GIP [illegible] PASA
23[illegible]5

T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KİTAPLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 2305

خواجه زاده عبدالله افندینك تألیف کرده‌سی اولان تصورات
حاشیه‌سنك دیکر یردن طبعی جائز کوریلمدیکندن بو دفعه بالامتیاز
طبع اولندی

نومرو
٢٨٠

R. 4
2657

كلسلى خواجه زاده نك تصورات حاشيهٔ جديده سى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى علم الانسان مالم يعلم وكرمه بالنطق البليغ والفوأد الاسلم والصلوة والسلام على سيدنا محمد هو منبع العلوم والحكم وعلى آله واصحابه الذينهم حميدة الخصال وخير الامم ✵ وبعد ✵ فيقول الحقير عبد الله الكلس لما كتبت على التصديقات اوراقا على اصول الاقيسة ورأيت رغبة المحصلين اليها اكثر من غيرها اردت ان اكتب لهم على التصورات ايضا اوراقا مختصرة مفيدة على نهجها اكمالا لها لاقتضائها وان ذكر قواعدها هناك اذلا ينفع معرفتها فقط لكلهم بدون معرفة عملها واجرائها فى العبارات فان دلائل كل ماربتناه والقواعد المتعلقة به مذكورة هناك بل كل ماذا هنا يتوقف ايضا حه عليه فاى شئ اشتبه عليك فارجع اليها حتى تيضح لك وقد اشرنا فى بعض المواضع احالتنا اليه بلفظ هناك او حققنا وغير ذلك وتركنا فى اكثرها لظهوره الا انا زدنا على ماقررنا هناك فى الجملة فصارت هى كالمعرب على كتب النحو بل الزم منه اذ العبارات لايتضح الا بالتصور والترتيب وبه يظهر الحق فلو قرر قياس عبارة مثلا مع فكر وتأمل تكون هى واضحة بمجرد ذلك وهو ظ بالدليل العقلى والنقلى كما كان كل

ماصورناه وذكرناه ثابتا باحدهما وظاهرا به لا القول المجرد بلا دليل ولذا كان مرغوبا بينهم حتى ان بعض العلماء المتجربين على مقتضى ذواتهم وكمالاتهم قد عبروا عنها بانها اصول جديدة واختراعات لطيفة ونافعة للمحصلين زيادة النفع وبانها معلم وكتاب وقالوا ان هذه الاصول منتفية الان فى اكثر البلاد حال كونهم مشتاقين الى معرفتها اذلا يرتب بعضهم مالم نذكر واحلناه الى المقايسة مع انه اسهل لاسترة فيه فضلا عن ان يترتب سائره الذى هو متعسر بالنظر الى البعض وسماعى والحاصل ان كل ماذكرناه يفيد المبتدئين مبرهن ببرهان بديهى فلا ينبغى ان يدخل فيه ولا نسبتها الى الخطاء بلا تأمل وفكر بل بمجرد عناد لان كل ما هو خفى ظاهر ادليله مذكور فى سياقه اوسباقه اومفهوم منه او بديهى كما لايخفى على المتأمل المحق المنصف والمأمول من العلماء العظام والاساتيذ الكرام ان يصلحوا خطاياها وان لم يكن شيئا بالنظر الى مؤلفات سواها لانها عجالة كتبت فى اوان فرط ملالى وضيق بالى ولئن فاتنى الفرح وحسن المعيشة فى العاجل فكفانى ما ارجو من الثواب الجزيل فى الاجل وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل (قوله الرسالة) مرتبة اه صغرى وما بعده من القضايا المذكورة المصدرة باما كبرى لها تنتجان من غير متعارف الشكل الاول النتيجة المطلوبة هنا اذ الاوسط وهو قوله مقدمة وثلث مقالات وخاتمة قد كان متعلقا لمحمول الصغرى اعنى المقدمة الاولى وموضوعا فى الكبرى وهى تلك القضايا فعلى هذا يكون تصويره ه الرسالة مرتبة باعتبار الاجزاء على ماهو كائن فى بيان ماهية المنطق وفى بيان الحاجة الى المنطق وفى بيان موضوعه وعلى ماهو فى بيان المفردات وفى بيان القضايا واحكامها وفى بيان القياس وعلى ماهو فى بيان مواد الاقيسة وفى بيان اجزاء العلوم لان الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة والمقدمة فى بيان ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه وثلث مقالات فى بيان المفردات وفى بيان القضايا واحكامها وفى بيان القياس والخاتمة فى بيان مواد الاقيسة واجزاء العلوم ج ذلك المط

وهو قياس بسيط كلتا مقدمتيه مذكورتان وان كان كبراه قضايا متعددة وهى لكونها بيان الاصطلاح والواقع لاتحتاج الى دليل كما هو شان بيان الاصطلاح والواقع اذلايعارضه عاقل حتى يستدل عليه مثلا لايقال هنا لانم كون المقدمة فى بيان الماهية المنطق فيكون اجراء الدليل عليه عبثا كمايكون منعه عبثا نعم قد يورد الدليل على التناسب بين المعنى اللغوى والاصطلاحى لكنه على لياقة التسمية لاعلى بيانه وهكذا الكلام فى نظائره فلا تغفل واما الصغرى فلكونها منظورا فيها شرع فى اثباتها بقوله وانما رتبها عليها لانه هو تلك الصغرى بعينها و قوله لان مايجب الى القول الاتى دليلها (ه) الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة لانها مرتبة على مايجب ان يعلم فى المنطق وما يجب ان يعلم فى المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه اى فى المنطق عليه اى على مايجب اولا يتوقف فيه عليه (ج) الرسالة مرتبة على مايتوقف الشروع فيه عليه وعلى مالايتوقف فيه عليه ومايتوقف الشروع فيه عليه هو المقدمة ومالا يتوقف فيه عليه فما يكون البحث فيه عن المفردات و يكون البحث فيه عن المركبات ج الرسالة مرتبة على مقدمة وعلى مايكون البحث فيه عن المفردات وعن المركبات وما يكون البحث فيه عن المفردات هو المقالة الاولى ومايكون البحث فيه عن المركبات امايكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات واما يكون البحث فيه عن المركبات التى هى مقاصد بالذات ج الرسالة مرتبة على مقدمة وعلى المقالة الاولى وعلى مايكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات وعن المركبات التى هى مقاصد بالذات و مايكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات هو المقالة الثانية ومايكون البحث فيه عن المركبات التى هى مقاصد بالذات اما يكون البحث من حيث فيها الصورة واما يكون من حيث المادة ج الرسالة مرتبة على مقدمة والمقالة الاولى والمقالة الثانية وعلى مايكون البحث فيه من حيث الصورة ومن حيث المادة وما يكون البحث فيه من حيث الصورة هو المقالة الثالثة ومايكون البحث فيه من حيث المادة هو الخاتمة ج الرسالة مرتبة على مقدمة

والمقالة الاولى والمقالة الثانية والمقالة الثالثة وخاتمة وهى تلك الصغرى وهذا القيأس مركب من اقيسة خمسة كلها من غير متعارف الشكل الاول ويجوز ان يقرر حال كونه مركبا من تسعة منه بالتفصيل وهكذا مفصوله وهو الاحاضر اعنى ماهو المسطور فقس ويجوز ان يقرر تلك الصغرى غير هذا الاسلوب اسمية وفعلية ويجرى عليها الدليل المذكور ايضا كذلك موصولا ومفصولا مثلا يقال (ه) المص رتبها عليها لانه رتبها على مايجب ان يعلم فيه ومايجب ان يعلم فيه امايتوقف الشروع فيه عليه اولا (ج) المص رتبها على مايتوقف الشروع فيه عليه وعلى مالا يتوقف فيه عليه آه والبواقى على حالهما وهكذا تقريره فعلية حال كونه مركبا من تسعة (ه) رتب المص رسالة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اذ رتبها على مايجب ان يعلم فى المنطق وما يجب ان يعلم فيه امايتوقف الشروع فيه عليه اولا (ج) رتبها على مايتوقف فيه عليه وعلى مالايتوقف فيه عليه ومايتوقف فيه عليه المقدمة (ج) رتبها على مقدمة وعلى مالا يتوقف فيه عليه وما لايتوقف فيه عليه اما ان يكونه البحث فيه عن المفردات اوعن المركبات (ج) رتبها على مقدمة وعلى مايكون البحث فيه عن المفردات وعلى مايكون البحث فيه عن المركبات وما يكون البحث فيه عن المفردات هو المقالة الاولى (ج) رتبها على مقدمة والمقالة الاولى وعلى مايكون البحث فيه عن المركبات وما يكون البحث فيه عنها اما يكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات واما عن المركبات التى هى مقاصد بالذات (ج) رتبها على مقدمة والمقالة الاولى وعلى مايكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات وعلى مايكون البحث فيه عن المركبات المقصودة بالذات ومايكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة بالذات هو المقالة الثانية (ج) رتبها على مقدمة والمقالة الاولى والمقالة الثانية وعلى مايكون البحث فيه عن المركبات المقصودة بالذات ومايكون البحث فيه عن المركبات المقصودة بالذات امايكون البحث فيه من حيث الصورة ومايكون من حيث المادة (ج) رتبها على مقدمة

والمقالة الاولى والمقالة الثانية وعلى ما يكون البحث فيه من حيث الصورة
وعلى ما يكون البحث فيه من حيث المادة وما يكون البحث فيه من حيث
الصورة هو المقالة الثانية (ج) رتبها على مقدمة والمقالة الاولى والثانية
والثالثة وعلى ما يكون البحث فيه من حيث المادة ما يكون البحث فيه
من حيث المادة هو الخاتمة (ج) رتبها على مقدمة وعلى المقالة الاولى
والثانية والثالثة والخاتمة وهو المط وكل واحد من هذه التسعة من غير
متعارف فعلية الاولى والصغريات اعنى النتايج المستخرجة فعليات
وهكذا مفصوله الا انه لافرق فى تقرير المفصول من الفعلية والاسمية
ماعدا المدعى والصغرى الاولى بل الفرق فيها فقط وسهولة معرفة
عدد اجزاء القياس المركب انما يكون بمعرفة عدد (ج) اى النتايج
فى الموصول وبمعرفة عدد الكبريات والملازمات والاستثنائيات
فى المفصول فان كان عدد (ج) اوالكبرى والملازمة والاستثنائية خمسة
مثلا كان القياس مركبا من خمسة وان ستة فمن ستة الى غير ذلك وهو
(ظ) وكذلك تقريره مركبا من خمسة او يقرر الاول من هذا المركب
من الاول والبواقى من غير متعارف مركب اول الاستثنائى بتقدير
الشرطيات موضع الكبريات وبفرض النتايج المرددة استثنائية كما فرض
فيما قررناه صغرى ويجوز ان يقرر هذا اولا بسيطا حتى ينتج المط مثلا
يقال (ه) الرسالة مرتبة على ما يجب آه وما يجب آه مقدمة وثلث
مقالات وخاتمة (ج) المط ثم يثبت مقدمة النظرية اى كبراه بسيط
او بمركب كذلك ويثبت نظرية بعده بما بعده بسيطا اومركبا من اثنين
او اكثر وهكذا الى ان ينتهى الدليل او يقرر اولا مركبا من اثنين حتى
ينتج المط (ه) الرسالة مرتبة على ما يجب اه وما يجب اه فاما يتوقف
الشروع عليه اولا يتوقف وما يتوقف هو المقدمة وما لا يتوقف هو
ثلث مقالات وخاتمة (ج) المط ثم يثبت مقدمة نظرية اى الكبرى الاخيرة
ببسيط او بمركب يثبت نظرية بعده لو بقيت نظرية ثم وثم ايضا
او يقرر مركبا من ثلثة اومن اكثر ثم يعمل كذلك والكل (ظ) على
من تذكر فتذكر وقس وحاصل عباراته الى هنا والكلام عليها (ظ)

من الشروع كما كان الكلام على اكثرها معلوما منها بكماله سوى ماكان
متعلقا بالترتيب اذ هو لا تيسر لكل المبتدى الا بمعرفة كتابنا وحفظه
فقد ثبت الحاصر الجعلى اعز حاضر المص ترتيب رسالة على تلك
الامور بالدليل المذكور العقلى فعلم منه اجمالا ما يبحث فى كتابه لا يقال
قد يذكر الكبرى باما واو والترديدية ونتيجتها بالواو كما فيما نحن فيه مع انه
يلزم الترديد فى النتيجة مادام دور فى كبراها لمنافاة مقام اما ولو وغالبا
مالم يؤل لانا نقول الترديد فى الكبرى فى محمولها لدخول اما واو عليه
فيها واما فى النتيجة فلو دخلنا لدخلتا على متعلق محمولها لا على محمولها
لان محمولها يسر محمول الكبرى يكون القياس من الغير المتعارف فلا يصح
الترديد فيها على ان مثل هذا الترديد منع الخلو لامنع الجمع فيصح اجتماعهما
واستعمال اداة الاجتماع فيها الو استعملت فتدبر فانه يجئ كثيرا (قوله)
والمراد اه بيان لما يكون المراد من المقدمة وتصريح ما علم بما قبل
باجراء الدليل عليه لكن هذه الدلائل لا يثبت ما يكون المراد بمقدمة
علم المنطق فقط بل يثبت ما يكون المراد بمقدمة جميع العلوم كما ستعرف من
تقرير الدليل وبمعرفة هذا يعرف ما يكون المراد بمقدمة علم المنطق لان معرفة
الحكم على كلى يفيد معرفة على جزئياته مالم تبشن عنه ذالك الحكم وهو ظ
لكن لما قال والمراد بها ما يتوقف الشروع اه وقد كان المقدمة فى بيان
ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه ادعى ان الشروع فى العلم
يتوقف على تصور العلم وعلى بيان الحاجة اليه وعلى موضوعه اى ادعى
هذه الدعاوى الثلث التى كل واحد منها منظور فيها اشار الى اثبات
اولها بقوله (ووجه توقف الشروع اما على تصور العلم) اى اما دليل
توقف الشروع فى العلم على تصور العلم هو مدخول (قوله فلان)
مشتملا على لازم نقيضها هو الشروع فى العلم يتوقف على تصوره لانه
لولم يتوقف الشروع فيه على تصوره لم يتصور الشارع فى العلم
اولا ذلك العلم ولولم تصور الشارع فيه اولا ذلك العلم لكان طالبا
للمجهول مطلقا ج لولم يتوقف الشروع فيه على تصور العلم لكان
الشارع فيه طالبا للمجهول مطلقا لكن طلب المجهول المطلق مح ج

قوله ووجه توقف آه
مبتداء خبره محذوف
اى ثابت وموجود وقوله
فلانه آه خبر مبتداء محذوف
وهو قوله اما توقفه على
تصور آه فلا يكون قوله
هذا خبراً لقوله ووجه حتى
يكون سلامة عن المحذوفين
لان وجهه ليس لان آه
بل وجه مذخول لان
آه وتوقفه لان آه فن قوله
الشارع فى العلم آه هو وجه
توقفه وقوله توقفه لان
الشارع آه واحد وهو ظ
فيلزم الحذفان فى امثال
هذه العبارة حتى تصح
وقد اشرنا الى هذا فى
حاشية التصديقات فلا
تفعل عنه وفى نظائره
منه

نقيض المقدم اعنى المط وهو قياس خلفى مركب من اقترانى واستثنائى صغراه مطوية وباقى المقدمات مذكورة وهكذا مفصوله ويجوزان يقرر اولا من ثانى الاستثنائى وهو القياس الاخير بعينه ثم يثبت مقدمة الشرطية النظرية باقترانى شرطى اعنى القياس الاول بلا تفاوت فقس وهكذا الكلام فى سائر افراد الخلفى وقوله لامتناع اه دليل الرافعة المذكورة مشتملا على محمولها فيكون كبرى بعد جعلها قضية اذهو تأويل مصدرها والصغرى مطوية ه طلب المجهول المطلق مح لان طلب المجهول المطلق هو توجه النفس نحو المجهول المطلق اى ميلها جانبه وتوجه النفس نحو المجهول المطلق ممتنع اى مح ج تلك الرافعة (قوله وفيه نظر) منشاء هذا الاعتراض احدى الارادتين من التصور المذكور فى المدعى اعنى ارادة التصور بوجه ما وارادته برسم ومورده هو الدليل المذكور له اى تقريب على اعتبار وكبراه على اعتبار اخر يعنى الدليل الدال على ان الشروع فى العلم يتوقف على تصور ذالك العلم اولا فاسد لانه اما يراد بالتصور المذكور فى قوله الشروع فى العلم يتوقف على تصوره اعنى المدعى المدلل آنفا التصور بوجه ما واما يراد به التصور برسم ان اراد به التصور بوجه ما لا يلزم منه اى من ذلك الدليل ان لابد من تصوره برسم اولا الذى هو المق فى هذا المقام وان اراد به التصور برسم لا يصدق قوله لو لم يكن العلم متصورا برسم يلزم طلب المجهول المطلق الذى هى الملازمة المذكورة الكائنة لذلك الدليل اى لو لم يكن العلم متصورا برسمه لا يلزم طلب المجهول المطلق ح من غير متعاف مركب اول الاستثنائى عينى التالين المذكورين اعنى قوله اما لا يلزم منه ان لابد من تصوره برسم واما لا يصدق انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول مطلقا واذا لم يلزم منه ان لابد من تصوره برسمه لا يتم التقريب ج من غير متعارف بسيطه اما لا يتم التقريب واما لا يصدق انه لو لم يتصور العلم برسم يلزم طلب المجهول المطلق اذا لم يتم التقريب يكون الدليل فاسدا واذا لم يصدق انه لو لم يتصوراه يكون الدليل ايضا فاسدا لصدق نقيض جزئه ج من غير متعارف مركبه عينى

(التالين)

التالين الذى هو مطلوب المفرض وهو مركب من هذه الاقيسة الثلثة والمط فيه حملية مأخوذة من قوله وفيه نظر وان شئت اقتصرت على القياسين الاولين ففط لحصول المسق منهما ايضا وح يكون المط مرددا اعنى نتيجة القياس الثانى منهما وهو ظ او يقرر من مركب غير متعارف اوله فقط اعنى الاول او مركبا منهما اعنى الاول والثالث ثم يثبت الملازمة النظرية بعده بدليلها (ه) اما يراد ذلك واما يراد به هذا ان اراد به ذلك لا يتم التقريب وان اراد به هذا لا يصدق قوله انه لو لم يكن آه (ه) عينى التالين الذى هو المط او يضم اليه شرطيات ايضا (ه) واذا لم يتم التقريب فالدليل فاسد واذا لم يصدق انه لو لم يكن آه فالدليل فاسد ايضا (ج) عين التالى ايضا وهى قولنا الدليل فاسد وكيفية اثبات الملازمة النظرية بدليلها (ه) ان اراد به ذلك لا يتم التقريب لانه ان اراد به ذلك لا يلزم منه ان لابد آه الذى هو المق واذا لم يلزم منه ذلك لا يتم التقريب (ج) تلك الملازمة او مركبا للايضاح (ه) ان اراد به ذلك لا يلزم منه ان لابد آه وان لابد آه هو المق (ج) ان اراد به ذلك لا يلزم منه المق واذا لم يلزم منه المق لا يتم التقريب (ج) تلك الملازمة لا يقال هذا الاعتراض منع ولا ترتيب فى المنع فكيف صورت اقيسة متعددة لانا نقول الاعتراض بفساد الدليل سبب احد المنعين الواردين على جزئه فيكون ترديدا بين المنعين والتصوير انما هو فى ذلك الترديد لا فى المنع فالمنع سالم عن التصوير والمقدمة الممنوعة قررت فى اثناء الترتيب فلا ضير فيه وهكذا الكلام فى نظائره قوله اذ المق آه سند المنع الاول وقوله وانما يلزم آه سند بطريق الحل للمنع الثانى واجراؤه عليهما معلوم وان شئت اجريت هذا السند على منعه على صورة القياس (ه) ان اراد به التصور بوجه ما لا يلزم منه ان لابد من تصوره برسمه اولا لانه ان اراد به ذلك لا يلزم منه المق من هذا المقام والمق منه هو بيان سبب ايراد رسمه العلم فى مفتح الكلام اى لزوم التصور برسمه اولا ج تلك الملازمة او من غير متعارف الثانى بعكس الكبرى واعتبار التصورى سالبة وكذ فى الثانى (ه) لو لم يكن متصورا برسمه لا يلزم طلب المجهول

المطلق لانه انما يلزم طلب المجهول المطلق من عدم كونه متصورا
برسمه لولم يكن متصورا بوجه من الوجوه لكن يمكن تصوره بوجه
منها نقيض التالى وح يكون القياس على صورة غير مشهور ثانى
الاستثنائى حال كون مقدمتين مذكورتين اذقوله وهو مم يكون على
صورة الرافقة) وهذا (ظ) لكن مثل هذه الترتيبات مخالف لعرف القوم
واصطلاحهم لانهم اتفقوا على انه لاترتيب فى المنع وسنده ولذا يكفيها
الجواز بناء على هذا لايصورون فيهما والا فهو واحد من الوظائف
الثلث اذ هو المنع والمعارضة والنقض الاجمالى وفى كل منهما يحكم
بخلاف ماقال به الخصم فى الحقيقة وان كان طلب الدليل طريق الجواز
غالبا فيكون منهما ادعاء خلاف ماقال الخصم اذلا جايز ان يكون كماقاله
والجازم عليه مويده فعلى هذا يكون حكم كل منهما كأن متساويا لانهم
لما اصطلحوا كذلك ادعى على حسبه فى جميعها فلا يخالف عرفهم
واذا قلت على صورة القياس بخلاف مايكون السئوال الاستفسار يا كسئوال
الطلبة عن اساتيذهم فانه لايجرى فيه الترتيب ولاصورته لانه ليس
ارادة بخلاف ماقاله الخصم بل هو استعلام بمالايعلمون ومافيه شبههم
عنهما ولذا كان خارجا عن الوظائف الثلث قوله وهو مم منع آخر لرجوع
المعلل و غلطه من ذلك السند لا تأكيد للمنع المذكور لان المانع لماقرر
السند الذى بطريق الحل اى بيان منشاء الغلط فكأن المعلل رجع وقال يجوز
ان لايمكن التصور بوجه من الوجوه وح يلزم طلب المجهول المطلق فيثبت
الممنوع على زعمه ولدفع هذا التوهم اورد هذا المنع فيكون منعا للمقدمة
المقدرة لاالمقدمة الممنوعة آنفا على مالايخفى وحاصل الاعتراض ان
ذلك الدليل فاسد اما من جهة عدم استلزامه ماهو الحق فى هذا المقام
من لزوم التصور برسمه على تقدير ارادة التصور بوجه ما بالتصور المذكور
فى المدعى لان يثبت لزوم التصور بوجه ما الذى هو ليس بحق قبل
الشروع واما من جهة عدم استلزام انتفاء التصور برسمه طلب المجهول
المطلق على تقدير ارادة التصور برسمه به اى بالتصور المذكور فيه لان
انتفاء الاخص الذى هو التصور برسمه لايستلزم انتفاء الاعم وهو التصور

(بوجه)

بوجه ما فعلى التقرير الاول تقريبه مم وعلى الثانى ملازمة اى كبراه مم
وكل منهما مقدمة منه اى من ذلك الدليل وفساد الجزء يوجب فساد
الكل فيكون الدليل المذكور فاسدا فلايثبت مطلوبه فقد نظر المفرض
فى الارادة الى المدعى وفى المنع الى الدليل فكانه قال للمستدل ان اردت
من التصور المذكور فى مدعاك التصور بوجه فتقريب دليلك مم وان
اردت منه التصور برسمه فملازمته مم والحال ان ارادته ليس بخال عن
احدهما فلايخلو دليله عن احد المنعين وهكذا الكلام فى امثال هذا
الاعتراض فعلى التقدير الاول الدليل مطابق لمدعاه ولايطابق للمعنى
المق هنا ولذا كان التقرير ممنوعا مع انه ينبغى ان يكون التقريب ساعا
لان التقريب هو استلزام الدليل لمدعاه وهو موجود هنا لكن لما لم يكن
الدليل موافقا لما هو المق فى هذا المقام كان التقريب ممنوعا فعلم منه انه
كما يكون التقريب ممنوعا اذا لم يستلزم الدليل مدعاه كذلك يكون ممنوعا
اذا لم يستلزم لماهو المق فى ذلك المقام وان استلزم مدعاه المذكور فان
اردت تحقيق امثال هذا فارجع الى سائر الشروح (قوله فالاولى ان
يقال آه) يعنى الاولى فى تقرير المدعى والدليل ان يصرح التصور
المذكور فى المدعى بتصور العلم برسمه اعنى الشق الثانى ويفرع عليه
يكون الشارع فى ذلك العلم على بصيرة فى طلبه اياه حتى يستدل على
انتفائه بانتفائه بان يقال لولم يتصور الشارع فى العلم ذلك العلم برسمه
لايكون على بصيرة فى طلبه لا باستلزامه طلب المجهول المطلق كما استدل
به وح يكون فائدة التصور برسمه كون الشارع على بصيرة فى طلبه
وقد اثبت كون فائدته ذلك (بقوله فانه اذا تصور آه) مشتملا على
مقدمها فيكون صغرى والكبرى مطوية (هـ) اذا تصور وان شئت
قررته مع ما بعده مركبا (هـ) اذا تصوره برسمه اولا وقف على جميع
مسائله اجمالا قبله بسببه ولما وقف عليه علم ان كل مسئلة آه (ج)
اذا تصوره برسمه اولا علم ان كل مسئلة آه ولما علم يكون على بصيرة
فى طلبه (ج) المط المذكور وهكذا مقاله و يجوز ان يقرر هذا الاقترانى
الشرطى اقترانيا حمليا لمساعدة المقام كما يساعد مارتباه سواء قرر

مركبا او بسيطا مع اثبات نظرية تذكر احدها فقس الاخر عليه (ه)
من تصوره برسمه اولا وقف على ذلك الشارع فى العلم ذلك العلم برسمه
اولا يكون على بصيرة فى طلبه لانه اذا تصور العلم برسمه اولا وقف على
جميع مسائل ذلك العلم اجمالا قبل قرأته بسبب ذلك التصور ولما وقف
على جميع مسائله اجمالا قبل قرأته بسببه يكون على بصيرة فى طلبه
(ج) تلك الملازمة (وقوله حتى ان كل آه) دليل الملازمة التى قبله
اعنى الكبرى واثره لان علمه ذلك علامة الوقوف على جميع مسائله اجمالا
فيكون هذا استدلالا بالاثر على مؤثره (ه) اذا تصور العلم برسمه وقف على جميع
مسائله اجمالا (ج) تلك الملازمة قوله كما ان من اراده تنظير للمدعى
المدلل وايضاح له بالمحسوس بعد ثبوته بالدليل الكلى (ه) اذ تصور
الشارع فيه ذلك العلم برسمه اولا يكون على بصيرة فى طلبه لانه اذ تصوره
برسمه كان كمن اراد سلوك طريق لم يشاهده ولم يره ولكن عرف اماراته
وعلاماته ومن اراد سلوك طريق لم يشاهده ولكن عرف اماراته فهو
على بصيرة فى سلوك ذلك الطريق قبل الشروع (ج) اذا تصوره
برسمه اولا كان كمن هو على بصيرة فى سلوكه اياه قبله واذا كان كمن هو على
بصيرة فى سلوكه اياه قبله يكون على بصيرة فى طلبه (ج) تلك الملازمة ومثل
هذا التنظير تشبيه المعقول بالمحسوس ليفهم المعقول به وقد يكون تشبيه
المعقول بالمعقول واياما كان يكون احدهما مباينا للاخر كما هو مقتضى
التشبيه اذا التنظير هو تشبيه شئ بشئ آخر فى الحكم فقد يكون ذلك الحكم
مشتركا فيهما وقد يكون متغايرا او بوجه المماثلة بينهما بخلاف التمثيل
فانه ايراد جزئى لايضاح كليها فلا يكون المثال مباينا للممثل له بل اخص غالبا
وقد يكون مساويا بحسب التحقق كما فى الكاف الاستقصائية التى لا فرد لممثل
سوى مدخوله وان كان اخص منه ايضا بحسب المفهوم وايضا يطلق التشبيه
على التنظير ولا يطلق على التمثيل فعلى هذا يكون التنظير غير التمثيل وقد يطلق
التمثيل على التنظير كما يقال قياسا تمثيلا مع انه تنظير فيلزم التدقيق فى مواضعه
اذ قد يورد التنظير فى مقام التمثيل فيحتاج الوهم فى بادى النظر ولا يدرى
كونه تنظيرا فيدخل فيه ويعرض مع انه تنظير وان كان المقام مقام التمثيل

ن ووه وقف على ذلك يكون
على بصيرة فى طلبه (ج)
من تصوره برسمه اولا
يكون على بصيرة فيه
وهو المط واثبات كبراه
النظرية (ه) من وقف
على ذلك يكون على
بصيرة فيه لان من وقف
على ذلك علم كون كل
مسئلة آه ومن علم كونه آه
يكون على بصيرة فيه
(ج) تلك الكبرى ويجوز
ان يجرى هذا على الصغرى
ايضا مثل ترتيب المذكور
وهكذا تقرير مركب
واجراء التنظير عليه بهذا
الترتيب فقس ولا تغفل
فى امثاله
مسائله اجمالا لانه اذا
تصوره برسمه علم كون
كل مسئلة يرد عليه من
مسائل ذلك العلم من ذلك
العلم ولما علم ان المسئلة
التى ترد عليه منها
هى من ذلك العلم
وقف على جميع
(حاشيه)

(فتدبر)

فتدبر قوله (واما على بيان) آه اى اما توقف الشروع فى العلم على
بيان الحاجة اليه شروع لاثبات المدعى الثانية من الدعاوى الثلث السابقة
وقوله (فلانه لولم) آه دليلها (ه) الشروع فى العلم يتوقف على بيان
الحاجة الى ذلك العلم لانه لولم يتوقف الشروع فيه على بيان الحاجة اليه
لم يعلم الشارع فى العلم غاية العلم والغرض من ذلك العلم قبل الشروع فيه ولو
لم يعلم غاية والغرض منه قبله لكان طلبه عبثا (ج) لولم يتوقف الشروع
فيه عليه لكان طلبه عبثا لكنه يلزم ان لا يكون طلبه عبثا (ج) نقيض
المقدم وهو المط قوله (واما على موضوعه) اى اما توقف الشروع
فيه عليه الشروع لبيان الدعوى الثالثة منهما وقوله (فلان تمايز آه) ليس
دلايلها بالذات بل دليل دليلها اذ دليلها بالذات هو قوله (فلولم يعرف
الشارع آه) (ه) الشروع فى العلم يتوقف على معرفة موضوع ذلك العلم لانه
لولم يتوقف الشروع فيه على معرفة موضوعه لم يعرف الشارع فى العلم ان
موضوعه اى شئ هو ولولم يعرف الشارع فيه ان موضوعه اى شئ هو
لم يتميز العلم المط عنده ولم يكن له فى طلبه بصيرة (ج) لولم يتوقف الشروع
فيه على معرفة موضوعه لم يتميز العلم المط عنده ولم يكن له بصيرة فى طلبه
لكن التالى باطل ذوم تميز العلم المط عنده وكونه على بصيرة فى طلبه (ج) نقيض
المقدم وهو المط وهكذا مفصوله والملازمة المذكورة منظور فيها وذلك القول
السابق عليها دليلها كما سمعت (ه) لولم يعرف الشارع فيه ان موضوعه اى
شئ هو لم يتميز العلم المط عنده لانه لولم يعرف ان موضوعه اى شئ هو وتميز
العلم المط عنده لم يكون تمايز العلوم بتمايز الموضوعات لكن تمايز العلوم انما هو
بتمايز الموضوعات (ج) نقيض المقدم وهو تلك الملازمة وقوله (فان علم الفقه)
آه مع قوله وعلم اصول الفقه آه دليل الرافعة المذكورة (ه) تمايز العلوم بحسب
تمايز الموضوعات لان العلوم هو علم الفقه وعلم هو علم اصول الفقه مثلا وتمايز
علم الفقه عن علم اصول الفقه انما هو بحسب تمايز موضوعاتهما (ج) من غير
متعارف غير متعارف الاول تلك الرافعة وان شئت قررت كبرى هذا القياس
كما هو المسطور (ه) وعلم الفقه انما امتاز عن علم اصول الفقه بحسب
تمايز موضوعاتهما (ج) العلوم ممتازة بحسب تمايز موضوعاتهما

وح يكون هذه النتيجة مساوية لتلك الكبرى لاعينها ويجوز ان يكون
(قوله فلان تمايز) آه دليل ذلك المدعى بالذات لادليل دليلها مشتملا
على محمولها فيكون صغرى والكبرى مطوية (ه) الشروع فى العلم
يتوقف على معرفة موضوعه اولا لان الشروع فيه يتوقف على تمايز
ذلك العلم عن العلوم الاخر وتمايز العلوم انما هو بحسب تمايز الموضوعات
اى بتمايز موضوعاتها (ج) من غير متعارف والاول ان الشروع فيه
يتوقف على تمايز الموضوعات وهو مساو للمط لانه اذا توقف الشروع
فيه على تمايزها توقف على معرفة الموضوع لامحالة وح يكون
قوله فان علم الفقه اه دليل الكبرى المذكورة على الترتيب المذكور
بلافرق ومايكون قوله فلولم يعرف الشارع آه اعنى الملازمة المذكورة
حاصل ذلك الدليل وتأكيداله حال كونه مقررا من ثانى الاستثنائى
وهوظ واياما كان والكبرى منظور فيها دليلها قوله لان علم الفقه آه
(ه) تمايز علم الفقه عن علم اصول الفقه انما هو بتمايز موضوعاتهما
لان علم الفقه يبحث عن افعال المكلفين من حيث انها آه وعلم اصول
الفقه باحث عن الادلة السمعية من حيث انها آه ولما كان علم الفقه باحثا
عن افعال المكلفين من حيث انها آه وعلم اصول الفقه باحثا عن الادلة
السمعية من حيث انها آه كان لهذا اى لعلم اصول الفقه موضوع
ولذلك اى لعلم الفقه موضوع اخر (ه) من غير متعارف اول الاستثنائى
ان لعلم اصول الفقه موضوع ولعلم الفقه موضوع مغاير لذلك الموضوع
ولما كان لهذا موضوع ولذلك موضوع مغاير له صارا علمين متميزين
منفردا كل منهما عن الاخر بسبب تمايز موضوعيهما (ج) من ذلك
ايضا عين التالى وهى تلك الكبرى اعنى علم الفقه ممتاز عن علم اصول
الفقه بسبب تمايز موضوعيهما وهو مركب من غير متعارف فى اول
الاستثنائى لكون الاستثنائية متقدمة على الشرطية فيهما اذ قد كان
الاستثنائية للاول منهما مذكورة اولا وشرطيتها مطوية فكان نتيجتهما
مفروضة استثنائية للثانى مع الشرطية المذكورة له وهكذا مفصوله فقد كان
موضوع علم الفقه افعال المكلفين وموضوع علم اصول الفقه الادلة

(السمعية)

السمعية فيعدان علمين متغايرين فلو بحث فيهما عن شئ واحد لكان
موضوعهما متحدين وعدا علما واحدا لاعلمين فثبت ان تعدد العلوم
انما هو بسبب البحث فيهما عن اشياء متغايرة فيكون موضوعها متغايرة
فلو بحث فى جميع العلوم عن شئ واحد لعد جميعها علما واحدا ولا يتعدد
الفنون ويكون ذلك الشئ الواحد موضوعه والحاصل ان امتياز علم
عن علم اخر انما هو بامتياز موضوعيهما وبمعرفة ذلك الموضوع فمعرفة
العلم وامتيازه عن اخر مربوط لمعرفة موضوعيهما فاذا عرف الموضوع
امتاز العلوم فالعلوم متعددة بحسب تعدد الموضوع فيلزم ان
يعرف موضوع العلم قبل الشروع فيه حتى يحصل الامتياز عنده
عن غيره فمعرفة موضوع كل العلوم لازم قبل الشروع فيها كما كان
معرفة غايته وتصوره برسمه لازما قبله حتى يكون سعيه مثمرا لاعبثا
ويتميز كل منهما عنده عن غيره وقد اثبت لزوم كل منها قبله بالدليل
الكلى لكنه ينبغى ان يوضع هنا ابحاث ثلثة لذكر تلك الاشياء الثلثة
مع ان المط اوردها فى بحثين وفيهما لايذكر الثلث فاجاب عن هذا
الدخل المقدر بقوله ولما كان بيان الحاجة آه ههنا دعويان احديهما
ايراد بيان الحاجة ومعرفة المنطق برسمه فى بحث واحد اعنى عين التالى
المذكور فدليله عين مقدمه (ه) لما كان بيان الحاجة الى المنطق
ينساق الى معرفة برسمه اوردها فى بحث واحد لكن المقدم ثابت (ج)
عين التالى الذى هو المط وثانيتهما تصوير ذلك البحث بتقسيم العلم الى
التصور والتصديق اعنى تصدير البحث بمعرفت برسمه على بيان
الحاجة بعد ثبوت المدعى الاول مع انه ترجيح بلامرجح فدليل (قوله
لتوقف) آه فيكون هو مرجحاله (ه) المص صدر البحث بتقسيمه
اليهما لانه صدره بما يتوقف بيان الحاجة عليه ومايتوقف بيانها
عليه هو تقسيمه اليهما (ج) ذلك المط ويقرر فعلية ايضا (ه)
صدره المص به اذ صدره مما يتوقف هو عليه وما يتوقف هو عليه
تقسيم اليهما (ج) المط وان شئت قررته (ه) البحث بتقسيمه اليهما
يصدر على بحث بيان الحاجة اليه لان تقسيمه اليهما يتوقف عليه

اللزوم وهذه المقدمة
الذاتى لاالنفس الامرى
لجواز انفكاك المقدم
عن التالى فى الواقع وكون
المقدم علة للتالى تعليل
بعد الوقوع اى تعليل
الشارح به بعد وقوع
الايراد من المص وبسبب
هاتين النكتتين لايفيد
القطع وسنبين لهذا زيادة
ايضا ان شاء الله تعالى

منه

بيان الحاجة والبحث بما يتوقف عليه بيان الحاجة يصدر على بيان الحاجة (ج) من غير المتعارف الغير المتعارف المط اوقرئته من الاقيسة الخمسة المشهورة منه (هـ) لان تقسيمه اليهما موقوف عليه وبيان الحاجة موقوف والبحث بالموقوف عليه يصدر على البحث بالموقوف (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية بهذا الترتيب فقس فقد ثبت ان سبب ايراد المص اياهما فى بحث واحد لاستلزم بيان الحاجة اليه معرفته برسمه وسبب تصويره به لتوقفه عليه ولذا شرع فى تقسيم العلم فقال فالعلم آه يعنى العلم القائم (ص) بالعالم الذى هواساس الايمان والمنطق به اما تصور سازج اى معرفة مالاحكم فيه واما تصديق اى معرفة مافيه حكم لانه اما تصور لاحكم معه واما تصور معه حكم والتصور الذى لاحكم معه تصور سازج والتصور الذى معه حكم تصديق (ج) المط والمثالان دليل الصور المذكورة بالترديد (هـ) العلم اما تصور لاحكم معه واما تصور معه حكم لانه اما كتصور الانسان من غير حكم عليه بنفى اواثبات واما كتصوره مع الحكم عليه بانه كاتب اوليس بكاتب او بغير ذلك وتصوره من غير حكم عليه باحدهما تصور لاحكم معه وتصوره مع الحكم عليه به تصور معه حكم (ج) تلك الصغرى ويجوز ان يكون المثالان دليلا للمدعى بالترديد على الترتيب المذكور وبالعكس وان يكون كل واحد منهما دليلا لكل واحد من الكبرى مبين مثلا يقال (هـ) التصور الذى لاحكم معه تصور سازج لانه كتصور الانسان من غير حكم عليه شئ وتصوره من غير حكم عليه به تصور ساز (ج) تلك الكبرى وبالعكس ايضا (هـ) تصور الانسان من غير حكم عليه به تصور لاحكم معه والتصور الذى لاحكم معه تصور سازج (ج) المط وهكذا تقرير الاخر واثبات مغايرة هذين القسمين بتعريفهما من الاقيسة الخمسة المشهورة معلوم لاقتضاء التقسيم المغايرة بين الاقسام فقس (قوله اما التصور فهو آه) شروع لبيان تعريف العلم والتصور بعد تقسيمه الى قسميه اذ العلم والتصور المطلق هنا مراد فان عبارتان عن حصول صورة الشئ المدرك فى العقل فيلزم ان ينطبق

ويجوز ان يقرر المدعى بعكس المذكور (هـ) العلم اما تصور لاحكم معه واما تصور معه حكم لانه اما تصور سازج واما تصديق والتصور السازج تصور لا حكم معه والتصديق تصور معه حكم (ج) المط وعلى هذا يكون المثالان ايضا دليلا للصغرى والمدعى بالترديد وكل واحد من الكبريات على حدة وبالعكس والكل معلوم مما ذكرنا آنفا فتذكر فيما يصح الترتيب من الطرفين يقرر منهما اما بجعل المدعى دليلا وبالعكس كما يكون الامر كذلك فيما وجد فيه امثال ما نحن فيه علاقة الاثرية فتدبر فى فاجره فيه

منه

لا العلم الكلى الصادق على علم النحو وعلم الصرف وسائرها لانه عبارة عن المسائل او علما حاصلا بالعلم الذى هو الحدث لكونها حقيقة كما بيناه

منه

(هذا)

هذا التعريف جميع افراد معرفه كما هو شان سائره ولذا اخذ جزئيا من جزئياته وحمل التعريف عليه بالحصر ليعلم انطباق الجزئيات الباقية له (هـ) تصور الانسان هو حصول صورة الشئ فى العقل لان تصوره ارتسام صورة منه فى العقل يمتاز الانسان بسبب تلك الصورة عند العقل عن غيره وارتسام صورة منه فى العقل يمتاز بسببهما عنده غيره هو حصول صورة الشئ فى العقل (ج) المط وهذا التقرير ليس اجراء الدليل اعنى طرد التعريف على حمل المعرف على افراده بل اثبات صغراه لان اجراه عليه (هـ) تصور الانسان تصور لانه حصول صورة الشئ فى العقل وحصولها فيه هو التصور (ج) المط ويجوز ان يذكر الحصر المذكور موضع التعريف لاتحادهما فى المآل لكننا صورنا الترتيب المذكور ولم نتصد هذا لظهوره وكذا الترتيب فى اثبات حمل التعريف على افراده بعكس التعريف وهو عكس الترتيب المذكور اذ هو (ظ) بالقياس الى نظائره وهكذا تصور الحيوان والحجر والكتاب وغيرها من الاشياء المدركة فانه اذا تصور واحد منها يحصل صورته فى العقل بحث يمتاز هو عن غيره من الاشياء ولا ينبغى فيه الاشتباه فيكون عالما بذلك الشئ لتعلق علمه به وفريادة الاستيضاح لم يقنع بهذا القدر بل شبه ارتسامها فى العقل بثبوت صورة الشئ فى المرآة لكونه ادراك المحسوسات اقوى من ادراك المعقولات فيكون التشبيه لاجل تفهيم حصول العلم فى ذهن العالم (هـ) النفس وهو العقل كالمرآة فى الارتسام اى يشبهها فيه لان النفس مرآة تنطبع فيها مثل المعقولات والمحسوسات والمرآة يثبت فيها مثل المحسوسات فقط وما تنطبع فيه مثلهما يشبه ما يثبت فيه مثلها فقط فى الارتسام (ج) المط او يقرر (هـ) لان النفس يرسم فيها صورة الاشياء والمرآة يثبت فيها صورة الشئ وما يرسم فيه صورتها كما يثبت فيه صورته فى الارتسام (ج) النفس كالمرآة فيه وهكذا الاربعة الباقية المشهورة فى كل منهما سواء ذكر الكاف فى المدعى والكبرى او التشبيه كما اشرنا اليه وهكذا الترتيب فى نظائرها فيشبهها من حيث الانطباع ويغايرها من جهة المنطبع او المنطبع فى المرآة المشبه به

ويجوز ان يكون الدليل المذكور للتشبيه دليلا لدعوى المغايرة ايضا بهذا الترتيب الا ان المقدم ليس مقام ادعاء المغايرة بل مقام اثبات التشبيه وان فهم منه المغايرة ضمنا فهو ليس مق هنا

منه

مثل المحسوسات وفى النفس مثلهما معالكن هذا التشبيه للتقريب الى فهم المبتدى وتفهيمه به والافتشبيهه بهما خفى اذ لا ينطبع صورة الاشياء فى المراة اصلا بل يرى فيها اشباح الاشياء المقابلة لها على مالا يخفى (قوله) (قوله وهو حصول آه) دفع للتوهم الوارد على قول المص هذا بان هذا التعريف ان كان تعريفا لمطلق التصور الذى هو اعم من التصديق والتصور الساذج كما هو الظ يستقيم المعنى ولكن لايساعده العبارة اذلم يبق ذكر مطلق التصور (ص) يرجع ضمير المعرف اليه وان كان تعريفا للتصور فقط يكون مرجع الضمير متقدما ذكره ويكون قاصرا عن افادة المق لانه تعريف لمطلقه لاللتصور فقط لصدقه على التصديق ايضا فاجاب عن هذا باختيار الشق الاول ومنع عدم ذكر مرجع الضمير بانه راجع الى مطلق التصور ومطلقه قدسبق ذكره فى ضمن المقيد وهو التصور فقط اذالمطلق مذكور بذكر المقيد قطعا واذا كان المعرف مطلقة بسبب رجوعه اليه يكون التعريف تعريفا لمطلقه فيكون تعريفا للتصور فقط ايضا ولا كذلك اذا رجع الى التصور فقط فعلى هذا يكون تصويره (ه) قوله وهو حصول آه اشارة الى تعريف مطلقه دون التصور فقط لانه لماذكر التصور فقط فيما قبل فقد ذكر التصور المطلق والتصور فقط اى فكأنه ذكرها ولما ذكرهما فاما ان يعود ذلك الضمير اى ضمير هذا القول وهو المعرف الى مطلق التصور ويكون حصول صورة الشئ فيه تعريفا لمطلقه واما ان يعود الى التصور فقط ويكون هو تعريفا للتصور فقط (ج) لماذكر التصور فقط فاما ان يعود ذلك الضمير الى مطلق التصور ويكون حصول صورة آه تعريفا له واما ان يعود الى التصور فقط ويكون هو تعريفا للتصور فقط لكنه لاجائزان يعود الى التصور فقط ولاجائزان يكون التعريف تعريفا للتصور فقط (ج) من رابع الاستثنائى لماذكر التصور فقط تعين ان يعود الضمير الى مطلقه ويكون حصول صورة آه تعريفا لمطلقه ولماتعين عوده الى مطلقه وكان حصول صورة آه تعريفا له يكون قوله وهو حصول آه اشارة الى تعريف مطلقه

(دون)

والحاصل ان العلم الذى هوالمقسم المعنى المصدرى القائم بالعالم امايتعلق بالمجهولات الفردة اعنى المفردات الرافعة مفردا اواجزاء للتعريفات والمركبات والقضايا غير جزئيها الاخيروامايتعلق بالقضية المجهولة اعنى الجزاء الاخيرسواء كانت حملية اوشرطية والعلم المتعلق بالمفردات هوالعلم الساذج والعلم المتعلق بالقضايا هو الذى معه حكم اعنى التصديق والعلم المتعلق بالمفردات انما يحصل بالتعريفات والعلم المتعلق بالقضية انمايكون بالدلائل فليس معنى التصور الساذج الا علم المفردات تعريفات لاغيركما ان معنى التصور الذى معه حكم هو علم القضية اعنى التصديق بالدلائل فلايقال التصور الساذج بمجردملاحظة المفردات المعلوميه مثل

دون التصور فقط (ج) لماذكر التصور فقطيكون قوله وهوحصول آهاشارة الى تعريف مطلقه دون التصور فقط لكنه ذكر التصور فقط فيما قبل (ج) التالى الذى هو المط وهكذا مفصوله وايا ما كان فبعض مقدماته بديهى وبعضها نظرى وقوله (لان المقيد آه) دليل الملازمة المذكورة قبله اى دليل احدشقيها اذهى شقان بسبب تعددتاليها والشق الاخر (ظ) فيكون هودليله فقط (ه) لماذكر التصور فقط فقد ذكر التصور المطلق لانه لماذكر التصور فقط كان المقيد مذكورا واذا كان المقيد مذكورا بالضرورة لاستلزام ذكر الخاص ذكرالعام (ج) لماذكرالتصورفقط فقدذكرالمطلق اى مطلقه ومطلقه هوالتصور المطلق (ج) تلك الملازمة وهكذا مفصوله وبسيطه مع اثبات نظريته بعده ويجوزان يقرر هذامن الاقيسة الخمسة المشهورة حال كون كبراه مذكورة (ه) لما ذكر التصور فقط فقدذكرالتصور المطلق اى ذكر التصورفقط يستلزم ذكرالمطلق ويتضمنه لان التصور فقط مقيد والتصور المطلق مطلق واذاكان المقيد مذكورا كان المطلق مذكورابه اى وذكر المقيديوجب ذكر المطلق (ج) تلك الملازمة وهكذا تقرير الباقية سواء قرر من المطبوع اوغيره وقد اشرنا اليهما (وقوله لصدق آه) دليل ماقبله من احدشقى الرافعة ۹ المذكورة (ه) لاجائز ان يعود الضمير الى التصور فقط لانه لوعاد اليه لما صدق حصوله صورة آه على التصور الذى معه حكم لكنه يصدق على التصور الذى معه حكم (ج) نقيض المقدم وهوتلك الرافعة (وقوله لدخول آه) دليل الملازمة المذكورة قبله (ه) لوكان تعريفاله لدخل غيره اعنى التصديق فيه اى فى التعريف واذا دخل فيه لم يكن مانعا عنه (ج) تلك الملازمة هذا هوالظ من ترتيب هذه العبارات ولما بين رجوع الضمير ومايكون المراد من التصور الذى هو المعرف فكأنه احدا قال لم عرف مطلقه حتى يتكلف فى ارجاع الضمير بالتأويل مع وجود المرجع الصريح اشار الى دفعه (بقوله وانما عرف آه)

ملاحظة زيد وعمرو وغيرها كما توهم بل هو من قيد الاحظه والميل فليس فيه حصول والاعلم ولاتصوروهو (ظ) وكذا الحكم على مفرد بانه كذا ليس تصور معه حكم بلاتصور الى حصوله وسببه اذ هومعه حكم لاعلم معه حكم وانمايكون علم معه حكم بدليله فظهر ان متعلق العلم اما المفردات والقضايا اى جزئها الذى هوالوقوع واللاوقوع لان العلم بموضوع القضايا ومحمولها اونسبتها الحكمية هو العلم الساذج والعلم بوقوعها اولا وقوعها الذى هوجزؤه المكمل له هو العلم الذى معه حكم فالمفردات والقضايا مجهولات قبل تعلق العلم اياها معلومة بعده بالتعريفات والدلائل فلا يخلوا العلوم والكلام الصادرة من الخواص والعوام وغيرهامن المفردات

بالاستدلال عليه بما بعده (ه) المص عرف مطلقه الذى هو اعم ولم
يعرف التصور فقط لانه نسبه على ان التصور يطلق على ما يرادف
العلم ويعم التصديق كما يطلق على التصور الساذج وهواى وما يرادف
العلم ويعم التصديق هو مطلق التصور (ج) المص نبه على ان التصور
يطلق على مطلق التصور ومن نبه على ذلك عرف مطلقه دون التصور
فقط (ج) المط ومن الفعلية على هذا الترتيب (ه) عرفه ولم يعرف ذلك
اذ نبه على ان التصور يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق وما
يرادفه ونبه هو مطلقه (ج) من غير متعارفها نبه على ان التصور يطلق
على مطلقه وعرف مطلقه ولم يعرف التصور فقط من نبه على ان
التصور اه (ج) من غير متعارف غير متعارفها ذلك المط وهكذا مفصولهما
وبسيطهما او يجوز ان يدعى ارادة التنبيه ويستدل عليها بتعريفه وعدمه
يكون ارادته اياه مؤثرا فى تعريفه وعدمه وهما اثاره وح يكون القياس
عكس المذكور بسيطا (ه) نبه على ذلك ان عرفه ولم يعرف ذلك ونبه على
ذلك من عرفه دونه (ه) المط ويقرر من الاسمية ايضا ومن الاستثنائى اذ كل
الترتيبات صالحة للتصور منه وهو (ظ) وفائدة هذا القول بيان كون
التصور لفظا مشتركا بين القسمين مشهورا فى احدهما غير مشهور فى الاخر
والمق هنا بيان اطلاقه على غير المشهور لان اطلاقه على المشهور
ثابت ولذا كان مشهورا ولان شبه اطلاقه على غير باطلاقه بالمشهور
فالمشبه به لابد ان يكون ثابتا قبل المشبه حتى يشبه به وهذا القول وان
فهم مما قبله يكون تفصيلا له وتصريحا فى هذا الدفع (قوله واما
الحكم فهو آه) بيان لتعريف الحكم والايجاب والسلب الذين هما اجزاء
تعريف الحكم بعد بيان تعريف مطلق التصور والكلام عليه وكل
منهما معنى مصدرى بمقتضى تعريفها لكن التصور عام يوجد بالتصديق
وبدونه كما عرفت واما هذه الثلث فتحقق فى التصديق لاغير ولهذا
اورد قضية فى ايضاحها بالمادة لانها لا يتحقق فى غيرها (ه) اذا قلنا
كل انسان كاتب او ليس بكاتب لابد فيهما من تصور المحكوم عليه
ومن تصور المحكوم به ومن تصور النسبة ومن الحكم لانه اذا قلناه

(فقد)

والقضايا ولا تحصلان
الابهما كما ترى فيكون
متعلق الساذج المفردات
مطلقا اى مذكورة مفردة
او اجزاء للمركبات والقضايا
غير جزئه الاخير لما عرفت
ومتعلق العلم الذى معه
حكم هو الوقوع واللا
وقوع الذى هو الجزأ
الاخير للقضية ولذا كان
المضاف اليه للعلم فى الثلثة
الاول باجزاء القضية
مفردا صورة وحقيقة
لغيرها وفى الاخير كان
المضاف اليه للعلم هو القضية
كما ستعرف من تفسير قوله
ادراك وقوع النسبة اولا
وقوعها بادراك ان النسبة
واقعة اوليست بواقعة
اى بالقضية مطابقا للواقع
اشارة الى هذا وسيظهر لك
ايضا فلا تغفل
منه

لان الرافعة المذكورة
مقدمتان الاولى منهما
سيلزم الاخرى فكأن
مقدمة واحدة كما كان المط
كذلك وعلى ما لا يخفى
منه

فقد اسندنا الكتابة الى الانسان واوقعنا نسبة ثبوت الكتابة اليه
اورفعنا ثبوتها عنه واذا اسندناها اليه واوقعنا آه لابد فيه من ان يدرك
اولا الانسان اى الموضوع ثم يدرك مفهوم الكاتب اى المحمول ثم يدرك
نسبتها اليه اعنى النسبة بين بين ثم يدرك وقوعها اولا وقوعها وهو الوقوع
واللا وقوع (ج) اذا قلناه لابد فى كل منهما من ان يدرك الانسان
ومفهوم الكاتب ونسبتها اليه ووقوعها اولا وقوعها وادراك
الانسان اى وان يدرك الانسان هو تصور المحكوم عليه وادراك مفهوم
الكاتب هو تصور المحكوم به وادراك نسبتها اليه هو تصور النسبة
الحكمية وادراك وقوعها اولا وقوعها هو الحكم (ج) تلك الملازمة
ويجوز ان يضم الى هذا المركب قوله وهو الايجاب وهو السلب مقدمة
اخرى وح يكون مركبا من اقيسة ثلثة (ه) لانه اذا قلنا فقد اسندنا
الكتابة اليه واوقعنا نسبة ثبوت الكتابة اليه اورفعنا نسبة ثبوتها عنه او
اسناد الكتاب اليه مع ايقاع نسبة ثبوتها اليه هو الايجاب واسنادها اليه مع
رفعها عنه هو السلب (ج) اذا قلناه فقط كان فى احدهما الايجاب وفى الاخر
السلب ولما كان فيه الايجاب والسلب لابد فيه من ان يدرك اولا الانسان آه
والبواقى على حالها (قوله الانسان متصور آه) لازم ماقبله من احدى
الكبريات كما كان (قوله والكاتب) (متصور آه) لازم ماقبله منهما
فكأنهما ذكرا معهما فيهما خروة استلزام الملازم لازمه وان شئت
ذكرتهما معهما صريحا وعلى كلا التقديرين يكون كل منهما من تتمة
ذلك الكبرى لامقدمة برأسهما فيكونان اجزاء للقضية مع النسبة والوقوع
او اللاوقوع كما كان ادراكهما جزئين للتصديق مع ادراكهما (وقوله
بمعنى ان آه) بيان لكون قوله وقوعها اولا وقوعها قضية فى اصله
مؤلا بالمصدر الأن دفعا لتوهم ان الحكم هو الادراك المتعلق بالمركب
الاضافى مع انه ادراك متعلق بالمركب الخبرى فثبت من هذا ان الحكم
هو الادراك ثبوت كون الادراك هو الحكم هذا مذهب قدمائهم
فينبغى ان يضم الى هذا القول مذهب متأخريهم ويتصل به لانه
مقابل لذلك لكن لما وقع الالتباس بين ادراك النسبة الحكمية وبين

ويجوز ان يكون قوله
لدخوله صلة لقوله مانعا
وح يكون من تتمة الملازمة
المذكورة اى من تتمة دليل
الرافعة لادليلا برأسه
منه

مع ان لازمه العلم ومحموله
لازم الخواص ومحمولا له
الا انه التعريف لما اقتضى
صدق القضايا اعنى
المفرد والعكس لايكون
تعريف العام تعريف
خاصه لعدم صدق طرده
ح وان صدق عكسه
ولهذا ويخفى تلك القضية
المذكورة الى صدق عكسه
فقط غافلا على طرده
مع كاذب والحال ان
صدقها لازم فى التعريف
كما يصدق كل فعل لفظ
لوضع آه ولا يصدق كل
لفظ وضع فعل وهو ط
منه

الحكم وكذا بينه وبين التصديق شرع الى بيان الفرق بينهما (بقوله وبما يحصل آه) تذكر اولا بيان الفرق بين ادراك النسبة الحكمية وبين التصديق فيعلم به بيان الفرق بين ادراكهما وبين الحكم الذى هوالمق من هذا الكلام لانه توطئة لقوله الاتى و ح يكون هذا القول مع (قوله لكن التصديق آه) صغريين يضم اليهما الكبرى المطوية ونتيجان المغايرة بينهما (ه) ادراك النسبة الحكمية مغاير للتصديق اى اعم منه لان ادراكها قد يحصل بدون الحكم كما يحصل به ايضا والتصديق لايحصل مالم يحصل الحكم اى بدون الحكم وما يحصل بدونه مغاير لما لايحصل بدونه (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية ويقرر هذا من الفعلية ايضا (ه) قدكان ادراكها مغاير التصديق اذ يحصل ادراكها بدون الحكم ولا يحصل التصديق بدونه وقد كان مايحصل بدونه مغاير المالايحصل بدونه (ج) المط ويقرر (ه) قدكان ادراكها اعم من التصديق اذيحصل هو بدونه وبه ولايحصل ذلك بدونه وقد كان مايحصل بدونه وبه اعم ممـا لايحصل الابه (ج) المط وقوله ربما يحصل اه سالبة جزئيـة اذ هو فى قوة قولنـا قد لايكون اذا حصل ادراكها حصل الحكم ولهذا كان نتيجة للضرب الثانى للثالث فى اثباته بالمثال وبه يثبت الفرق بين ادراكهـا وبين الحكم لان تلك السـالبة الجزئية بعينه سـالبة جزئية مأخوذة من جانب الاعم حين لوحظ النسبة بينهما ويجوز ان يكون ذلك القول موجبة كلية كما اشرنا اليه بان يقال ادراكها يحصل بدونه وبه وهو كلية وكذا قوله لكن التصديق اه سالبة كلية على حاله ويكون موجبة كلية ايضا لانه فى قوة قولنا والتصديق انما يحصل بالحكم وهو كلية فيؤخذ كل منها على حسب مقامه كما اخذنا وهكذا فى نظائره ويجوز ان يقرر هذا على دعوى الاعمية ويثبت بسببه المغايرة (ه) ادراكها اعم من التصديق لان ادراكها يحصل بدون الحاكم وبه والتصديق لايحصل الابالحاكم وما يحصـل بدونه وبه اعم ممالايحصـل الابه (ج) المط وهكذا تقرير الاربعة الباقية بهذا الترتيب فقس (وقوله لكن تشكك آه) دليـل الصغرى التى قبـله (ه)

ويمكن ان يكون التعريف المذكوره للحكم معه اى عكس تعريفه صغرى ومابعـده من عكـس تعريف الايجاب والسلب كبرى على حالهما (ه) الحكم اسناد امر الى آخر ايجابا اوسلبا هو ايقاع النسـبة والسلب انتزا عها (ج) الحاكم اسناد امر الى اخر ايقاع النسبة وانتزا عها لكن مثـل هذا الترتيب للايضاح والتعليم وفهو ليس مقام الاستدلال منه

ويقرر هذا من الثانى ايضا بجعل احدى الصغريين المـذكورتين صغرى والاخرى كـبرى (ه) ادراكها غير التصديق لانه ادراكها يحصـل بدونه الحـاكم والتصديق لايحصل بدون الحكم لان (ج) المط لكن هذا على تقدير كون الصغرى كلية ولذا ضممنا اليها قولنا وبه ولوكان على حالها المـذكور تكون جزئية وتنتج جزئيـة ايضـا لايحصـل المط وهوظ تأمـل منه

قد يحصـل ادراكها ولايحصل الحـاكم لان من تشكك فى نسـبته اوتوهمها بدون الحـاكم يحصل فيه ادراك النسبة اى التشكك والتوهم هوادراكهـا ومن تشكك فيها اوتوهمـها بدونه لايوجد فيه الحاكم (ج) من ثالث تلك الصغرى (وقوله فان الشك) آه دليل صغرى هذا ايضا لكون كبراه بديهية (ه) لان من تشكك فيها اوتوهمها بدونه ولم يحصل فيه ادراكها لكان الشك والتوهم بدون التصور لكنهما بدونه التصور مح (ه) نقيض المقدم وهو تلك الصغرى وح يكون هذا القول رافعـة له ويجوز ان يكون قوله وربما يحصـل بيانا لمغايرة ادراكها للحكم بالذات ويكون ذلك القول مدعى ابتداء لامقـدمة وقوله لكن التصديق آه جواب استفسـار مقدر بانه اذاحصل بدون الحكم فكيف نسـبته ادراكها الى التصديق فاجاب به وهو معلوم مما قررناه فقد ثبت ان ادراك النسبة الحاكمية لازم للحاكم كما كان لازما للتصـديق فلا ينفكان عن ادراكها وقد ينفك عنهما كما فى التشكك اوالتوهم فانه وجد فيـه ادراكها ولم يوجد كما عرفت فيكون لازما اعم لهما واما الحاكم فلازم مساوللتصديق اذلايوجد بدونه وبالعكس فظهر المغايرة بين ادراكـها وبينهما بالاعميـة لانه كلما حصـل التصديق والحكم حصل ادراكها وقد يحصل ادراكها ولايحصلان والموجبة الكلية المأخوذة من طرف الاخص ظ واما السـالبة الجزئية المأخوذة من جانب الاعم فلا حاجة الى اثباتها لانها لماثبت حصول ادراكها بدون الحاكم بالمثال المذكور فقدثبت حصول ادراكها بدون التصديق وهوظ (قوله وعنـد متاخرى) آه شروع لبيان مذهب متأخريهم الذى اشرنا اليه يعنى ان الحاكم ليس ادراكا عندهم كما كان ادراكا عند قدمائهم لان الحاكم ايقاع النسبة اوانتزاعها وايقاعهـا وانتزاعها فعل من افعال النفس (ج) الحاكم عندهم فعل من افعالها والفعـل لايكون ٤ ادراكا (ج) مطلوبهم وان عكسـت كبرى القيـاس الثـانى سـالبة كليـة مثلهـا (ه) والادراك ليس فعـلا من افعالهـا يكون الثانى من الثانى المط المذكـور وهكذا مفصوله

مثلا يقال فى اثبات تلك الجزئية (ه) قد يحصل ادراكها ولا يحصـل التصديق لانه متشكك فيها ونوهمها يحصل فيه ادراكها ومن تشكك فيه اوتوهمها لايحصل هناك التصديق (ج) من الثالث تلك الجزئية ويقرر مثل هذا من رابع الاول ايضا كما فصلنـا مثال هـذا فى تعليقاتنا على التصديقات وهوظ على من تتبعها منه

لانه الحكم اذكان بمعنى ايقاعهـا وانتزاعها يكون مقولة الفعل فلا يكون ادراكا اذالادراك من مقولة الانفعـال ولا شك ان الفعل مغاير للانفعال لان الفعل مؤثر والانفعال متأثر وهمـا متغايران فيكون الحاكم من مقولة الفعل فى مذهب متأخريهم ومن مقولة الانفعال فى رأى قدمائهم فيغـاير احدهما للاخر

منه

وبسيط بهذا الترتيب فقس (وقوله لان الادراك آه) مع المقدمة المذكورة
بعده دليل الكبرى الثانية سواء كانت للاول اوللثانى الان المقدمة
الاولى تكون كبرى على تقدير كونه دليلا لكبرى الاول لاشتماله على
محمولها والمقدمة الثانية منوى لاشتماله على موضوعها واما على
تقدير كونه دليلا لكبرى الثانى فهو بالعكس اى يكون المقدمة الاولى
صغرى والثانية كبرى واياما كان فالمقدمتان مذكورتان تنتجان
تلك الكبرى اماتصويره على الاول (ه) الفعل لايكون ادراكا
لان الفعل لايكون انفعالا والادراك انفعال (ج) من غير متعارف ثانى
الثانى تلك الكبرى ويقرر هذا من ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى السالبة
الكلية مثلها (ه) لان الانفعال لايكون فعلا والادراك انفعال (ج)
تلك الكبرى واما تصويره على الثانى (ه) الادراك لايكون فعلا لان
الادراك انفعال والفعل لايكون انفعالا (ج) من اول الثانى تلك
الكبرى ومن ثانى الاول ايضا بعكس الكبرى وهو معلوم فلما بين
كون الحاكم ماهو على المذهبين شرع فى بيان لازم كل منهما الذى
هو الملق من هذا المقام حتى يكون توطئة لبيان المخالفة فيما بعد (فقال
فلو قلنا آه) بالفاء اشارة الى ان مدخوله تفريع ماقبله ولازم منه
فيكون الحاصل مماقبل مقدمة استثنائية مرددة وهو مع مابعده مقدمة
شرطية تنتجان عين تاليهما المذكور الذى هو المطمن هذا التفصيل
(ه) امايكون التصديق مجموع تصورات اربع بناء على رأى قدمائهم
وامايكون مجموع التصورات الثلث والحاكم بناء على مذهب متأخريهم
لانه امانقول ان الحاكم ادراك بناء على رأى قدمائهم واما نقول انه ليس
بادراك بناء على رأى متأخريهم لوقلنا انه ادراك يكون التصديق مجموع
تصورات اربع ولوقلنا انه ليس بادراك يكون مجموع الثلث والحاكم
(ج) المط ويجوز ان يقرر هذا من الشكل الاول حال كون صغراه
متصلة تاليها مردد وكبراه متصلتان وح يكون المدعى ايضا متصلة
تاليها مردد (ه) اذاكان المراد من الحكم ماذكرته على المذهبين فاما
يكون التصديق مجموع الاربع وامايكون مجموع الثلث والحكم لانه

(اذاكان)

اذاكان المراد منه ماذكرته فامانقول انه ادراك اى تصور واما نقول
انه ليس بادراك لوقلنا انه ادراك يكون التصديق مجموع الاربع ولوقلنا
انه ليس بادراك يكون مجموع الثلث والحكم (ج) تلك الملازمة وعلى
التصوير منه فقوله (تصور المحكوم) آه يصلح ان يكون دليلا للملازمة
التى قبله اى لتاليها فى الحقيقة (ه) لوقلنا انه ادراك يكون التصديق
مجموع الاربع لانه لوقلنا انه ادراك يكون مجموع تصور المحكوم عليه
وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية وتصور وقوعها اولا
وقوعها وتصور المحكوم عليه آه هو تصورات اربع (ج) من الغير
المتعارف تلك الملازمة وفى مثله اى فيما يكون الدليل دليلا صورة
للملازمة وحقيقة لتاليها يقرر من الاقترانى الحملى لكونه اوضح
وان كانا متحدين فى المآل (ه) التصديق مجموعها على تقدير قولنا
انه ادراك لانه مجموع تصور المحكوم عليه آه وتصور المحكوم عليه
آه هو اربع (ج) من ذلك ايضا تلك الملازمة اومن المتعارف بتقرير
الكبرى (ه) ومجموع تصورات هو مجموع الاربع (قوله هذا)
اى لكون التصديق مركبا من التصورات الاربع على تقدير
ومن التصورات الثلث والحكم على تقرير آخر هو رأيى الامام واما على
رأى الحكماء فالتصديق هو الحكم فقط لامركب من المجموع
فقد كان رأيه مخالفا لرأيها فيه ولذا قال (والفرق بينهما)
اى مغايرتهما ثابتة بدلائل متعددة (وقوله احدها آه) شروع
لبيان واحد منها (ه) التصديق على مذهب الحكماء مغاير
للتصديق على مذهب الامام لان التصديق على رأيهم بسيط والتصديق
على رأيه مركب والبسيط مغاير للمركب (ج) المط وهكذا الاربعة
الباقية من الاول ويجوزان يقرر فى مثله من الثانى ايضا بايجاب
مايصدق على احدهما عليه وسلبه عن الاخر فان اوردت الموجبة
اولا والسالبة ثانيا يكون من اول ضروبه وان اوردت بالعكس يكون
من ثانيها مثلا يقال (ه) لان التصديق على رأيها بسيط والتصديق على
رأيه ليس ببسيط (ج) التصديق على رأيها غير التصديق على رأيه

او يقال (هـ) لانه على رأيها ليس بمركب وهو على رأيه مركب (ج) المطاو يقال عكسهما ويكون ماهو على رأيه دليلا للمقدمة السالبة النظرية بعده (هـ) التصديق على رأيه ليس ببسيط لانه على رأيه مركب والمركب ليس ببسيط (ج) تلك الكبرى وكذلك سائره وهو (ظ) فلا تغفل فى نظائره (قوله وثانيها آه) بيان لثانيها (هـ) لان التصديق على مذهبهم قدكان تصور الطرفين شرطافيه وخارجا عنه ومايكون تصورهما شرطافيه وخارجا عنه مخالف لما يكون تصورهما شطره وجزؤه (ج) التصديق على مذهبهم مخالف لمايكون تصورهما شطره ومايكون تصورهما شطره هو التصديق على مذهبه (ج) المط المذكور وهكذا الاربعة الباقية بل الخمسة كماعرفت آنفافقس (قوله وثالثها آه) اشارة الى تقرير الثالث منها على الترتيب المذكور (هـ) لانه على مذهبهم نفس الحكم ومايكون نفس الحكم غير مايكون الحكم جزؤه ومايكون الحكم جزؤ هو التصديق على مذهبه (ج) المط المذكور وهكذا الاربعة الباقية فقدثبت ذلك المط اى مغايرتهما بكل واحد من هذه الدلائل ذكرنا فى كل منها ترتيب واحد من الخمسة واحلنا باقيها اليك وان شئت قررتها بلفظ الفرق كماهو المسطور لترادفه المغايرة نذكر ايضا تصور واحد فى كل منها فقس البواقى عليه (هـ) التصديق على رأيه والتصديق على رأيهم بينهما فرق لانه على مذهبه مركب وهو على مذهبهم بسيط والمركب والبسيط بينهما فرق (ج) المط وكذا لانه على قوله قدكان تصور الطرفين شطره ومايكون تصورها شطره يكون فرقا بينه وبين مايكون تصورهما شرطه (ج) التصديق على قوله كان فرق بينه وبين مايكون تصورهما شرطه مايكون تصورهما شرطه هو التصديق على قولهم (ج) المط المذكور وكذا لانه على رأيهم نفس الحكم ونفس الحكم فرق بينه وبين مايكون الحكم جزؤه ومايكون الحكم جزؤه هو التصديق على رأيه (ج) المط وكذا لانه على مذهبهم الحكم فقط والحكم فقط والتصديق على مذهبه بينهما فرق (ج)

المط فبقى كبراه نظرية اثباتهما (هـ) لان التصديق على مذهبه هو التصورات الاربع اوالثلث والحكم والحكم فقط والتصورات الاربع اوالثلث مع الحكم بينهما فرق (ج) تلك الكبرى وهكذا تقرير الاربع الباقية فى كل واحد من هذه الاقيسة فقس ولاتغفل حتى ينفعك فى نظائره كمايلزم الاحتراز عن الغفلة فى سائر التصورات اذيشاهد نفعه كثيرا كمالا يخفى على المنصف ويجوز ان يكون قوله هذا على رأى الامام آه دليلا آخر على هذا المط وان كان مأله مأل الوجه الاول اذمأل بعض الدلائل المذكورة مستلزم مأل الآخر (هـ) لان التصديق على رأيهم هوالحكم فقط والتصديق على رأيه هو التصورات الاربع اوالتصورات الثلث والحكم والحكم مغاير للتصورات الاربع والتصورات الثلث والحكم وهو (ظ) (ج) ذلك المط وهكذا ترتيب الباقية ولايتوهم مغايرة الشئ لنفسه فى مدعى هذه الترتيبات بناء وعلى اتحاد الموضوع والمحمول لانهما متغايران وان كان لفظ التصديق فيهما ظاهر التغاير قيوده وتغايرها يوجب تغاير المقيد بها كما بينا تفصيله وهذا يؤيد تلك القاعدة المبينة هناك على مالايخفى (قوله واعلم ان المشهور) بيان للتقسيم المشهور فى العلم وسبب عدول المص عنه اى علة يعنى ان المص عدل عن التقسيم المشهور فى تقسيم المشهور فى تقسيم العلم لانه عدل عما يرد عليه اى على ظاهره الاعتراض فيه من وجهين وما يرد عليه الاعتراض فيه من وجهين هو التقسيم المشهور (ج) من الغير المتعارف المط ومن فعلية ايضا (هـ) عدل المص عنه حيث عدل عما يرد عليه الاعتراض فيه ومايرد عليه فيه التقسيم المشهور (ج) المط ومن الاستثنائى معلوم وكيفية ورود الاعتراض عليه من وجهين اى الكبرى على تقدير والاستثنائية على تقدير آخر خفى شرع فى بيان احدهما (بقوله الاول ان آه) فيكون هو دليلا لاحدى تلك المقدمة وبيانا لاحد وجهى ورود الاعتراض عليه (هـ) التقسيم المشهور للعلم فاسد لانه امايلزم فيه ان يكون قسم الشئ قسيماله واما يلزم فيه ان يكون قسم الشئ قسما منه وكل تقسيم يلزم فيه كون قسم الشئ

قسيماله اوكون قسيم قسما منه فاسد (ج) المط ٣ (وقوله لان
التصديق آه) دليل الصغرى المذكورة (ه اما يلزم فى التقسيم المشهور
كون قسم الشئ قسيماله واما يلزم فيه كون قسيمه قسما منه لانه اما
يكون التصديق عبارة عن التصور مع الحكم كما ذهب اليه الامام
واما يكون عبارة عن الحكم كما ذهب اليه الحكما ان كان عبارة
عن التصور مع الحكم يكون قسم الشئ فى الواقع وهو التصديق الذى
هو قسم التصور فى نفس الامر قسيماله اى للتصور فى هذا التقسيم
وان كان عبارة عن الحكم يكون قسيمه ومباينه فى الواقع قسما منه
فى هذا التقسيم لكونه الحكم مباينا للتصور فيه وقد جعل قسما منه
(ج) من غير متعارف مركب اولا الاستثنائى عين التالين المذكورين
اعنى تلك الصغرى المرددة والحالتان المذكورتان بين مقدم الملازمة
الاولى وبين تاليها يحتمل ان يكون دليلا لها اى لتلك الملازمة (ه)
ان كان عبارة عن التصور مع الحكم كان التصديق تصورا مع الحكم
والتصور معه قسم من التصور وقد جعل فى التقسيم المشهور قسيماله
اى للتصور (ج) ان كان عبارة عنه يكون التصديق قسما من التصور
والحال انه قد جعل فى التقسيم المشهور قسيماله واذا كان التصديق قسما
من التصور وقد جعل فيه قسيماله يكون قسم الشئ قسيماله (ج) تلك
الملازمة ٤ ويجوز ان يقرر بسيطا لكن المذكور اوضح والجملة الحالية
الكائنة بين مقدم الملازمة الثانية وبين تاليها اعنى (قوله وقد جعل
آه) مع محذوفه دليل لتلك الملازمة ايضا اذا التقدير هكذا ان كان عبارة
عن الحكم والحكم ليس تصورا بل مباينا له وقد جعل آه وح يكون تصويره
مثل ماقبله بسيطا ومركبا ايضا (ه) ان كان التصديق عبارة عن الحكم لايكون
الحكم اى التصديق تصورا والحال انه قد جعل فى هذا التقسيم قسما من العلم
الذى هو التصور ولما لم يكن الحكم تصورا وقد جعل قسما منه يلزم قسيم
الشئ قسما منه (ج) تلك الملازمة وتقرير مركبه مثل ماقبله
او بجعل قوله الذى هو نفس التصور مقدمة برأسه وح يكون
مركبا من قياسين كما قبله او بهما جميعا وح يكون مركباه من ثلثة

٣ ويجوزان يقرر هذا
مركبا (ه) لانه يلزم
فيه احدا لامرين واحد
الامرين اما قسمه قسيماله
واما قسيمه قسما منه (ج)
امايلزم فيه قسم الشئ
قسيماله او قسيمه قسما منه
وكلاهما فاسد ج ذلك
المط منه

٤ وكيفية اثبات الملازمة الاولى
بمباينها بسيطا (ه) لانه
ان كان عبارة عنه كان
قسما من التصور وقد
جعل آه وان كان قسما منه
وقد جعل آه يلزم قسم
الشئ قسيماله (ج) تلك
الملازمة وان شئت تثبت
صغرى هذا بالمقدمة
المتروكة (ه) ان كان عبارة
عنه كان تصورا مع الحكم
وان كان تصورا معه
كان قسما منه وقد جعل آه
(ج) تلك الصغرى
منه

والكل معلوم على من تأمل ويحتمل ان يكون مابين الملازمتين معهما
قياسا واحدا مركبا من مركبي غير متعارف اول الاستثنائى
مثبتا لتلك الصغرى المرددة (ه) لانه امايكون التصديق
عباره عن التصور مع الحكم واما يكون عبارة عن الحكم ان كان
عبارة عن التصور مع الحكم يكون التصديق قسما من التصور وقد
جعل آه وان كان عبارة عن الحكم لايكون التصديق تصورا وقد جعل آه ان
كان التصديق قسما من التصور وقد جعل آه يكون قسم الشئ قسيماله وان
لم يكن التصديق تصورا يلزم قسيم الشئ قسما منه (ج) عين التالين
اعنى تلك الصغرى وهكذا موصوله بذكر نتيجة الاول من هذين
القياسين اى بذكر عينى تاليى الملازمتين الاولين (قوله وهذا
الاعتراض آه) هذا وان فهم مماقبله توطئة لقوله واما اذا قسم آه
وبيان لما يوجب ورود ذلك الاعتراض يعنى ان علة وروده هو تقسيم
العلم الى مطلق التصور والتصديق وقد كان هذا هو التقسيم
المشهور فبطل سواء اختير الشق الاول او الثانى واما تقسيم المص
وامثاله فلم يوجد فيه هذه العلة فلا ورود له اذ انتفاء العلة يوجب
انتفاء المعلول ولذا قال (واما اذا قسم آه ٧) دفعا لتوهم وروده
على تقسيم المص ايضا بان تقسيمه لا ورود للاعتراض المذكور عليه
اذ نختار الشق الاول منهما ونبطل لزوم قسم الشئ قسيماله فلا يلزم
فيه شئ من الفسادين اصلا وح يكون تصويره (ه) اذا قسم العلم الى
التصور الساذج ٨ والى التصديق لاورود لذلك الاعتراض اى
يندفع ذلك لانه اذا قسم اليهما نختار ان التصديق عبارة عن التصور
مع الحكم اى نختار الشق الاول منه وقلنا ان اردتم بقول المفرض التصور
مع الحكم قسم من التصور ان التصور معه قسم من التصور الساذج المقابل
للتصديق فظ انه ليس كذلك اى ليس التصور مع الحكم قسما من التصور
الساذج وان اردتم بقوله ذلك ان التصور معه قسم من مطلق التصور فهو
مسلم لكن قسيم التصديق ليس مطلق التصور ولما اخترنا ذلك وقلنا ان اردتم آه
لايلزم ان يكون قسم الشئ قسيماله (ج) اذا قسم العلم اليهما لايلزم قسم الشئ

٥ وتقرير اثبات الملازمة
الثانية بمباينها مركبا
من ثلثة (ه) لانه ان كان
عبارة عنه كان التصديق هو
الحكم والحكم ليس بتصور
على هذا وقد جعل اه (ج)
ان كان عبارة عنه لايكون
التصديق تصورا
وقد جعل فيه قسما من
العلم والعلم هو نفس التصور
(ج) ان كان عبارة عنه
لايكون التصديق تصورا
وقد جعل عبارة فيه قسما
من التصور واذا لم يكن
تصورا وقد جعل فيه
قسما من التصور يكون
قسيمه قسما منه (ج)
تلك الملازمة وتقريره
هكذا مركبا من اثنين
بحذف القياس الاول
من الثلثة او الثانى منه
بجعل قوله الذى هو
نفس التصور صفة للعلم
فى كبرى القياس الاول وفى
نتيجته والقياس قياسا
برأسه وهو ظ ففس
منه

قسيما له ولاقسيمه قسما منه وهو (ظ) لعدم اختيارنا الشق الثانى واذالم يلزم ذلك لاورود لذلك الاعتراض (ج) تلك الملازمة هذا هو الظ من ترتيب هذه العبارة او يقرر (ه) هذا يرد اذا قسم آه ولا يرد اذا قسم آه واذا قسم آه اى والتقسيم هكذا تقسيم المشهور والتقسيم هكذا تقسيم المص (ج) هذا يرد على المشهور ولا يرد على تقسيم المص وان شيئت قررته بسيطا اعنى القياس الاول منهما فقط اكتفاء بانتاج مساويه لكونه نتيجة مساوية للمط (وقوله بل التصور آه) دليل ماقبله من المدعى المفهوم من قيد الصغرى مشتملا على موضوعها بواسطة بل فيكون صغرى والكبرى مطوية مكتبة من الاوسط ومن محموله (ه) قسيم التصديق ليس مطلق التصور لان قسيمه التصور الساذج والتصور الساذج ليس مطلق التصور بل هو اخص منه (ج) ذلك المدعى ويقرر من الثانى ايضا بعكس الكبرى ومن الثلثة الاول اللاستثنائى وان شيئت تعكس مثل هذا المدعى الى نفسه سالبة كلية وتقرر الدليل المذكور عليها فيفيد المعنى المق ايضا اذ عكس القضية لازمها وبثبوته تثبت هى وح يقرر من ثانى الثانى ومن ثالث الرابع صغراهما سالبة كلية والكل معلوم على من تذكر فنذكر وقس ويجوزان يقرر القياس المذكور (ه) لانه اذا قسم اليهما نختاران التصديق عبارة عن التصور مع الحكم ولما اخترنا ذلك قلنا امايراد بقوله المعترض التصور مع الحكم قسم من التصور ان التصور معه قسم من التصور الساذج واما يراد بقوله ذلك انه قسم من مطلق التصور (ج) اذاقسم اليهما قلنا امايراد بقوله ذلك انه قسم من التصور الساذج واما يراد به انه قسم من مطلقه لكنه ليس كذلك اى لكن التصور معه ليس قسما من التصور الساذج وهو (ظ) فلا يراد ذلك (ج) اذا قسم اليهما قلنا يراد به انه قسم من مطلقه وان اردتم به انه قسم من مطلقه لايكون قسيم التصديق مطلقه (ج) اذا قسم اليهما لايكون قسيم مطلقه واذا لم يكن قسيم مطلقه لا يلزم قسم الشئ قسيماله (ج) اذاقسم اليهما لا يلزم قسمه قسيماله واذا لم يلزم

٦ واذا كان ذلك علة الورود يمكن ان يدعى هو يستدل عليه به (ه) هذا الاعتراض يرد على التقسيم المشهور لانه يرد على تقسيم العلم الى مطلق التصور والى التصديق والتقسيم اليهما هو التقسيم المشهور (ج) المط لكن ليس فى صدد اثبات هذا اذ هو ثابت قبل بل فى صدد اثبات ما بعده ولذا لم نذكره منه

ذلك لاورود لذلك الاعتراض (ج) تلك الملازمة وح يكون قوله بل التصور آه دليلا لماقبله من الملازمة ويجوز ان يكون مدخول بل مع ما قبله من تتمة المقدمة التى قبله لادليلا برأسه وهكذا مفصوله لكن فى هذا الترتيب تأمل ولولم نتصد كما اشرنا اليه (قوله واثانى ان آه) شروع لبيان الثانى من وجهى ورود الاعتراض على المشهور (ه) التقسيم المشهور للعلم فاسد لانه امايكون المراد بالتصور الكائن فيه المحضور الذهنى مطلقا اعنى حصول الصورة فى العقل واما المرادبه الحضور الذهنى المقيد بعدم الحكم فان عنى به اى ان كان المراد به الحضور الذهنى مطلقا لزم انقسام ٩ الشئ وهو العلم الى نفسه وهو التصور لتراد فهما والى غيره وهو التصديق لكون اخص منه وان عنى به الحضور الذهنى المقيد بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور اعنى المقسم المقيد به فى التصديق وهو احد القسمين المباين للمقسم على هذا التقدير (ج) اما اللازم فيه انقسام الشئ الى نفسه والى غيره واما امتناع اعتبار التصور فى التصديق وكلاهما اى وانقسامه الى نفسه والى غيره وامتناع واعتبار التصور فى التصديق فاسد (ج) المط وهو مركبا من مركب غير متعارف اول الاستثنائى ومن الشكل الاول وانا اكتفى بالاول منهما لمساواة نتيجة المطلوب يقرر هو فقط لا الثانى وهو الظ والملازمتان نظريتان (فقوله لان الحضور آه) دليل الاولى منهما (ه) لانه ان عنى به الحضور الذهنى مطلقا كان التصور نفس العلم الذى هو المقسم ولما كان نفس لزوم انقسامه الى نفسه والى غيره (ج) تلك الملازمة (وقوله لان عدم الحكم آه) دليل الثانية منهما (ه) ان عنى به المقيد بعدم الحكم يكون عدم الحكم معتبرا فى التصور واذا كان معتبرا فى التصور لايكون التصور معتبرا فى التصديق اى امتنع اعتباره فيه (ج) تلك الملازمة (وقوله فلو كان التصور آه) دليل الكبرى النظرية مشتملا على نقيضها اى نقيض تاليها (ه) لو كان عدم الحكم معتبرا فى التصور لا يكون التصور معتبرا فى التصديق لانه لو كان عدم الحكم معتبرا فى التصور وكان التصور معتبرا

٧ يعنى المبطل للمشهور هو ثبوت القضية معا فى كل من الامرين اعنى كون الشئ فى الواقع قسما وفى هذا التقسيم قسيما او بالعكس وفى تقسيم المص قد صدق احديهما وكذب الاخرى على احد الارادتين من القضية المسلمة اى يكون فى الواقع قسيما ولا يكون فى تقسيمه قسيما على احدى الارادتين ويكون فى تقسيمه قسيما ولا يكون فى الواقع قسيما على الاخرى منهما وصدق احدى تينك القضيتين لايبطل التقسيم لعدم كونه على خلافة مقتضى التقسيم بل على مقتضاه بخلاف المشهور فانه على خلاف مقتضاه لصدق القضيتين فيها على مالايخفى منه

فى التصديق كان عدم الحكم معتبرا فيه اى فى التصديق وهو ظ اذ المعتبر فى المعتبر فى الشئ معتبر فى ذلك الشئ مع ان الحكم معتبر فيه ايضا ولو كان عدم الحكم معتبرا فى التصديق مع اعتبار الحكم فيه يلزم اعتبار الحكم واعتبار عدم الحكم فى التصديق (ج) لو كان عدم الحكم معتبرا فى التصور وكان التصور معتبرا فى التصديق لزم اعتبار الحكم وعدمه فى التصديق وانه مح اى واعتبار الحكم وعدمه فيه مح لاعتبار القضيتين فيه (ج) لو كان عدمه معتبرا فيه وكان التصور معتبرا فى التصديق لزم المح لكن التالى بط (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى الشرطية وهو خلفى مركب من ثلثة وان جعلت قوله وانه مح رافعة لاكبرى يكون مركبا من اقترانى واستثنائى وهكذا مفصوله و بسيطه ولما كان الاعتراض المذكور ابطالا للتقسيم تصدى فى بيان جوابه بقوله (وجوابه آه) اى جواب الاعتراض من وجهين وان كان ظاهره يشعر ان يكون جوابا عن الوجه الثانى يظهر ذلك بالتدقيق بتحرير المراد من اقسامه لكون الاعتبار والقصد والعناية والارادة وما فى معناها الفاظا مترادفة فيحصل من هذا مطلوب المقدم وهو قوله (الآتى فلا اشكال لانه) اشارة الى الحق من الجواب كما كان هو ونحوه اشارة الى المط فى استعمالاته على حسب مقامه لكنك مخير فى اجراء هذا القول الى قوله والحاصل على ذلك المط وفى اجراء مابعد والحاصل عليه لان كل واحد منهما كاف فى اثباته لكونهما دليلا له غاية الامر ان الثانى اوضح لكونه حاصل ماقبله فعلى الاول يكون من غير متعارف اول الاستثنائى حال كون مقدمتين مذكورتين احديهما صراحة والاخرى بدلالة الفاء (ه) لا اشكال فى التقسيم المشهور له بلزوم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره ولا باعتبار الحكم وعدمه فى التصديق وبلزوم قسم الشئ قسيما له او قسيمه قسما منه لان التصور لفظ مشترك يطلق على ما اعتبر فيه عدم الحكم وعلى الحضور الذهنى مطلقا كما وقع التنبيه عليه بقوله وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط والمعتبر فى التصديق ليس هو الاول

٨ وهذا القول اعنى المدعى يشعر عدم ورود الاعتراض على تقسيم المص اصلا مع انه وارد عليه ومندفع باختيار الشق الاول كما هو المفهوم من الدليل فلا يوافق المدعى ظاهرا الا انه لما كان مندفعا فكانه لا ورود له وايضا يمكن اندفاعه عن المشهور بترميمه و تطبيقه الواقع باختيار الشق الاول منه وابطال لزوم قسم الشئ قسيما له اذ يجوز ان يراد من المشهور العلم ان تصور ساذج وان تصديق فيكون المراد من التصور المقابل للتصديق التصور المقيد لا المطلق بناء على لزوم مغايرته الاقسام كما هو المقرر وح يكون التعريف المشهور سالما عن الاعتراض ومطابقا لتقسيم المص كما سيشير اليه فى الجواب الآتى وان كان اندفاعه عن تقسيم اظهر من اندفاعه عن المشهور كذا قيل نائل منه

(بل)

بل الثانى ولما اطلق التصور عليهما وكان المعتبر فى التصديق هو الثانى لا اشكال فيه باحدها (ج) التالى وهو المط او من غير متعارفى اوله ومن رابعة (ه) التصور يطلق على ما اعتبر فيه الحكم وعلى الحضور الذهنى ولما اطلق عليهما فاما المعتبر فى التصديق الاول او الثانى (ج) اما المعتبر فيه الاول او الثانى لكن ليس المعتبر فيه الاول (ج) المعتبر فيه الثانى ولما كان المعتبر فيه الثانى لا اشكال فيه باحدها (ج) عين التالى وعلى الثانى يكون مركبا من غير متعارف فى اوله (ه) لان الحضور ط الذهنى اما يعتبر بشرط شيئ ويقال له الى قوله فالمقابل ولما كان الحضور الذهنى اما يعتبر بشرط شيئ ويقال له آه فكان المقابل للتصديق اى قسيمه التصور بشرط لاشيئ والمعتبر فى التصديق اى القسم التصور لابشرط شيئ ولما كان المقابل للتصديق آه لا اشكال فيه باحدها (ج) عين التالى ايضا وهكذا موصوله باظهار نتيجة الاول اعنى عين تالى الملازمة الاولى والشيئ فى بشرط شيئ هو الشرط الوجودى لمشروطه اى وجوده شرط له ولاشيئ فى بشرط لاشيئ شرط عدمى له اى عدم ذلك الشيئ شرط والشيئ فى لاشرط شيئ ليس شرطا وجوديا ولا عدميا له بل وجوده وعدمه نسبان بالنسبة اليه اوليس بلازم له فيكون معنى الامكان الخاص وقد يعبر بلفظ بلا شرط شيئ موضع لابشرط شيئ والمآل واحد (قوله العلم اما آه) اى العلم القائم بالعالم ايضا وهو الحضور الذهنى سواء كان تصورا فقط او تصديقا كما سيشيرهما فى الامثلة اما بديهى واما نظرى لانه اما لا يتوقف حصوله على نظر وكسب لعدم احتياجه اليه واما يتوقف حصوله عليه والذى لم يتوقف عليه بديهى والذى يتوقف عليه نظرى (ج) المط وهو اقترانى مقسم نتيجة بتأليفه مختلفة وان شئت قررت موضع الكبريين شرطية (ه) فان توقف آه وان لم يتوقف آه وح يكون من غير متعارف مركب الاستثنائى وايا ما كان فالامثلة تصلح ان يكون دليلا للصغرى المقدمة الاستثنائية او المدعى بالترديد وهو معلوم وان تكون كل واحد منها دليلا لكل واحد من الكبريين والملازمتين مثلا يقال

٩ والفساد يكون فى انقسام العلم الى كل من قسيمه على تقدير كون التصديق الحكم لكونه مباينه ح والى التصور الساذج على تقدير كون التصور مع الحكم لانه يكون القسم اخص من المقسم ح فيكون الفساد فى انقسامه الى نفسه اى الى التصور فقط لان الآخر ح يكون على ما هو مقتضى التقسيم وداخلا فى الثانى من الوجه الاول وهو (ظ) وكذا من التصور الذى حرر المراد به هو المقسم كما نشير اليه بقوله الذى هو العلم والتصور لان امتناع اعتبار التصور فى الذى هو الفساد خلاف مقتضى القاعدة الكائنة فيما بين المقسم والتصديق لا خلاف مقتضى القاعدة المقررة فيما بين القسمين بل مقتضاه وهو ظ على من تذكر فتذكر فلا تغفل منه

(ه) الذى يتوقف حصوله عليه بديهى لان ما يتوقف حصوله عليه كتصور الحرارة والبرودة وتصورهما بديهى (ج) تلك المقدمة والمثال الاول من كل منهما مثال للتصور الساذج والثانى للتصديق فيكون العلم والتصور بالمعنى الاول علما حضوريا لايحتاج الى دليل بل ينقش فى الذهن حين علم سواء احتاج الى حدس او تجربة اونحوها اولم يحتج شيئا اصلا كما اذا اصاب يدك رأس ابرة فانه لاتحتاج فى معرفة الم الى دليل ولاالى من يعرفك بل تعرفة فى ان دخوله بلا احتياج الى شيئ وبالمعنى الثانى علما حصوليا لايعرف متعلقه الا بنظر ودليل ومن هذا القبيل العلم بالمفردات المحتاجة الى التعريف والايضاح وبالقضايا المحتاجة الى الدلائل كما ستعرفه مفصلا والى هنا توطيئة لقول المص هذا وتمهيد له ولذا شرع فى بيان (قوله بقوله فاذا عرفت هذا فنقول آه) وقوله هذا مقدمتان ٤ للقياس الذى سيجيئ ودليلها معهما ذكر احديهما والكلام عليها هنا والاخرى فيما سيأتى (ه) ليس كل واحد من افراد كل من التصور والتصديق بديهيا لانه لوكان جميعهما اى كل واحد منهما بديهيا لما كان شيئ من الاشياء مجهولا لنا لكن بعض الاشياء مجهول لنا وهو ظ (ج) نقيض المقدم وهو ذلك المط والمقدمتان لهذا القياس مذكورتان رافعة المذكورة بقوله وهو بط موجبة جزئية لكونها نقيض التالى المذكور وهو سالبة كلية فتكون هى موجبة جزئية وهى بديهية لكل من سمعهما لايحتاج الى دليل ولايرد عليها المنع كما اشرنا اليه واما الملازمة المذكورة فهى ايضا وان كانت مسلمة صورة لكن اورد عليها المنع بقوله وفيه (م) نظر اى فى لزوم عدم كون شيئ الاشياء مجهولا لنا من كون جميعها بديهيا اعنى الملازمة نظر (وقوله لجواز آه) سنده (وقوله فان البديهى وان لم آه) تقدير السند وهذا التنوير يقرر على سنده يعدد المعارضة التقديرية الواردة على ذلك السند فكأن معارضنا قال (ه) البديهى لايجوز ان يكون مجهولا لنا لان البديهى لم يتوقف حصوله على فكر وكل مالم يتوقف حصوله على فكر لايجوز ان يكون مجهولا لنا (ج)

يعنى المقسم الذى هو العلم والتصور اعنى الحضور والحصور هو تصور مطلق وبلا شرط شيئ والتصور الذى هو احد القسمين هو تصور بشرط لاشيئ ومعتبر فيه تصور بلا شرط شيئ والتصديق هو تصور بشرط شيئ ومعتبر فيه تصور بلا شرط شيئ ايضا للزوم اعتبار المقسم فى كل واحد من اقسامه لكونه اعم من كل منها فعلم من هذا التفصيل ان لامنافات بين قوله اما ان يعتبر بشرط شيئ وهو التصديق وبين قوله والمعتبر فى التصديق هو التصور لا بشرط شيئ لان كونه هو ليس كونه فيه وزيادة لفظة (فى) يوضح ذلك وان ظن المنافاة بين كلاميه فى بادى النظر ولم يتصد الى اعتبار المقسم فى التصور بشرط لاشيئ لعدم اقتضائه فى الجواب فتذكر فى امثال هذه العبارة وحققها

منه

مطلوبه ورده بان الوصلية بتسليم الصغرى ومنع الكبرى مع اجراء السند المحذوف عليه بطريق الحل على صورة غير مشهور ثانى الاستثنائى (ه) البديهى يجوز ان يكون مجهولا لنا وان لم يتوقف حصوله على فكر لان البديهى انما لايجوز كونه مجهولا لنا لولم يمكن ان يتوقف حصوله على شيئ آخر اى غير الفكر لكنه يمكن يتوقف حصوله على شيئ غير الفكر (ج) نقيض المقدم اعنى السند (وقوله من توجه آه) يجوز ان يكون دليلا لما كان على صورة الرافعة اى ماقبله كما يجوز ان يكون من تمة لان من البيانية يكون دليلا غالبا (ه) البديهى يمكن ان يتوقف حصوله على شيئ آخر لانه يمكن ان يتوقف حصوله على توجه العقل اوالاحساس به والحدس اوغير ذلك وتوجه العقل والاحساس به آه هو شيئ اخر اى شيئ مغاير للفكر (ج) من الغير المتعارف تلك المقدمة (وقوله فما لم يحصل ذلك الشيئ الموقوف عليه) وهو توجه العقل وغيره (لم يحصل البديهى) عكس نقيض تلك الرافعة المذكورة ولازمها (وقوله فالبداهة لاتستلزم الحاصل) حاصل المنع المذكور لان المنع ورد على الملازمة المذكورة كما عرفت ومفهوم تلك اللازمة هو ان كون الجميع بديهيا يستلزم عدم كون شيئ من الاشياء مجهولا لنا اى يستلزم حصوله وهذا القول نقيضه فيكون المنع على مالايخفى (قوله) والصواب الى (قوله) ولانظر يا انتقال منه تقرير المص فى اثبات احدى مقدمتيه الى ماهو صواب منه لعدم ورود المنع عليه يعنى الصواب ان يغير تالى ملازمة الدليل المسوق لاثبات احدى مقدمين المص بوضع لما احتجنا بدل قوله لما كان شيئ منه الاشياء آه بذكر دليل الرافعة المذكورة اذلادليل مذكورا لرافعة دليل المص ويقرر الدليل على المدعى المذكور (ه) ليس كل من التصورات والتصديقات بديهيا لانه لو كان كلها بديهيا لما احتجنا فى تحصيل شيئ منه الاشياء الى نظر وكسب لكننا نحتاج فيه اليه (ج) نقيض المقدم وهو تلك المقدمة وقوله ضرورة احتياجنا آه دليل لرافعة المذكورة بقوله وهو فاسد (ه) وهى موجبة جزئية لكونها نقيض التالى الذى هو السالبة

ويمكن ان يكون قوله ويقال آه فى الموضعين مع قوله (وهو آه) دليلا لما قبله من المقدمة الاستثنائية (ه) الحضور الذهنى اما يعتبر آه لان الحضور الذهنى يعتبر فى التصديق وفى التصور الساذج وفى مطلق التصور والمعتبر فى التصديق هو بشرط شيئ وفى التصور الساذج بشرط لاشيئ وفى مطلق التصور لا بشرط شيئ (ج) تلك الكبرى تأمل

منه

الكلية انا نحتاج فى تحصيل شئ منها الى نظر وكسب لانا قد نحتاج
فى بعض التصديق الى الفكر واحتياجنا فيه الى الفكر هو الاحتياج
فى شئ من الاشياء الى نظر وكسب (ج) تلك الرافعة وان شئت
قررت هذه الكبرى (ه) منه احتاج فيه الى الفكر احتاج فيه الى نظر
وكسب اوقررت (ه) وبعض التصورات والتصديقات هوشئ منه
الاشياء وح يكون منه غير متعارف ثالث الاول كما يكون فى الوجهين
الاولين من متعارفه اوقررت مكان تلك الكبرى شرطية (ه) ولما احتجنا
اى ولما ثبت احتياجنا فيها الى الفكر ثبت احتياجنا فى شئ من الاشياء
الى نظر وكسب وح ينتج عين التالى ويكون من غير متعارف اول
الاستثنائى لكون الصغرى (ج) مقدمة استثنائية وهى مقدمة شرطية لها
او يقرر منه الفعلية (ه) قد نحتاج فى تحصيل الى نظر وكسب اذ نحتاج
فى بعضها الى الفكر ويحتاج فى تحصيله الى نظر وكسب من احتاج فى بعضها
الى الفكر (ج) من غير متعارف غير متعارف ثالث منها ايضا تلك الرافعة وان
قررت كبرى هذا ايضا مثل ماذكرته من الوجهين يكون من متعارف ثالثه منها
والكل ظ فقس ولا تغفل (قوله ولا نظريا آه) شروع لاثبات المقدمة الثانية من
المقدمتين للمص مثل اثبات السابقة (ه) ليس كلها نظريا لانه لو كان جميعها
نظريا يلزم الدور او التسلسل فى تحصيلها اى يكون تحصيلها بطريق
الدور او التسلسل (ط) واللازم بط اى لكن لزوم احدهما فى تحصيلها
بط واللزوم مثله بط اى ينتج نقيض المقدم وهو المقدمة المط
والمقدمتان المذكورتان لهذا (ع) القياس نظريتان (وقوله اما الملازمة)
شروع لاثبات المقدمة الشرطية وهى الملازمة بمدخول (قوله) فلانه
مشتملا على مقدمها بقوله على ذلك التقدير لكونه اشارة اليه (ه)
لو كان جميعها نظريا يلزم الدور او التسلسل لانه لو كان جميعها نظريا
حاولنا تحصيل شئ منها اى من التصورات والتصديقات لا محمل له
واذا حاولنا تحصيل شئ منها فلا بد ان يكون حصول ذلك الشئ بعلم آخر
(ج) لو كان جميعها نظريا يلزم ان يكون حصول الشئ منهما بعلم آخر
وذلك العلم الآخر ايضا نظرى على ماهو المفروض (ج) لو كان
جميعها نظريا يكون حصول شئ منها بالنظرى واذا كان حصوله بالنظرى

التوصوير فى مقام
التقسيم والحصر كثير
لم تذكره لظهوره بالقياس
الى نظائره كما يظهر
استخراج ذعو المغايرة
الاستدلال عليه بمفهومها
من الاقيسة الخمسة
المشهورة ومن الثانى
مثلا يقال (ه) البديهى
عن النظرى لانه البديهى
هو الذى يتوقف حصوله
عليه والناظر لا يتوقف
حصوله عليه (ج)
المط قربت فيه ايضا
اقيسة كثيرة والكل معلوم
مستغنى عنه فقس
منه

٤ لانهارا فعتان للقياس
الكائن من رابع الاستثنائى
المنتج المطلوب المص
الذى سيذكر فى قوله
الآتى وتصوره فيه فلا
تغفل منه

يكون حصول ذلك النظرى بعلم آخر نظرى وهلم جرا (ج) لو كان
جميعها نظريا لكان حصول نظرى بعلم آخر نظرى وهلم جرا واذا
كان حصول النظرى بعلم آخر نظرى وهلم جرا فاما ان يذهب
سلسلة الاكتساب الى غير النهاية او يعود الى الاول (ج) لو كان
جميعها نظريا فاما يذهب سلسلة الى غير النهاية او يعود الى
الاول وذهابها الى غير النهاية هو التسلسل اى واذا ذهب الى غير
النهاية يلزم التسلسل وان عاد الى الاول يلزم الدور (ج) لو لان
جميعها نظريا فاما يلزم التسلسل او الدور وهو تلك الملازمة ف وهذا
الترتيب هو الاوضح وهكذا مفصوله وتقريره مركبا من اربعة مختصرا
والكبرى الاخيرة فيه يجوز ان تقرر شرطية او حملية كما اشرنا اليه
لكونه مستفادا من العبارة لانهما مقدمتان ذكر الاولى بقوله وهو التسلسل
حملية والاخرى بقوله فيلزم الدور شرطية وكذا الكلام فى امثالها
(قوله) واما بطلان اللازم شروع الاثبات الرافعة المذكورة بقوله
فلان تحصيل آه (ه) تحصيلهما بطريق الدور او التسلسل بط
لو كان تحصيلهما بطريق الدور او السلسل لامتنع التحصيل والكسب
اى امتنع تحصيل شئ من التصور والتصديق لكن التالى بط (ج)
نقيض المقدم وهذا تلك الرافعة والرافعة لمطلوبة لهذا القياس (ظ)
لا يحتاج الى الاثبات واما الملازمة المذكورة له فظهور فيها ولكونها ملازمتين
فى الحقيقة تصدى فى اثبات احديهما بقوله اما بطريق الدور فلانه آه
(ه) لو كان تحصيلهما بطريق الدور لامتنع التحصيل والكسب
لانه لو كان تحصيلهما بطريق الدور لكان الشئ حاصلا قبل حصوله
فى تحصيل شئ منها وانه مح اى وحصول الشئ قبل حصوله مح
(ج) لو كان تحصيلهما بطريق الدور لزم المح فى التحصيل والكسب
وهى مساوية لتلك الملازمة كما اشرنا وان اردت ان ينتج الملازمة
بعينها مساويها ضممت اليه ملازمة اخرى (ه) واذا لزم المح فى التحصيل
امتنع التحصيل والكسب وح ينتج عينها ويكون القياس مركبا لا بسيطا
والكبرى المذكورة لهذا القياس بديهى واما التصورى المذكورة له

م وهذا الاعتراض واردة
الصورة بالصورة لان
التحقيق ان البداهة هو
العلم والعلم هو الحصول
سواء بنفسه وبذاته وهو
البديهى الجلى او بواسطة
التعريف والدليل وهو
النظرى الكائن بديهيا
بعد الاثبات بهما فلا يتحقق
العلم الا بنفسه وبواسطة
الفكر لا غير ويلزمه عدم
الاحتياج الى شيئ
كما هو مقتضى العلم كما ان
مقتضى الجهل الذى هو
ضد العلم هو الاحتياج
فاما يكون الاشياء معلوما
بكماله بلا واسطة واما
بواسطة واما مجهولا
ابتداء معلوما بلا تعلق
العلم له بواسطة فالواسطة
ينتهى الى البديهى الجلى
لان التعريف والدليل
لا يفيد ان العلم مالم يحصل
البداهة والظهور بالنسبة
المخاطب والسامع اذ
المقصود بالحصول والعلم
هو بالنسبة الى السامع
لكون كل الاشياء معلوما
فى نفسه فلا يكون الواسطة

فنظری یحتاج الی الدلیل فدلیل (قوله لانه اذا توقف آه) متوسطا بینهما و بین
الکبری ای متوسطا بین مقدمتی القیاس المذکور (ه) اذا کان التحصیل
بطریق الدور یکون الشیٔ حاصلا قبل حصوله لانه اذا کان التحصیل
بطریق الدور یتوقف حصول (ا) علی حصول (ب) و یتوقف
حصول (ب علی حصول (ا) مثلا واذا توقف حصول (ا)
علی حصول (ب) وحصول (ب) علی حصول (ا) کان حصول (ب)
سابقا علی حصول (ا) وحصول (ا) سابقا علی حصول (ب)
(ج) اذا کان التحصیل بطریق الدور کان حصول (ب) سابقا
علی حصول (ا) وحصول (ا) سابقا علی حصول (ب ا) مثلا
واذا کان حصول (ب) سابقا علی حصول (ا) وحصول (ا)
سابقا علی حصول (ب) یکون (ب) حاصلا قبل حصول (ب)
ویکون (ا) حاصلا قبل حصول (ا) ج) اذا کان التحصیل بطریق
الدور یکون (ب) حاصلا قبل حصوله و (ا) حاصلا قبل حصوله
و (ب) و (ا) هو (ا) شیٔ (ج) تلك الملازمة اعنی الصغری وهکذا
تقریره مرکبا من خمسة (ه) لانه اذا کان التحصیل بطریق الدور یتوقف
حصول (ا) علی (ب) وحصول (ب) علی (ا) واذا توقف حصول
(ا) علی (ب) وحصول (ب) علی (ا) کان حصول (ب) سابقا
علی حصول (ا) وحصول (ا) سابقا علی حصول (ب) واذا
کان حصول (ب) سابقا علی حصول (ا) وحصول (ا) سابقا
علی حصول (ب) سابقا علی السابق علی حصول (ب) وحصول
(ا) سابقا علی السابق علی حصول (ا) والسابق علی السابق علی
حصول (ب) سابقا علی حصول (ب) والسابق علی السابق علی
حصول (ا) سابق علی حصول (ا) واذ کان حصول (ب) سابقا
علی حصول (ب) وحصول (ا) سابقا علی حصول (ا) یکون
(ب) حاصلا قبل حصول (ب) و (ا) حاصلا حصول (ا)
وب و (ا) هو الشیٔ (ج) تلك الملازمة وموصوله اوضح فقس
فقد قرر اقیسة العبارة وکان المساواة متضمنة فیها وهکذا

(تقریر)

ش سببا للعلم الا بالنسبة الی
السامع فلا یکون السامع
محققا فی مسئلة مثلا مالم
یتضح ولم یظهر وان کان
ظاهرا فی نفسه وهو (ظ)
فعلی هذا یکون العلم شیٔ
مستلزما لعدم الجهل
الیه وبالعکس فلا واسطة
بینهما فیصح الملازمة
المذکورة الان یقال یکفی
فی ابطال اللزوم امکان
مادة النقض اعنی الواسطة
والواسطة المذکورة
فی الاعتراض ممکن او یقال
المراد منه الحصول نفسه
لا کماله والواسطة بینهما
هو کماله لکن فیه ما فیه
منه

تقریر المساوات منفردة ای مرکبة او بسیطة مع الاثبات سواء قرر
بلفظ توقف الحصول علی حصول الاخر او بلفظ کون حصوله
سابقا علی حصول آخر او بلفظ قبل حصوله لکون مآل الالفاظ
الثلثة واحدا فیقرر فی جمیع افراد الدور بواحد منها مادة کلیة کما
فی المثال المذکور او جزئیة کما فی امثلة الجزئیة الشخصیة فاذا کان بمرتبة
یکون فیه قیاس واحد من المساوات ای مرکب من اثنین او بسیط
مع الاثبات واذا کان بمرتبتین یکون فیه قیاسان منها و هلم جرا یراد
عددها بزیادة مرتبة الدور والمقدمة الاجنبیة الکلیة هنا الموقوف
علی الموقوف علی الشیٔ موقوف علی ذلك الشیٔ وکذا السابق علی السابق
آه وکذا ما یکون قبل حصول قبل حصول الشیٔ یکون قبل حصول
ذلك الشیٔ فقس سائر احتمالاتها بکل منها (وقوله واما بطریق
التسلسل فلانه آه) شروع لاثبات الاخری من تینك الملازمتین (ه) لو کان
تحصیلها بطریق التسلسل امتنع التحصیل والکسب لانه لو کان
تحصیلها بطریق التسلسل یتوقف حصول العلم المط علی استحضار
ما لا نهایة له وضبطه واستحضار ما لا نهایة له مح (ج) من الغیر المتعارف
لو کان تحصیلها بطریق التسلسل یتوقف حصول العلم المط علی المح
والموقوف علی المح مح ای ما یتوقف علی المح مح (ج) تلك الملازمة
(قوله فان قلت آه) منع للملازمة ای الصغری المذکورة آنفا علی تقدیر
القصد من ذلك القول دفعة واحدة ومنع للکبری المذکورة علی تقدیر
القصد منه فی ازمنة غیر متناهیة فاحد المنعین وارد علیه وبوروده
یبطل الدلیل المتضمنة ذلك المقدمة الممنوعة وببطلانه یبطل مدلوله
الذی هو احدی مقدمات الدلیل الدال علی ان اللازم فلا یثبت المط
فیکون منشأ هذا الاعتراض احد الاعتبارین اعنی عنایة دفعة واحدة
من قوله حصول العلم المط یتوقف علی استحضار ما لا نهایة له وعنایة
ازمنة غیر متناهیة منه ومورده احدی المقدمتین وهی الصغری علی
تقدیر والکبری علی تقدیر آخر کما ذکرنا وح یکون حاصل الاعتراض
ان الحد الاوسط الکائن فی القیاس الذی قبله اعنی قوله استحضار

ض ویجوز ان یدعی الصوابیة
ویستدل علیها بورود
المنع وعدمه او بمطابقة
الواقع وعدمه او بهما معا
مثلا یقال آه تقریر الدلیل
هکذا صواب من تقریر
المص ایاه لان تقریره
هکذا لم یرد المنع علیه
وتقریر المص ایاه ورد
علیه المنع والدلیل الذی
لم یرد المنع علیه صواب
من الذی ورد علیه ج
المط وهکذا الاربعة
الباقیة المشهورة وتقریر
الخمسة حال کون الاوسط
هو المطابقة وعدمها
او هما وورود المنع وعدمه
معا والکل ظ علی من
تذکر فتذکر وقس
منه

مالانهاية له ان قصد به دفعة واحدة اى ان قيد بدفعة واحدة قال صغرى ممنوعة وان قصد به فى الازمنة الغير المتناهية اى فيه بقيد فى الازمنة الغير المتناهية فالكبرى مم فعلى هذا يكون المدعى ترديدا بين المنعين والدليل ترديدا بين العنايتين كما فعله السائل والتصوير فيما بين المنعين جائز وقد سبق مثله (ه) اما الصغرى (م) واما الكبرآه (م) اى لايخلو عند احد المنعين فاحدهما لازم لانه اما تعون بقولكم حصول العلم المط يتوقف على استحضار مالانهاية له على تقدير الاكتساب بطريق التسلسل ان حصول العلم المط يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة واحدة واما تعنون بقولكم ذالك على ذلك التقدير ان حصوله يتوقف على استحضارها فى ازمنة غير متناهية ان عنيتم بقولكم حصول العلم المط يتوقف على استحضار مالانهاية له على ذلك التقدير ان يتوقف على استحضارها دفعة واحدة فلانم انه لوكان آه اى لايصدق انه لوكان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المط على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة بل يصدق نقيضه وان عنيتم بقولكم ذلك على ذلك التقدير ان حصوله يتوقف على استحصارها فى ازمنة غير متناهية لانم ان استحضار آه اى لايصدق ان استحضار الامور الغير المتناهية فى الازمنة الغير المتناهية مح اى لايستحيل وان لم يكن استحضارا له ح ايضا فى الحقيقة كما ترى وكذلك تعبيره بالحصول وغيره فى الترديدين (ج) منه غير متعارف مركب اول استثنائى اما لانم ان لوكان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المط على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة واما لانم ان استحضار الامور الغير المتناهية فى الازمة الغير المتناهية مح وانه لوكان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المط على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة هى الصغرى وان استحصار الامور بغير المتناهية فى الازمنة الغير المتناهية مح هى الكبرى (ج) اما لانم الصغرى واما لانم الكبرى وهو مطلوب وقوله فان الامور آه سند للمنع الاول وقوله وانما يستحيل آه للمنع الثانى واجراؤها عليها معلوم ويجوز ان يرتب السند الاول لكونه مقدمتين ويجرى على المنع نتيجتهما (ه) الامور الغير

ط وهذا القياس فى الحقيقة قياسا به اذا لتقدير انه لوكان جميع التصورات نظريا لزم اه ولو كان جميع التصديقات نظريا لزم اه ح يكون ملازمه ايضا ملازمتان وهو (ظ) كما كان القياس المثبت للمقدمة الاولى منهما فيما سبق قياسين وملازمه ملازمتين لكن لظهوره لم يفصل منه

غ ولم يتصد لاثبات ملازمة القياس الاخر للمص ورافعة لبداهتهما فى نفسهما لان استلزام كون كله بديهيا عدم جهلنا شيأ اصلا من الاشياء لكونه المجهول لنا (ظ) او وجود الاشياء لكل احد منه

(المتناهية)

المتناهية معدات لحصول المط والمعدات له ليس من لوازمها ان يجتمع فى الوجود (ج) من الاول الامور الغير المتناهية لايلزم ان تجتمع فى الوجود وهو السند الجارى على المنع ويقرر من الثانى ايضا ومن الثلثة الاول الاستثنائى وهو (ظ) والسند الثانى سند بديان منشأ الغلط وفى مثله يجوز ان يقرر على حاصل المنع بصورة غيره مشهور ثانى الاستثنائى فيكون قوله وانما يستحيل آه على صورة الشرطية (وقوله فانها اذا كانت آه) على صورة الرافعة لانه مساو لنقيض المقدم (وقوله فجاز آه) هو المساوى لحاصل المنع لانه حاصله هو عدم استحالة ذلك والجواز مساوى ومباين الاستحالة وهو (ظ) وح يكون تصويره (ه) لايستحيل ذلك لانه انما يستحيل ذلك لوكانت النفس حادثة لكنه يجوز ان يكون قديمة اى ليست بحادثه (ج) جاز ان يحصل لها علوم غير متناهية فى لازمة الغير المتناهية وهى مساو لقوله لاستحيل ذلك اعنى حاصل المنع والتصوير فى مثله انما هو للايضاح والتفهيم والا فلا تصوير فيه حقيقة لما عرفت من ان المنع يكفى فيه الجواز ومجرى عليه سنده بلا ترتيب ماعدا ما يكون مقدمات لكن التقرير على صورة القياس يتقرر فى ذهن المبتدى ويظهر عنده على مايخفى (قوله فنقول آه) جواب باختيار الشق الثانى وابطال سنده الذى هو عدم حدوث النفس ويمكن ان يكون القضية الاولى صغرى ومابعده كبرى (ه) هذا الدليل اى الدليل الدال على استحالة تحصيل الشئ بطريق التسلسل مبنى على حدوث النفس وحدوث النفس قد برهن عليه فى فن الحكمة (ج) هذا الدليل مبنى على مابرهن عليه فى فن الحكمة (قوله لايخلوا آه) اى الواقع لايخلو عن احد هذه الاجزاء الثلثة بيان لمنفصلة الرافعتين السابقتين فى القول السابق لانك قد عرفت ان القول السابق للمص رافعتان اعنى قوله وليس من كل منهما بديهيا ولا نظريا ثابتتان بدليلهما وهذا القول وهو قوله بل البعض من كل منهما بديهى والبعض نظرى نتيجتهما فاراد الشارح تصويرهما بايراد منفصلة مانعة الخلو ذوات اجزاء ثلثة اعنى (قوله لايخلوا اما آه) سواء كان منعا فى جمعه ايضا ام لا وبتقرير

ف ووسط بين الملازمة والرافعة بتعريفى الدور والتسلسل والمثال المذكور للدور يصح ان يكون دليلا له وبالعكس (ه) الدور هو توقف الشئ آه لانه كتوقف (ا) على (ب) وبالعكس وكتوقف (ا) على (ب وب) على (ج وج) على (ا) ويوقف (ا) على (ب) وبالعكس هو توقف الشئ على ما يتوقف عليه من جهة واحدة بمرتبة وتوقف (ا) على (ب) و(ب) على (ج) و(ج) على (ا) هو توقفه عليه بمراتب (ج) المط وكذا توقف (ا) على (ب) وبالعكس دور لانه توقف الشئ على ما يتوقف عليه من جهة واحدة بمرتبة وتوقفه عليه بمرتبة دور (ج) المط وهكذا تقرير الاخر ولا يبطل تعريف الدور بالتلازم لصدقه عليه ظاهرا لانه انما يكون كل واحد من المتلازمين

ق موقوفا عليه بالنسبة الى افرادهما وتحققهما فيهما لا بالنظر الى نفسهما واما اللازم المساوى فالتوقف فيه من جانب واحد فقط منه

الرافعتين المذكورتين بقوله ولما بطل القسمان الاولان اى ولما ثبت بطلانهما بالدليل الكلى فيما سبق باستثناء نقيض الجزئين حصل النتيجة المطلوبة منهما وهى التى اشار اليها بقوله تقسيم الثالث وفصله بقوله وهو ان يكون البعض من كل منهما آه وهو النتيجة المطلوبة له كما ذكرنا فعلى هذا يكون شرطية هذا القياس واثنائية مذكورة هنا الا ان المص ذكر الرافعتين و النتيجة فقط وترك ذكر المقدمة الشرطية وترتيبه لظهوره وح يكون تصوره (ه) امايكون جميع التصورات والتصديقات بديهيا واما يكون جميعها نظريا واما يكون البعض من كل منها بديهيا والبعض الاخر نظريا لكن القسمين الاولين بطاى ليس جميعها بديهيا ولا جميعها نظريا كما سبق مع دليله (ج) من رابع الاستثنائى عين الجزء الاخر وهو كون البعض من كل منها بديهيا والبعض الآخرى نظريا الذى هو مطلوب به والمنفصلة المذكورة له لاتحتاج الى دليل لانه عدم خلو الواقع عن احد هذه الاجزاء الثلث (ظ) واما الرافعتان المنظور فيهما فقد اثبتهما فيما سبق فيصدق النتيجة بلا كلام هذا هو تصوير عبارة المص ويقرر من اولى الاثنائى ايضا حال كون الرافعتين مقدمة استثنائية (ه) لما لم يكن جميعهما بديهيا ولا جميعهما نظريا كان البعض من كل منها بديهيا والبعض الاخر نظريا لكن المقدم ثابت (ج) عين التالى وهو المط وكذا لولم يكن البعض من كل منهما بديهيا والبعض الاخر نظريا لكان جميعها بديهيا او نظريا لكن ليس جميعها بديهيا ولا نظريا (ج) نقيض المقدم وهو المط وهذا مثل ترتيب الشارح هو الظ ولما بين كون بعضها نظريا اراد ان يبين ان ذلك النظرى باى شئ يكن تحصيله (فقال والنظرى آه) لبيان ذلك واستدل عليه (بقوله لان من علم آه لكنه) ليس دليله بالذات بل دليل دليله لان دليله بالذات هو قوله فلو لم يمكن تحصيل آه) مشتملا على نقيضها وح يقرر هذا على ذلك المط وبعده يثبت هذا الدليل بما قبله من ذلك القول بدلالة الفاء (ه) النظرى يمكن تحصيله بطريق الفكر لانه لولم يمكن تحصيل النظرى بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث اعنى العلم بالمعرفات والعلم بالنتايج

من العلمين السابقين وهما العلم بلزوم المعرفات لمعرفاتها و بلزوم النتايج للاقيسة والعلم بوجود المعرفات والحجة لكن العلمين السابقين يحصل منهما العلم الثالث (ج) نقيض المقدم وهو المط ولثبوت هذا المط وظهوره احتجنا الى معرفة المنطق لمعرفة النظرى اذ معرفة النظرى التصورى اعنى المعرفات انما هى بمعرفة القول الشارح ومعرفة النظرى التصديقى اعنى النتايج انما هى بمعرفة الحجة فلو كان جميعها بديهيا لما احتجنا الى المنطق اصلا فما دام بعضه نظرى يكون معرفة المنطق لازما بالضرورة لكل من يقرأ شيئا من العلوم حتى يتعلم طريق معرفته وعمله فالعلم بلا معرفة المنطق ومعرفة اجراء قواعده لا يحصل اذ الكتب مرتبة من العبارات وهو (ظ) والعبارات لا يستقيم ولا تقرر الا بمعرفة المنطق وباجراء التعريفات على معرفاتها والاقيسة على نتايجها وبمعرفة ما يتوقف عليه على ما لا يخفى و المقدمتان اى الشرطية المذكورة والرافعة المطلوبة المفهومة نظريتان وما قبله من قوله لان من علم آه دليل تلك الرافعة متقدما عليها كما ذكرنا (ه) العلمان السابقان يحصل منهما العلم الثالث لان العلمين السابقين هما علم لزوم امر لاخر وعلم وجود الملزوم وعلم لزوم امر لآخر وعلم وجود الملزوم يحصل منهما العلم بوجود اللازم (ج) العلمان السابقان يحصل منهما العلم بوجود اللازم والعلم بوجود اللازم هو العلم الثالث (ج) من الغير المتعارف تلك الرافة واما دليل الملازمة المذكورة فهو ما بعده من (قوله لان حصوله آه) (ه) لو لم يمكن تحصيل النظرى بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث من العلمين السابقين لانه لو لم يمكن تحصيله بطريق الفكر لا يكون حصول العلم الثالث بطريق الفكر والفكر ترتيب امور معلومة آه (ج) لو لم يمكن تحصيله به لم يكن حصوله بترتيب امور معلومة آه واذا لم يكن حصوله به لم يحصل العلم الثالث منهما (ج) تلك الملازمة ويجوز ان يقرر بسيطا اعنى القياس الاول منه فقط باعتبار نتيجة مساوية لتلك الملازمة لكونه مآل عدم حصول العلم الثالث منهما ومآل عدم حصوله بترتيب امور معلومة كانهما متحد لكون الترتيب

(ل) والاقيسة المسطورة فى العبارات مفصولا قرناها غالبا موصولا للايضاح والتهيل كما كان الحد الاوسط مذكورا بحاله لاجل ذلك فى اكثر الترتيبات مع كون المقام اضماره لا اظهاره وايضا قد يكون الاوسط فى احدهما مفردا وفى الاخر تثنية او جمعا فلا يضر فيه ما لم يغاير قيودهما بناء على كونهما ذاتا مصفا لصفة ما بلا ملاحظة افراده وتثنيته وجمعه على ما لا يخفى منه

عبارة عن ذينك العلمين اذا المراد بالترتيب هو المعنى المصدرى واما حاصله فهو الهيئة مع المادة اعنى القول الشارح بمادته وهيئته فى استحصال المجهول التصورى وهو المعرفات وكذا الحجة بمادته وصورته فى استحصال المجهول التصديقى وهو النتايج ويجوزان يقرر دليل الملازمة هذا بسيطا بلاضم قوله والفكر ترتيب امور آه وعد هذا بيانا لتعريف الفكر لاقتضائه المقام وح يكون تصويره (ﻫ) لانه لولم يمكن تحصيله له لايكون حصول العلم الثالث بطريق الفكر واذا لم يكن حصوله بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث منهما (ج) تلك الملازمة وان شئت قررته دليل الرافعة المذكورة (ﻫ) العلم الثالث يحصل من العلمين السابقين لان العلم الثالث هو العلم بوجود اللازم والعلم بوجود اللازم يحصل من العلم بلزوم امر لآخر ومن العلم بوجود الملازم (ج) العلم الثالث يحصل من العلم بلزوم امر لآخر ومن العلم بوجود الملزوم والعلم يلزوم امر لآخر والعلم بوجود الملزوم هو العلمان سابقان على ذلك العلم (ج) المط اوقررت (ﻫ) من حصل العلمان السابقان حصل له العلم الثالث لان من حصل له العلمان السابقان علم لزوم امر لآخر وعلم وجود الملزوم ومن علمهما حصل له منهما العلم بوجود اللازم والعلم بوجوده هو العلم الثالث (ج) المط وهكذا موصوله وبسيطه باثبات نظرية بعده والمأل فى الكل واحد والهيئة مختلفة وبيان تعدد احتمال الترتيب فى مثله انما هو للايضاح ولدفع توهم انحصار الترتيب فى هيئة واحدة حتى يرتب بعض الدلائل بهيئات مختلفة ويمكن ان يكون قوله لانه من علم آه من العلم توطئة للدليل ويكون قوله لان حصول آه دليل الملازمة ايضا ولايكون دليل مذكور للرافعة اويكون هذا القول دليل الرافعة وماقبله من قوله لان من علم آه دليل الملازمة على عكس المذكور وكله معلوم بالقياس الى ماذكرنا فقس (قوله كما اذا حاولنا آه) تمثيلان لحصول العلم الثالث منهما بترتيب امور معلومة وايضاح لامكان تحصيله بطريق الفكر فالاول مثال لما يحصل النظرى التصورى والثانى لما يحصل

لك الشق الثانى من الاعتراض على تقدير كون التسلسل ترتيب امور غير متناهية على مافسره به واما على تقدير لزوم الاجتماع فى التسلسل امع لوجود والترتب فلا يصدق ولايكون المعدات مادة نقض لعدم الاجتماع فيها اذ على هذا يكون وجود التسلسل بتحقق ثلث معا اعنى وجودها وترتيبها ان توقف بعضها على الاخر اجتماعهما منه

النظرى التصديقى منها (ﻫ) اذا حاولنا تحصيل معرفة الانسان اى تصوره يتأدى الذهن من الى تصور الانسان اى يحصل تصور الانسان مترتب امور معلومة لانه اذا حاولنا تحصيل معرفة عرفنا الحيوان والناطق ورتبناهما اى قدمنا الحيوان واخرنا الناطق ولما عرفناهما وقدمنا الحيوان واخرنا الناطق يتأدى الذهن من ذلك الترتيب الى تصور الانسان (ج) تلك الملازمة وكذ اذا اردنا التصديق بان العلم محدث يحصل لنا التصديق بحدوث العلم بترتب امور معلومة لانه اذا اردنا التصديق به وسطنا لفظ المتغير طرفى المط وحكمنا اى صورنا بان العالم متغير وكل متغير محدث ولما وسطناه بينهما وحكمنا به يحصل لنا التصديق به بسبب ذلك الترتيب (ج) تلك الملازمة فقد اثبت وثينك الملازمتين بالدليل الكلى الذى هو ما قبلهما اعنى حصول التصور والتصديق بترتيب امور معلومة وكان ذلك الكلى حدا وسط للاثبات كما هو شان الكليات فى اثبات حكمها لجزئياتها وبهذا يتضح حصولهما بالترتيب وبحصول العلم الثالث من العلمين السابقين عليه لكون مآلهما متحدا كما عرفت فثبوت احدهما اوايضاحه مستلزم لثبوت الاخر وايضاحه فقد ثبت حصولهما بالترتيب فثبت بالعلمين السابقين ايضا لان حصول العلمين السابقين لايكون بالترتيب ولايوجد بدونه وهكذا لاستدلال بالتمثيلين على ماقبله من المط اعنى قوله والفكر هو بترتيب آه وتقرير واثبات حصول سائر جزئيات التصور والتصديق بالترتيب اى بواسطته لان

قوله عرفناهما ورتبناهما بان قدمنا آه فى الاول وقوله وسطنا وحكمنا فى الثانى هو الترتيب وقد كانا حداوسط فيكون الاثبات بواسطة الترتيب لكن يقرر فى اثبات كل واحد من جزئيات بترتيب مواده على مقتضى مواده وهيئته يعنى لايكون فى كل المواد متعلق عرفنا الحيوان الناطق ومتعلق قدمنا الحيوان واخرنا الناطق ولا متعلق وسطنا المتغير ومتعلق حكمنا ان العالم متغير آه ولايكون ايضا لقول الشارح فى كلها حدا تاما ولا القياس من الشكل الاول كما فا نحن فيه بل يورد المتعلقات على حب مقامه والترتيبات على حسبه على مالايخفى فلا تغفل فى موارده وان

ويجوز ان يقرر هذا من مركب غير متعارف اول الاستثناء فقطا عنى القياس الاول منها كما كان المذكور مركبا منه ومن الاول ولكونه اظهر قررناه مفصلا منه

شيئت تجرى التعريف المذكور ومعرفه على المثالين ليعلم من اثبات جلهما
على سائر افرادهما (ه) تقديم الحيوان على الناطق حتى يتأدى من آه
هو الفكر لانه ترتيب امور معلومة وترتيب امور معلومة الفكر (ج) المط
وهكذا المثال الاخر وكذا توسيط المتغير بن طرفيه والحكم بان العالم آه
ترتيب امور معلومة آه لان توسيطه آه هو الفكر والفكر ترتيب
امور معلومة آه ﴿ ج ﴾ المط واما بيان الاستدلال بهما
على ما قبله من الطرف (ه) الفكر ترتيب امور معلومة لان
الفكر كتقديم الحيوان على الناطق آه و تقديمه عليه آه ترتيب امور
معلومة (ج المط و هكذا لاخر وكذا ترتيب امور معلومة الفكر لانه
كتوسيطنا المغير بينهما وحكمنا بان آه وتوسيطناياه (ه) بينهما
وحكمنا بان آه هو الفكر (ج) المط وهكذا بان المثال الاخر والكل
معلوم من نظأيره من التعريفات وكما كان طريق التحصيل منحصراً
فيما يكون بالفكر والفكر لا يعلم لا بمعرفة اجزاء تعريفه وما يكون المراد
منها شرع فى بيانه بقوله (فا الترتيب) آه بين اولا ما هو فى اللغة لمناسبة
الاصطلاح وان لم يلزم هنا وثانيا ماهو فى اصطلاح المنطق الذى
هو المراد ههنا اعنى جعل الشيئين او اكثر بحيث يطق عليها اسم
الواحد ويكون لبعضها نسبة آه وهذا المعنى موجود فى القول الشارح
وفى الحجة لان القول الشارح لا يكون اقل من جزئين وكذلك
الحجة لا يكون اقل من قضيتين وهما الاشياء المتعددة و اطلاق عليهما
اسم هوا لواحد اعنى القول الشارح والحجة ويلزم فيما ايضا ان يكون
البعض متقدما والبعض متاخراً كما ستعريفة فى مبحثهما (قوله) (والمراد
بالامور آه) بيان لما يكون المراد بالجزء الثانى من اجزاء تعريف
الترتيب بعد بيان واحد منها (ه) المراد بالامور مافوق الامر الواحد
لان الامور جمع مستعمل فى تعريفات هذا الفن والمراد بكل جمع يستعمل
فى تعريفات هذا الفن هو مافوق الواحد (ج) المطوح يكون القاعدة
المذكورة كبرى و تقرير من متعارفه ايضا بتقرير ما (ه) الامور يراد به
مافوق الواحد لانها جمع مستعمل فيها و كل جمع يستعمل فيها يراد به

(ش) لكون النفس من
عالم الخلق بخلاف الروح
فانه من عالم الامر وان
كان له تعلق ببدن الانسان
ايضا وتوضيح هذا ثابت
لاهله بدليله لا ينبغى بيانه
هنا منه

مافوق الواحد (ج) المط ويجوز ان يقرر مركبا وينتج عين المطكما
هو المسطور لامايفيده (ه) المراد بالامور مافوق الامر الواحد لان
الامور جمع مستعمل فيها والمراد بكل جمع مستعمل فيها هو ما فوق
الواحد (ج) المراد بالامور مافوق الواحد و الواحد هنا هو الامر
الواحد لكونه مفرد الامور (ج) المط وهكذا التقرير حال كون الاول
منهما من المتعارف والكلام فى اثبات سائر جزأيات هذه القاعدة
بايراد مفرد ذلك الجمع فى المدعى وفى القياس الاخر منهما و تقريره مركبا
بهذا الترتيب وهو ظ (قوله) (وانما اعتبراب آه) اشعار لنكتة
اعتبار الجمع لا كواحد وهى وان كانت ظاهرة لكنه بينه (ه) انما
اعتبرت الامور فى تعريف الفكر لانه لولم نعتبرهى بل اعتبر الواحد ايضا لامكن
الترتيب بين الواحد لكن الترتيب لا يمكن الا بين الشيئين فصاعداً (ج) المط
ويجوز تقريره من الاقترانى (ه) الامور اعتبرت جمعا لا واحداً لان
الامور متعلق الترتيب والترتيب لا يمكن الا بين الشيئين فصاعداً (ج)
من الغير المتعارف الامور متعلق مالا يمكن الا بين الشيئين فصاعدا
ومتعلق مالا يمكن الا بينهما فصاعدا يعتبر جمعا لا واحد (ج)
المط المذكور وعلى التقديرين فالمقدمة المذكورة ظاهرة
بماقبله من كون تعريف الترتيب جعل الاشياء المتعددة اذهو صريح
فيه ولذا ذكره بالحصر اعتمادا على ذلك (قوله وبالمعلومة آه)
شروع لبيان الجزء الثالث منه اى والمراد بالمعلومة فى تعريف الفكر
هو الحاصلة آه لانك قد عرفت ان العلم حصول الصورة ولذا لم يستدل عليه
(قوله وهى يتناول آه) يعنى المعلومة يتناول التصورية آه لانه لما كان
الفكر وهو المعرف يجرى فى التصور والتصديق واليقين والظنى
والجهلى يتناول المعلومة التصورية آه كما يتناولها معرفه لكن الفكر يجرى
فى الجميع (ج) عين التالى وهو المط ويجوز ان يقرر من الاقترانى ايضا
(ه) المعلومة يتناولها جميعا لانها جزء للفكر اى تعريفه والفكر يجرى
فيها جميعا (ج) المعلومة جزء لتعريف ما يجرى فيها جميعا وما يكون
جزء لتعريف ما يجرى فيها جميعا يتناولها جميعا (ج) المط وايا ما كان

فالمقدمة المذكورة اعنى الاستثنائية على تقدير والكبرى على تقدير آخر نظرية دليل بعضها هو المثالان المذكوران كما ذكره (بقوله اما الفكر فى التصور آه (ه) الفكر يجرى فى التصور لان الفكر يكون فى قولنا الحيوان الناطق بتقديم وتأخر وما يكون فى قولنا هذا بهما هو التصور (ج) تلك المقدمة وهكذا الاخرى واما البعض الاخر الذى اشار اليه (بقوله واما فى الظنى واما فى الجهلى) اى اما الفكر الكائن فيهما فدليله هو المثال الذى بعده مثل ماقبله (ه) الفكر يكون فى الظنى لانه يكون فى قولنا هذا الحائط ينتشر آه وهو ظنى (ج) تلك المقدمة و هكذا الاخر (قوله لايقال آه) ابطال لتعريف الفكر بسبب استعمال لفظ المعلومة فيه فيكون منشاؤه استعمالها فيه ومورده تعريف الفكر وهو (ظ) وح يكون (قوله العلم من آه) صغرى (وقوله ومن شرائط التعريفات آه) كبراه انتجتان من غيرمتعارفه غير متعارف الاول مط المعترض (ه) التحرز عن استعمال العلم من شرائط التعريف لانه العلم من الالفاظ المشتركة والتحرز عن استعمال الفاظ المشتركة من شرائط التعريفات (ج) ذلك المط وقوله فانه كما آه دليل الصغرى النظرية (ه) العلم من الالفاظ المشتركة لانه يطلق على الحصول العقلى وعلى الاعتقاد الجازم آه وهو اخص منه اى وهما معنيان متغايران (ج) من الغير المتعارف العلم يطلق على معنيي احدهما اخص من الاخر اى معنيان متغايران وكلما يطلق على معنيين متغايرين فهو من الالفاظ المشتركة (ج) تلك الصغرى (قوله لانا نقول آه) جواب بتحرير المراد من استعمال الالفاظ المشتركة اى تحرير جزء التعريف الذى هو مبنى الاعتراض يعنى الامايجب التحرز عن استعمال هو الالفاظ المشتركة التى ليس معها قرينة تدل على تعيين المراد من معانيها الامطلق الالفاظ المشتركة وفى تعريف الفكر استعمال لفظ المشترك الذى هو العلم مع القرينة وهى تفسير العلم فى هذا الكتاب دائما بمعناه الاعم فلايتكرر فى الحقيقة الاوسط الكائن فى القياس المذكور للمعترض اعنى لفظ الالفاظ المشتركة لان المراد من الالفاظ المشتركة فى قوله العلم من الالفاظ المشتركة وهو الصغرى هو الالفاظ المشتركة التى قام معها

قرينة تدل على تعيين المراد منها والمراد منه فى قوله ومن شرائطها التحرز عن استعمال المشتركة هو الالفاظ المشتركة التى لاقرينة معها تدل على تعيين المراد منها فيكون قيود الالفاظ المشتركة التى هى الاوسط متغايرا وتغاير القيود يوجب تغاير المقيد بها فلايكون المقدمتان المذكورتان للمعترض قياسا وان كان على صورته فلايثبت به مطلوبه وح يكون التعريف سالما عن النقص هذا مأل الجواب واما تصويره ف (ه) الالفاظ المشتركة المستعملة فى التعريفات التى يجوز استعمالها فيها كائن ههنا اى وجد فى هذا التعريف لانها هى التى قام قرينة تدل على تعيين المراد من معانيها وههنا قرينة تدل على تعيين المراد من معانيها (ج) من الاول فيصدق عكسه ايضا وهوان هذا التعريف وجد فيه اللفظ المشترك الذى قام قرينة تدل عليه وقوله وههنا آه دليل الكبرى المفهومة (ه) هذا التعريف وجد فيه اللفظ المشترك الذى قام قرينة تدل عليه لان هذا التعريف وجد فيه قرينة تدل على ان المراد من العلم المذكور فيه هو الحصول العقلى والعلم المذكور فيه لفظ مشترك وحصول العقلى احد معانيها (ج) هذا التعريف وجد فيه قرينة تدل على ان المراد من لفظ المشترك المذكور فيه احد معانيه وهى مساوية لتلك الكبرى (وقوله فاذلم يفسر آه) دليل الصغرى المذكورة لهذا (ه) لما لم يفسر العلم فى هذا الكتاب الآن كان هنا قرينة وهو عدل التفسير الا به تدل على ان المراد من العلم المذكور فيه هو الحصول العقلى الذى هو معناه الاعم لكن لم يفسر فيه الا الان (ج) عين التالى وهو تلك الصغرى (قوله وانما اعتبر آه) بيان لنكتة اعتبار القيد الاخر لتعريف الفكر (ه) انما اعتبر الجهل للمط التصورى والتصديقى لانه لولم يعتبر الجهل له لكان استعلام المعلوم وتحصيل الحاصل لكنه مح (ج) لانقيض المقدم وهو المط وقوله حيث قال آه اثر اعتبار الجهل له لان اعتباره يعلم بقوله هذا فيكون علة لاعتبار هو لزوم استعلام المعلوم وتحصيل الحاصل الذى هو المح لان اعتباره له لالغيره واما اثره فهذا القول

س فان قلت هذه المنفصلة الشرطية المط المص مانعة الخلو لكون قياسه من رابع الاستثنائى ولتعبيره بقوله لايخلو وقد سمعت فيما كتبناه على التصديقات ان مانعة الخلو هو مالا يجتمع نقيضاهما فى الواقع كما ان مانعة الجمع هو مالا يجتمع عيناهما ولا يمكن جمعهما فيهما كما هو المتطرد اللازم فى جميع افراد مانعتى الخلو والجمع مع ان كل واحد من نقيضى الجزء الاول والثانى يجمع مع نقيض الجزء الثالث وكذا يجمع نقيض الاول مع نقيض الثانى وهو خلاف المفرد قلنا الاعتبار فى عدم جمع نقيض الاجزاء فى جمع عدم عينها انما هو بالنظر الى الجزء الذى هو الدليل والجزء الذى هو المدعى سواء كان بين الاجزاء الاخر وبين نقيضها منع اولا وفيما نحن فيه الجزأن من المنفصلة دليل وجزء واحد دعوى ش

و بكل منهما يصلح ان يستدل على ذلك المط احدهما علة والاخر دليل
فعلى هذا يجرى هذا عليه اخينا (ه) انما اعتبره المص حيث للتأدى الى
مجهول اى تأدى الذهن اليه واعتبره من قال التأدى الى مجهول (ج) المط
وكذا يقرر من الاسمية ايضا ومن الاستثناء ومن غير مشهور ثانيه و من
عكسه ط ايضا كذلك وح ترتقت الترتيب الى عشرة كما حققناه (قوله
وهو اعم آه) اى المجهول المط وهو المعرفات والنتايج اما اكتسابه من
الامور التصورية وهى اجزاء القول الشارح واما اكتسابه من الامور
التصديقية وهى اجراء الحملية لان المجهول المط اما مجهول تصورى
واما مجهول تصديقى اى والمجهول التصورى اكتسابه من الامور
التصورية والمجهول التصديقى اكتسابه من الاموز التصديقية (ج)
ذلك المط المرد وهو مقسم نتيجة تأليفه مختلفة حال كون مقدمتين
مذكورتين كما ترى ويجوزان يقرر من غير متعارف غير متعارفية (ه)
اكتساب المجهول المط امامن الامور التصورية و اما من الامور
التصديقية لان المجهول المط اما مجهول تصورى واما مجهول تصديقى
واكتساب المجهول التصورى انما هو من الاموز التصورية
واكتساب المجهول التصديقى من الامور التصديقية (ج) المطوالى هنا تم بيان
اجزاء الفكر ولشدة الاحتياج اليه اهتم عليه لانه العمل فى اجزاء المنطق ولذا
وصفه بقوله ومن لطائف آه بان لطائفه كثيرة ومن جملة اشتماله عليها يعنى هذا
التعريف لطيف عند الادابيين لانه تعريف مشتمل على العلل الاربع
وكل تعريف مشتمل على العلل الاربع فهو لطيف (ج) المط (وقوله فالترتيب
آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) هذا التعريف مشتمل على العلل الاربع لانه
مشتمل الترتيب وامور معلومة وللتادى الى مجهول و الترتيب اشارة الى العلة
التصورية بالمطابقة والى العلة الفاعلية بالالزام وامور معلومة اشارة
الى العلة المادية وللتأدى الى مجهول اشارة الى العلة الغائية (ج)
من الغير المتعارف هذا التعريف مشتمل على ما يكون اشارة الى العلة
التصورية بالمطابقة والى العلة الفاعلية بالالزام والى العلة المادية والى

ش ولاشك ان نقيضى الجزئين
الاولين اعنى الدليل و نقيض
الجزء الاخير اعنى المدعى
لا يمكن اجتماعها اصلا
ضرورة امتناع عدم
كون الاشياء بديهيا وعدم
كونها نظريا وعدم كون
بعضها نظريا و بعضها
بديهيا وهو (ظ) والحاصل
ان عدم جمع الجزئين فى
مانعة الجمع وتحقق المنافاة
بين نقيضى الجزئين فى
مانعة الخلو انما هو بالنظر
الى الدليل و المدعى سواء
كان الدليل اجزاء متعددة
والمدعى جزأ واحد
او بالعكس او كل منهما
اجزاء فيكون كل المنفصلاة
فى الحقيقة مركبة من
جزئين اعنى الدليل
و المدعى وان كان لها
اجزاء كثيرة ظاهرا لانها
انما يعرف لكونها
جزء من القياس ومبادى
لها الالذاتها واذا كانت
مقدمة شرطية لثالث
الاستثنائى ورابعه يكون
مركبا من جزئين فى جميع
جزئيات وهكذا الامر
فيما وردت بلا جزء
القياس فتذكر فيه جدا
العموم منافعه
منه

العلة الغائية والمشتمل على ما يكون اشارة اليها مشتمل على العلل
الاربع (ج) تلك الصغرى وكبرى القياس الاول منها نظرية وهى
فى الحقيقه اربع مقدمات (وقوله فانه صورة الفكر آه) دليل الاولى
منها (ه) الترتيب اشارة الى العلة التصورية بالمطابقة لان الترتيب
اشارة الى صورة الفكر بالمطابقة وصورة الفكر هى الهيئة الاجتماعية
الحاصلة للتصورات والتصديقات اعنى هيئة القول الشارح والحجة (ج)
الترتيب اشارة الى الهيئة الاجتماعية الحاصلة لهما بالمطابقة والهيئة
الاجتماعية الحاصلة لهما هى العلة التصورية له (ج) تلك المقدمة
ويجوزان يقرر الكبرى الاخيرة (ه) وما يكون اشارة الى الهيئة
الاجتماعية الحاصلة لهما بالمطابقة فهو اشارة الى العلة التصورية بالمطابقة
وح يكون القياس الاخير من المتعارف (وقوله اذلابد آه) دليل الثانية
منها (ه) الترتيب اشارة الى العلة الفاعلية بالالزام لان الترتيب لابدله
من مرتب وهو اى و المرتب ههنا القوة العاقلة اعنى الذهن (ج)
الترتيب لابدله ههنا من القوة العاقلة والقوة العاقلة هى العلة الفاعلية
يكون اشارة الى العلة الفاعلية بالالزام (ج) تلك المقدمة ولما لم يكن
للثالثة منها دليل كلى لظهوره اوضحه بالنظير (فقط بقوله كقطع آه)
وهو بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة يعنى قوله امور معلومة اشارة
الى العلة المادية لان قوله هذا كقطع الخشب فى كونه اجزاء للفكر
وقطع الخشب علة مادية للسرير (ج) قوله امور معلومة كالعلة المادية
للسرير وما يكون كالعلة المادية له اشارة الى العلة المادية (ج) تلك
المقدمة (وقوله فان الغرض آه) دليل للرابعة منها (ه) قوله
للتأدى الى مجهول اشارة الى العلة الغائية لان التادى الى مجهول
اشارة الى الغرض من ذلك الترتيب والغرض منه هو العلة الغائية (ج)
تلك المقدمة ولما تم الكلام على تعريف الفكر شرع فى احكامه (بقوله
وذلك الترتيب وفسره بالفكر اشارة الى ان اجزاء الحكم على المعرف
وعلى تعريفه سيان فاحدهما معنى عن الاخر ومشعر له لاستلزامه
اياه يعنى ان الفكر الذى هو التعريف و القياس الحاصلين

لا يقال لفظ الامور مستدرك
فضلا عن البحث عنه
يكون اعتبرت جمعا لانه
داخل فى مفهوم الترتيب
كما عرفت فلا حاجة الى
ذكره لفهم لزوم الاشياء
المتعددة منه لانا نقول
لم يفهم من تعريفه الامور
بل هو تعدد الاشياء وهو
اعم من ان يكون امور
او غيره لعدم انحصاره
فيه فيلزم ذكرها
للتخصيص ولو كان
مفهوما منه لزم ذكره
ايضا ليكون موصوفا
لقوله معلومة وح يكون
اولى وهكذا فى جميع
متعلقات الترتيب تأمل
منه

بالترتيب الذى هو المصدر ليس صواباً دائما لانه لو كان صوابا دائما لماناقض بعض العقلاء بعضا فى مقتضى افكارهم لكن قدينا قض بعضهم بعضا آخر فى مقتضاها (ج) نقيض المقدم وهو المط الذى سيذكره بعد اسطر (وقوله فمن واحد آه) دليل الرافعة المذكورة مشتملا على موضوعها لكن لفظ (من واحد مفيدا لمعنى البعض وح يكون هو صغرى والكبرى مطوية (ه) بعض العقلاء يناقض بعضهم فى مقتضاها لان بعضها يتأدى فكره الى التصديق بحدوث العالم مثلا فى مقتضا فكره والبعض الاخر يتأدى فكره الى التصديق بقدمه فى مقتضاه والتصديق بحدوثه يناقض التصديق بقدمه (ج) من ثالث الاول بعض العقلاء قديتأدى فكره ما يناقض مايتأدى فكر البعض الآخر فى مقتضاها وهى مساوية لتلك الرافعة ويقرر من فعلية المشهور ايضا (ه) قدينا قض بعض العقلاء بعضا فى مقتضاها اذ قديتأدى فكر بعضهم الى التصديق بحدوثه وفكر بعضهم الى التصديق بقدمه ويناقض والتصديق بحدوثه للتصديق بقدمه (ج) من ثالثه ايضا تلك الرافعة وهكذا الاربعة المشهورة بهذا الترتيب ويجوز ان يقرر دليلها (ه) بعضهم يناقض بعضا فى مقتضاها لانه بعضهم يتأدى فكره الى التصديق بحدوثه والبعض الاخر يتأدى فكره الى التصديق بقدمه ومن تأدى فكره الى التصديق بحدوثه يناقض من تأدى فكره الى التصديق بقدمه فى مقتضاها (ج) تلك الرافعة والفعلية ايضا يقرر على هذا الاسلوب مثلا يقال فى كبراها المذكورة (ه) ويناقض من تأدى فكره الى التصديق بحدوث لمن تأدى فكره الى التصديق بقدمه والباقى على حاله وهكذا الاربعة الباقيه فيها ايضا فيرتقى الترتيب فى اثباته الى عشرين فصاعدا فقس كلها ولاتغفل اذ هو ظ على من تأمل حق التأمل (قوله بل الانسان آه) عطف على قوله بعض العقلاء آه فيكون دليلا آخر على المط بطريق الترقى لانه اذا وجد التناقض فى فكره انسان واحد فاولى ان يوجد فى فكرى الانسانين وكيفة تقريره عليه (ه) الفكر ليس بصواب دائما لانه لوكان صوابا دائما لايناقض الانسان الواحد

ويمكن ان يكون قوله وبالمعلومة آه صغرى وقوله وهى يتناول آه كبرى حال كونه راجعة الى الحاصلة ويقرر (ه) المراد بها هو الحاصلة آه والحاصلة آه يتناول آه (ج) المراد بها مايتناول آه وح يكون قوله فان الفكر آه دليل الكبرى على الترتيب المذكور لادليل المط بالذات ويوضع الحاصلة صورها آه موضع لفظ المعلومة فى تقرير المذكور والبواقى على حاله فقس
منه

نفسه بحسب الوقتين لكن الانسان الواحد قد يناقض نفسه بحسب الوقتين اى وقت التكلم والتفكر لاوقت النسبة حتى لايناقض (ج) ذلك المط وقوله فقد يتفكر آه دليلا الرافعة التى هى الموجبة الجزئية (ه) الانسان الواحد قدينا قض نفسه بحسب الوقتين لان الانسان الواحد قديتفكر ويؤدى فكره الى التصديق بقدم العالم وقديتفكر ويؤدى فكره الى التصديق بحدوثه والتصديق بقدمه يناقض الى التصديق بحدوثه (ج) من ثالث ايضا الانسان الواحد قديتفكر ويؤدى فكره الى ماينا قض من يتفكر ويؤدى فكره اليه ومن تفكر وادى فكره الى ماينا قض من يتفكر فيه ويؤدى فكره اليه يناقض نفسه بحسب الوقتين (ج) من ذلك ايضا تلك الرافعة ويجوز ان يقرر بسيطا وهو الاوجه لدلالته على الوقتين (ه) لان الانسان الواحد قديتفكر ويؤدى فكره الى التصديق بقدمه ثم يتفكر ويؤدى فكره الى التصديق بحدوثه ومن تفكر وادى فكره الى التصديق بقدمه ثم تفكر وادى فكره الى التصديق بقدمه يناقض نفسه بحسب الوقتين وهو ظ (ج) تلك الرافعة ويقرر ايضا من الفعلية مركبا وبسيطا (ه) قدينا قض الانسان الواحد نفسه بحسب الوقتين اذقديتفكر الانسان الواحد ويؤدى فكره آه وقديتفكر ويؤدى فكره آه والتصديق بقدمه يناقض التصديق بحدوثه ﴿ج﴾ من غير متعارفهما قديتفكر الانسان الواحد ويؤدى فكره الى ماينا قض ممايتفكر فيه ويؤدى فكره اليه ويناقض نفسه بحسب الوقتين من الفكر وادى فكره الى مايتفكر ويؤدى فكره اليه (ج) من غير متعارف غير متعارفها تلك الرافعة وكذا اذقد يتفكر ويؤدى آه ثم يتفكر ويؤدى آه ويناقض نفسه بحسب الوقتين من تفكر وادى آه ثم تفكر وادى آه (ج) تلك الرافعه ايضا والكل من ثالث الاول فعلية واسمية كما عرفت (قوله) الفكران ليسا بصوابين جواب دخل مقدر اذيجوز ان يقول احد يمكن ان يكون الفكران للانسان الواحدا ولانسانين جوابين فلايحقق التناقض بينهما فرفعه بهذا القول واستدل عليه بمابعده (ه) الفكران

ويقرر فى مثله ايضا (ه) الفكر يجرى فى التصديق اليقينى لانه كالفكر الكائن فى قولنا العالم متغير آه والفكر الكائن فيه جاز فى التصديق اليقينى (ج) المط وهكذا فى الثلثة الباقية منه

ويجوز ان يضم اليه مقدمة معلومة مطوية لايضاح المق وح يكون مركبا من الاول المذكور ومن الرابع (ه) لان العلم من الالفاظ المشتركة والتحرز عن استعمالها من شرائط التعريفات (ج) التحرز عن استعمال العلم من شرائط التعريفات والتعريف المذكور وجد فيه العلم (ج) مايكون التحرز عن استعماله من شرائطها وجد فى هذا التعريف فكان باطلا ولظهوره لم تذكره تدبر
منه

ليسا بصوابين معا بل احدهما فقط لانه لوكانا صوابين لزم اجتماع النقيضين لكن اجتماعهما مح (ج) نقيض المقدم وهو المط ولا يجوزان يكونا ايضا عدم صوابين الزوم ارتفاعهما ح فيناقض احدهما الاخر فثبت المط اعنى قوله فلا يكون فكر صوابا وهو المط المدلل آنفا ذكر اولا بقوله وذلك ليس بصواب دائما حال كونه مدعى وهنا بهذا القول حال كونه نتيجة ومطلوبا ومآلهما واحد لكونهما رفع الايجاب الكلى وهذا هو الظ ويجوز ان يكون هو نتيجة القياس الذى قبله وح يكون مساويا لقوله الفكران ليسا بصوابين ويمكن ان يكون قوله الفكران ليسا بصوابين كبرى لاثبات تينك الرافعة ويكون من نتيجة دليلهما لامدعى مستقلا (ه) لان بعض العقلاء قد يتأدى فكره آه والبعض الاخر يتأدى فكره آه وهذان الفكران ليسا بصوابين معا اى يناقض الآخر (ج) تلك الرافعة وكذا لان الانسان الواحد قد يتفكر ويؤدى آه ثم يتفكر ويؤدى آه والفكران اى والفكران ليسا بصوابين معا بل احدهما صواب والاخر ليس بصواب (ج) تلك الرافعة وهكذا تقريرهما من الفعلية ويجوز ان يقرر مثل ذلك القياس خلفيا مركبا من اقترانى واستثنائى (ه) لانه لوكان صوابين لزم اجتماعهما واجتماعهما مح (ج) لوكانا صوابين لزم المح لكن التالى بط والمقدم مثله بط فيصدق نقيضه وهو المط (قوله فست آه) جواب شرط محذوف هوماقبله وحاصل منه يغير لما ثبت الامر كماذكر مست الحاجة الى المنطق لانه اذا كان الامر كماذكر مست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات المطلوبة من ضرورياتهما اى من المبادى البديهية وهى القول الشارح والحجة ويفيد الاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فى تلك الطريق حتى يعرف من كيفية طريق اكتساب النظرى وتميز الفكر الصحيح عن فاسده وذلك القانون اى والقانون الذى فيصدق معرفة طريق آه ويفيد الاحاطة بالافكار آه هو المنطق (ج) تلك الملازمة فيكون معرفة المنطق لازما نافعا يحصل به الامور المجهولة الواقعة فى العبارة وغيرها كما يظهر من بيان وجه التسمية بقول وانما سمى له اى القانون الذى يفيد

فعلى هذا يكون قوله وهو اخص اشارة الى كبرى القياس الاول منهما مفيدا لتغايرهما دفعا لتوهم اتحاد المعنيين المذكورين لان كون الشئ من الالفاظ المشتركة انما هو باطلاقه على المعنيين المتغايرين او اكثر متغايرا منه

(معرفته)

معرفته والاحاطة بها ناسب ان يسمى منطقا لان ذلك القانون يحصل بسببه ظهور القوة النطقية وما يحصل بسببه ظهورها ناسب ان يسمى منطقا (ج) المط (قوله فالالة اه) شروع لبيان اجزاء تعريفه اذ معرفة الكلى يتوقف على موقعة اجزاءه فلا يعلم المعرف الا بمعرفة اجزاء تعريفه يعنى الجزء الاول الذى بمنزلة الجنس له واسطة بين الفاعل المؤثر وبين منفعله المتاثر وتوصل تلك الآلة اثر ذلك الفاعل الى منفعله وبين فردا محسوبا منها بقوله كالمنشار آه للتفهيم ولتطبيق التعريف (ه) المنشار آلة لانه واسطة بين الفاعل ومنفعله فيه والواسطة بينهما فيه آلة (ج) المط وبالعكس ايضا (ه) الآلة هى الواسطة آه لانها كالمنشار وهو واسطة آه (ج) المط (وقوله فانه واسطة آه) دليل الصغرى على الاول والكبرى على الثانى (ه) المنشار واسطة بينهما فيه لانه واسطة بين النجار والخشب فيه والواسطة بينهما هى واسطة بين الفاعل ومنفعله (ج) تلك المقدمة او يقرر من الغير المتعارف بتقرير الكبرى (ه) والنجار فاعل والخشب منفعله فيه والباقى على حاله (قوله والقيد آه) بيان لاجزاء تعريف الآلة قبل تمام بيان اجزاء تعريف المنطق للاحتياج اليه يعنى القيد الاول منه وهو قوله الواسطة بينهما بمنزلة الجنس لتعريفها (وقوله فى وصول اثره اليه الذى هو القيد الاخير فصل له) وح سيبنطه هنا دعوى الفعلية ويستدل عليها باخراجه الاعتبار كما هو الترتيب فى مقامه (ه) القيد الاخير فصل لانه يخرج العلة المتوسطة التى شمل لها الجنس ولعلة المتوسطة من اغياره فهو فصل (ج) المط (وقوله فانها آه) دليل الصغرى مشتمل على المعرف وكل ما يخرج اغياره محمولها فيكون كبرى والصغرى مطوية (ه) القيد الاخير يخرج العلة المتوسطة لانه يخرج ما يكون واسطة بين فاعلها ومنفعلها لكن ليست واسطة بينهما فى وصول اثر العلة البعيدة الى المعلول والعلة المتوسطة هى واسطة بين فاعلها ومنفعلها وليست بواسطة بينهما فى وصول اثرها اليه (ج) من الثانى تلك الصغرى ويقرر من الاول ايضا وهو الاوجه بعكس الكبرى المذكورة (ه) وما يكون واسطة بين فاعلها ومنفعلها

ولم يكن واسطة فى وصول اثره اليه هى العلة المتوسطة والباقى على
حاله والكبرى فى الحقيقة مقدمتان احديهما ماقبل الا والاخرى مابعده
وكل منهما نظرى وقوله اذ علة اه دليل الاولى منهما (ه) لما كان
علة علة الشئ علة بالواسطة كان العلة المتوسطة واسطة بين فاعلها
ومنفعلها لكن المقدم حق (ج) عين التالى الذى هو تلك المقدمة
(وقوله فان آه) دليل لهذه الاستثنائية وتمثيل لها بهذا الترتيب (ه)
لما ثبت انه اذا كان اعلة لب وب علة لج كان اعلة لج بواسطة (ب)
ثبت ان علة علة الشئ علة بالواسطة لكن المقدم ثابت والتالى مثله
وهو تلك الاستثنائية وقوله لان اثر آه ذليل الثانية من تينك المقدمتين
حال كون مقدمة استثنائية مقدمة (وقوله فضلا عن ان يتوسط)
اى لا يتوسط آه تالى المقدمة الشرطية المركبة من تلك الاستثنائية
ومن المقدمة المطوية التى هى هذا القول (ه) العلة المتوسطة ليست
واسطة بينهما فيه لان اثر العلة البعيدة لا يصل الى المعلول واذا لم يصل
اثرها اليه فاولى ان لا يتوسط فى ذلك اى فى وصول اثرها اليه شئ
اخر وهو العلة المتوسطة (ج) عين التالى وهى تلك المقدمة وقوله
وانما الواصل آه دليل الاستثنائية المذكورة لهذا مشتملا على محمولها
فيكون كبرى والصغرى مطوية سالبة (ه) اثر العلة البعيدة لا يصل
الى المعلول لان اثرها ليس اثر العلة المتوسطة والواصل الى المعلول
هو اثر العلة المتوسطة (ج) من ثانى الثانى تلك المقدمة ومن ثالث
الرابع ايضا بعكس الصغرى (ه) لان اثر العلة المتوسطة ليس اثر
العلة البعيدة والواصل الى المعلول اثر العلة المتوسطة (ج) تلك
المقدمة ويجوز ان يقرر من غير متعارفى غير متعافيهما (ه) لان العلة
البعيدة ليست العلة المتوسطة والواصل اليه اثر العلة المتوسطة (ج)
تلك المقدمة وكذا لان العلة المتوسطة غير العلة البعيدة والواصل اليه
اثر العلة المتوسطة (ج) تلك المقدمة والمقدمة المذكورة كبرى على
حالها فى الكل (وقوله لان الصادر منها) دليل تلك الكبرى المذكورة
(ه) الواصل اليه اثر العلة المتوسطة لان الواصل اليه صادر من العلة

(المتوسطة)

المتوسطة والصادر من العلة المتوسطة اثر العلة المتوسطة (ج) تلك
الكبرى (قوله وهى من البعيدة) اى العلة المتوسطة صادرة من البعيدة
والصادر من الصادر من الشئ ليس صادرا من ذلك الشئ فلا يكون
ماهو اثر العلة المتوسطة اثر العلة البعيدة مادام تلك المقدمة الاجنبية
كاذبة فقد ثبت خروج العلة المتوسطة من تعريف الالة بالقيد الاخير
فان الاب مثلا علة متوسطة بين ابنه وبين ابيه اى جد الابن فالاب
ليس واسطة بين ابيه وابنه فى وصول اثر اليه الى ابنه لان اثر ابنه
وانما الاثر الواصل الى ابنه هو اثره لا اثر ابيه وان كان واسطة بين
فاعله اى الجد وبين منفعله اى ابنه وهكذا سائر العلل المتوسطة التى
كانت علة لوجود الشئ وبه علة فتكون هى علة لذلك الشئ
بالذات وعلته علة فيه بواسطته وايضا الالة توصل اثر فاعلها الى
منفعل ذلك الفاعل فلا دخل للالة للمنفعل من جهة العلة واما العلة
المتوسطة فهى واسطة بين فاعلها ومنفعلها فيكون المنفعل فيه
منفعل العلة المتوسطة لا منفعل فاعلها ولذا فسر الالة بكونها
واسطة بين الفاعل ومنفعله بتذكير ضمير منفعله لكونه راجعا
الى الفاعل لا الى الالة وفسر العلة المتوسطة بانها واسطة بين
فاعلها ومنفعلها بتأنيث ضمير منفعلها راجعا الى العلة المتوسطة
كضمير فاعلها لا راجعا الى الفاعل وهو ظ وح يكون بينهما فرق
واضح فى هذا ايضا قبل الاستثناء كما فرق الشارح بينهما بالاستثناء على
مالا يخفى فالظ ان يكون الجنس هو قوله الواسطة فقط وقوله بين آه
فصله والقيد الاخر تأكيده او يكون الجنس ذلك الصورة بالصورة تدبر
(قوله والقانون آه) بيان الجزء آخر من اجزاء تعريف المنطق بعد بيان
جزء اول منه وما يتعلق به وهو بهذا المعنى مرادف للقاعدة الكلية
وقد بيناها مفصلة فارجع اليه (قوله كقول النحاة آه) ذكر مقتضى
القاعدة التى هو جار فى جميع جزئياتها وتطبيق فرد من افراد القانون لتعريفه
لقياس عليه سائر افراده فيه (ه) قولهم كل فاعل مرفوع قانون لانه امره
كلى يتعرف احكام جزئياته منه والامر الكلى الذى يتعرف احكامها

لا وان اردت الايضاح
زدت مقدمة مطوية (ه)
لانه لولم يعتبر الجهل له
لاعتبر علمه ولو اعتبر علمه
لكان استعلام المعلوم آه
لكن استعلام المعلوم مح
(ج) نقيض المقدم وح
يكون خلقيا وهكذا موصوله
والمذكور على حال رافعة
اى مؤلها على مالا يخفى
منه

ل مثلا اذا قال احد لم اعتبر
المص هذا قلت لاستحالة
آه واذا قال من اين تعرف
اعتباره قلت من قوله للتأدى
الى مجهول وح يتضح كون
هذا علة وذلك دليلا
وهكذا فى امثاله
منه

منه قانون (ج) المط فقدكان طرد التعريف كبرى فيه وان حملت
التعريف على هذا الفرد يكون عكسه كبرى فيه وهو (ظ) وهكذا الترتيب
فى سائر افراد القانون سواء كان قانون المنطق اوغيره من العلوم
(وقوله حتى يعرف آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) لان قولهم كل
فاعل مرفوع امر كلى يتعرف منه ان زيدا مرفوع مثلا فى ضرب زيد
وان زيدا مرفوع فيه هو احكام جزئياته (ج) تلك الصغرى او يقال
(ه) لانه امر كلى يتعرف منه احكام زيد فى ضرب زيد وزيد فيه هو
جزئياته (ج) تلك الصغرى ولما عرف بعض اجزاء تعريف المنطق
شرع فى بيان حمل اجزائه على معرفه وهو المنطق لانه كما يلزم حمل
التعريف على معرفه يلزم ان يحمل كل واحد من اجزائه عليه فيكون
كل واحد منهما محمولا والمعرف موضوعا و يستدل عليهما وبه باثبات
حمل القيد الاول منه عليه وهو (قوله وانما كان آه) (بقوله لانه
واسطة آه) مشتملا على موضوعها فيكون صغرى والكبرى مطوية
(ه) المنطق الة لان المنطق واسطة بين القوة العاقلة اى الذهن و بين
المطالب الكسبية المجهولة و القوة العاقلة هى الفاعل والمطالب
الكسبية هى المنفعل (ج) المنطق واسطة بين الفاعل و المنفعل
والواسطة بينهما آلة (ج) المط وهكذا تقريره بسيطا مع اثبات نظرية
بعده بايراد مقدمة مطوية ايضا للايضاح (ه) لان المنطق واسطة
بين القوة العاقلة و بين المطالب الكسبية والواسطة بينهما آلة (ج)
المط وح يبقى كبراه نظرية اثباتها (ه) الواسطة بين القوة العاقلة
والمطالب الكسبية آلة لان القوة العاقلة فاعل والمطالب الكسبية
منفعله والواسطة بين الفاعل والمنفعل آلة (ج) من المتعارف الغير
المتعارف تلك الكبرى او يقرر اثباتها من المتعارف ايضا (ه) لان
الواسطة بين القوة العاقلة و بين المطالب الكسبية واسطة بين الفاعل
ومنفعله والواسطة بينهما آلة (ج) تلك الكبرى فعلى هذا يكون
المذكور دليل المط ودليل نظرية مطويا وان شئت اثبت اصل المط
بالمطوى اى بتعريف الالة ثم تثبت نظرية بالمذكور على عكس

(ط) وتقرير عكسه (ه)
المص قال آه لانه اعتبر
الجهل له ومن اعتبره قال
آه (ج) المط وكذا الولم
يعتبره لماقاله لكنه قاله (ح)
نقيض المقدم او يقال فيه
(ه) لكنه اعتبره (ج)
نقيض الثانى و هكذا
البواقى فقس ولاتكتف
بما ذكرنا فيكون اجراء
لدليلين على ذلك المط صحيحا
لتغاير الجهة كما حققناه
لااجراء العلتين المستقلتين
على ان المدعى فى مثله
متعدد فى الحقيقة لاواحد
لان العلة بالنظر الى اعتبار
المص والاثر بالنظر الى
كونه معلوما لنا وكون
الشيئ ومعلوميته متغايران
مع قطع النظر عن تغاير
المنسوب اليه فلا يستدل
على شيئ الا بدليل واحد
وان كان له دلائل فيثبت
باحدهما لاغير تدبر
منه

ما صورناه (ه) لان المنطق واسطة بين الفاعل والمنفعل والواسطة
بينهما آلة (ج) المط وح يكون الصغرى نظرية اثباتها (ه) لان
المنطق واسطة بين القوة العاقلة و بين المطالب الكسبية والواسطة
بينهما واسطة بين الفاعل ومنفعله (ج) تلك الصغرى او يقرر اثباتها
من الغير المتعارف (ه) لان المنطق واسطة بين القوة العاقلة و بين
المطالب الكسبية والقوة العاقلة فاعل والمطالب الكسبية منفعله
(ج) تلك الصغرى وهكذا الكلام فى نظائره اذقد يكون مقدمة
منهما لظهوره فيورد فى التصوير لايضاح المرام (قوله وانما كان
قانونا آه) بيان لاثبات حمل جزء آخر منهما على المعرف (بقوله لان
مسائله اه) (ه) المنطق قانونى لان المنطق علم مسائل قوانين آه وكل
علم مسائل كذلك فهو قانونى (ج) المط (قوله كما اذا آه) اى المقدم
فقط دليل الصغرى اورده باللزوم اشارة الى استلزام القانون اجراء
حكمه على جزئياته وعدم انفكاكه عنه (ه) المنطق مسائل
قوانين كلية آه لان مسائله هى قولنا السالبة الضرورية تنعكس
سالبة دائمة ونحوها وقولنا هذا ونحوه قوانين كلية منطبقة على
جميع جزئياته (ج) تلك الصغرى والتالى المذكور دليل الكبرى
هذا (ه) قولنا السالبة الضرورية ونحوه آه قوانين كلية منطبقة
على جميع جزئياته لان قولنا السالبة الضرورية آه ونحوه قوانين كلية
منطبقة على قولنا لاشئ اوغيره من الجزئيات وقولنا لاشئ اه ونحوه
سائر جزئياتها (ج) تلك الكبرى (قوله وانما قال آه) يعنى قال فى
تعريفه تعصم مراعاتها ولم يقل يعصم هواى المنطق لانه لولم يقل
ذلك وقال هكذا العصم نفس المنطق عن الخطاء فيه لكن المنطق لا
يعصم نفسه عنه (ج) نقيض المقدم وهو المط (وقوله والالم آه)
دليل الرافعة المذكورة (ه) لوعصم نفسه عنه لم يعرض للمنطق
اى لمن يشتغل بالمنطق خطاء اصلا لكنه قد يعرض له خطاء (ج)
نقيض المقدم وهو تلك الرافعة (وقوله فانه ربما آه) دليل الرافعة
المذكورة قبله بقوله وليس كذلك وهى موجبة جزئية لكونه نقيض

س اى اما مجهول يتعلق به
التصور فقط واما مجهول
يتعلق به التصور معه حكم
ومورد لهما فلا فساد
بوصف المجهول بصفة
التصور و التصديق
الذى هو العلم لانه مقتضى
العلم كون متعلقه المجهول
على مالايخفى منه

تالى الملازمة المذكورة الذى هو سالبة كلية والدليل المذكور لها
موجبة جزئية ايضا (ه) المنطق قد يعرض له خطأ لانه قد يخطاء
لاهمال الالة ومن خطاء لاهما لها يعرض له خطاء (ج) من ثالث
الاول تلك الرافعة (قوله) هذا اى من قوله فالالة هى الى هنا
بيان مفهوم المنطق وبدأ ببيان جنسية اجزائه وفصليته بقوله واما
احترازاته اى اما قيوده التى بعض منها جنس وبعضها فصل لان
الاحتراز هنا ليس بمعنى ما يحترز عنه والا لما كان لقوله فالالة جنس معنى
بل بمعنى القيود ولذا قصد بهذا القول ولم يورد دليله لظهوره وقوله
والقانونية آه من ذلك التفصيل يعنى هى بمنزلة الفصل لانها يخرج
الالات الجزئية لارباب الصنايع والالات الجزئية لاربابها اغيار المعرف
وكل ما يخرج اغياره فهو فصل (ج) المط وكذا قوله تعصم آه فصل لانه
يخرج العلوم القانونية التى لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال فى الفكر بل
تعصم عن الضلال فى المقال والعلوم القانونية التى آه اغيار المنطق والمنطق هو
المعرف وما يخرج اغيار المعرف فصل (ج) المط وهو مركب من ثلثة كما كان
ما قبله من اثنين وهكذا موصولهما وبسيطهما (وقوله) كالعلوم العربية
دليل الصغرى المذكورة (ه) قوله تعصم اه يخرج القانونية التى
لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال فى الفكر بل فى المقال لانه يخرج
العلوم العربية والعلوم العربية هى القانونية التى لا تعصم مراعاتها
الذهن عن الخطاء فى الفكر بل فى المقال (ج) تلك الصغرى ويجوز
ان يكون هذا دليلا للكبرى المطوية وهو معلوم ونكتة التعبير بمنزلة
الجنس وبمنزلة الفصل الا الجنس والفصل مفصل فيما بيناه ويجيء
قريبا المؤيد له فلا تغفل (قوله وانما كان) هذا آه يعنى تعريف المنطق
كان رسما لانه تعريف بكونه الة وكونه الة عارض من عوارض (ج)
هذا التعريف تعريف بعارض من عوارضه والتعريف بالعارض رسم
(ج) المط وهكذا موصوله واما تصوير بسيط باثبات النظرية بعده
(قوله لان) هذا التعريف تعريف بكونه الة والتعريف بكونه الة رسم
(ج) المط واثبات كبراه النظرية بالمذكور (ه) التعريف بكونه الة

ض والكبرى الاخيرة ظاهرة
لان (لابد) يفيد اللزوم
ومن المعلوم ان الدلالة
على اللازم بالالتزام
منه

غ والنظيرات الثلثة يصلح
ان يستدل بها على نظيرها
(ه) الهيئة الاجتماعية علة
صورية لانها كالهيئة الحاصلة
لاجزاء السرير وهى علة
صورية (ج) المط وان شئت
قررته مركبا لانها كالهيئة
الحاصلة لاجزاء السرير
وهى علة صورية للسرير
(ج) الهيئة الاجتماعية
آه كالعلة الصورية
للسرير وما يكون كالعلة
الصورية له علة صورية
(ج) المط وهكذا التقرير
فى الاخر ويجوز ان يستدل
بكل منها على مقدمات
الدليل المذكور لنظيرها
وهو معلوم منه

رسم لان كونه الة عارض من عوارضه والتعريف بالعارض رسم (ج)
تلك الكبرى (وقوله فان الذاتى آه) دليل الكبرى المذكورة مشتملا على
نقيض محمولها وهو كبرى (وقوله والالتية آه) مشتمل على موضوعها
لكون الياء مصدرية فيكون صغرى تنتجان على حالهما من ثانى الثانى
ما هو المساوى لتلك الكبرى النظرية ولازمه (ه) كونه الة عارض
من عوارضه لان الالية له اى كونه الة له ليس له فى نفسه والذاتى
للشئ يكون له فى نفسه (ج) كونه الة ليس ذاتيا له وهو مساو لتلك
الكبرى لان عدم كونه ذاتيا يستلزم كونه عرضيا وبالعكس اذ لا واسطة
بينهما (وقوله بل بالقياس آه) دليل الصغرى المذكورة قبله (ه)
الالتية للمنطق ليس له فى نفسه لان الالتية بالقياس الى غيره من العلوم
وغيره من العلوم ليس نفسه اى نفس المنطق وهو ظ (ج) من الغير
المتعارف آلتية ليس بالقياس الى نفسه وهو تلك الصغرى او يقرر
هذا من المتعارف بتقرير كبراه (ه) والكائن بالقياس الى غيره
من العلوم ليس له فى نفسه (ج) آلتيته ليس له فى نفسه وهو الاظهر
ومآل التصورين واحد ويقرر من الثانى ايضا بعكس الكبرى المطوية
السالبة الكلية كنفسها والصغرى على حالها (ه) لان آلتيته بالقياس
الى غيره منها وما يكون له فى نفسه ليس ما هو بالقياس الى غيره منها
(ج) تلك الصغرى (قوله ولان تعريف آه) دليل آخر على ذلك
المط المدلل (ه) هذا التعريف رسم لانه تعريف بالغاية وغاية الشئ
يكون خارجا عنه (ج) من الغير المتعارف هذا التعريف تعريف بما
يكون خارجا عنه والتعريف بالخارج رسم (ج) المط وهكذا مفصوله
وبسيط باثبات نظريته بعده فلا تغفل (وقوله اذ غاية) آه دليل الصغرى
التى قبله (ه) هذا التعريف تعريف بالغاية لانه تعريف بالعصمة عن
الخطاء لكونها جزء منه والعصمة عن الخطاء غايته (ج) تلك الصغرى
او يقرر من المتعارف بتقرير الكبرى (ه) والتعريف بالعصمة عنه تعريف
بالغاية (ج تلك الصغرى (قوله) وههنا اى وفى قوله ورسموه فائدة
ط جليلة فتكون هى دليلا على تصريحه بالرسم ولذا قال فيما سياتى

ف وان ضممت الى هذه
النتيجة مقدمة اخرى اعنى
استثناء عين مقدمها (وح
يكون القياس مستقيماً
ويكون المطحلية كما كان
فى المذكور شرطية مثلا
يقال (ه) مست الحاجة
الى المنطق لانه لما ثبت الامر
كذلك مست الحاجة
الى قانون آه والقانون
هو المنطق (ج) كما كان
الامر كذلك مست الحاجة
الى المنطق لكنه ثبت
الامر كذلك (ج) عين
التالى الذى هو المط
منه

ولذا صرح آه اشارة الى ان المط هو تصريحه بالرسم ودليله هو قبله
الذى سيشير اليه بقوله فلذا اوح يكون استدلالا بالمذكورات على تصريحه
بالرسم لكن الدليل عليه بالذات هو قوله وليس ذلك مقدمة الشروع
وانما المقدمة آه وماقبله من الفائدة دليل دليله وتوطئة له ويكفيك على
ذلك قوله تنبيها على ان آه للاشعار بان دليل التصريح هو كون مقدمته
معرفته برسمه لابحده وان تصريحه للتنبيه على المذكورات التى قبله
فعلى هذا يكون تصويره (ه) صرح المص بقوله ورسموه دون ان يقول
وحدوه او بلفظ هو ونحوه من عرفوه وفسروه التى هى اعم من الحدود
والرسم لان حقيقة كل علم مسائله اى جميع مسائل ذلك العلم ولما كان
حقيقة كل علم مسائله لايكون له اى لذلك العلم ماهية وحقيقة غير تلك
المسائل ولما لم يكن له ماهية وحقيقة ماعدا تلك المسائل لايحصل معرفته
بحسب حده الا بالعلم بجميع مسائل ذلك العلم ولما لم يحصل معرفته
بحسب حده الا بعلم جميع مسائله ليس ذلك اى لايمكن ان يكون معرفته
بحسب حده مقدمة الشروع فى العلم بل يكون مقدمة الشروع فيه
معرفته برسمه ولما لم يكن مقدمة الشروع فيه معرفته بحسب حده بل
معرفته برسمه صرح بقوله ورسموه ولم يقل وحدوه او هو الى غير ذلك
(ج) عين التالى وهو المط وهو مركب من اقيسة اربعة كلها من غير
متعارف اول الاستثنائى اذ قدم الاستثنائية فى كل منها على الشرطية
لان المقدمة الاولى اعنى القضية الكلية مقدمة استثنائية للقياس الاولى
منها وضم اليها الشرطية وبعده تفرض تالى تلك الشرطية الذى هو
النتيجة للاول مقدمة استثنائية للثانى وهكذا الى ان يحصل المط كما صورنا
هذا هو الظ فى الترتيب وقوله لان قد حصل آه دليل الاستثنائى لما ثبت انه
قد حصل اولا تلك المسائل ثم وضع اسم العلم بازائه كان حقيقة كل علم
مسائله لكنه اثبت ان المسائل يحصل اولا ثم يوضع اسم العلم بازائه (ج)
عين التالى وهى تلك الاستثنائية وقوله تنبيها آه قيد للتصريح ومن تتمته
يشعر كون ترتيب هذه العبارة مثل ماذكرنا لانه علة للتصريح ومتعلقة
اعنى قوله على ان مقدمة آه هو المشار اليه بقوله فلذا فالمآلال متحدان

ل وبه علم ايضا كون
المنطق محتاجا اليه والزم
اذلا يتقرر فى الذهن
قوة مدركة الا به كما يفهم
من تعريفه لان من راعاه
يحفظ قواعده وطرقه
يعصم ذهنه عن الخطاء
فى ترتيب القول الشارح
ولاقض التين هما الموصلتان
الى المط منه

او يقال ه المنشار واسطة
بينهما فيه لانه الة والالة
هى الواسطة (ج) المط
والكل (ظ) من نظائره
منه

(قوله فان قلت العلم آه) اعتراض على قوله فمعرفته بحسب حده
لايحصل الا بالعلم بجميع مسائله باثبات نقيضه بكونه مخالفا للقضية
الكلية المتفق عليها (ه) معرفة العلم بحده لايحصل من العلم بمسائله
لان معرفة العلم بحده هو تصوره اى تصور ذلك العلم والعلم بالمسائل هو
التصديق بها والتصور لايستفاد اى لايحصل من التصديق (ج) المط والصغريان
لهذا القياس مع كبراه مذكورة الان فى الصغريين تقديم وتأخير فى
العبارة وكل منها بديهى اذ لاشك فى ان العلم بالمسائل التصديق بذلك
المسائل لان المسائل تكون قضية دائما وفى ان العلم بحده تصوره لان
القول الشارح من قبيل التصورات وفى ان التصور لا يستفاد من
التصديق لان التصور انما يستفاد من التصور والتصديق من التصديق
وكيفية تصوير الاربعة الباقية (ه) لان معرفة العلم بحده هو تصوره
والتصور لا يستفاد من التصديق (ج) معرفة العلم بحده لايستفاد من
التصديق والتصديق هو العلم بالمسائل (ج) المط المذكور وهكذا
مفصوله بترك النتيجة الكائنة فى اثباته عن اللفظ وكذا لان معرفته
بحده هو تصوره والتصور لا يحصل من العلم بالمسائل (ج) ذلك المط
وهو بسيط كبراه نظرية اثباتها (ه) التصور لا يحصل من العلم
بالمسائل لان التصور لا يحصل من التصديق والعلم بالمسائل هو التصديق
بها (ج) من ثانى الثانى تلك الكبرى ويقرر من ثالث الرابع ايضا (ه)
لان التصديق لا يحصل من التصور والعلم بالمسائل هو التصديق بها
(ج) تلك الكبرى ويجوز ان يقرر من الاول ايضا بفرضها معدولة
(قوله فنقول العلم آه جواب) بتغيير البيان الذى هو ايضا معتبر عند المناظرين
فكانه سلم مقدمات المعترض واجاب ببيان المراد من المقدمة التى ورد
عليها الاعتراض اعنى قوله فمعرفته بحسب حده لا يحصل آه بان المراد به
هو ان معرفته بحسب حده لا يحصل الا بتصور التصديقات بمسائله
لا بالتصديقات بها فيكون العلم بالمسائل التصديق بها ومعرفته بحده
يتوقف على تصور تلك المسائل فيستفاد التصور من التصور والتصديق
من التصديق كما قال المعترض فعلى هذا يكون قوله (العلم بالمسائل آه)

ق ويجوز ان يقرر هذا
مركبا من ثلثة ه لانه
يخرج العلة المتوسطة
وهى من اغيار الالة ج
القيد الاخير يخرج اغيار
الالة والالة هى المعرف
(ج) القيد الاخير يخرج
اغيار المعرف وكل ما يخرج
اغياره فهو فصل (ج)
المط وهكذا مفصوله
وبسيطه
منه

د لكن كونه من الثانى
باغيار تلك الصغرى المدللة
سالبة مثل لايشمل او لم
يدخل او نحوه موضع
يخرج والا فلا تأمل

توطية للجواب وتسليم لبعض مقدمات المعترض لانه هواحدى صغريه (وقوله حتى اذا حصل آه) لازم هذه المقدمة وتفصيلها لانه شرطية وماقبله حملية وهى تستلزمها فلا دخل لهما فى الجواب بالذات بل الجواب هو (قوله فالتصور آه) مع ماقبله من قوله لكن تصور آه الذى هودليله (ه) تصور العلم بحده اى معرفة به يتوقف على تصور تلك التصديقات لاعلى تلك التصديقات ولما توقف تصوره على تصورها ثبت ان التصور انما يستفاد من التصور لامن غيره (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى عين التالى الذى هو المطـ (قوله هذا اى قول المص هذا اشارة الى رد معارضة مقدرة واردة على قوله السابق اعنى قوله فمست الحاجة الى المنطق الذى هو المطلوب المدلل هناك فيكون المعارضة واردة على محله لكونه مدعى مدللا فيلزم ان يدعى المعارض نقيض ذلك القول ويستدل عليه فدليله هو المقدمتان المذكورتان له وهما قوله المنطق بديهى فلاحاجة الى تعلمه الاولى منهما صغرى والثانية كبرى تنتجان مطلوب المعارض (ه) المنطق كله بديهى والبديهى لاحاجة الى تعلمه وسعيه له (ج) من ثانى الاول المنطق لاحاجة الى تعلمه وهو نقيض مط المص ويقرر على حاله ان غير متعارف غير متعارف الثانى ايضا (ه) لان المنطق بديهى ولاحاجة الى تعلم البديهى (ج) من اوله ذلك المط ويقرر من غير متعارف ثانى الثانى ايضا بجعل المقدمة الاولى كبرى والثانية اما صغرى اونتيجة والصغرى مطوية على الاعتبارين وح يدعى المطلوب (ه) لاحاجة الى تعلم المنطق اذلاحاجة الى تعلم البديهى والمنطق بديهى (ج) المط ويقرر على هذا من ثالث الرابع ايضا (ه) البديهى لاحاجة الى تعلمه والمنطق بديهى (ج) المنطق لا حاجة الى تعلمه والمآل فى الكل واحد والهيئة مختلفة فتدبر فيه فاجر مثله فى امثاله لكن كون الاولى من هاتين المقدمتين صغرى وثانيتهما كبرى على تقدير رجوع ضمير تعلمه الى البديهى واما اذا رجع الى المنطق كما هو الظ ويدل عليه الفاء النتيجة ايضا فى قوله فلا حاجة آه يكون قوله لاحاجة مط المعارض حال كونه مذكورا وح يكون الصغرى والمط مذكورتين والكبرى مطوية كما كان المقدمتان مذكورتين

والمط غير مذكور على التقدير الاول وعلى التقديرين فتصوير العبارة مثل ماقررناه اذلادخل للذكر وعدم الذكر فى التصوير والقضية الثانية لدليل المعارض بديهى بنفسه ان رجع ضميرها الى البديهى وبديهى بالدليل الذى ذكرناه ان رجع الى المنطق وايا ما كان فلا يحتاج الى الاثبات بشئ واما القضية الاولى فلكونها نظرية شرع فى اثباتها (بقوله بيان الاول انه آه) اى دليل القول الاول منهما هوانه آه (ه) المنطق بديهى لانه لو لم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا اى نظريا واذا كان كسبيا احتيج فى تحصيله الى قانون آخر وذلك القانون الآخر ايضا كسبى يحتاج الى قانون آخر كسبى (ج) لولم يكن المنطق بديهيا لاحتيج فى تحصيله الى قانون آخر وذلك القانون الآخر ايضا يحتاج الى قانون آخر ولو احتيج الى قانون آخر وذلك القانون ايضا يحتاج الى قانون آخر فاما ان يدور الاكتساب او يتسلسل (ج) لولم يكن المنطق بديهيا فاما ان يدور الاكتساب او يتسلسل لكنهما محالان اى لكن دور الاكتساب وتسلسله مح (ج) نقيض المقدم وهو المقدمة الاولى للمعارض فثبت بداهة المنطق وهو خلفى مركب من ثلثة ويجوز ان يقرر مركبا من اربعة بجعل (قوله وهما محالان) كبرى اخرى لا رافعة بل تكون الرافعة مطوية مثلا يقال بعد تقرير القياسين الاولين (ه) وهما محالان اى ودور الاكتساب وتسلسله محالان (ج) لولم يكن المنطق بديهيا لزم المح لكن التالى بط فيكون المقدم ايضا باطلا فيصدق نقيضه وهو تلك المقدمة وهكذا مفصولهما وعلى التصويرين فضمير (قوله وهما) راجع الى مصدر يدور ويتسلسل كما عرفت (قوله لا يقال لانم آه) منع (طا) الملازمة المذكورة له من طرف المص وهى قوله ولو احتيج الى قانون اخر وذلك القانون آه اما يدور الاكتساب او يتسلسل التى هى احدى الكبريات (وقوله وانما يلزم آه) سنده بطريق الحل وقوله (وهو مم) منع لمارجع اليه المعارض بسبب ذكر السند الذى هو بيان منشاء الغلط غافلا عن بطلانه كما مر مثله (قوله لا نانقول) المنطق آه جواب باثبات الممنوع من جانب المعارض يعنى

ط و وساطة الاستاذين الطالب وبين استاذه اى استاذ الاستاذ الة فى الحقيقة لان المفاض الى ذهن الطالب هو عين العلم المأخوذ من استاذه لاغيره بخلاف الاثر الواصل الى المعلول من المتوسطة فانه غير الاثر الواصل اليها وان كان من افراد الاثر الكلى الا انها فى الظ كالمتوسطة فافهم منه

ص وانما فسرناه بالسلب لان كلمته فضلا يفيد اولوية حكم مدخوله والحال ان ماقبله سلب فيكون المراد منه هناك ذلك تدبر منه

ان المنطق مجموع القوانين الموضوعة للاكتساب لانه عبارة عن القول الشارح والحجة وبهما يكتسب المجهولات اعنى المعرفات والنتايج فاذا فرض عدم كونه بديهيا مع فرض عدم تمامية الاكتساب الا بالمنطق يلزم الدور والتسلسل كما قاله المعارض فيثبت مطلوبه ويبقى المعارضة على حاله فعلى هذا يكون القضية الكلية اعنى (قوله المنطق مجموع آه) توطئة الجواب لكونه مسلمة عند الجانبين فيذكر مع الدليل (وقوله فاذا فرضنا آه) دليل اثبات الممنوع وقوله فالدور او التسلسل لازم هو الممنوع مع الشرط المحذوف ويكون تصويره (ه) اذا فرضنا ان المنطق كسبى اى لولم يكن بديهيا مع ان المنطق مجموع قوانين الاكتساب وحاولنا اكتساب قانون منها اى من تلك القوانين والحال ان المفروض هو ان الاكتساب لا يتم الا بالمنطق يتوقف اكتساب ذلك القانون على قانون آخر الذى هو ايضا كسبى على ذلك التقدير وهلم جرا واذا توقف اكتسابه على قانون آخر كسبى على ذلك التقدير فالدور او التسلسل لازم (ج) اذا فرضنا ان المنطق كسبى مع ان المنطق مجموع آه فالدور او التسلسل لازم ويجوز ان يقرر هذا القياس بجعل توطئة الجواب مقدمة برأسه لا قيد الاخرى (ه) المنطق مجموع قوانين الاكتساب ولما كان المنطق مجموع الاكتساب فاذا فرضنا انه كسبى وحاولنا اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب لا يتم الا بالمنطق بتوقف اكتساب ذلك القانون آه واذا توقف اكتساب ذلك القانون آه فالدور او التسلسل لازم (ج) تلك الملازمة ايضا وهذا القياس مركب من غير متعارف اول الاستثنائى ومن الشكل الاول لان المقدمة الشرطية للاستثنائى مركب من مقدمة حملية وهو قوله المنطق مجموع آه الذى هو الاستثنائية المتقدمة عليها ومن تال شرطية وهو قوله فاذا فرضنا آه فيكون نتيجة عين تاليها الذى هو الشرطية ثم تفرض تلك النتيجة الشرطية صغرى للاول وما بعدها من الملازمة كبرى لها تنتجان الملازمة المط كما صورناه وهكذا موصوله وهو الاوضح فتدبر فيه فان امثال هذا القياس المركب قليل فيلزم

ى ويقرر هذا الدليل على عكس تلك الاستثنائية من الاول ايضا (ه) المعلول لا يصل اليه اثر العلة البعيدة لان المعلول يصل اليه اثر العلة المتوسطة والعلة المتوسطة ليست العلة البعيدة (ج) عكس تلك المقدمة او يقال فى الكبرى (ه) واثرها ليس اثر العلة البعيدة او يقال فيه ه وما يصل اليه اثرها غير ما يصل اليه اثر العلة البعيدة والمأل فى الكل واحد وهكذا يقرر من الثانى ومن الثلثة الاول للاستثنائى فقس منه

التفكر حتى يسهل فيها او جواب بابطال السند وح يكون قوله المنطق مجموع آه من تتمة الدليل لان مفاد هذا القول خلاف مفاد السند فيكون قوله فالدور آه حاصل الجواب لانه اذا ثبت بطلان السند ثبت الممنوع والتصوير على هذا ايضا مثل ما قررناه بلا فرق (قوله وتقرير الجواب آه) اى تقرير جواب المص عن المعارضة المقدرة الواردة على قوله اما بمنع الصغرى المذكورة لدليل المعارض اعنى قوله لولم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا وح يكون قوله ليس كله بديهيا ولا نظريا بل بعض اجزائه آه سنده واما بمعارضة صغراه المدللة اعنى قوله المنطق بديهى باثبات نقيضه فلا يضر فى كونها معارضة زيادة قوله ولا نظريا مع دليله على قوله ليس كله بديهيا كما قيل لان الزيادة لا يضر غالبا بل قد يزاد شئ لقطع احتمال الاعتراض بواسطة ذلك الشئ او للتوطئة او نحوهما فعلى هذا يكون تصويره (ه) ليس كل المنطق بديهيا ولا نظريا لانه لو كان بجميع اجزائه بديهيا او نظريا لاستغنى عن تعلمه على الاول ولزم الدور او التسلسل على الثانى لكن التاليان بط ضرورة بطلان الاستغناء عن تعلمه كما ترى وبطلان لزومهما (ج) نقيض المقدمتين وهو المط وهكذا تقرير كل منهما على الانفراد بهذا الترتيب تفصيلا لانه قياسان وقد ذكرناه اجمالا فيكون (قوله بل بعض آه) مفهوما مما قبله من هذا الدليل ولازمه (وقوله فلا يلزم آه) حاصل الجواب ومقتضاه ويمكن ان يضم الى القياس المذكور قوله بل بعض آه وقوله فلا يلزم لكونه لازمه مثلا يقال بعد تقرير المذكور (ه) واذا لم يكن جميع اجزائه بديهيا ولا نظريا يكون بعضه بديهيا وبعضه نظريا والنظرى انما يستفاد آه واذا كان بعضه بديهيا وبعضه آه لا يلزم دور ولا تسلسل وهو ظ (ج) عين التالى وهو لا يلزم آه تأمل (وقوله والبعض الكسبى اه) بيان للواقع وتوطئة كما بعده على كل حال وكذا يمكن ان يدعى اولا قوله بعض اجزائه آه لكونه نقيض صغرى المعارض ايضا لان كون بعضه بديهيا وبعضه نظريا يناقض كون كله بديهيا كما يناقضه كون كله نظريا وح يقرر اولا من رابع الاستثنائى حال كون

ط وفى قوله هذا اشارة الى ان من راعى المنطق لا يعرض له خطأ فى الفكر وهو ظ

منه

س ويقرر من الفعلية ايضا (ه) قد يعرض له خطأ اذ قد يخطأ بسبب اهمال الالة ويعرض خطأ لمن يخطأ لاهمالها (ج) من ذلك تلك الرافعة

منه

٢ وكيفية اثبات الجنسية (ه) الالة جنس له لانها يشتمل افراده واغياره وما يشملهما جنس (ج) المط وان شئت اثبت صغراه بالمذكور لاثبات الفصلية وبالمطوى (ه) لانها يشمل الالة التى تعصم آه والالات الجزئية والالة التى لا تعصم والالة التى تعصم آه هى افراد المعرف والالات الجزئية والالات التى لا تعصم اغيره (ج) تلك الصغرى وبيان اثبات الفصلية بسيطا (ه)

منفصلة ذوات اجزائه ثلثة ويكون المذكوراعنى قوله ليس كله بديهيا ولا نظريارافعة فيه وبعد التقرير يستدل عليها بالمذكور(ه) بعض اجزائه بديهى والبعض الآخر كسبى لانه اما يكون كل اجزاء المنطق بديهيا واما يكون كلها نظرياواما لكون بعضها بديهياو بعضها نظريا لكنه ليس كلها بديهيا ولا كلها نظريا(ج) عين الجزء الاخر وهو المط على هذا التقدير وح يكون قوله والا آه فى الموضعين دليل الرافعة على الترتيب الذى ذكرنا (قوله واعلم ان آه) دفع لتلك المعارضة المقدرة الواردة على قول المص عن اصله من جانب الشارح بعد تقرير رد المص اياها وهذا وان كان ردا لها عن المص لكن فيه تعريض للمص ايضا بانه لم يدر طريق دفع المعارضة المذكورة اذا قر صلاحية ذلك الاعتراض معارضة ودفعها بعده مع ان تلك المعارضة ليس فى معرضها غير صحيح عن اصلها فاللايق لمثل هذه المعارضة ان يتصدى فى دفعها بعدم كونها معارضة ابتداء كما فعله الشارح بان بسط الكلام بقوله ان ههنا مقامين آه اى فى بيان الاحتياج الى المنطق كلامان احدهما الاحتياج الى نفس المنطق وثانيهما الاحتياج الى تعلم المنطق لا الى نفسه والدليل المذكور فيما سبق للمص وهو قوله السابق قسمت الحاجة الى قانون يفيد اه انما يقوم على ثبوب الاحتياج الى نفس المنطق ويثبته لا الى تعلم المنط ولا يثبته فيكون مط المص هو الاحتياج اليه لانه هو الثابت بدليله والمعارضة المذكورة لا يسلم اتمامها اولا ولو فرضنا اتمامها فلا تدل على الق اعنى الاستغناء عن المنط الذى هو نقيض مط المص وانما تدل على الاستغناء عن تعلم وهو ليس نقيض مطلوبه الذى هو الاحتياج اليه بل نقيض الاحتياج الى تعلمه الذى هو ليس بمطلوبه له فلا تدل له تلك المعارضة على نقيض مط المص وليس نقيض مطلوبه مايدل عليه المعارضة ولا لازمة اذ يجوز ان لا يكون تعلمه محتاجا اليه لعلة سيذكرها ويكون نفسه محتاجا اليه وح لا يصلح ماهو المذكور فى معرض المعارضة اعنى قوله المنط بديهى فلا حاجة الى تعلمه للمعارضة فلا يكون معارضة

القانونية فصل له لانها يخرج الالات الجزئية لها ومايخرجها فصل (ج المط واثبات ٥٨ كبراه النظرية بالمطوى ه ما يخرجها فصل لان الالات الجزئية اغيار المعرف ومايخرج اغياره فصل (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف تلك الكبرى ويقرر من المتعارف ايضا ه لان ما يخرجها يخرج الاغيار ومايخرج الاغيار فصل ج المط ويثبت صغرى هذا ايضا ه الالات الجزئية لها من اغيار المعرف لانها اغيار المنط والمنط هو المعرف ج تلك الصغرى وهكذا الكلام فى قوله تعصم فتدبر وقس

منه

(هذا)

هذا مأله واما تصويره (ه) المذكور فى معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لان المعارضة المذكورة لا تدل على ماينافض الاحتياج الى المنطق والدليل اى ودليل المص انما يقوم على ثبوت الاحتياج الى المنط (ج من ثانى الثانى المعارضة المذكورة لا تدل على ماينافض مايقوم عليه دليل المص اى المدعى المدلل للمص ولما لم تدل المعارضة المذكورة على ماينافض مايقوم عليه دليل المص لا يصلح المذكور فى معرض المعارضة للمعارضة (ج) عين التالى الذى هو مطلوب هذا المقام وهو مركب من قياسين احدى مقدمتى الاول منهما مذكورة والاخرى مطوية مفهومة فكانه ايضا مذكورة واما المقدمتان لثانيهما فالمقدمة الشرطية له مذكورة بدلالة الفاء فى قوله فالمذكور آه لكونه جواب شرط محذوف والمقدمة الاستثنائية ايضا ملفوظة لانها هى نتيجة القياس الاول كما عرفت وهكذا مفصوله وقوله والمعارضة المذكورة لا تدل الا آه) دليل الصغرى المطوية المفهومة وضع هو مقامها مشتملا على موضوعها فيكون صغرى وما بعده (من قوله وهو لا ينافض آه) كبرى لها تنتجان تلك الصغرى (ه) المعارضة المذكورة لا تدل على ماينافض الاحتياج الى المنط لان المعارضة المذكورة تدل على الاستغناء عن تعلم المنط وهو اى والاستغناء عن تعلمه لا ينافض الاحتياج الا المنط بل ينافض الاحتياج الى تعلمه (ج) المعارضة المذكورة تدل على مالا ينافض الاحتياج الى المنط اعنى المساوى لتلك الصغرى هو ظ ويقرر من اول الثانى ايضا بعكس الكبرى المذكورة (ه) وماينافض الاحتياج الى المنطق ليس الاستغناء عن تعلمه ومن الثلثة الاول الاستثنائى والكل معلوم (قوله فلا يبعد آه) جواب دخل مقدر من طرف المعارض ناش من عدم الفرق بين الاحتياج الى نفس المنط وبين الاحتياج الى تعلمه وبين نقيضيهما ايضا اعنى الاستغناء عن المنط والاستغناء عن تعلمه وناش من توهم استلزم ثبوت احدهما ثبوت الآخر ونفى احدهما نفى الآخر فدفعه بانه يجوز ان لا يحتاج الى تعلمه لكونه ضروريا او معلوما لنا ويكون

ف ولم يقصر رحمه الله تعالى فى توضيح هذا التعريف اذ قد بين مفهوم كل واحد من اجزائه ومايكون المراد منه وكيفية حملها على المعرف وجنسية وفصلية ونكتة كون التعريف رسما رعاية لامثالنا

منه

ق ويقرر هذا من الرابع ايضا (ه) كونه الة عارض منها لان مايكون للمنط نفسه ليس الالتية له والذاتى له يكون له فى نفسه ج من ثالثه المساوى لتلك الكبرى

منه

الحاجة ماسة الى نفسه اى و يكون المنط محتاجا اليه فاثبات الاحتياج الى نفسه كما فعله المص لا يوجب ثبوت الاحتياج الى تعلمه وابطال الاحتياج الى تعلمه كما فعله المعارض لا يكون ابطالا للاحتياج الى نفسه وح يثبت المط اعنى قوله فالمذكور آه كما صورناه (وقوله لانها آه) دليل الملازمة التى قبله مشتملا على متعلق محمولها فيكون كبرى والصغرى مطوية (هـ) لما لم تدل المعارضة المذكورة على ماينا قض مايقوم عليه دليل المص لا يصلح ماهو المذكور فى معرض المعارضة لانه لما لم تدل المعارضة المذكورة عليه لا يصلح ماهو المذكور فى معرض المعارضة للمقابلة على سبيل الممانعة والمعارضة هى المقابلة على سبيل الممانعة (ج) من غير متعارف ثانى الثانى تلك الملازمة (قوله قد سمعت آه) شروع لبيان موضوع العلم الذى هو ايضا مما يتوقف عليه الشروع فيه لان تميز علم عن علم آخر انما يكون بعد معرفة موضوع ذلك العلم لكن على هذا يلزم ان يذكر موضوع علم المنط الذى نحن بصدده لا موضوع مطلق العلم مع انه بين موضوع مطلقه فاجاب عن هذا الاعتراض المقدر (بقوله ولما كان آه) والمدعى فيه هو التالى اعنى قوله وجب آه لانه هو الجواب عن المقدر ومقدمة دليله كما كان الامر كذلك فى الملازمات والمقدم هنا عبارة عن قياس مرتب نتيجته هو الدليل الملخص لذلك المدعى وفى مثل هذا يقرر القياس الكائن فى المقدم اولا و بعد تقريره يكون نتيجة المقصودة مقدما للشرطية المذكورة وينتج عين تاليها المذكور الذى هو المط وكون نتيجة القياس مقدما هو كون ذلك القياس مقدما بلا تفاوت لكونها لازم الان الترتيب اولا وجعل النتيجة المستخرجة منه دليلا اوضح ولهذا يعمل كذلك فى نظائره فعلى هذا يكون القياس مركبا من احدى الخمسة المشهورة ومن غير متعارف اول الاستثنائى اذ نفرض النتيجة المستخرجة من احديها مقدمة استثنائية ويضم اليها المقدمة الشرطية فى كل منها (هـ) وجب اولا تعريف موضوع مطلق العلم حتى يحصل به معرفة موضوع المنط لان موضوع المنط اخص

ظ فيكون هذه الفائدة كالنهار دليلا ثالثا لكون هذا التعريف رسما لان تلك القاعدة يقيدان جميع مسائل كل علم حقيقة وحده فاسواها رسم له لكونه خارجا عن الحقيقة فيظهر من ذلك ان مايتوقف عليه الشروع هو معرفته برسمه لان معرفته بحده انما يحصل بعد معرفة جميع مسائله فلا يكون هو مقدمة الشروع وهو ظ ومع قطع النظر عن كونه مقدمة الشروع فلا يعرف العلم بحقيقته لان بيان جميع مسائل العلم متعسر لا ينقطع الاحتمال ولا يتم الاستقراء اذ يجوز ان يقول احد لا نم كون هذه المسائل جميع المسائل لجواز ان يكون له مسئلة اخرى ولا تعرفه فلا ينقطع الاحتمال اصلا ولا يوجب العلم اليقينى والقطعى لمعرفة الذى هو العلم على مالا يخفى

منه

وموضوع مطلق العلم اعم والعلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام اى معرفة الاعم سابق على معرفة الاخص (ج) من غير متعارف غير متعارف المشهور العلم بمطلق الموضوع سابق على العلم بموضوع المنط ولما كان معرفة مطلق الموضوع سابقا على معرفة موضوع المنط وجب اولا تعريف موضوع مطلق العلم حتى يحصل به معرفة موضوع المنط (ج) عين التالى وهو المط وهكذا الاربعة الباقية فى الاول منهما والثانى على حاله فى الكل اما كيفية تقرير مركبه (فهـ) لان موضوع المنط اخص والعلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام (ج) من غير متعارف غيره ايضا العلم بموضوع المنط مسبوق بالعلم بالعام والعام هنا مطلق الموضوع (ج) العلم بموضوع المنط مسبوق بالعلم بمطلق الموضوع لما كان مسبوق به وجب آه (ج) عين التالى وهكذا تقرير المفصول فى الاول منهما بترك النتيجة الكائنة بينهما اى بعدم ذكر النتيجة الاولى من هذه النتايج الثلث وهو معلوم واما تقرير بسيط مع اثبات نظرية بعده (فهـ) لان مطلق الموضوع اعم والعلم بالعام سابق على العلم بموضوع المنط (ج) العلم بمطلق الموضوع سابق على العلم بموضوع المنط ولما كان سابقا عليه وجب آه (ج) عين التالى وبقى كبراه نظرية اثباتها (هـ) العلم بالعام سابق على العلم بموضوع المنط لانه سابق على العلم بالخاص والخاص هو موضوع المنطق (ج) تلك الكبرى فلا تغفل ولما اقتضى هذا البيان له لزوم معرفة مطلق الموضوع شرع فى تعريفه (بقوله فموضوع آه) و يعلم به تعريف موضوع المنط ومثل له مثالين احدهما من المحسوسات والاخر من المعقولات لان كلا منهما من جزئياته وافراده وكلاهما يكونان دليلا عليه ومدللا به كما هو شان سائر التمثيلات (هـ) موضوع العلم مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية لان موضوع العلم هو بدن الانسان للعلم الطب والكلمات العلم النحو مثلا و بدن الانسان لعلم الطب يبحث فيه عن عوارضه الذاتية والكلمات لعلم النحو هو مايبحث فيه ايضا عن عوارضه الذاتية (ج) المط وكذا بدن الانسان لعلم الطب موضوع علم الطب لان بدن

ح ويمكن ان يقرر هكذا على حاله مع ترتيب قوله وليس ذلك مقدمة آه من رابع الاستثنائى فى اثنائه بجعل ذلك القول مقدمة استثنائية وقوله وانما المقدمة آه نتيجة اى تالى نتيجة لان منفصلته يكون تالى المتصلة فيكون الترديد فى تاليها اى فى نقيض ذلك القول وفى النتيجة وح يزيد قياس واحد على المذكور وهو معلوم بعد هذا فقس

منه

الانسان لعلم الطب مايبحث فيه اى فيه فى علم الطب عن العوارض
الذاتية لبدنه ومايبحث فيه عن عوارضه الذاتية موضوع علم الطب
(ج) المط وكذا الكلمات لعلم النحو موضوعه لانه مايبحث فيه
عن عوارضه الذاتية وما يبحث فيه عنها هو موضوع علم النحو (ج)
المط فلا تغفل فى امثال هذه الترتيبات عن ارجاع ضمير مايبحث فيه الى
العلم المأخوذ بعينه وضمير عوارضه الى موضوع ذلك العلم بخصوصه
لا الى مطلق العلم ولا الى مطلق الموضوع حتى يصح المعنى فى المقدمات
كما اشرنا اليه ويجوز ان يرجعا الى مطلقهما بتقرير المدعى ايضا مطلقا
(ه) بدن الانسان لعلم الطب موضوع لانه يبحث فيه عن عوارضه
الذتية وما يبحث فيه عن العوارض الذاتية موضوع (ج) المط
وهكذا الاخرى لكن المذكورا وجه لما عرفت (وقوله فانه يبحث آه)
دليل الكبرى على التصوير الاول والصغرى على الثانى اذهما
متحدان ذاتا ولكونه مشتملا على موضوعهما يكون صغرى والكبرى
مطوية (ه) بدن الانسان لعلم الطب يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
لان بدنه لعلم الطب يبحث فيه عن احواله اى عن احوال بدنه واحواله
هو الصحة والمرض اى صحة ذلك البدن ومرضه (ج) من الغير المتعارف
بدنه لعلم الطيب يبحث فيه عن الصحة والمرض والصحة والمرض عوارض
الذاتية (ج) منه ايضا تلك المقدمة وكذا الكلمات لعلم النحو يبحث
فيه عن عوارض الذاتية لان الكلمات لعلم النحو يبحث فيه عن احوالها
واحوالها هو الاعراب والبناء والاعراب والبناء عوارض الذاتية (ج)
منه تلك المقدمة وهكذا موصوله ومفصول ماقبله و بسيط ولما كان
معرفة التعريف موقوفا على معرفة كل واحد من اجزائه كما كان معرفة
المعرف موقوفا عليه ايضا بواسطة التعريف والحال ان معنى العوارض
الذاتية التى هى من اجزاء تعريف الموضوع وانواعه ليس بمعلوم اراد
ان يبين تعريفها وتقسيمها بقوله والعوارض آه يعنى العوارض الذاتية
اما التى تلحق الشئ لذاته لاجلها واما التى تلحقه بجزئه اى بواسطته
واما التى تلحقه بواسطة امر خارج عنه مساوله لان العوارض الذاتية

غ فيذكر فى التصور ايضا
مع صرح حال كونه فيداله
ولا يرتب مستقلا كما هو شان
نظائر هذه العبارة فلا يتوهم
ان قول صرح مدلل بماقبله
المشار اليه بقوله فلذا و بقوله
تنبيها وح يكون الشئ
الواحد اثر العلتين لانهما
متحدان فى المآل بجئ قوله
تنبيه البيان كون ذلك المشار
اليه دليلا للتصريح كما عرفت
ويمكن ان يقرر هذا عليه
ايضا مؤكدا للاول (ه)
صرح به اذ نبه على ذلك
و يصرح به من نبه على
ذلك (ج) المط وهكذا
من الاسمية ومن اولى
الاستثنائى ومن غير مشهور
ثانيه ومن عكسه ايضا كذلك
وهو جعل صرح دليلا
وتنبيها مدعى لكون التصريح
اثر التنبيه فيرتقى الى اثنى
عشر فقس ولم نذكره
لعدم الاعتداد به لماذكرنا
ولظهوره
منه

اما كالتعجب اللاحق لذات الانسان واما كالحركة بالارادة اللاحقة
للانسان واما كالضحك العارض لذاته والتعجب اللاحق لذات الانسان
هو الذى يلحق الشئ لذاته والحركة بالارادة اللاحقة له هى التى تلحق
الشئ بواسطة جزئه والضحك العارض لذاته هو الذى يلحقه بواسطة
امر خارج عنه (ج) المط وقوله بواسطة آه فى الموضعين
دليلا الكبريين الاخيرتين (ه) الحركة بالارادة اللاحقة للانسان هى
تلحق الشئ بواسطة جزئه لان الحركة بالارادة اللاحقة للانسان هى
التى تلحقه بواسطة الحيوان والحيوان جزؤه (ج) من الغير المتعارف
تلك الكبرى وكذا الضحك العارض للانسان هو الذى تلحقه
بواسطة امر خارج عنه مساوله لانه هو الذى تلحقه بواسطة
التعجب والتعجب امر خارج عن مفهوم الانسان ومساوله (ج) ايضا
تلك الكبرى وتصويره مركبا مع ماقبله معلوم وان شئت جعلت لفظ
الانسان الذى هو مفعول تلحق مع الحيوان والتعجب حدا اوسط فى اثبات
الكبريين (ه) لان الحركة بالارادة اللاحقة للانسان هى التى تلحق
الانسان بواسطة الحيوان والانسان هو الشئ الملحق به والحيوان
جزؤه (ج) من ذلك ايضا تلك الكبرى وكذا لان الضحك العارض
للانسان هو الذى تلحقه بواسطة التعجب والانسان هو الشئ الملحق
به والتعجب امر خارج عن مفهومه (ج) منه تلك الكبرى ويجوز
ان يكون كل منهما حدا اوسط على حدة فى اثبات الكبريين وتصويرهما
حال كون الحيوان والتعجب حدا اوسط قد ذكر واما تصويرهما يكون
الانسان حدا اوسط فقط فمعلوم بالقياس الى هذا فقس فعلى هذا
يجوز ان يقرر على الكبرى الاولى ايضا بجعل الانسان اوسط (ه) لان
التعجب اللاحق لذات الانسان هو الذى يلحق الانسان لذاته والانسان
هو الشئ (ج) تلك الكبرى لكن مثل هذه الترتيبات للايضاح وليألف
لسان الطالب بها والا فلا حاجة فى امثاله الى الترتيب على مالا يخفى
ودليل اصل الدعوى كما يقرر ايضا بذكر لفظ العوارض فى محمولى المدعى
والكبرى كما كان منويا معتبرا فيما ذكرته ايضا (ه) العوارض الذاتية اما

لك ويجوز ان يعتبر مجموع
مقول القول الى قوله
فالتصور آه مقدمة
استثنائية وهذا القول
معه مقدمة شرطية بهذا
الترتيب بعينه وح يكون
توطئة الجواب ايضا داخلا
فى الترتيب فلا يضر بل
ينفع وهكذا فى نظائره
الصالحة للترتيب
منه

ط ويمكن ان يقرر حاصل
المنع على صورة المدعى
ويقرر سنده عليها على
صورة الدليل اى على
صورة غير مشهور ثانى
الاستثنائى كما عرفت وح
يكون قوله وهو على
صورة الرافعة (ه) لانم
لزوم الدور او التسلسل
اى ليسا بلازمين لانه
انما يلزم الدور او التسلسل
لو لم ينته الاكتساب الى

العوارض التي تلحقه لذاته واما العوارض التي تلحقه بجزئه واما العوارض
التي تلحقه بواسطة امر خارج عنه مساوله لان العوارض الذاتية اما
كالتعجب اللاحق آه والتعجب اللاحق له هو العوارض الذي يلحق الشيء
لذاته والحركة بالارادة اللاحقة له هي العوارض التي تلحقه بواسطة
جزئه والضحك العارض الذي تلحقه بواسطة امر خارج عنه (ج)
المط وباقي الكلام مثل الاول وهكذا في نظائره واما بيان اثبات الجزئي
عماقبله من مثل اعني عكس الترتيب المذكور (فه) التعجب اللاحق
للانسان عوارض ذاتية له لانه هي التي تلحق الشيء لماهو هو والتي تلحقه
لماهو هو عوارض ذاتية له (ج) المط وهكذا في الاخيرين واثبات
مقدماته النظرية مثل ماقبله ولم يكتف في بيان الاعراض الذاتية بهذا
القدر بل اراد التفصيل ليظهر كونها اماهي وليتميز عن اغيارها فقال
(والتفصيل) هنالك اي في العوارض آه (ه) العوارض ستة لان
ماتعرض الشيء اي لان العوارض اما عروض لمعروض لذاته اي بسبب
ذاته اولجزئه اولامر خارج عنه اي بسببها والامر الخارج اما مساوله
اواعم منه واخص منه اومباين له (ج) امايكون عروض لذاته اولجزئه
اوللمساوي له اوللاعم منه اوللاخص منه اوللمباين له وهن ستة (ج)
المط (قوله) فالثلثة آه شروع لبيان تمييز مايكون اعراضا ذاتية عن هذه
الست مما لايكون ذاتية (ه) العارض لذات المعروض والعارض لجزئه
والعارض للامر الخارج المساوي له تسمى اعراضا ذاتية لانها مستندة
الى ذات المعروض والمستند الى ذاته ناسب ان يسمى اعراضا ذاتية (ج)
المط واولى الصغريات الثلث لاتحتاج الى دليل كما ذكره بقوله اما العارض
آه اي اما استناد العارض للذات الى ذات المعروض فظ لكونه عارضا
للذات بالذات واما الاخريان منها فنظور فيهما اشار الى اثبات احدهما
بقوله واما العارض للجزء مستندة الى الذات لان الجزء داخل في الذات
والمستند الى مافي الذات اي العارض للداخل في الذات مستند الى
الذات في الجملة (ج) من الغير المتعارف تلك الصغرى لان الاوسط وهو
لفظ الداخل قد كان محمولا في الصغرى ومتعلقا لموضوع الكبرى اعني

قانون بديهي لكنه ثم
اي لكنه يمكن ان ينتهي
الاكتساب الى قانون
بديهي (ج) نقيض المقدم
وهو حاصل المنع فقد
كان نقيضه تاليا في الملازمة
المذكورة مقدما على
مقدمها واستثنى نقيض
المقدم بقوله وهو ثم
وانتهج نقيض التالي كما
صورناه تأمل
منه

خ وقوله وان فرضنا آه رد
للمعارضة المقدرة كانه قيل
هذه المعارضة صحيح
لانها فرض اتمامها وكل
ما يفرض اتمامه فهو
صحيح (ج) مطلوبه فرده
بان الوصلية بانه وان
فرض اتمامها فهي ليس
بصحيح لعلة اخرى وانما
تكون صحيحاً لو دلت على

مافي الذات لان مآل قول الداخل في الذات وقولهما مافي الذات الموصولة
واحد فكان حدا اوسط وموضوع تلك الصغرى المدللة اعني قوله
العارض ترك في الصغرى وذكر في الكبرى حال كونه معنونا بلفظ المستند
لكونه بمعنى العارض ولذا كان من ذلك القياس (قوله واما العارض
للامر آه) بيان لاثبات الاخرى منهما وقوله والعارض مستند آه صغرى
وقوله لان المساوي يكون آه كبرى تنتجان نتيجة تفرض هي صغرى
وقوله والمستندة آه كانه كبرى تنتجان تلك الصغرى الثالثة ويكون القياس
من المساواة (ه) العارض للامر الخارج المساوي له مستند الى ذات
المعروض لان العارض للامر الخارج المساوي له مستند الى ذلك الامر
المساوي له والامر المساوي له مستند الى ذات المعروض (ج) العارض
للامر المساوي له مستند الى المستند الى ذات المعروض والمستند الى
المستند الى ذات المعروض مستند الى ذات المعروض لكون المقدمة
الاجنبية صادقة (ج) تلك الصغرى وهكذا موصوله وهو المسطور
وانما قلنا كانه كبرى لان المذكور ليس كبرى بعينه بل مقدمة اجنبية كلية
شاملة لجميع مايكون مستندا للمستند آه فيكون الكبرى جزئيا من جزئياتها
وسبب ذكر الكلية لاشعار صدق المقدمة الاجنبية الذي هو مدار صدق
هذه الكبرى واما كيفيت تصوير بسيطه باثبات نظريته بعده (فه) لان
العارض للامر المساوي له مستند الى ذلك الامر المساوي للمعروض
والمستند الى ذلك الامر المساوي له مستند الى ذات المعروض (ج) تلك
الصغرى وبقي كبراه منظورا فيها اثباتها (ه) المستند الى ذلك الامر
المساوي له مستند الى ذاته لان الامر المساوي له مستند الى ذات المعروض
والمستند الى المستند الى ذاته مستند الى ذاته (ج) من الغير المتعارف
الغير المتعارف تلك الكبرى (قوله والثلثة الاخير آه) اي العارض للمعروض
بسبب الامر الخارج عن المعروض واعم منه والعارض له بسبب الخارج
عنه اي عن المعروض الاخص منه والعارض له بسبب الامر الخارج
عنه المباين له تسمى اعراضا غريبة لانها اي لان كلا منها فيها من الغرابة
بالقياس الى المعروض وكل مافيه غرابة بالقياس اليه ناسب ان يسمى

ما يناقض اليه الاحتياج
اليه وليس كذلك كما
عرفت وانما قلنا في التعبير
لا نم اتمامها لان ان ولو
الوصلية لما كان مدخولهما
جوابا عن معارضة مقدرة
دائما فيقال في التعبير اولا
لا نسلم مدخولهما اولا
يكون مدخولهما كذلك
او نحوهما ثم يؤخذ
نقيض ذلك باحدهما
اعني مدخولهما اذا كان
مدخولهما صيغة الفرض
والتسليم ونحوهما يعني
يؤخذ نقيض مدخولهما
ح اولا ثم يؤخذ مدخولهما
معهما بان يقال مثلا لا
يكون الامر كذلك وان
كان الامر كذلك فهو
آه على حسب مقامه
بالتعيين يعلم مما عبرته فيما
نحن فيه فلا تغفل
منه

ذ) و . . وزان يذكر قوله
فلا يبعد آه مع الدليل
المذكور قيد المقدمتها
لامقدمة برأسه ولعدم
الاحتياج اليه لم تذكره
معها وان شئت ذكرته
منه

و) ويجوز ان يقرر على
حاله من اول الاستثنائى
فقط (ه) لما كان موضوع
المنط اخص من مطلق
الموضوع والعلم بالخاص
مسبوق به وجب آه لكن
المقدم ثابت والتالى مثله
وهو المط لكن المركب
المذكور اظهر واوضح
كما عرفت فافهم ولا
تغفل فى نظائره
منه

اعراضا غريبة (ج) المط وكل واحد من الامثلة المذكورة بين موضوع المط ومحموله دليل لممثلها اى لمابعدها مثلا يقال فى تقرير الاول منهـا (ه) الحركة اللاحقة للابيض عارض لامر حارج اعم من المعروض اى لمعروضه اعنى الابيض بسبب عروضه لامر خارج عن الموضوع له للمعروض اعم منه وهو الجسم لان الحركة اللاحقة له عارض للابيض بواسط الجسم والابيض هو المعروض والجسم هو الامر خارج الاعم من الابيض (ج) الحركة اللاحقة له عارض للمعروض بواسطة الامر الخارج الاعم منه وهو المط وفى تقرير الثانى منها (ه) الضحك العارض للحيوان عارض له بواسطة الامر الخارج الاخص منه اى من الحيوان لان الضحك العارض عارض بواسطة الانسان والانسان امر خارج عن الحيوان واخص منه (ج) المط وفى تقرير الثالث منها (ه) الحرارة العارضة للماء عارضة لها بسبب الامر الخارج المباين له لانها عارضة لها بسبب النار والنار امر خارج عن الماء مباينة له (ج) المط او يقرر هنـا (ه) الاعراض الغريبة اما عارض لامر خارج اعم من المعروض اما عارض لامر خارج منه واما عارض لامر خارج مبـاين له لانها اما كالحركـة اللاحقة آه عارض لامر خارج اعم من المعروض والضحك العارض آه عارض لامر خارج اخص منه والحرارة العارضة آه عارض لامر خارج مباين المط والكبريات الثلث منظور فيها دليل كل منها هو المذكور (ه) الحركة اللاحقة للابيض عارض لامر خارج اعم من المعروض لانهـا عارض له بواسـطة الجسم والجسم امر خارج اعم من الابيض (ج) الحركة اللاحقه له عارض بواسطة امر خارج اعم من الابيض والابيض معروضه (ج) تلك الكبرى وهكذا مفصوله وبسيط وكـذا الضحك العارض له عارض بواسطة امر خارج اخص من معروضه لانه عارض له بواسـطة الانسان والانسـان امر خارج اخص من الحيوان والحيـوان معروضه (ج) تلك الكبرى وهكذا موصوله وبسـيط وكذا الحرارة العارضة له بسبب الامر الخارج المبـاين للمعروض لانها عارض له بسبب النار والنار امر خاج مباين للمعروض

(ج) تلك الكبرى بقى كبراه نظرية اثباتها (ه) النار امر خارج للمعروض لانه امر خارج مباين للنار والنـار معروضه (ج) تلك الكبرى وهكذا مركبها موصولا ومفصولا ويجوز ان يقرر عكس المذكور ايضـا (ه) الاعراض الغريبة اما كالحركة اللاحقة آه واما كالضحك العارض آه واما كالحرارة آه لانها اما عارض لامر خارج اعم اواخص اومباين والعارض بواسطة الامر الخارج الاعم كالحركة اللاحقة آه والعارض بواسـطة الاخص كالضحك آه والعارض بواسـطة المباين كالحرارة آه (ج) المط او يقرر على الانفراد (ه) الحركة اللاحقة له عرض غريب لانها عارض لامر خارج اعم والعارض لامر خـارج اعم عرض غريب (ج) المط وهكذا ترتيب الاخرين ويقرر عكسها ايضا (ه) العارض لامر خارج اعم عرض غريب لانه كالحركة آه وهى عرض غريب (ج) المط وهكذا تقرير الباقين وتقرير نظريتها والكل معلوم مما فصلناه فقد كان المثال الاول مثالا لما يكون عارضا بواسطة الاعم من وجه من المعروض لان الحركـة عارضة للابيض الذى هو المعروض بواسطة الجسم والجسم امر خارج عن حقيقة الابيض واعم منه من وجه والمثال الثانى لمايكون عارضا بواسـطة الاخص مطلقا من المعروض لان الضحك عارض للحيوان الذى هو المعروض بواسـطة الانسان والانسـان خارج عن حقيقة الحيوان واخص منه اذالاخص خارج عن حقيقة الاعم والمثال الثالث لمايكون عارضا بسبب المباين للمعروض لان الحرارة عارضة للماء الذى هو المعروض بسبب النار والنـار خارج عن حقيقة المـاء وهكذا الكلام فيما يكون عارضا بواسـطة الامر خارج الاعم مطلقا من المعروض وعارضا بواسـطة الامر خارج الاخص من وجه فاورد مثالهما وقسهما على المذكور فتدبر (قوله والعلوم لايبحث آه) يعنى لما كان العوارض منقسمة الى الذاتية والى الغريبة واحتمل كون المبحوث عنه فى العلوم كل منهما بين بهذا القول ان المبحوث عنـه فيه هو الاعراض الذاتية لموضوعها دفعا لتوهم الاحتمال الاخر وهو

ط وكيفيـة تصوير
بسـيطه (ه) لان بدنه
لعلم الطب يبحث فيه عن
احواله واحـواله هى
العواض الذاتية (ج) منه
تلك المقدمة بقى كبراه
نظرية اثباتها (ه) احواله
هى اعواضه الذاتية لان
احواله هى الصحة والمرض
وهما عواضـه الذاتية
(ج) تلك الكبرى وهكذا
تقرير الاخرى فقس
ويجوز ان يقررا بسيطا
فقط بلا نظرية مقدمة
لامركبا (ه) لان الكلمات
لعلم النحو يبحث فيه عن
احوالها من حيث الاعراب
والبناء واحوالهـا من
حيث الاعراب والبنـاء
هى عواضه الذاتية (ج)
منه تلك المقدمة ويقرر
من المتعارف ايضا بتقرير
الكبرى (ه) ومايبحث
فيه عن احوالهـا من
حيث آه يبحث فيه عن

د ليل لقول المص عن عوارضه التى آه للاشارة اليه كما يشعر اللام الداخلة على هذا لان هذا اشارة الى هذا القول وقوله قال عن آه متعلقه واثره فعلى هذا يكون استدلالا بالمؤثر على اثره (ه) لما لم يبحث فى العلوم الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها قال عن عوارضه التى آه لكنه ثبت انه لايبحث فيه الا عنها (ج) قال عن عوارضه آه وهو المط على هذا وكذا يقرر من متعارف ثانى الاستثنائى (ه) لولم يقل عن عوارضه آه لما علم انه لايبحث فيه الا عنها لكنه علم انه لايبحث فيه الا عنها (ج) نقيض المقدم وهو ذلك المط ومن غير مشهورة ايضا (ه) لولم يكن البحث فيه عن الاعراض الذاتية له فقط لما قال المص عن عوارضه آه لكن البحث فيه عنها فقط لا عن غيرها (ج) نقيض التالى الذى هو المط وهكذا فى عكسه اى فى ادعاء قوله والعلوم لايبحث آه اعنى المؤثر والاستدلال عليه بقوله قال عن عوارضه آه وهو المؤثر بهذا الترتيب فقس وعلى التصويرين يكون قوله اشارة واقامة من تمة قال ويذكر معه لا مستقلا برأسهما وهو الظ وان امكن كونه دليلا مستقلا لقال اومدعى مدللا به مثل ماذكرنا لكونه مستغنى عنه وقد سبق الكلام على مثل هذا فلاتغفل (قوله واذا مهد آه) اشارة الى ان المذكور من القول الى هنا توطئة لبيان ان موضوع المنط ماهو لكون ثبوته موقوفا عليه ولذا شرع فى بيانه (بقوله موضوع المنط آه) واستدل عليه (بقوله لان المنطق آه) وهو مما تقرر فيما قبل فثبت كونه توطئة له وبسط مقدمة عليه والمقدمتان لهذا الدليل مذكورتان وقوله فيكون المعلومات آه نتيجة ذكر قبل ذكر الدليل مدعى وبعده نتيجة لكن هذه النتيجة ليست بعينها ذلك المدعى بل عكسه المساوى له فى المآل لان مآل قولنا موضوع المنط المعلومات التصورية والتصديقة وهو المدعى وقولنا المعلومات التصورية والتصديقة موضوع المنطق الذى هو النتيجة متحد لافرق بينهما فيه والدليل المذكور يكون دليلا للنتيجة بلا تقديم وتأخير لانه ح يكون المقدمة الاولى وهى قوله لان المنطق يبحث آه مشتملة على موضوعها لكون ضمير اعراضها راجعا

غواضه الذاتية (ج) تلك المقدمة وكذا يقرر من المتعارف فيما صورنا مركبا وبسيطا قبله بذكر قوله يبحث فى الكبريات وهكذا الكلام فى تقرير الاخرى بسيطا فلا تغفل منه

وبيان تصوير عكسها (ه) لما قال المص عن عوارضه التى تلحقه آه اشارة الى الاعراض الذاتية واقامة للحد وهو قوله التى تلحقه لما هو مقام المحدود وهو العوارض الذاتية علم ان العلوم لايبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعها لكن المقدم ثابت والتالى

اليه والمقدمة الثانية وهى قوله ومايبحث فى العلم آه كانها مشتملة على محمولها فتنتجان تلك النتيجة (ه) المعلومات التصورية والتصديقة موضوع المنط لان المعلومات التصورية والتصديقة يبحث المنطق عن اعراضهما الذاتية فى علم المنط وما يبحث فى علم المنط عن اعراضهما الذاتية فهو موضوع المنط (ج) ذلك المط ويمكن ان يقرر مركبا (ه) المعلومات موضوع المنط لانها يبحث فى العلم عن عوارضه الذاتية ومايبحث فى العلم عن عوارضه الذاتية فهو موضوع العلم (ج) المعلومات موضوع العلم والعلم هنا المنطق (ج) المط اويقرر (ه) المعلومات موضوع المنط لانها موضوع العلم وموضوع العلم هو مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية (ج) المعلومات مايبحث فيه عن عوارضها الذاتية ومايبحث فيه عنها موضوع المنط (ج) المط اويقرر بسيطا (ه) المعلومات موضوع العلم لانه يبحث فى العلم عن عوارضه الذاتية ومايبحث فى العلم عن عوارضه الذاتية فهو موضوع العلم (ج) المط وعلى التصويرين يكون المقدمة الثانية على كليتها كبرى بلا تغير وهكذا التغير فى اثبات موضوع سائر العلوم لكن المذكورا وجه وكذا يقرر الدليل المذكور على مدعاه بهذا الترتيب ايضا (ه) موضوع المنط المعلومات لان موضوعه هو موضوع العلم وموضوع العلم مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية (ج) موضوع المنط مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية ومايبحث فيه عن عوارضه الذاتية هو المعلومات (ج) المط او يقرر الاول منهما من الغير المتعارف الغير المتعارف (ه) لان المنط علم وموضوع العلم مايبحث فيه اه والبواقى على حالها وهكذا مفصولهما وبسيطهما باثبات النظرية والكبرى المذكورة لكونها طرد تعريف موضوع مطلق العلم كلية شاملة لجميع مايبحث فى العلم صالحة لكونها كبرى لكون مايبحث فيه موضوع المنط لكنه بالتعين على مقتضى العلم وموضوعه كما خصصناه ولم نبق على عمومها ولذا قلنا كانه مشتملة اشارة الى هذا فلا تغفل واما اجراء هذا الدليل على ذلك المدعى فبعكس المذكور اى بجعل قوله لان المنطق

مثله وهو المط على هذا وكذا لولم يقل المص هكذا لما علم كون مايبحث فيها هو الاعراض الذاتية فقط لكونه قال المص آه (ج) من غير مشهوره نقيض التالى وكذا لولم يكن البحث فيها عنها لما قال آه لكنه قال (ج) من متعارفه نقيض المقدم واما التصوير بين قال وبين اشارة واقامة و(ه) قال هكذا اذا اراد الاشارة س

آه كبرى لا شتماله على محموله ومايبحث آه صغرى لاشتماله على موضوعه
مثل ما قررته الا انه لا يكون صغرى على حاله بل يكون عكسه
صغرى وهو عكس تعريف الموضوع اذا المذكور طرده كما عرفت
وح يكون تصويره (ه) موضوع المنط المعلومات التصورية
التصديقه لان موضوعه هو ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وما
يبحث فيه عن عوارضه الذاتية هو المعلومات التصورية والتصديقية
(ج) ذلك المط والضمائر الكائنة فى مقدمات هذا القياس ايضا راجعة
الى علم المنط لا الى مطلق العلم كما كانت فى مقدمات اثبات موضوع كل
واحد من العلم راجعة الى ذلك العلم على ما اشرنا اليه فى تعليقات
ما سبق فتذكر وايا ما كان فالمقدمة الثانية سواء كانت صغرى او كبرى
لا تحتاج الى دليل لانه طرد تعريف الموضوع وعكسه عكس تعريفه
وكلاهما معلوم مما سبق واما المقدمة الاولى فلكونها نظرية اخذها
(بقوله وانما قليا آه) واستدل عايه (بقوله لانه يبحث آه) وهوالى
قوله وبالجملة صغرى لاشتماله على موضوعها ولكونها مفصلة
ذكرها اجمالا (بقوله وبالجملة) اى واجمالها هو ان المنطق
يبحث آه فيكون (قوله وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف عليها
الموصل الى التصور آه (وقوله ومن حيث) اى ويبحث عنها من حيث
يتوقف عليها الموضوع الى التصديق آه بعضا من هذه الصغرى
وضمير عنها راجع الى المعلومات (وقوله وهذه الاحوال عارضة آه)
كبرى لاشتماله على محمولها وذكر الاوسط فيه بقوله هذه الاحوال للاختصار
فيكون الصغرى والكبرى مذكورتين تنتجان من الغير المتارف تلك
الصغرى النظرية التى ذكرها بقوله (فهو باحث آه) بالفاء حال كونه
نتيجة لانه تلك الصغرى بعينها وهوظ وح يكون تصويره (ه)
المنطق يبحث عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصوية والتصديقية
لان المنطق يبحث عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث
انها توصل الى مجهول تصورى او الى مجهول تصديقى و يبحث عنها
من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ومن حيث يتوقف عليها

س اليها واقامة الحد مقامه
لذكره الحددون المحدود
ويقول هكذا من اراد
هما (ج) المط وكذا من
الاسمية ومن اولى الاستثنائى
ومن غير مشهور ثانيه
وفى عكسه ايضا كذلك (ه)
اشار المص اليها واقامه
مقامة اذقال هكذا
او اشار اليها واقامه
مقامه من قال هكذا (ج
المط يجوز هذه الترتيبات
بين قال واشارة و بين قال
واقامة على الانفراد وح
يرتقى التصوير الى عشرين
والكل معلوم على من
تذكر فتذكر وقس
منه

الموصل الى التصديق توقفا قريبا اوتوقفا بعيدا وهذه الاحوال اى
والايصال الى المجهولات والاحوال التى يتوقف الايصال اليها عارضة
للمعلومات التصورية والتصديقية لذواتها اى عوارض ذاتية للمعلومات
التصورية والتصديقية (ج) فهواى المنطق باحث عن الاعراض
الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية وهو تلك الصغرى اوتضع
اجمال الصغرى موضع تفصيلها وتقرر الدليل (ه) لان المنطق يبحث
عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية وهذه الاحوال اى
واحوال المعلومات عارضة لهما لذواتها (ج) تلك الصغرى وان
شئت تقرر فى اجمالها مركبا (ه) لان المنطق يبحث عن احوال المعلومات
التصورية والتصديقية واحوال المعلومات اما الايصال الى المجهولات
واما الاحوال التى يتوقف عليها الايصال (ج) المنطق يبحث
عن الايصال اليها وعن الاحوال التى يتوقف عليها الايصال والايصال اليها
والاحوال التى يتوقف عليها الايصال عوارض ذاتية للمعلومات (ج) تلك
الصغرى او تقرر الكبرى الاخيرة له على الانفراد (ه) والايصال اليها
عوارض ذاتية للمعلومات والاحوال التى يتوقف عليها الايصال عوارض
ذاتية لها (ج تلك الصغرى والمآل متحد فى الجميع وذكر انواع الترتيب
فيه انما هو للقياس عليه فى نظائره والصغرى المذكورة لهذا القياس
لكونها متضمنة على خمس مقدمات اورد امثلة خمسة كل واحد منها
عقيب كل منها فيكون دليلا لها (ه) المنطق يبحث عن المعلومات
التصورية من حيث انها توصل الى مجهول تصورى لانه يبحث عن الجنس
والفصل مثلا (ط) من حيث انهما كيف يتركبان ليوصل المجموع الى مجهول
تصورى والجنس والفصل معلومان تصوريان (ج) تلك المقدمة (وقوله
كالحيوان آه) دليل لصغرى هذا (ه) المنطق يبحث عن الجنس
والفصل مثلا من حيث انهما كيف يتركبان ليوصل مجموعهما الى
مجهول تصورى لان المنطق يبحث عن الحيوان والناطق مثلا من حيث
انهما كيف يتركبان ليوصل المجموع الى الانسان والحيوان جنس
والناطق فصل والانسان مجهول تصورى (ج) تلك الصغرى وكذا

ط ويجوز ان يقرر
الاولان معا بصورة قياس
واحد (ه) لان المنطق
يبحث عن الجنس والفصل
من حيث انهما كيف آه
وعن القضايا المتعددة
من حيث انها كيف آه
والجنس والفصل معلومان
تصوريان والقضايا
المتعددة معلومان
تصديقيان (ج) تينك
المقدمتين من تلك الصغرى
وكذا يقرر الدلائل
الثلثة الاخر مثله ايضا
(ه) لانه يبحث عن
الكلية آه وعن القضية
آه وعن الموضوعات آه
من حيث كون كل منها
اه والكلية اه يتوقف
عليها آه والقضية آه
يتوقف عليهما آه
والموضوعات آه يتوقف
آه (ج) تلك المقدمات
الثلث من الصغرى
او يقرر الخمس المجموع
بصورة قياس واحد والكل
ظ والمعلومات المذكورة

المنطق يبحث عن المعلومات التصديقة من حيث انها توصل الى مجهول تصديقي لانه يبحث عن القضايا المتعددة مثلا من حيث انها كيف تؤلف فتصير قياسا موصلا الى مجهول تصديقي والقضايا المتعددة معلومان تصديقيان (ج) تلك المقدمة (وقوله كقولنا آه) دليل صغرى هذا مثل ماقبله (ه) المنطق يبحث عن القضايا المتعددة مثلا من حيث انها كيف تؤلف فتصير قياسا موصلا الى مجهول تصديقي لان المنطق يبحث عن قولنا العالم متغير وكل متغير محدث مثلا من حيث انهما كيف يؤلفا فيصير قياسا موصلا الى قولنا العالم محدث وقولنا العالم متغير وكل متغير محدث قضايا متعددة وقولنا العالم محدث مجهول تصديقي (ج) تلك الصغرى وكذا المنطق يبحث عن المعلومات التصورية من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور لانه يبحث عن المعلومات التصورية من حيث كونها كلية وجزئية وذاتية آه وكونها كلية وجزئية وذاتية آه يتوقف عليها الموصل الى التصور (ج) تلك الصغرى او يقرر مثل ماقبله (ه) لان المنطق يبحث عن الكلية والجزئية والذاتية آه والكلية والجزئية والذاتية آه معلومات تصورية يتوقف عليها الموصل الى التصور (ج) تلك المقدمة وكذا المنطق يبحث عن المعلومات التصديقة اى عن اجزائها من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا قريبا اى توقفا بلا واسطة لانه يبحث عنها من حيث كونها قضية اوعكس قضية اونقيض قضية وكونها قضية اوعكس قضية اونقيض قضية يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بلاواسطة (ج) تلك المقدمة او يقرر ايضا (ه) لان المنطق يبحث عن القضية وعن عكسها اونقيضها والقضية وعكسها ونقيضها معلومات تصديقية يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بالذات (ج) تلك المقدمة وكذا المنطق يبحث عن المعلومات من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بواسطة لانه يبحث عنها من حيث كونها موضوعات ومحمولات وكونها موضوعات ومحمولات يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بواسطة (ج) تلك المقدمة او يقرر ايضا (ه) لانه يبحث

في هذه الترتيبات مظهرا كان او مضمرا قد ذكر مطلقا وقد قيد بالتصورية والتصديقية لكن عدم التقييد احسن والاقيسة المترتبة هنا كلها من الغير المتعارف كما هو المذكور في العبارة ويجوز ان تقرر من المتعارف ايضا (ه) المنطق يبحث عن المعلومات من حيث انها توصل الى مجهول تصديقي لانه يبحث عن القضايا المتعددة مثلا من حيث انها اه والبحث عن القضايا المتعددة من حيث انها اه هو البحث عن المعلومات من حيث انها اه (ج) تلك المقدمة وهكذا التقرير في الاربعة الاخر وفي ترتيب مجموعها وهو ظ بالقياس الى ما ذكرنا فلا تغفل
منه

عن الموضوعات والمحمولات والموضوعات والمحمولات معلومات يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بواسطة (ج) تلك المقدمة واياما كان (فقوله فان الموصل آه) دليل كبراه حال كونه كبرى وما بعده صغرى لها (ه) الموضوعات والمحمولات معلومات يتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بواسطة لانهما معلومات يتوقف عليها القضايا والقضايا يتوقف عليها الموصل الى التصديق (ج) الموضوعات والمحمولات معلومات يتوقف عليها ما يتوقف عليه الموصل الى التصديق وما يتوقف عليه ما يتوقف عليه الموصل الى التصديق يتوقف عليه الموصل الى التصديق توقفا بواسطة اى بواسطة توقف القضايا عليه (ج) تلك الكبرى وهكذا مفصول ذلك القياس المساوات وبسيطه واجزاء هذا الدليل على تلك الكبرى حال كونها مقررة (ه) وكونها موضوعات ومحمولات يتوقف عليه آه والكل (ظ) فقس ويجوز ان يقرر هذا الدليل على عكس تلك الكبرى ومتضايفه وح يكون المقدمة الاولى صغرى والثانية على عكس ماذكرنا لكونه ايضا متضايفه ماذكرنا ولازم فاحدهما مستلزم للاخر وكاف في التقدير كما هو شان المتضايفين (ه) الموصل الى التصديق يتوقف على الموضوعات والمحمولات بواسطة لان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا والقضايا موقوفة على الموضوعات والمحمولات (ج) الموصل الى التصديق يتوقف على الموقوف على الموضوعات والمحمولات وما يتوقف على الموقوف على الموضوعات والمحمولات يتوقف على الموضوعات والمحمولات بواسطة (ج) تلك الكبرى وهكذا المفصول والبسيط وتصوير مفصول المساوات (ظ) واما بيان تصوير بسيط مع اثبات نظرية بعده (فه) لان الموضوعات والمحمولات معلومات يتوقف عليهما القضايا وما يتوقف عليه القضايا يتوقف عليه الموصل الى التصديق (ج) تلك الكبرى واثبات كبراه النظرية (ه) ما يتوقف عليه القضايا يتوقف عليه الموصل الى التصديق لان القضايا يتوقف عليها ما يتوقف عليه الموصل الى التصديق وما يتوقف عليه ما يتوقف

ذ وهو مركب من غير متعارف في الشكل الاول واول الاستثنائي وهكذا مفصوله منه

ص ويمكن ان يقرر القياس الثاني منهما من الفعلية كما هو المسطور (ه) قد جرت عادتهم بان سموه قولا لانه هو المركب والمركب يرادف القول (ج) الموصل اليه يرادف القول وقد جرت عادتهم بتسمية ما يرادف القول قولا (ج) المط وكذا يقرر البسيطان الاخران منهما على هذا الترتيب لكن فيه ما فيه تأمل
منه

عليه الموصول الى التصديق يتوقف عليه الموصل الى التصديق (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف تلك الكبرى وكذا فى اثبات عكسها ومتضايفها (ه) لان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا ومايتوقف على القضايا يتوقف على الموضوعات آه (ج) ذلك العكس واثبات كبراه ايضا (ه) مايتوقف على القضايا يتوقف على الموضوعات آه لان القضايا يتوقف على الموضوعات آه ومايتوقف على مايتوقف على الموضوعات يتوقف على الموضوعات (ج) تلك الكبرى وهكذا الترتيب فى سائر مواد المساوات وان سومح فى بعض المقام بترتيب بسيط فقط اذا الترتيب فيها هو المركب والبسيط مع الاثبات على مالايخفى (وقوله فيكون الموصل الى التصديق موقوفا على القضايا بالذات) مآل احدى الكبريات السابقة (وقوله وعلى الموضوعات والمحمولات آه) اى فيكون الموصل الى التصديق موقوفا على الموضوعات آه هو هذه النتيجة (وقوله لتركبه منها) دليل ماقبله من المقدمة سواء كانت تلك المقدمة صغرى اوكبرى (ه) الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا لان الموصل اليه اعنى القياس مركب من القضايا والمركب منها يتوقف عليها لكونها اجزاؤه (ج) تلك الصغرى اويقال (ه) القضايا يتوقف عليها الموصل اليه لانها يتركب منها الموصل اليه ومايتركب منه الموصل اليه يتوقف عليه الموصل اليه (ج) تلك الكبرى ومآل القياسين متحد فقد اتضح من هذه الترتيبات مآل الدليل المذكور لتلك الصغرى فلاحاجة الى البيان برأسه كما هو الحال فى اكثر الدلائل وقدسمعته على مالايخفى (قوله قدعرفت ان الغرض آه) توطئة لقول المص هذا اعنى بيان وجه التسمية يعنى الغرض من المنط استحصال المجهولات اما مجهول تصورى واما مجهول تصديقى (ج) الغرض من المنط استحصال المجهول التصورى واستحصال المجهول التصديقى ولما كان الغرض منه استحصالها يكون نظر المنطقى ومقصوده امافى الموصل الى المجهول التصورى اعنى المعلوم التصورى الذى هو القول الشارح واما فى الموصل الى المجهول التصديقى وهو الحجة

ل يجوز ان يقرر الجواب هـ الحجة ناسب ان يستدل على تسميتها بالغلبة لانها مشتق من حج وحج بمعنى غلب (ج) انها مشتقة ممايكون بمعنى الغلبة والمشتق منه ناسب ان يستدل على تسميته بالغلبة (ج) المط منه

ص ويقرر من الاستثنائى ايضا وهو الاوضح (ه) لما كان مقدما عليه طبعا قدم عليه وضعا لانه لما قدم عليه طبعا ولم يقدم عليه وضعا لم يوافق الوضع الطبع لكنه ينبغى ان يوافق الوضع الطبع (ج) نقيض المقدم وهو تلك الملازمة وهكذا من اوله وهو (ظ) منه

التى هى معلوم تصديقى (ج) عين دالتالى المذكور وهو قوله (فنظر المنطق آه) فلايخلو مقصودهم عنهما لكنهما يجتمعان لان مقصودهم كلاهما لااحدهما وح يكون بينهما منع الخلو فقط لاالجمع وهذه النتيجة مع دليلها معلوم مماسبق ولذا قال وقدعرفت وانما سبق ذلك بقوله وقد جرت آه لكونه بيان قول المص هذا (ه) الموصل الى التصور يسمى قولا فى عرفهم لانه مركب فى الاغلب وفى الاصح والمركب يرادف القول (ج) الموصل الى التصور يرادف القول ومايرادفه ناسب ان يسمى قولا فى عرفهم (ج) المط ص وكذا الموصل اليه ناسب ان يسمى شارحا لانه يشرح ويوضح ماهيات الاشياء ومايشرح ويوضحها ناسب ان يسمى شارحا (ج) المط ويجوز ان يقرر بجمع المدعى والدليل (ه) لان الموصل اليه يرادف القول ويشرح ماهياتها وماهو شانه كذلك ناسب ان يسمى قولا شارحا (ج) الموصل اليه ناسب ان يسمى قولا شارحا وانما قلنا فى الاغلب لان التعريف وهو القول الشارح سواء كان تعريفا حقيقيا اواعتباريا فلا اقل يكون مركبا من الجزء العام والخاص فى الاغلب وان جاز كونه مفرد ايضا بخلاف التعريف اللفظى الذى هو تعريف لفظ بلفظ اجلى منه بالنسبة الى المخاطب فلايلزم كونه مركبا بل اكثره مفرد كالتفسيرات الواقعة فى العبارات ومن هذا القبيل بيان لغات الالفاظ فى كتب اللغات باى لسان كان وبخلاف التعريف التنبيهى الذى هو ايضاح ماعلمه المخاطب وذهل عنه وتنبيه له على مالايخفى (قوله والموصل الى التصديق اى وقدجرت عادتهم بان سموه حجة لان الموصل الى التصديق يغلب على الخصم من تمسك به استدلالا على مطلوبه ومايغلب على الخصم من تمسك به استدلالا عليه ناسب ان يسمى حجة (ج) المط (قوله من حج يحج) آه اى الحجة مأخوذ من حج بمعنى غلب ومثل هذا قد يذكر لدفع وهم عدم مطابقة الدليل المذكور قبله لمدعاه كانه قيل هنا المناسبة بين الغلبة والحجة حتى يكون هو دليلا على تسميته بالحجة فاجاب (ل) بان الحجة بمعنى الغلبة فى الاصل فيصلح المذكور ان يكون دليلا على التسمية بها (قوله

و) وانما كان عكس قوله التقدم الطبيعى هو ان آه كبرى ولم يبق على حاله لانه لو ابقى على حاله لكان من الشكل الثانى لكون الاوسط محمولا فيهما ح مع ان شرطه معدوم لكون المقدمتين والمدعى ايجابا ولذا كان عكس المذكور وهو طرد تعريف التقدم الطبيعى كبرى لاالمذكور اعنى عكس تعريفه وان قررته منه مع انتفاء شرطه قلت (ه) لان تقدم التصور على التصديق هو كون المقدم بحيث اه والتقدم الطبيعى هو كون المقدم بحيث اه (ج) تلك الكبرى وهو ايضا صادق لكن الصواب ماذكرنا لما قلنا منه

و[يجب] آه) اى مباحث الموصل الى التصور يجب تقديمه على مباحث الموصل الى التصديق فى الوضع والذكر فى العبارة لان الموصل الى التصور تصورات والموصل الى التصديق تصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا اى وتقدم التصور على التصديق تقدم طبيعى وذاتى (ج) الموصل الى التصور مقدم على الموصل الى التصديق طبعا ولما كان الموصل الى التصور مقدما على الموصل الى التصديق طبعا فلتقدم [عليه] وضعا اى فيجب ان يقدم مباحث الموصل الى التصور على م[باحث] الموصل الى التصديق وضعا وفى الذكر حتى يوافق الوضع الطبع [لتو]قف معرفة التصديق على معرفة التصور (ج) عين التالى وهو المط وهو مركب من قياسين اولهما القياس المسمى بحقيقة صغرا الاولى وثانيها من غير متعارف اول الاستثنائى اذ فرض نتيجة الاول منها استثنائية وضم اليها الشرطية المذكورة بدلالة الفاء وهكذا الاربعة المشهورة الباقية فى الاول منهما وفى كل منهما تضم اليه تلك الملازمة فيكون مركبا من احدهما ومن ذلك الغير المتعارف وهكذا الترتيب فى نظائر هذه العبارة والمقدم بالتقدم الطبيعى يلزم تقدمه على ذات المؤخر عنه ولا يمكن تأخر المقدم به عن ذات المؤخر كما هو المفهوم من تعريفه وهو (ظ) واما تقدمه بالتقدم الوضعى والذكرى فى البحث وكسب العلم اياه فقد يلزم تقدمه ايضا فيما يكون المقدم مجهولا مع كون معرفة المؤخر محتاجا الى معرفة المقدم لكون المقدم داخلا فى مفهوم المؤخر اولازمه ونحوهما وح لايذكر مباحث المؤخر ولا يعلم ولا يبحث الا بعد ذكر مباحث المقدم وعلمه فيجب تقدمه عليه وضعا وفى الذكر كما فيما نحن فيه فيعبر فى التصوير اى فى تال الملازمة بلفظ يجب او يلزم اوما يؤدى مؤداهما ولذا عبره الشارح بلفظ يجب وهو باق على معناه لامؤول وقد لايلزم تقدم المقدم بالطبع فى الذكر والعبارة بل يناسب تقدمه فيه لعدم كون المؤخر موقوفا على المقدم اولكون المقدم معلوما بديهيا وح يناسب تقدمه ولايلزم وان كان مقدما بالطبع اذ يجوز ان يكون ذات الشئ مقدما على ذات الآخر طبعا ولا يكون مقدما عليه

فى الوضع بل يذكر المقدم طبعا بعد ذكر مؤخره فى الوضع غاية الامر انه لايوافق الوضع الطبع ح فلا يحسن ولذا ذكر فى ترتيب بعض المواضع لفظ يلزم وما يؤدى مؤداه وفى بعضها لفظ يناسب ونحوه على مقتضى المقام فلا تغفل فى موارده وكن على بصيرة فعلم ان التقدم الطبيعى كون ذات الشئ مقدما على ذات الاخر فى نفسه والتقدم الوضعى هو كون معرفة ذلك الشئ المقدم مقدما على معرفة المؤخر وبحثه على بحثه وان شئت قررت (قوله ليوافق آه) دليلا مستقلا على تلك الملازمة لامذكورا معها (ه) لما كان مقدما عليه طبعا فلتقدم مباحثه على مباحثه وضعا لانه لما كان مقدما عليه طبعا ينبغى ان يوافق الوضع الطبع ولما انبغى موافقة الوضع الطبع يقدم على مباحثه وضعا (ج) تلك الملازمة والمقدمات لهذا المركب مذكورات اكثرها بديهية وبعضها وهو كبرى الاول منه نظرى ولهذا اخذها (بقوله وانما قلنا التصور آه) واستدل عليها (بقوله لان التقدم آه) مشتملا على محمولها فيكون كبرى لكن بعد عكسها لما استعرف (وقوله والتصور كذلك آه) صغرى لها لاشتماله على موضوعها لان كذلك اشارة الى كون المقدم بحيث آه اعنى الحد الاوسط فتنتجان من الشكل الاول تلك الكبرى (ه) التصور مقدم على التصديق طبعا اى تقدم التصور على التصديق تقدم طبيعى لان التصور كذلك بالنسبة الى التصديق اى لان تقدم التصور على التصديق هو كون المقدم وهو التصور بحيث يحتاج اليه المؤخر وهو التصديق ولايكون التصور علة تامة للتصديق وكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر ولايكون علة تامة له تقدم طبيعى (ج) تلك الكبرى والمقدمة الاولى اعنى عكس تعريف التقدم الطبيعى لايحتاج الى دليل لانه بيان لمعناه واما المقدمة الثانية اعنى حمل تعريف التقدم الطبيعى على تقدم التصور على التصديق الذى هو من افراده فنظرية ولكونها مقدمتين فى الحقيقة شرع فى بيان احديهما (بقوله اما انه ليس آه) ووصفه بالظهور فيكون

(قوله والا لزم آه) تنبيها له لا دليلا اوظهوره بهذا الدليل وايا ما
كان يكون تصويره (ه) التصور ليس علة تامة للتصديق لانه لوكان
علة تامة له لزم من حصول التصور حصول التصديق لكنه لايلزم
من حصول التصور حصول التصديق (ج) نقيض المقدم وهو
تلك المقدمة (وقوله ضرورة وجواب آه) دليل الملازمة التى قبله
(ه) لو كان التصور علة تامة للتصديق لزم من حصوله حصوله
لانه لوكان علة تامة له وجب وجوده عند وجوده ولما وجب وجوده
عند وجوده لزم من حصوله حصوله (ج) تلك الملازمة (وقوله واما
انه يحتاج آه) شروع لبيان المقدمة الثانية منهما (ه) التصور
يحتاج اليه التصديق لان التصور هو تصور المحكوم عليه وتصور
المحكوم به وتصور الحكم مثلا وتصورها لابد منه اى لازم فى كل
تصديق (ج) التصور لابد منه فى كل تصديق وكل مالابد منه فى كل
تصديق يحتاج اليه التصديق وهوظ (ج) تلك المقدمة اوتقرر
تلك المقدمة ودليلها (ه) التصديق يحتاج الى التصور لان التصديق
لابد فيه من تصور المحكوم عليه آه ومالابدله من تصور المحكوم عليه
يحتاج الى التصور (ج) تلك المقدمة وح يكون بسيطا وان امكن
تصويره مركبا ايضا وعلى التقديرين (فقوله للعلم الاولى بامتناع
آه) اى ضرورة امتناع آه دليل المقدمة المذكورة اما على التقدير
الاول فتصويره (ه) تصور المحكوم عليه آه لابد منه فى كل تصديق
لان تصور المحكوم عليه آه يمتنع الحكم ممن جهل احدهذه اى يمتنع
الحكم بدون معرفة مجموعها ومايمتنع الحكم ممن جهله يمتنع التصديق
ممن جهله لانتفاء التصديق بدون الحكم (ج) تصور المحكوم عليه
آه يمتنع التصديق ممن جهله وما يمتنع التصديق بدونه لابد منه فى كل
تصديق (ج) تلك المقدمة ويجوز ان يقرر القياس الاول منها
بتقرير الكبرى (ه) وامتناع الحكم منه هو امتناع التصديق منه
والبواقى على حالها واما على التقدير الثانى (فهو) كل تصديق لابد فيه
من تصور المحكوم آه لان التصديق يستلزم الحكم اوهو الحكم والحكم

(يمتنع)

يمتنع ممن جهل احد هذه (ج) التصديق يمتنع ممن جهل احد هذه
او يستلزم مايمتنع ممن جهلها وما يمتنع ممن جهل احد هذه او يستلزم
لابدله من هذه (ج) تلك (ى) المقدمة (قوله وفى هذا الكلام اى)
فى دليل المص على وجوب تقديم التصور على التصديق اعنى فى قوله
لابد فى كل تصديق من تصور المحكوم عليه آه فائدتان اخريان فيشمل
ذلك الدليل عليهما سوى مايكون دليلا فيكون الدليل صريحا
فى الدلالة على وجوب التقديم ومتضمنا على الفائدتين الاخريين
كما بينهما (بقوله احديهما آه) واستدل على كل منهما بما بعده (ه)
نبه المص فى كلامه هذا الى فائدتين اذنبه المص فيه على ان المراد
باستدعا التصديق تصور المحكوم عليه كما هو المفهوم من قوله لابد
فى كل تصديق من تصور المحكوم عليه هوان التصديق يستدعى
تصور المحكوم عليه بوجه ماما بكنه حقيقه المحكوم عليه اوبامر
صادق عليه من اوصافه ونبه فيه ايضا على ان الحكم فيما بينهم
مقول بالاشتراك الفظى على النسبة الايجابية وعلى ايقاع تلك النسبة
وانتزاعها وهما فائدتان اى وان المراد باستدعائه تصور المحكوم
عليه هوان التصديق يستدعى تصوره بوجه ما الذى هو اعم
من ان يكون بكنه الحقيقة اوبامر صادق عليه وكون الحكم فيما بينهم
مقولا بالاشتراك على النسبة وعلى ايقاعها اوانتزاعها فائدتان (ج)
من غير متعارف الفعلية ذلك المط وكذا يقرر من الاسمية والصغرى
التى هو مقدمتان نظرية (وقوله ليس معناه آه) دليل الاولى منهما
(ه) نبه على ان المراد اى المراد باستدعاء التصديق تصور المحكوم
عليه هوانه يستدعى تصوره بوجه مالانه اما المراد به انه يستدعى
تصوره بوجه ماواما المراد به انه يستدعى تصوره بكنه الحقيقة
لكنه ليس المراد به انه يستدعى بكنه الحقيقة (ج) من رابع الاستثنائى
عين الجزء الاخر وهو تلك الصغرى (وقوله فانا نحكم آه) دليل الرافعة
المذكورة النظرية (ه) ليس المراد به انه يستدعى تصور بكنه
الحقيقة لانه لوكان المراد به انه يستدعى تصوره بكنه الحقيقة

لا مثلا يقال (ه) لان
التصديق لابد فيه من
تصورات ثلثة والتصورات
الثلثة هى تصور المحكوم
عليه آه (ج) من الغير
المتعارف فيه التصديق
لابد فيه من تصور المحكوم
عليه آه ومالابد منه يحتاج
اليه (ج) تلك المقدمة
منه

ى ويجوز ان يقررا بسيطا
بناء على استلزام التصديق
الحكم (ه) تصور المحكوم
عليه اه لابد منه فى كل
تصديق لان تصور
المحكوم عليه آه يمتنع التصديق
والحكم ممن جهله وما
يمتنع الحكم ممن جهله
لابد منه فى كل تصديق
(ج) تلك المقدمة وكذا
التصديق لابد فيه من
تصور آه لان التصديق
يمتنع ممن جهل احدى
هذه التصورات وما
يمتنع ممن جهلها لابد
فيه منها (ج) تلك المقدمة
ومقاد الكل واحد على
مالا يخفى
منه

لما حكمنا على الاشياء التي لاتعرف حقايقها لكنا نحكم على الاشياء لاتعرف حقايقها (ج) نقيض المقدم وهو تلك الرافعة والرافعة المذكورة لهذا ايضا نظرية (وقوله كما نحكم آه) دليلها مشتملا على موضوعها فيكون صغرى والكبرى مطوية (ه) انا نحكم على اشياء لاتعرف حقايقها لانا نحكم على واجب الوجود تعالى وعلى شبح نراه من بعيد وواجب الوجود تعالى وشبح نراه من بعيد اشياء لاتعرف حقايقها (ج) من الغير المتعارف تلك الرافعة ومن فعليته ايضا (ه) نحكم على اشياء لاتعرف حقايقها اذ نحكم على واجب الوجود تعالى وعلى شبح نراه من بعيد وهما اشياء لاتعرف حقايقها (ج) تلك الرافعة ويقرر من المتعارف ايضا (ه) لانا نحكم على واجب الوجود تعالى وعلى شبح والحكم عليها هو الحكم على اشياء لاتعرف حقايقها (ج) تلك الرافعة ويقرر مثل هذا من الفعلية ايضا (ه) اذ نحكم عليهما و نحكم على اشياء لاتعرف حقايقها من حكم عليهما (ج) من غير متعارف غير متعارفها تلك الرافعة وكلها اما من اول الاول او من ثالثه وهو ظ لكن على هذا يلزم ان يذكر لفظة قد في تلك الرافعة وفي صغراه مثلا يقال قد نحكم آه وهو معلوم ولذا لم نذكره (وقوله فلو كان الحكم آه) تأكيد ماقبله لان مأله كان مأل الملازمة الكائنة الثاني الاستثنائي المقرر آنفا ويجوز ان يكون هو تلك الملازمة لاتأكيد لها وح يكون المقدمتان الثاني الاستثنائي المرتب آنفا مذكورتين شرطيتهما هو هذا القول ورافعتهما هو قوله فانا نحكم آه كما عرفت ويجوز ان يستدل بالمثالين على رافعة رابع الاستثنائي ويكون هو مقدمة شرطية وقوله كما نحكم آه رافعة له (ه) ليس معناه انه يستدعي تصوره بكنه الحقيقة لانه لو كان الحكم على الشيئ اى التصديق مستدعيا التصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة لم يصح منا امثال هذه الاحكام الكائنة في هذين المثالين اى لو كان معناه انه يستدعي تصوره بكنه الحقيقة لما نحكم على واجب الوجود تعالى شانه بالقدرة والعلم وعلى الشبح الذي نراه من بعيد بانه شاغل بحيز لكنا

(نحكم)

(٢) مثلا يقال في تقرير الاسمية (ه) المص نبه على فائدتين لانه نبه على ان المراد اه وعلى ان الحكم اه وهما فائدتان (ج) المط او يقرر كبراه (ه) ومن نبه على ان المراد آه وعلى ان الحكم آه نبه على فائدتين وهكذا يقرر من الفعلية ايضا (ه) نبه على فائدتين حيث نبه على ان المراد آه وعلى ان الحكم آه ونبه على فائدتين من نبه على ان المراد آه وعلى ان الحكم آه (ج) المط المذكور ومن الاولى الاستثنائي ايضا وهو معلوم وهذا الترتيب الايضاح والتفهيم والافلا حاجة الى هذا الترتيب بل تدعى هاتان الصغريان ابتداء ويستدل عليهما بدليليهما وهكذا في نظائره — منه

نحكم على واجب الوجود تعالى بهما وعلى شبح نراه من بعيد به (ج) نقيض المقدم وهو تلك الرافعة (وقوله حتى لو لم يتصور آه) قيد للمنفي اعني قوله انه يستدعي آه لا للنفي اعني قوله ليس معناه انه يستدعي آه فيكون المعنى لو استدعى التصديق تصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة يمتنع الحكم على الشيئ حيث لم يتصور حقيقة ذلك الشيئ مع انه يحكم على الشيئ سواء تصور حقيقة او لا يتصور وهذا يمكن ان يستدل على تلك الرافعة كما اشرنا اليه لكون مألهما كانه مأل دليلها الذي هو قوله فانا نحكم (ه) ليس معناه انه يستدعي آه لانه لو كان معناه انه يستدعي آه يمتنع الحكم على الشيئ مادام لم يتصور حقيقة لكنه لايمتنع الحكم عليه حين لم يتصور حقيقة (ج) نقيض المقدم وهو تلك الرافعة وهذا الترتيب يؤيد كونه قيدا للمنفي لانه اذا اجرى القيد على مقيد المنفي بدون النفي يستلزم المقيد به اياه ويكون قيدا للمنفي كما فيما نحن فيه لاجرائه عليه في الملازمة بدون النفي واذا اجرى عليه مع النفي اى على النفي والمنفي معا يكون قيدا للنفي كما يظهر من موارده (قوله والثانية آه) شروع لاثبات الثانية من المقدمتين السابقتين (بقوله فعني بالحكم آه) ويدل على كون هذا دليلا عليها (قوله تنبيها على معنى الحكم) وهو ظ وح يكون مشتملا على موضوعها فيكون كبرى بحاله والصغرى مطوية معلومة (ه) المص نبه في هذا الكلام على ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك على النسبة وعلى ايقاع تلك النسبة وانتزاعها لان المص عنى بالحكم النسبة الايجابية حين حكم بانه لابد في التصديق من تصور الحكم وعنى به ايقاع النسبة حين قال لامتناع الحكم ممن جهل آه تنبيها على معنى الحكم ومن عنى بالحكم النسبة الايجابية حين حكم بانه لابد في التصديق من تصور الحكم وايقاعها حين قال لامتناع الحكم نبه على ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك عليهما اى نبه على معنى الحكم (ج) تلك المقدمة وهكذا تقريره حال كون مقدماته فعلية سواء ذكر قوله تنبيها آه مع الدليل قيدا له كما ذكرنا او لا لعدم الحاجة اليه (وقوله والا فان آه) دليل الصغرى

٦٠ ويقرر حال كونه مركبا من ثلثة ايضا (ه) لانه لو لم يعن به النسبة حين حكم آه وايقاعها حين قال آه فاما يكون المراد به النسبة فيهما واما يكون المراد ايقاعها فيهما ان كان المراد به النسبة فيهما لم يكن لقوله لامتناع آه معنى وان كان المراد به ايقاعها يلزم استدعاء آه (ج) لو لم يعن به النسبة حين حكم آه وايقاعها حين قال آه فاما لم يكن لقوله لامتناع آه معنى واما يلزم استدعاء آه واستدعاء آه بط (ج) لو لم يعن به النسبة حين حكم آه وايقاعها حين قال آه فاما لم يكن لقوله لامتناع آه معنى واما يلزم البطلان لكن التاليان بط (ج) نقيض المقدم وهو المط وح يكون الرافعتان م

مشتملا على نقيضها فيكون من ثانى الاستثنائى ان قرر بسيطا
ومن الخلفى ان قرر مركبا كما فيما نحن فيه على حاله (ه) عنى به النسبة
حين حكم بانه لابد اه وايقاعها حين قال لامتناع آه لانه لو لم يعن به
النسبة حين حكم بانه لابد آه ولم يعن به ايضا ايقاعها حين قال لامتناع آه
فاما يكون المراد بالحكم اى فاما يعنى به النسبة فى الموضعين الذين هما قوله لابد
آه وقوله لامتناع واما يكون المراد به ايقاع النسبة وانتزاعها فيهما اى
فى الموضعين ان كان المراد به النسبة فى الموضعين لم يكن لقوله لامتناع الحكم ممن
جهل آه معنى وان كان المراد به ايقاعها او انتزاعها فى الموضعين
يلزم استدعاء التصديق تصور الايقاع وهو الحكم على هذا (ج)
لو لم يعن به النسبة حين حكم بانه لابد آه وايقاعها حين قال لامتناع آه
اما لم يكن معنى لقوله لامتناع الحكم آه واما يلزم استدعاء التصديق
تصور الايقاع لكن عدم كون المعنى لقوله لامتناع الحكم آه فاسد واستدعاء
التصديق تصور الايقاع ايضا بط وكذا مايستلزمه (ج) نقيض المقدم
٦٠ وهو تلك الصغرى والرافعة الاولى المطوية لا يحتاج الى دليل لانه
لو كان المراد بالحكم النسبة يكون معنى قوله لامتناع الحكم آه لامتناع النسبة
ممن جهل وهو لامعنى له واما الرافعة الثانية المذكورة بقوله وهو بط
فلكونها نظرية استدل عليها بقوله (لانا اذا آه (ه) استدعاء التصديق
تصور الايقاع بط لان التصديق يحصل حين ادركنا ان النسبة واقعة
او ليس بواقعة ولا يتوقف لذلك التصديق على تصور ذلك الادراك اى ادراك
ان النسبة آه ولما حصل التصديق حين ادركنا ان النسبة آه بدون توقف ذلك
التصديق على تصور ذلك الادراك لايستدعى التصديق تصور الايقاع اى
تصور الادراك (ج) من غير متعارف اول استثنائى عين التالى وهو تلك الرافعة
وعلى هذا يكون القول استثنائية والشرطية مطوية وهو الظ من امثال
هذه العبارة وان جاز تصويره من متعارفه ايضا وكذا يقرر من الاقترانى
(ه) التصديق لايستدعى تصور الايقاع لان التصديق يحصل اذا
ادركنا ان النسبة آه ولا يتوقف على تصور ذلك الادراك وما يحصل
اذا ادركنا ان النسبة آه ولا يتوقف على تصور ذلك الادراك لايستدعى

مَ مطويتين ويكون
قوله لانا اذا آه دليلا
للكبرى وهو قوله وهو
بط لانه ح كبرى لا رافعة
وهكذا مفصولها ويجوز
ان يقرر اولا من ثانى
الاستثنائى اعنى القياس
الاخيرين فقط حتى ينتج
تلك المقدمة اولا ثم
تثبت ملازمة النظرية
بالاقترانى الشرطى اعنى
القياس الاول فقط
او الاولين التصويرين
كما هو الحال فى جميع الخلفى
فتذكر
منه

تصور الايقاع (ج) تلك الرافعة قوله فان قلت آه يعنى نختار كون
الحكم ايقاع النسبة ولانم لزوم بطلان استدعاء التصديق تصور الايقاع
مطلقا على تقدير المراد من الحكم ايقاع النسبة بل استدعاء التصديق
تصور الايقاع بط اذا كان الحكم ادراكا كما ذهب اليه المقدمون مع ان
الحكم يحتمل ان يكون فعلا كما ذهب اليه المتأخرون وح يستدعى
التصديق تصور الحكم فلا يصح قوله على اطلاقه فعلى هذا يكون منعا
لتلك الملازمة اعنى قوله ان كان به ايقاعها فيهما يلزم استدعاء التصديق
تصور الايقاع الذى هو بط اومنعا لتلك الرافعة بناء على كون الحكم
ادراكا كما هو الظ من تقريره ويجوز ان يقرر هذا على صورة القياس
المركب اقترانيا او استثنائيا ومستمعه فى موارده من نظائره مثلا يقال (ه)
هذا لايتم مطلقا لانه اما يتم على اطلاقه او تم حين كون الحكم ادراكا وفعلا
لكنه يتم اذا كان ادراكا ولا يتم اذا كان فعلا (ج) من غير مشهور الاستثنائى
وغير متعارفه المط وكذا هذا لايتم على اطلاقه لان هذا يتم اذا كان ادراكا ولا يتم
اذا كان فعلا وكونه ادراكا اعتبار وكونه فعلا (ج) من غير متعارف الاول هذا
يتم باعتبار ولا يتم باعتبار آخر وما يتم باعتبار ولا يتم باعتبار لايتم على اطلاقه
(ج) من متعارفه المط وكذا هذا لايتم مطلقا لانه اما يكون الحكم ادراكا
واما فعلا ان كان ادراكا يتم وان كان فعلا لايتم (ج) من غير متعارف
مركب الاستثنائى اما يتم واما لايتم ولما كان كذلك لايتم مطلقا (ج)
من بسيط المط وكذا لو تم مطلقا لتم اذا كان ادراكا وفعلا لكنه يتم
اذا كان ادراكا ولا يتم اذا كان فعلا (ج) من متعارف ثانيه المط وكذا ما تم
باعتبار ولا يتم باعتبار لايتم مطلقا لكنه قد يتم وقد لايتم (ج)
من متعارف اوله المط وفى مثل هذه العبارة يقرر مطردا على هذه الوجوه
الخمسة فلا تغفل فى موارده (وقوله لان الافعال آه سنده الجارى عليه
بعده التصوير لكونه قضايا متعددة (ه) اذا كان الحكم فعلا يكون
من الافعال الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية للنفس انما تصور
عن النفس بعد شعور النفس بها وبعد القصد اليها (ج) اذا كان فعلا
تصدر عن النفس بعد شعورها به والقصد اليه ولما صدر عن النفس بعد

سَ وَيقرر من ثانى
الاستثنائى ايضا (ه)
لانه لو استدعى التصديق
تصور الايقاع لما حصل
التصديق حين ادرك
ان النسبة آه يتوقف
على تصور ذلك الادراك
لكنه يحصل التصديق
حين ادرك ان النسبة آه
ولا يتوقف على تصور
ذلك الادراك (ج)
نقيض المقدم وهو تلك
ويقرر من غير متعارف
الاستثنائى التصديق لايستدعى
تصوره لانه يحصل حين
ادرك ان النسبة آه بدون
توقفه على تصوره ولو
استدعى تصوره لا يحصل
حين ادرك ان النسبة آه
بدون توقفه عليه (ج)
تلك الرافعة او من الثانى
بتقرير الملازمة من الثانية
هو ما يستدعى تصوره
لا يحصل حين ادرك ان
النسبة آه بدون توقفه
عليه وهو ظ
منه

شعورها به والقصد اليه يكون حصول الحكم موقوفا على تصور الحكم والحال ان حصول التصديق موقوف على حصول الحكم وهو ظ (ج) اذا كان الحكم فعلا يكون حصوله موقوفا على تصور الحكم وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم واذا كان حصول الحكم موقوفا على تصور الحكم وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم يكون حصول التصديق موقوفا على تصور الحكم بواسطة المقدمة الاجنبية (ج) اذا كان الحكم فعلا يكون حصول التصديق موقوفا على تصور الحكم وهو السند الجارى عليه وان شئت ضممت ملازمة اخرى الى هذه النتيجة حتى ينتج حاصل ذلك المنع (ه) واذا كان حصول التصديق موقوفا على تصور الحكم يستدعى التصديق تصور الحكم وهو ظ (ج) واذا الحكم فعلا يستدعى التصديق تصور الحكم وهى حاصل المنع وبعد هذه التقرير لايتوهم ان المنع وارد على المقدمة المدللة لانه وارد على قوله وهو بط وهو مدلل بما بعده كما عرفت اذ المنع ليس على المقدمة المدللة به بل على المقدمة الغير المدللة ويمكن ان يكون هذا معارضة لتلك المقدمة لانها على ظاهرها تفيد بطلان استدعائه تصور الايقاع مطلقا فيكون نقيضها ان استدعائه تصور ليس باطلا مطلقا اى قد لايكون استدعائه تصوره باطلا وهو اذا كان الحكم فعلا يستدعى تصور الحكم ويستدل عليها بالمذكور على ذلك الترتيب بعينه مركبا من اقيسة اربعة موصولا ومفصولا وح يكون قوله على ان المص آه دليلا اخر يستدل به ايضا على مطلوب المعترض (ه) لما صرح المص فيه بان التصديق يستدعى تصور الحكم فالتصديق يستدعيه لكن المقدم ثابت وكذا التالى وانما زدنا قولنا بواسطة آه فى اثناء الترتيب لكون ذلك المقرر فى اثنائه من المساوات لان قوله فحصول الحكم آه كبرى وقوله وحصول التصديق آه صغرى لها وقوله فحصول التصديق آه نتيجتها بعد اسقاط المقدمة الاجنبية لانه اختصار وتوضيحه هو التقرير مركبا كما عرفت سواء قرر برأسه اوفى اثناء القياس كما فيما نحن فيه لكن كبراها مقدمة برأسه

(فى)

فى هذا القياس ولازمه ذكرها قصدا كذلك نتيجتها واما صغراها فليست مقدمة برأسه فيه بل يذكر قيد الما قبلها من الكبرى ولهذا ذكر بالواو الحالية اشارة الى انها ثابت قبل لاتحتاج الى اثباتها وقد ذكرناها كذلك تدبر (قوله على ان المص آه) سند اخر على ذلك المنع صرح فيه بان التصديق يستدعى تصور الحكم وهذا التصريح (ظ) فيه بلا كلام فيبطل بطلان استدعائه تصور الايقاع لكن يرد عليه انه يلزم من هذا التصريح زيادة اجزاء التصديق على الاربع اذ يكون اجزاؤه ح تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية والحكم وتصور الحكم فلا يصلح هذا التصريح سندا اخر للمنع بل يضره للزوم ذلك المحذور فاجاب عنه (بقوله وجعله آه) لدفع هذا التوهم كما يشعره التفريع عليه بقوله حتى لا يزيد آه (قوله فنقول آه) جواب بتغيير الدليل الدال على مطلوبه لان مطلوبه هو عدم ارادة ايقاع النسبة الحكمية فى الموضعين واستدل عليه اولا بلزوم استدعاء التصديق تصور الايقاع كما قال ان كان المراد بالحكم ايقاع النسبة فى الموضعين يلزم استدعاء التصديق تصور الايقاع وقد كان استدعاؤه تصور الايقاع بط فلما اورد عليه الاعتراض المذكور غير الدليل المذكور اى تركه واستدل عليه بلزوم زيادة اجزاء التصديق على الاربعة من قول المص لابد لكل تصديق آه فعلى هذا يكون (قوله فلو كان المراد آه) شروعا للدليل المسوق له باخذ نقيض ذلك المدعى (وقوله وهو مصرح آه) رافعة (وقوله اذ كل تصديق آه) توطئة لهذا الدليل وقيد له وح يكون تصويره (ه) ليس المراد بالحكم (ر) فى الموضعين ايقاع النسبة لانه لو كان المراد به فيهما ايقاع النسبة مع دلالة قوله لابد (آه على ان تصور الحكم) من اجزاء التصديق لزاد اجزاء التصديق على اربعة اى لزم زيادة اجزائه على اربعة من قوله لابد لكل تصديق آه لكنه مصرح بخلافه اى لكنه لايزاد اجزاؤه على اربعة لتصريحه فى شرح الملخص يكون تصور الايقاع شرطا لاجزء وللزوم كونها اربعة (ج) نقيض المقدم وهو المدعى

ويجوز ان يقرر حال كون ذلك القيد مقدمة برأسه ويكون ذلك القياس مركبا من غير متعارف اول الاستثنائى ومن متعارف ثانيه حال المقدمة الشرطية للاول منهما مركبا من مقدمه حملية وتال متصلة وح يكون نتيجته عين تاليها الذى هو الشرطية وبعده تفرض تلك الشرطية مقدمة لثانيه ويستثنى نقيض تاليها بالقول المذكور وينتج عين مقدمها الذى هو المط مثل ماقدرته ويدل على هذا الترتيب الفاء فى قوله ولوكان آه ستعرفه من التقرير الذى نذكره (ه) لان قوله اذكل تصديق لابد آه يدل على ان تصور الحكم من اجزاء التصديق واذادل قوله اذكل تصديق لابداه على ان تصور الحكم من اجزاء التصديق فلوكان المراد بالحكم ايقاع النسبة لزاداجزاء التصديق على اربعة (ج) لوكان المراد به ايقاعها لزاداجزاؤه على اربعة لكنه مصرح بخلافة (ج) نقيض المقدم وهو المط (قوله) قال الامام آه منع للزوم زيادة الاجزاء من قول المص لابد فيه آه لكنه توطئة للمنع الناش من بيان فرق ذلك القيل بين قول الامام فيه و بين قول المص ههنا فيكون منعا لبيان الفرق اعنى قول القيل وماقبله من بيان قول الامام وكذا بعض مابعده توطئة وقوله فانه يجوزان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه وغير لازم منه ان يكون الحكم تصورا سنده فيكون هذا المنع مقويا لقوله فان قلت هذا آه و يبقى ذلك الاعتراض على حاله وقوله لان الحكم فيما قاله آه دليل الفرق بينهما (ه) الحكم فى قوله الامام فى الملخص مغاير للحكم فى قول المص ههنا وهو قوله كل تصديق لابد فيه من تصور المحكوم عليه آه فى الحكم لان الحكم فيما قاله الامام تصور لامحالة وفيما قاله المص ههنا يحتمل ان لايكون تصورا وان يكون تصورا ومايكون تصورا لامحالة مغاير لمايحتمل ان يكون تصورا وان لايكون تصورا (ج) المط وح يكون بعض ذلك السند مع شقه الاخر دليلا للصغرى الثانيـة المذكورة من الصغريين كمايكون بعضه الاخر مع عديله تلك الصغرى (ه) الحكم فيما قاله المص يحتمل ان لايكون تصورا وان يكون تصورا لان الحكم فيـا قاله يجوز ان يكون معطوفا

على تصور المحكوم عليه وان يكون معطوفا على المحكوم عليه وغير لازم منه ان يكون تصورا اى ولـما كان معطوفا على تصور المحكوم عليه لايكون الحكم تصورا واذاكان معطوفا على المحكوم عليه يكون تصورا (ج) تلك الصغرى (قوله) وفيه نظر آه جواب بابطال سنده المذكور بان يقال (ه) لايجوزان يكون والحكم معطوفا على تصور المحكوم حتى لايكون الحكم تصور الانه لوكان والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه ولايكون الحكم تصورا لوجب ان يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين بلفظ المثنى فيما سبق من دليل قوله اذكل تصديق لابد آه لاان يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور بلفظ الجمع لكنه لم يقل هناك لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين بل قال هذه الامور (ج) نقيض المقدم وهو نقيض السند (قوله ولو صح آه) جواب سؤال مقدر وارد على هذا الجواب الذى هو ابطال السند كانه قيل لايلزم عليه ان يقول هذين الامرين مثنى على تقدير عدم كون الحكم تصورا بل قوله هذه الامور على صيغة الجمع يفيد مآل ذلك بارادة مافوق الواحد منه لكونه جمعا منطقيا فيراد منه المثنى عن ماهو المق فاجاب عنه بانه ان اريد بهذا الجمع مافوق الواحد يجوز ولامحذور من هذا الوجه لكنه يظهر الفساد من وجه اخر لانه ان اريد منه مافوق الواحد فى قوله لامتناع الحكم ممن جهل اه الذى هو دليل قوله اذكل تصديق لابده كماعرفت ينتج من هذا الدليل استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه وبه فقط اعنى الاثنين وهو ظ ولاينتج تصورهما والحكم ايضا اعنى الثلث مع ان مدعى ذلك الدليل وهو قوله اذكل تصديق لابد آه هو استدعاء التصديق التصورين والحكم فلايكون ذلك الدليل وارد على دعواه وهو فاسد والسائل نظر الى جواز ارادة مافوق الواحد منه فقط مع ان فساده من وجه آخر غيران يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين (ظ) وهو عدم انتاج الدليل مدعاه فعلى هذا يكون تصويره (ه) لايصح حمل قوله هذه الامور على هذين الامرين بارادة مافوق الواحد منه لانه لوصح حمل قوله هذه الامور على هذا لظهر الفساد

(ر) ويجوزان يقرر هذا خلفيا بزيادة المقدمة المطوية للايضاح (ه) لانه لوكان المراد به ايقاعها مع دلالة آه لكان ايقاعها من اجزاء التصديق ولوكان منها لزاداجزاؤه على اربعة لكنه مصرح فى شرحه بعدم كونه جزء منها وعدم زيادة الاجزاء على اربعة (ج) نقيض المقدم وهو المط لكن دلالة قوله لابد آه على كون تصور الحكم من اجزاء التصديق غير مسلم لان لابد يفيد لزوم تصور الحكم للتصديق واللزوم اعم من ان يكون جزأ اوشرطا اذالشرط لازم للمشروط كما يكون الجزء لازما للكل الا ان يقال اورد تصور الحكم مع تصور المحكوم عليه وبه وهما جزءاله فيكون هو ايضا جزؤه بقرينة ذلك لا يراده فى بيان تعداد اجزائه تأمل منه

فيه من وجه اخر لكن التالى بطو كذا المقدم فيثبت نقيض المقدم هو المط
وقوله وهو ان اللازم آه دليل الملازمة المذكورة (ه) لو صح حمل قوله هذه
الامور على هذا لظهر الفساد فيه من وجه آخر لانه لو صح حمل قوله هذه
الامور على هذا لظهر ان اللازم من ذلك الدليل استدعاء التصديق
تصور المحكوم عليه وبه فقط والمدعى ليس استدعاء التصديق تصور
المحكوم عليه وبه فقط (ج) من الثانى لو صح حمل قوله هذه
الامور على هذا لظهر ان اللازم من ذلك الدليل ليس مدعاه اى
لايكون الدليل واردا على الدعوى وعدم ورود الدليل
على دعواه فساد من وجه اخر (ج) من الاول تلك الملازمة (وقوله
والمدعى استدعاء) اودليل الكبرى المطوية وضعت مقامها لا كبرى
وهو ظ وح يكون صغرى لاشتماله على موضوعها والكبرى مطوية
(ه) المدعى ليس استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه وبه فقط
لان المدعى استدعاء التصديق التصورين والحكم والتصوران والحكم
ليس التصوران فقط (ج) من الغير المتعارف تلك الكبرى ويقرر
المذكور مركبا من ثلثة (ه) لانه لو صح لظهر ان اللازم من ذلك
الدليل استدعاء آه والمدعى ليس استدعاؤه آه (ج) لو صح لظهر ان
اللازم من ذلك الدليل ليس مدعاه واذا لم يلزم من ذلك الدليل مدعاه
لايكون الدليل واردا على الدعوى (ج) لو صح لظهر انه لا يكون
الدليل واردا على الدعوى وعدم كون الدليل واراد عليها فساد
من وجه اخر (ج) تلك الملازمة وهكذا مفصولهما فتذكر فى امثال
هذه العبارة اذ لم نجعل قوله والمدعى استدعاء آه كبرى للقياس الاول
منهما بل جعلنا كبراه مطوية وهذا المذكور دليلا عليها لانه ان كان هو
كبرى له لايتكرر الاوسط حتى يسقط من النتيجة وايضا يكون المقدمتان
ح موجبة مع انه يقتضى انه يكون احديهما سالبة كما يدل عليه قوله
فلا يكون آه والحاصل ان التصوير فى امثاله هكذا لاغير على ما لايخفى
فتدبر فيه وقس عليه امثاله ويجوز ان يقرر هذا مع تلك الملازمة المدلل به
قياسا واحدا خلفيا كما يجوز عكسه اى كما يجوز تصوير الخلفى اولا بسيطا

(ع) او يقرر المدعى والدليل
(ه) قول المص ههنا
وقول الامام فى الملخص
بينهما فرق لان قول
المص ههنا اما لا يلزم
منه ان يكون الحكم
تصورا واما يلزم منه ان
يكون تصورا وقول الامام
فيه يلزم منه ان يكون
تصورا لامحالة" والقول
الذى قد يلزم منه ان
لايكون تصورا وقد يلزم
منه ان يكون تصورا
والقول الذى يلزم منه
ان يكون تصور الامحالة"
بينهما فرق (ج) المط
وهكذا الاربعة المشهورة
الباقية فيهما منه

من ثانى الاستثنائى وبعده يثبت ملازمته النظرية بالاقترانى الشرطى كما
ذكرناه (ه) لايصح حمل قوله هذه الامور على هذا لانه لو صح حمله
على هذا لظهر ان اللازم من ذلك الدليل استدعاؤه آه والمدعى ليس
استدعاؤه آه (ج) لو صح حمله عليه لظهر ان اللازم من ذلك الدليل
ليس مدعاه وعدم كون اللازم من ذلك الدليل مدعاه فساد من وجه
اخر فيه (ج) لو صح حمله عليه لظهر الفساد من وجه اخر لكن التالى بط
والمقدم مثله فيثبت نقيضه وهو المط وهكذا تقريره مركبا من اربعة
ومفصولهما كما عرفت آنفا فقس (قوله وايضا ذكراه) دليل اخر
على ابطال سند المنع المذكور توسط بين الدليلين ذلك الجواب
عن المقدر كما عرفت وح يكون هذا ايضا جاريا على نقيض ذلك
السند ولذا اخذ ذلك بقوله ح وبين فساده باستلزام كون ذكر الحكم
مستدركا (ه) لايكون والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه
ويكون الحكم تصور الانه لوكان والحكم معطوفا على تصور المحكوم
عليه ولم يكن الحكم تصورا يكون ذكر الحكم مستدركا لكنه ليس
بمستدرك (ج) نقيض المقدم وهو نقيض ذلك السند (وقوله اذا
المط آه) دليل الملازمة المذكورة قبله حال كونه كبرى (وقوله
والحكم اذا لم يكن آه) صغرى لاشتماله على مقدم تلك الملازمة تنتجان
من ثانى مايستلزم تلك الملازمة (ه) لوكان والحكم معطوفا على تصور
المحكوم عليه ولم يكن الحكم تصورا يكون ذكر الحكم هناك مستدركا
لانه لوكان والحكم معطوفا عليه ولم يكن الحكم تصورا لم يكن للحكم
دخل فى ذلك اى فى بيان تقديم التصور على التصديق طبعا والمطلوب
هناك بيان تقديم التصور على التصديق طبعا (ج) لوكان والحكم
معطوفا عليه ولم يكن الحكم تصورا لم يكن للحكم دخل فى المط ويلزم
استدراكه وان شئت ضممت الى هذه النتيجة مقدمة اخرى حتى ينتج
عين تلك الملازمة لاملزومها (ه) واذا لم يكن للحكم دخل فى المط يكون
ذكر الحكم هناك مستدركا (ج) تلك الملازمة فلو لم يكن الحكم تصورا
كما زعمه المانع لايذكر لفظ الحكم فيما سبق من بيان دليل تقديم التصور

(مه) والكلام فى قول المص
هذا اعنى قوله المقالة الاولى
فى المفردات ففيها اربعة
فصول كالكلام الذى قررناه
فى صدر تعليقاتنا على حاشية
التصديقات فى بيان قوله
المقالة الثانية فى القضايا
واحكامها وفيها مقدمة
وثلثة فصول بلا فرق
فى التقرير والتصوير
والسؤال والجواب فيرتب
فيه من المساواة سواء عبر بفى
او بلفظ الظرف والمظروف
فتذكر ما قلنا هناك فاجره هنا
جميعا وفى امثاله ولا تغفل
منه

على التصديق طبعا لانه بين هناك لزوم الحكم مع التصورين فى اثبات
احتياج التصديق الى التصور فالايكون تصور الادخل له فى ذلك البيان
فيكون لفظ الحكم هناك مستدركا مع انه لازم فيبطل عدم كون الحكم
تصورا وكون الحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه وهو سند المانع
فتعين كونه معطوفا على المحكوم عليه فلما اندفع هذه الواردات كان
عبارته سالمة على مالايخفى (قوله لاشغل للمنطقى اه) شروع لبيان
مباحث المقالة الاولى بعد الفراغ من بيان ماهية المنطق وبيان الحاجة
اليه وموضوعه اعنى بيان المقدمة وهذا القول من الشارح بيان
للاعتراض المقدر الوارد على قول المص الفصل الاول فى الالفاظ
مع جوابه كانه قيل لا معنى للتصدى الى بيان الالفاظ ضرورة
ان المنطقى من حيث هو منطقى لايبحث عنها بل عن المعانى
لانك قد عرفت ان ما يبحث عنه فى العلم هو موضوع ذلك العلم
وموضوع المنطق هو المعلومات التصورية والتصديقية
على رأى والمعلولات الثانية على رأى آخر فيبحث فيه احوالها
فيكون البحث فيه عن المعانى لاعن الالفاظ وهذا هو المفهوم من
الدليل المذكور على ذلك (ط) المدعى (ه) لاشغل للمنطقى بالالفاظ اى
لابحث له بها لان المنطقى يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية
ترتيبهما من تقديم بعض اجزائهما على البعض وهو اى البحث عن
القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما بحث لا يتوقف على الالفاظ
بالذات بل بواسطة المعانى (ج) المنطقى لايتوقف بحثه على الالفاظ
ولا شغل لمن لا يتوقف بحثه على الالفاظ بالالفاظ (ج) من غير متعارف
غير متعارف ثانى الاول تلك السالبة الكلية المط ومقدمات هذا القياس
غير كبرى الاول منه بديهية واما هى فلكونها نظرية اثباتها بقوله
(فان ما يوصل آه ه) البحث عن القول الشارح وعن الحجة وعن
ترتيبهما بحث لايتوقف على البحث عن الالفاظ لان القول الشارح
وكيفية ترتيبه ما يوصل الى التصور والحجة وكيفية ترتيبها ما يوصل
الى التصديق وما يوصل الى لتصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معنا

ط فظهر ان المط هو البحث
عن الالفاظ لا البحث
بالالفاظ لان كل البحث
والبيان والافادة انما
يكون بالالفاظ وقد يكون
بغيرها فى الدوال الاربع
وغيرها سواء كان البحث
بحثا عن الالفاظ او عن
المعانى تأمل جدا
منه

(هما)

هما وما يوصل الى التصديق مفهومات القضايا لا الفاظها (ج) القول
الشارح وكيفية ترتيبه ليس لفظ الجنس والفصل بل معنا هما والحجة
وكيفية ترتيبها مفهومات القضايا لا الفاظها والبحث عما لا يكون لفظ
الجنس والفصل بل معناهما وعما يكون مفهومات القضايا لا الفاظها بحث
لا يتوقف على البحث عن الالفاظ (ج) من غير متعارف غير متعارف
الاول تلك الكبرى ويجوز ان يقرر هذا من غير متعارف غير متعارف
الثانى ايضا بتقرير الكبرى (ه) والبحث الذى يتوقف على الالفاظ
ليس بحثا عما لا يكون مفهومات القضايا تأمل ويقرر صغرى القياس
الاول من هذا المركب وكبراه اجمالا بجمع ما يوصل الى التصور والتصديق
وهو معلوم ويمكن ان يقرر البعارة على حالها بلا تقدير (ه) لان
المنطقى يبحث عن القول الشارح آه والبحث عن القول الشادخ آه
لا يتوقف على الالفاظ (ج) المنطقى لايتوقف على الالفاظ ولاشغل لمن
لايتوقف على الالفاظ بالالفاظ (ج) المط المذكور لكن ح يكون
نتيجة الاول منها وهى قولنا المنطقى لايتوقف على الالفاظ لا معنى له ظاهرا
لان ما يتوقف على الالفاظ ليس المنطقى بل بحث المنطقى وهو (ظ) وان كان
لها معنى بالنظرى الى السامع العاقل بناء على تلك الارادة ونحوها
بل يكون على حالها معنى بدونها لان عدم توقف المنطقى على الالفاظ
مستلزم لعدم توقف بحثه عليها ومفهوم هو منه الان ماذكرناه
تقدير لفظ البحث فى جانب المحمول اظهر كما يقدر فى بعض المقام ماهو
مساو للموضوع فى طرف المحمول او غيره لايضاح البعارة اولدفع التوهم
على مالا يخفى واثبات الكبرى المذكورة على هذا الترتيب بقوله فان
ما يوصل آه مثل الترتيب المذكور بحذف لفظ البحث الكائن فى محمول
تلك الكبرى المدللة به وفى كبراه الاخيرة وهو ظ بعد هذا فقس ويمكن
ان يرجع ضمير هو الى القول الشارح مع ما عطف عليه لا الى مصدر
يبحث وان كان خلاف ظاهر العبارة وح لا يبقى محذور فى التقرير
ولا يحتاج الى التقدير (ه) لانه يبحث عن القول الشارح آه والقول
آه لا يتوقف على الالفاظ (ج) المنطقى يبحث عما لا يتوقف على الالفاظ

مطلب

اى لا يبحث عما يتوقف على الالفاظ ولا شغل لمن يبحث عما لا يتوقف
على الالفاظ بالالفاظ (ج) المط وح يكون تقرير الدليل المذكور على
الكبرى (ه) القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما لا يتوقف على
الالفاظ لان القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما هو ما يوصل الى
التصور وما يوصل الى التصديق وما يوصل الى التصور ليس لفظ
الجنس والفصل بل معناه ومايوصل الى التصديق مفهومات القضايا
لا الفاظها (ج) القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما ليس لفظ
الجنس والفصل بل معناهما ومفهومات القضايا لا الفاظها ولاشك
ان مالا يكون لفظ الجنس والفصل بل معناهما وما يكون مفهومات
القضايا لا الفاظها لا يتوقف على الالفاظ (ج) تلك الكبرى وبهذا
علم ترتيب ماذكرنا اجمالا كما علم ترتيب هذا تفصيلا بما ذكرناه بقياس احد
هما على الاخر فقس (قوله ولكن لما توقف آه) استدراك عن قوله لا شغل آه
لكونه جوابا عنه ويجوز ان يكون بيانا للواقع لا سؤالا ولا جوابا وعلى
التقديرين يكون معنى هذا القول ان بحثهم لا يتوقف على الالفاظ
كما قلت بل يتوقف عليها افادة تلك المعانى الى الغير واستفادتها منه
غالبا وان امكنا بدون الالفاظ فى بعض الاحيان فيكون الالفاظ
موقوفا عليه هو الموقوف عليه للافادة والاستفادة لا لبحثهم ولهذا
صار النظر فى الالفاظ مقصودا بالغرض كما بينه بهذه الملازمة (ه)
لما توقف افادة المعانى واستفادتها على الالفاظ صار نظرهم فى الالفاظ
مقصودا بالغرض وبالقصد الثانى لكن المقدم ثابت والتالى مثله فعلى
هذا التقرير يلزم ان يكون البحث اولا عن الالفاظ مع انه قدم بحث
الدلالة على بحثها فاجاب عنه ايضا (بقوله ولما كان النظر آه (ه)
لما كان نظر المنطقى فى الالفاظ من حيث انها دلائل المعانى لا من حيث
انها لفظ قدم الكلام المتعلق بالدلالة على الالفاظ لتوقفه عليها لكن
كان نظره فيها من حيث انها دلائل المعانى لا بالذات (ج) عين التالى
الذى هو الجواب المط فشرع فى تعريف الدلالة بقوله وهى كون آه
ولكونها اعم من اللفظية وغيرها بين الاعمية واستدل عليه بكون الدال

لفظا او غيره على طبقه (ه) اما الدلالة لفظية واما غير لفظية لانه اما يكون
الدال لفظا او غير لفظ ان كان لفظا فهى لفظية وان لم يكن لفظا فهى
غير لفظية (ج) عين التالين المذكورين هذا هو لمط وان امكن تقريره
من الاقترانى بالتكلف (وقوله كدلالة الخط آه) دليل الملازمة الثانية
(ه) ان لم يكن الدال لفظا كان كدلالة الخط والعقد آه على ما وضع له
ودلالتها عليه دلالة غير لفظية (ج) تلك الملازمة (قوله والدلالة
اللفظية آه) بيان لاقسام القسم الاول منها (ه) الدلالة اللفظية اما
دلالة بجعل جاعل واما دلالة بواسطة اقتضاء الطبع واما دلالة بواسطة
اقتضاء العقل فقط بدون الوضع والطبع والدلالة بجعل جاعل دلالة
وضعية والدلالة باقتضاء الطبع دلالة طبعية والدلالة باقتضاء العقل
دلالة عقلية (ج) الدلالة اللفظية اما دلالة وضعية واما طبعية واما
عقليـة وفهم من هذا التعريف كل من الوضعية والطبعية والعقلية
والامثلة الثلث دليل للكبريات (ه) الدلالة بواسطة جعل جاعل دلالة
وضعية لان الدلالة بواسطته كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
ودلالته على دلالة وضعية (ج) تلك الكبرى وهكذا التقرير فى اثبات
الكبريين الاخيرتين بامثلتها (ص) والامثلة كما يستدل بها على تلك
الكبريات الثلث اعنى طرد تعاريف الوضعية والعقلية والطبعية يستدل على
عكس تلك الكبريات اعنى عكس تعاريفها مثلا يقال (ه) الدلالة
الوضعية دلالة بواسـطة جعل جاعل لانها كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق ودلالته عليه دلالة بواسطة جعل جاعل (ج) ذلك
العكس وهكذا فى الاخيرين وكذا يقرر عكس ما ذكرنا اعنى ادعاء
الامثلة والاستدلال (ط) عليه بكل واحد من طرد ما هو بمنزلة
التعاريف الثلث ومن عكسه وهو (ظ) على من تذكر (قوله والمق آه)
يعنى اما المق من الدلالة اللفظية الكائنة فى ضمن التقسيم ههنا الدلالة
الوضعية او العقلية او الطبعية لكن ليس مقصودهم منها ههنا الدلالة
العقلية والطبعية (ج) من رابع الاستثنائى عين الجزء الاخر وهى
القول المذكور او يستثنى عين احد الاجزاء وهو الجزء المذكور (ج)

لكن الحق منها ههنا الدلالة الوضعية فينتج من ثالثه نقيضى الجزئين الاخيرين وهما قولنا ليس الحق منها ههنا العقلية و الطبعية فيكون القول المذكور نتيجة على الاول واستثنائية على الثانى وعلى التقديرين فكانه جوب عن استفسار مقدر بتعيين الحق من هذه الثلثة ههنا ولم يستدل على كون الحق ههنا هذه وعدم كونها مقصود الظهوره اذا البحث فى هذا الفن يلزم ان يكون مطردا كليا و يناسبه الدلالة الوضعية لكونها مضبوطة وعدم الاختلاف فيه واما العقلية والطبعية فانها مختلفتان بحسب الاشخاص والازمنة وعرفها بكون اللفظ بحيث متى اطلق آه وان فهم هذا فى ضمن التقسيم كما ذكرنا ليكون تفصيلا وتصريحا بما علم فى ضمنه وتعريفا مستقلا يبحث عنها على ان المذكور ليس تعريفا لها بل بيان لحالها فيكون تعريفها هذا وقيده بقوله للعالم بوضعه ليصح الملازمة الكائنة فى تعريفها اعنى قوله متى اطلق فهم لانها صادقة كليا للعالم بوضعه لا لكل احد وهو ظ ولوابقى على حالها لا تصديق وبه علم ان مايذكر فى بعض الكتب بدون هذا القيد انما هو لظهوره وللاكتفاء عنه والا فهو لازم فلما عرفه حصره فى ثلثة واستدل على ذلك الحصر بقوله (وذلك لانه آه) اشارة به الى كون الدلالة الوضعية منقسمة الى هذه الاقسام الثلثة (ه) الدلالة اللفظية الوضعية اما مطابقة واما تضمن واما التزام لان الدلالة اللفظ الوضعية اما دلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لذلك المعنى بعينه واما دلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول للفظ واما دلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول اى اما دلالته على المعنى الذى هو عين الموضوع له وتمامه واما دلالة على المعنى الذى هو داخل فى المعنى الموضوع له مع دلالته على المعنى الموضوع له واما دلالة على المعنى الذى هو خارج عن المعنى الموضوع له مع دلالته على المعنى الموضوع له ايضا ودلالة اللفظ على معناه بواسطة ان ذلك اللفظ موضوع لذلك المعنى مطابقة ودلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ

موضوع للمعنى الذى دخل فيه ذلك المعنى المدلول له تضمن ودلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع للمعنى الذى خرج عنه ذلك المعنى المدلول له التزام (ج) الم‍ط وهذا القياس صغراه وكبراه ودعواه مذكورة وكل واحد (س) من الامثلة دليل لكل واحد من الكبريات اعنى طرد تعريف هذه الدلالات الثلث فى ضمن التقسيم (ه) دلالة اللفظ على معناه بواسطة آه مطابقة لانه كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالته عليه مطابقة (ج) الكبرى وكذا دلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول له تضمن لان دلالته على معناه بواسطته كدلالة الانسان على الحيوان ودلالته عليه تضمن (ج) تلك الكبرى (وقوله فان الانسان آه) دليل الكبرى (ه) دلالته على الحيوان تضمن لان دلالته على الحيوان دلالة على معناه لاجل انه موضوع للحيوان الناطق والحيوان الناطق معنى دخل فيه الحيوان (ج) دلالته على الحيوان دلالة على معناه لاجل انه موضوع للمعنى الذى دخل فيه الحيوان والحيوان هو مدلول ذلك (ج) دلالته على الحيوان دلالة على معناه لاجل انه موضوع للمعنى الذى دخل فيه مدلول ذلك اللفظ والدلالة على معناه لاجل انه موضوع للمعنى الذى دخل فيه مدلول ذلك اللفظ تضمن (ج) تلك الكبرى وهكذا مفصوله وتقريره مع ماقبله مركبا من اربعة والكل ظ وهكذا الكلام فى وضع الحيوان الناطق موضع الحيوان لكونه ايضا جزء بلا فرق فى التقرير والتصوير وكذا دلالته على معناه بواسطة انه موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول له التزام لان دلالته عليه كدلالة الانسان على قابل العلم ودلالته عليه التزام (ج) تلك الكبرى (وقوله فان دلالته آه) دليل كبراه ايضا (ه) دلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة التزام لان دلالته عليه دلالة بواسطة ان الانسان موضوع للحيوان الناطق والانسان هو اللفظ الدال والحيوان الناطق هو المعنى الموضوع له الذى كان قابل العلم وصنعة الكتابة خارجا عنه (ج) دلالته عليه دلالة بواسطة ان اللفظ موضوع للمعنى الذى خرج عنه قابل العلم وصنعة الكتابة وقابل

(ض) لان اللفظ المسموع من وراء الجدار ليس موضوعا على وجود اللافظ ولا يدل عليه بالطبع بل بمجرد العقل ولهذا قال من وراء الجدار لئلا يكون دخل للمشاهدة فى ذلك
منه

(ط) يقال فى الاستدلال بالممثل له على المثال (ه) دلالة الانسان عليه دلالة وضعية لان دلالته عليه دلالة بواسطة جعل جاعل والدلالة بواسطة جعل جاعل دلالة وضعية (ج) الم‍ط وكذا دلالة الانسان عليه دلالة بواسطة جعل جاعل لان دلالته عليه دلالة وضعية والدلالة الوضعية دلالة بواسطة جعل جاعل (ج) الم‍ط وهكذا فى الاخيرين فيرتب اقيسة اربعة فقس كلها ولا تغفل
منه

العلم وصنعة الكتابة هو المعنى المدلول له (ج) تلك الكبرى (٢) (قوله)
اما تسميته آه بيان لوجه تناسب تسمية الدلالات الثلث بتلك الاسامى
بدلائلها المذكورة (فقوله فلان اللفظ آه) دليل الاولى من تلك
الدعاوى الثلث (ه) الدلالة الاولى اى دلالة اللفظ على تمامه آه ناسب
ان تسمى مطابقة لان الدلالة الاولى دلالة طابق اللفظ فيه لتمام ماوضع
له وهو ظ والدلالة المطابق لفظه لتمام ماوضع له ناسب ان يسمى مطابقة
(ج) ذلك المدعى (قوله من قولهم آه) اى المطابقة مأخوذ من قولهم
الذى بمعنى توافق وهذا القول بيان لنكتة تفسيرى مطابق بموافق وقوله
(فلان جزء آه) دليل الثانية منها حال كونه كبرى مع الصغرى المطوية تنتجان
نتيجة هى قوله فهى دلالة آه ثم تضم الى هذه مقدمة مطوية تنتجان المط (ه)
الدلالة الثانية ناسب ان تسمى تضمنا لان الدلالة الثانية دلالة على جزء
الموضوع له وجزء الموضوع له كائن فى ضمن الموضوع له (ج) من الغير
المتعارف الدلالة الثانية دلالة على مافى ضمن (٣) الموضوع له والدلالة على
مافى ضمن الموضوع له ناسب ان تسمى تضمنا (ج) المط وقوله فلان اللفظ آه
دليل الثالثة منها لكن ليس دليلها بالذات بل دليل دليلها اذ دليلها
مدخول بل وهو دليله (ه) الدلالة الثالثة ناسب ان تسمى التزاما لان الدلالة
الثالثة دلالة اللفظ على الخارج اللازم والدلالة على الخارج اللازم ينبغى ان
تسمى التزاما (ج) المط وقوله ان اللفظ لايدل آه دليل الصغرى المذكورة
(ه) الدلالة الثالثة دلالة اللفظ على الخارج اللازم لمعناه الموضوع له لانها
اما دلالة اللفظ على الخارج اللازم له واما دلالة على كل امر خارج عنه
لكن اللفظ لايدل على كل امر خارج عنه (ج) من رابع الاستثنائى
عين الجزء الاخر وهو تلك الصغرى (٩) ومن اوليه ايضا وهو معلوم
(قوله) وانما قيد آه يعنى قيد المص تعريف كل واحد من الدلالات
بتوسط الوضع حيث قال فى جميعها بواسطة ان اللفظ موضوع المعنى لانه
لولم يقيد حدودها بتوسط الوضع لانتقض حد بعض الدلالات ببعضها
اى بدخول بعض افراد بعض الدلالات لكن انتقاض حد بعضها
ببعضها بط لعدم كون بعضها جامعا و بعضها مانعا (ج) نقيض

ـ فيكون هذا دليل
الحصر لا التقسيم وكذا
الكلام فى كل مايستدل
به على التقسيم ظاهرا
ولهذا قد يوردون لفظ
الحصر فى مقام التقسيم
قبل اجراء الدليل عليه
لاشعار كون ذلك دليل
الحصر ولدفع توهم مجيء
الدليل على التقسم على
مالا يخفى منه

س ويستدل بمجموع الامثلة
على الصغرى وعلى اصل
المدعى بالترديد مثل ماقررناه
و يستدل بكل واحد منها على
عكس تلك الكبريات وهو
عكوس تعاريفها مثلا يقال
(ه) المطابقة هى دلالة
اللفظ على معناه بواسطة
آه لانها كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق ودلالته
عليه دلالة اللفظ على معناه
بواسطة آه (ج) ذلك العكس
وهكذا الباقيتان ويجوز
ان يدعى الامثلة ويستدل
عليه بمثله (ه) ودلالة

المقدم وهو تلك الدعوى وهذه الملازمة اختصار واجمال سيفصله
بقوله فنقول لولم يقده آه بعد بسط الكلام له فكأنه ذكر تلك الملازمة
المجملة اولا و بسط الكلام بعده بقوله لجواز آه و بعد تمهيده شرع
فى اثبات تلك الملازمة واخذها مفصلة واستدل على كل منها وهذه
الملازمة يحتمل ست ملازمات اربعة منها سيذكره و يثبته وهذه
الاربعة هو المراد بهذه الملازمة المجملة واثنان وان كانتا محتملتين لم
توجد اولم يذكرهما ولذا ذكر صورا اربع فى التوطئة ليكون كل واحد
منهما دليلا لكل واحدة من الملازمات الاربع التى هى تفصيلها وقد يورد
فى العبارة مقدمة نظرية و يذكر بعده توطئة دليلها ثم يوخذ تلك المقدمة
بعينها و يستدل عليها بالدليل المذكور لها فيظن ان المذكورة بعده
غير الملازمة الاولى مع انهما متحدتان سواء كان احدهما عين الاخر
صورة وحقيقة او حقيقة فقط بكون احديهما مذكورا اجمالا والاخرى
مفصلة كما فيما نحن فيه و يكون مابين الملازمتين توطئة للدليل ومابعد
الملازمة المذكورة ثانيا دليلها فيكون هناك اثبات ملازمة فقط واحدة
كانت اومتعددة لا الملازمتين اعنى المذكورة اولا على حدة وثانيا على
حدة متغايرتين و يدل على ماذكرنا قوله واذا تحقق هذا فنقول آه
على مالايخفى (وقوله وذلك اى) وانتقاض حد بعضها ببعضها على
تقدير عدم التقييد به (لجواز ان يكون آه) شروع لبيان دليل تلك
الملازمة المجملة ودليلها ايضا مختصر يذكر تفصيله فى اثبات تفصيل
تلك الملازمة فكأن هذا الدليل ليس دليل تلك الملازمة بل توطئة
لاثباتها فيما بعد مفصلا او بسط كلام له لان الملازمات الاربع التى
ستثبت فى التفصيل هى هذه الملازمة بعينها اذ المراد من هذه هو تلك
الاربع الا انها مجملة والاربع الاتية تفصيلها لكنا نجرى هذا عليها
لكونها اساس الدليل فيصلح ان يستدل به عليها ظاهرا وان لم يكون لما جازا
ان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ومشتركا بين الملزوم واللازم
و يتصور من كون اللفظ مشتركا بينهما صور اربع ثبت انه لولم يقيد
حدودها به لانتقض حد بعض الدلالات ببعضها لكنه قد يكون

الانسان عليه مطابقة
لان دلالتها عليه هى
دلالة اللفظ على معناه آه
ودلالته على معناه آه
مطابقة (ج) المط وهكذا
فى الاخيرين ومقدماته
النظرية تثبت بما بعده من
الدلائل ان وجد مثلا
يقال فى اثبات صغرى
الثانى بعد تصويره مثل
ذلك (ه) دلالة الانسان
على الحيوان دلالة على
معناه بواسطة ان اللفظ
موضوع لمعنى دخل فيه
ذلك المعنى المدلول له لان
دلالته عليه دلالة لاجل
انه اى بواسطة انه موضوع
للحيوان الناطق والحيوان

بعض اللفظ مشتركا بين الكل والجزء وبين الملزوم واللازم ويتصورمنه صوراربع (ج) عين التالى وهى تلك الملازمة والمقدمة الاستثنائية المذكورة ثلث مقدمات دليل كل منهما بعده (وقوله كالامكان) دليل الاولى منها (ه) بعض اللفظ مشترك بين الكل والجزء لان بعض اللفظ هو الامكان والامكا مشترك بين الكل والجزء (ج) تلك المقدمة وقوله فانه موضوع للامكان آه دليل الكبرى المذكورة بواسطة كونه مثالا لانه لماقال كالامكان فكائنه قال الامكان مشترك بين الكل والجزء وهو تلك الكبرى كما هو شان سائر الامثلة وح يكون مشتملا على موضوعها فيكون صغرى ومابعده كبرى لها (ه) الامكان مشترك بين الكل والجزء لان الامكان موضوع للامكان الخاص والامكان العام والامكان الخاص سلب الضرورة عن الطرفين والامكان العام سلب الضرورة عن احد الطرفين (ج) الامكان موضوع لسلب الضرورة عنهما ولسلب الضرورة عن احدهما وسلب الضرورة عنهما كل وسلب الضرورة عن احدهما جزء (ج) الامكان موضوع للكل والجزء والموضوع للكل والجزء مشترك بين الكل والجزء (ج) تلك الكبرى وان اكتفيت يكون نتيجة الثانى ملزومة متساوية لتلك الصغرى المدللة يكون القياس مركبا من اثنين وهما الاولان منه وهكذا مفصوله وبسيطه مع اثبات نظريته بعده وتصويره مع ماقبله مركبا من اربعة اوثلثة والكل ظ فقس (وقوله كالشمس آه) دليل المقدمة الثانية منها (ه) بعض اللفظ مشترك بين الملزوم واللازم لان بعضه الشمس والشمس موضوعة للجرم وللضوء (ج) بعضه موضوع للجرم والضوء والجرم ملزوم والضوء لازمه (ج) بعضه موضوع للملزوم واللازم والموضوع لهما مشترك بينهما (ج) تلك المقدمة وهكذا مفصوله وبسيطه وترتيبه مركبا من الاثنين الاولين بسبب كون نتيجة الثانى منهما ملزومة لتلك المقدمة اذا لوضع للاثنين يستلزم الاشتراك بينهما بل هو الاشتراك على مالايخفى (وقوله الاولى آه) دليل الثالثة منهما (ه) يتصور من ذلك صوراربع اذ يتصور منه ان يطلق الامكان

الناطق معنى دخل فيه الحيوان والحيوان هو مدلول اللفظ (ج) تلك الصغرى وهكذا موصوله وفى اثبات صغرى الثالث (ه) لان دلالته على قابل العلم دلالة عليه بواسطة انه موضوع للحيوان الناطق الذى هو خارج عنه قابل العلم والانسان ذلك اللفظ والحيوان الناطق المعنى الموضوع له وقابل العلم المعنى المدلول عليه (ج) من الغير المتعارف تلك الصغرى والكل (ظ) مما قررنا هناك فلا تغفل وقس منه

ويرادبه الخاص وان يطلق آه وهن صوراربع (ج) تلك المقدمة ويقرر من الاسمية (قوله واذا تحقق آه) شروع لاثبات الملازمة المذكورة بدلائلها مفصلة بعد تمهيد اساسها واخذ ثنتين منها بقوله اولم يقيد آه وتصدى فى اثبات احديهما (بقوله اما الانتقاض بدلالة التضمن فلان آه) (ه) لولم يقيد حد الدلالة (ع) المطابقة بقيد توسط الوضع لانتقض حدها بدلالة التضمن اى بدخول بعض افراد التضمن فيه لانه لولم يقيد حدها بقيد توسط الوضع كان دلالة لفظ الامكان الذى اطلق اى ذكر واريدبه الامكان الخاص على الامكان الخاص مطابقة وعلى الامكان العام ح تضمنا والحال انه يصدق عليها اى على دلالة لفظ الامكان العام حين اطلق لفظه على الامكان الخاص انها دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له الذى هو معنى المطابقة واذا كان دلالة لفظ الامكان حين اطلق واريدبه الامكان الخاص على الامكان الخاص مطابقة وعلى الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له يدخل فى حد دلالة المطابقة دلالة التضمن (ج) لولم يقيد حدها به يدخل فى حد دلالة المطابقة دلالة التضمن ولما دخل فى حد دلالتها دلالة التضمن لايكون حد دلالة المطابقة مانعا ولاحد دلالة التضمن جامعا (ج) لولم يقيد حدها به لا يكون حد دلالة المطابقة مانعا ولاحد دلاله التضمن جامعا واذا لم يكن هو مانعا ولاهذا جامعا انتقض حد دلالة المطابقة بدلالة التضمن (ج) تلك الملازمة اويقرر هذا الدليل عليها (ه) لانه لولم يقيد حد دلالة المطابقة بتوسط الوضع لانتقض حدها بدلالة لفظ الامكان على الامكان العام حين اطلق واريدبه الامكان الخاص ودلالة لفظ الامكان على الامكان العام حينئذ دلالة تضمن مع انه يصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له (ج) لولم يقيد حدها به لانتقض حدها بدلالة التضمن الذى يصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له وهى تلك الملازمة ويمكن ان يقرر على حالها (ه) لانه لولم يقيده به لاطلق لفظ الامكان مثلا واريدبه الامكان الخاص واذا

٢ فقد كان المراد من الدلالة على جزئه وعلى الخارج اللازم هو الدلالة عليهما حال دلالة اللفظ على تمام الموضوع له فلا يوجد التضمن والالتزام بدون المطابقة كما اشرنا اليه فى التقرير وستعرف الفرق بينهما مفصلا او يستدل على تلك الكبريات الثلث بقيودها بناء على ان مدخول لفظ الواسطة ونحوه يكون دليلا ابدا (ه) دلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع آه مطابقة لان اللفظ موضوع لذلك المعنى ودلالة ماكان موضوعا لذلك المعنى على معناه مطابقة (ج) الكبرى وكذا دلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى تضمن لان اللفظ المعهود موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول له

اطلق واريد به الامكان الخاص كان دلالة على الامكان الخاص مطابقة وعلى الامكان العام تضمنا مع انه يصدق عليها انها دلالة آه (ج) لولم يقيد به لكان دلالة الامكان على الامكان الخاص مطابقة وعلى الامكان العام تضمنا و يصدق عليه انها آه واذا كان كذلك يدخل في حد آه (ج) المساوى لتلك الملازمة وقوله كان دلالته على الامكان الخاص مطابقة لادخل له فى الاثبات وانما جيئ لبيان الواقع بل الدليل هو قوله اذا اطلق واريد به الامكان الخاص كان دلالة على الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها آه وهو ظ وهكذا التصوير فى نظائره الاتية فى اثبات الملازمات الثلث الباقية فلا تغفل وان شئت اكتفيت بالقياسين الاولين او بالقياس الاول فقط لكون نتيجة القياس الاول والثانى منه متساوية لتلك الملازمة وهو (ظ) (وقوله لان الامكان آه) دليل ماقبله من قوله ويصدق آه اعنى الحالية التى هى قيد الصغرى (ه) دلالة الامكان على الامكان العام حين اريد به الامكان الخاص دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له لان الامكان العام مما وضع له للفظ الافكان ودلالة الامكان على ماوضع له للفظ الامكان حين اريد به الامكان الخاص دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له لوضعه له تارة ايضا (ج) تلك المقدمة (قوله واذا قيد ناه آه) (ص) بيان لكيفية خروج الدلالة التضمن عن حد المطابقة حين قيد حدها بتوسط الوضع ومفهوم مخالف للملازمة المذكورة ولذا استدل عليه لعدم كفاية اثبات تلك الملازمة فى ثبوت مفهوم مخالفها كما هو شان سائره بخلاف عكس النقيض والمستوى له اذيكفى ثبوت اصلهما فيها لعلاقة اللزوم بينهما فكأن هذا القول القائل جواب سؤال مقدر يرد على ماذكرنا من الدليل بانه اذا قيد حدها بتوسط الوضع يجوزان يدخل دلالة التضمن فى حد المطابقة فمافائدة التقييد به فاجاب بهذا وهكذا الكلام فى جميع نظائره فعلى هذا يكون تصويره (ه) اذا قيد ناحد دلالة المطابقة بتوسط الوضع خرجت تلك الدلالة لفظ الامكان على الامكان العام حين اطلق واريد به الخاص التى هى

ودلالة ماكان موضوعا لمعنى دخل فيه المعنى المدلول له على ذلك المعنى المدلول له تضمن (ج) الكبرى وكذا دلالة اللفظ على معناه بواسطة انه موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول له التزام لان اللفظ المعهود موضوع لمعنى خرج آه ودلة ماهو موضوع لمعنى خرج عنه آه التزام (ج) الكبرى كل ذلك من الغير المتعارف الغير المتعارف فلا تغفل

منه

فيجوزان يستدل به عليه (ه) المطابق يناسب تفسيره بالموافق لان المطابق مأخود من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا والمأخوذ من قولهم هذا يناسب تفسيره بالموافقة (ج) المط منه

التضمن عنه اى عن حد دلالة المطابقة لانه اذا قيد ناه بتوسط الوضع لم يكن دلالة لفظ الامكان الذى هو مادة النقيض على الامكان العام مطابقة بل تضمنا فى صورة اطلاق الامكان واريد به الامكان الخاص وان كان دلالة آه واذا لم يكن دلالة لفظ الامكان على الامكان الخاص مطابقة فى تلك الصورة تضمنا خرجت تلك الدلالة التضمن عن حد المطابقة (ج) الملازمة المط (وقوله لكن ليست آه دليل الصغرى (ه) اذا قيد ناه بتوسط الوضع لم يكن دلالة لفظ الامكان العام مطابقة فى تلك الصورة بل تضمنا لانه اذا قيدنا ه به لم يكن دلالة لفظ الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة بواسطة ان لفظ الامكان موضوع للامكان العام بل يكون دلالته عليه بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان الخاص الذى يدخل فيه الامكان العام واذا لم يكن دلالته على الامكان العام بواسطة ان اللفظ موضوع له بل بواسطة انه موضوع للامكان الخاص الذى يدخل فيه الامكان العام لايكون دلالة لفظ الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة مطابقة بل يكون تضمنا وهو ظ (ج) تلك (ى) الصغرى هذا على تقدير خبرله لان دلالته آه محذوفا بناء على وجود الشروط الثلثة المقتضية لحذف الخبر ولذا قدرنا خبره بقولنا مطابقة كما اشرنا اليه واما اذا كان خبره قوله لكن ليست آه محذوفا بناء على كون لكن مخففة يجوز (ل) فيه حذفه وعدمه فيكون تصويره (ه) اذا قيدناه به خرجت تلك الدلالة التى هى من افراد التضمن عن حد المطابقة لانه اذا قيدناه به لم يكن دلالة لفظ الامكان عليه فى تلك الصورة بواسطة ان اللفظ موضوع له وان كان دلالة اللفظ على ماوضع له بل بواسطة انه موضوع للامكان الخاص آه واذا لم تكن دلالته عليه فيها بواسطة انه موضوع له بل بواسطة انه آه خرجت تلك الدلالة عنه (ج) تلك الملازمة (وقوله لتحققها دليل) ماقبله من السالبة اعنى بعض الصغرى (ه) دلالة لفظ الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام لان دلالته على الامكان العام فيها دلالة

٣ وكل واحد من الدلائل الثلثة المذكورة للتسمية مفهوم من تعريفاتها ونكتة تقدير ناسب فيها مبين هنائ

منه

٩ لولم يكن الدلالة الثالثة دلالة اللفظ على الخارج اللازم له لكان دلالته على كل امر خارج عنه لكنه لا يدل عليه (ج) نقيض المقدم وهو تلك الصغرى من اوله واضح

منه

ويجوزان يذكر مجموع قوله لجواز الى قوله واذا تحقق آه مقدما للملازمة ومقدمة استثنائية (ه) لماجاز ان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء كالامكان فانه الى ذلك القول ثبت انه لولم يقيد به لانتقض لكن المقدم ثابت والتالى مثله اويكون ماعدا قوله فانه موضوع آه فى الموضعين مقدما لهما ويكون هو فيهما دليلا

متحققة فى تلك الصورة فى ضمن دلالته على الامكان الخاص وان
فرضنا انتفاء وضعه بازاء الامكان العام والدلالة المتحققة فيها فى ضمن
دلالته على الامكان الخاص ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان
العام (ج) تلك المقدمة وان الوصلية فى الموضعين لرد المعارضة التقديرية
(ص) وتقريرها وتقرير ردها معلوم ويجوز ان يكون قوله لكن ليست
آه دليلا لصغرى الملازمة المط او للملازمة على الاعتبارين بدون قوله بل
بواسطة آه ويكون قوله هذا دليلا لذلك القول اعنى قوله لكن ليست آه
الذى يكون هو صغرى ح واجزاؤه عليهما مثل ماذكرنا بدون ذكر قوله بل
بواسطة آه فى الدليل مثلا يقال على اعتبار الاول (ه) لانه اذا قيدناه به
لايكون دلالة لفظ الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة بواسطة
ان لفظ الامكان موضوع للامكان العام واذا لم يكن دلالة عليه
فيها بواسطة انه موضوع للامكان العام لايكون دلالة لفظ
الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة مطابقة (ج) تلك
الصغرى واما تقريره على الاعتبار الثانى (فه) لانه اذا قيدناه به لم
يكن دلالته عليه فى تلك الصورة بواسطة انه موضوع له واذا لم يكن
دلالته عليه فيها بواسطة انه موضوع له خرجت تلك الدلالة عنه
(ج) تلك الملازمة واثبات صغراه بما بعده (ه) لانه اذا قيدناه به يكون
دلالته عليه بواسطة انه موضوع للامكان الخاص الذى آه والدلالة
عليه بواسطة انه موضوع للامكان الخاص آه ليس الدلالة عليه
بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام (ج) تلك الصغرى وهكذا
من الثانى ومن الاول للاستثنائى والكل (ظ) فقس (قوله واما الانتقاض
آه) بيان لاثبات الملازمة الثانية من الملازمات الاربع (بقوله فلانه
اذا آه) بمثل ماسبق فى التقرير والتصوير (ه) لولم يقيد (ص) حد دلالة
المطابقة بتوسط الوضع لانتقض حدها بدلالة الالتزام اى بدخول
بعض افراده فيه لانه لولم يقيده به لكان دلالة لفظ الشمس الذى
اطلق وعنى به الجرم على الجرم مطابقة وعلى الضوء التزاما مع انه
يصدق عليها اى على دلالة لفظ الشمس على الضوء انها دلالة اللفظ
على ماوضع له لكون الشمس موضوعا للضوء تارة واذا كان دلالته على

لماقبله على الترتيب الذى
ذكرناه بلافوق او يقرر
من المستقيم وهو الملايم
لقوله ويتصور من ذلك
ومن قوله واذا تحقق
هذا التصوير (ه) لماجاز
كون اللفظ مشتركا بين
الكل والجزء وبين الملزوم
واللازم يتصور من ذلك
صور اربع ولما تصور
منه صور اربع ثبت انه
لولم يقيد به لانتقض (ج)
لماجاز كونه مشتركا بين
الكل والجزء وبين الملزوم
واللازم ثبت انه لولم
يقيد به لانتقض لكنه
جاز كونه مشتركا بينهما
بل وقع كما فى المثالين
المذكورين (ج) عين
التالى وهى الملازمة
المذكورة وهكذا مفصوله
وتصويره اولا من بسيط
اول الاستثنائى وهو
القياس الاخير وثانيا
اثبات ملازمة ذلك القياس
بالاقترانى الشرطى وهو
القياس الاول بلافرق
كما هو الحال فى سائر افراد
المستقيم منه

الجرم مطابقة وعلى الضوء التزاما مع انه يصدق آه دخلت دلالة التضمن
فى حد المطابقة (ج) لولم يقيده به لدخلت التضمن فى حدها وهى
مساوية لتلك الملازمة كما عرفت وح يكون قوله فلولم يقيد حد آه
نتيجة هذا القياس المثبت لتلك الملازمة لكونه مساوية لها وان شئت
ضممت الى هذا القول ملازمة اخرى لينتج عين تلك الملازمة (ه) ولما
دخلت التضمن فى حدها انتقض حدها بالتضمن (ج) تلك الملازمة
(قوله ولما قيد آه) مثل ماسبق بيان لكيفية خروج تلك الدلالة التضمن
عن حد المطابقة حين قيد حدها بتوسط الوضع بعد بيان فساد عدم
التقييد به وقد عرفت تفصيله فتذكر وح يكون تصويره (ه) لما قيد
حدها به خرجت تلك الدلالة عنه اى دلالة لفظ الشمس الذى اطلق
وعين به الجرم على الضوء عن حد المطابقة ودخلت فى حد الالتزام
التى هى من افراده لانه لما قيدناه به لم يكن تلك الدلالة مطابقة بل
التزاما وان كان دلالته على ما وضع له ولما لم تكن مطابقة بل التزاما
خرجت عن حد المطابقة ودخلت فى الالتزام (ج) تلك الملازمة (وقوله
الانها ليست آه) مع آخره دليل الصغرى (ه) لما قيد به لاتكون تلك
الدلالة مطابقة بل التزاما لانه لما قيد به لاتكون تلك الدلالة بواسطة
ان اللفظ موضوع له بل تكون بسبب وضع لفظ الشمس للجرم الملزوم
له واذا لم تكن بواسطة ان اللفظ آه بل بسبب وضع آه لاتكون مطابقة
بل التزاما (ج) تلك الصغرى ومن الثانى ايضا بعكس الكبرى (ه)
ولو كانت مطابقة لا التزاما تكون تلك الدلالة بواسطة ان اللفظ آه
ولاتكون بسبب وضع آه والباقى على حاله (وقوله لانا لو فرضنا آه)
دليل ماقبله ايضا مثل قوله السابق لتحققها وان فرضنا آه (ه) تلك
الدلالة ليست بواسطة آه لان تلك الدلالة كائن بدلالة
لفظ الشمس على الجرم ولو فرضنا ان الشمس ليست بموضوع للضوء
والكائن به ولو فرضنا آه ليست بواسطة آه (ج) تلك المقدمة
وهكذا من الثانى والاستثنائى (قوله ولو لم يقيد آه) شروع لاثبات
الملازمة الثالثة من الملازمات الاربع (بقوله فانه اذا اطلق آه) على

(ع) ولما كان هذه الملازمة
مع الملازمات الاتية
تفصيل الملازمة المذكورة
المجملة التى هى دليل
قوله وانما قيد آه تكون
هذه الملازمات ايضا
دليله لما عرفت انه لما قال
تلك الملازمة فكانه قال
هذه الملازمات فعلى
هذا يكون اجراؤها
عليه (ه) قيد حدودها
بتوسط الوضع لانه لولم
يقيد حد الدلالة المطابقة
بتوسط الوضع لانتقض
بدلالة التضمن وكذا
لولم يقيدها به لانتقض
بدلالة الالتزام وكذا

الترتيب السابق (ه) لولم يقيد ٦ حد دلالة التضمن بقيد توسط الوضع لانتقض بدلالة المطابقة اى بدخول بعض افرادها فيه لانه لولم يقيده به لكان دلالة الامكان الذى اطلق واريد به الامكان العام على الامكان العام مطابقة مع انه يصدق على تلك الدلالة انها دلالة اللفظ على مادخل فى المعنى الموضوع له الذى هو مفهوم دلالة التضمن واذا كان دلالة الامكان الذى اطلق واريد به الامكان العام على الامكان العام مطابقة والحال انها دلالة اللفظ على مادخل فى المعنى الموضوع له انتقض حد دلالة التضمن بدلالة المطابقة لدخولها فيه ح (ج) تلك الملازمة (وقوله لان الامكان آه) دليل ماقبله من الحالية التى بعض الصغرى (ه) دلالة الامكان العام حين اطلق واريد به الامكان العام هى دلالة اللفظ على مادخل فى المعنى الموضوع له لان لامكان العام داخل فى الامكان الخاص وهواى الامكان الخاص معنى وضع لفظ الامكان بازائه لوضعه له تارة ايضا (ج) الامكان العام داخل فى المعنى الذى وضع اللفظ بازائه ودلالة لفظ الامكان على ماهو داخل فى المعنى الذى وضع اللفظ بازائه هى دلالة اللفظ على مادخل فى المعنى الموضوع له (ج) تلك المقدمة وهومركب من الغير المتعارف والغير المتعارف الغير المعارف وهكذا مفصوله و بسيطه (وقوله فاذاقيدنا آه) مثل ماسبق بيان لفائدة التقييد بعد بيان فساد عدمه وما بعده دليله (ه) اذا قيد حد التضمن بتوسط الوضع خرجت دلالة الامكان الذى اطلق واريد به الامكان العام على الامكان العام عن حد التضمن لانه اذا قيد به لم تكن دلالة الامكان الذى اطلق واريد به الامكان العام على الامكان العام بواسطة ان اللفظ موضوع لمادخل ذلك المعنى فيه بل بواسطة ان اللفظ موضوع لذلك المعنى واذا لم تكن بواسطة ان اللفظ موضوع لما دخل ذلك المعنى فيه خرجت عن حد التضمن (ج) تلك الملازمة (قوله وكذلك لولم يقيد آه) شروع لاثبات الملازمة الرابعة من الاربع بمابعده مثل مامر من نظائر (ه) لولم يقيد حد دلالة الالتزام بتوسط الوضع لانتقض بدخول

لولم يقيد حد الدلالة التضمن به لانتقض بدلالة المطابقة وكذا لولم يقيد حد دلالة الالتزام به لانتقض حدها بدلالة المطابقة لكن التاليات الاربعة بط (ج) نقيض المقدم وهو المط وهذا اقيسة اربعة مجموعها تفصيل القياس المذكور فيما سبق لاثبات ذلك المط كما عرفت ولكون كل من هذه الملازمات الاربع نظرية ثبت كلا منهما بدليلهما على حدة كما ترى منه

دلالة المطابقة فيه لانه لولم يقيد حدها به لكان دلالة لفظ الشمس الذى اطلق وعنى به الضوء على الضوء مطابقة مع ان تلك الدلالة دلالة اللفظ على ماخرج عن المعنى الموضوع له لدلالته على الجرم ايضا كما عرفت واذا كان دلالته على الضوء مطابقة مع انها دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له انتقض حد دلالة الالتزام بدلالة المطابقة اى تدخل هى فيه ح (ج) تلك الملازمه (وقوله فهى داخلة لولا التقييد به هو المساوى لهذه النتيجة قدم تاليها وهو فهى داخلة على مقدمها وهو لولا التقييد به وهو ظ (قوله فاذا قيد آه) هو ايضا مثل ماسبق من امثاله فتذكر وح يكون تصويره للايضاح والتأكيد (ه) اذا قيد حد الالتزام بذلك القيد خرجت تلك الدلالة المطابقة عنه لانه اذا قيده به لم تكن تلك الدلالة اى دلالة لفظ الشمس الذى اطلق واريد به الضوء على الضوء بواسطة ان اللفظ موضوع لماخرج ذلك المعنى عنه بل بواسطة انه موضوع له واذا لم تكن دلالته عليه بواسطة انه موضوع لماخرج ذلك المعنى عنه خرجت عن حد التزام (ج) تلك الملازمة فقد تم بيان اثبات تلك الملازمات الاربع مع الملازمات الاربع الواردة للجواب بقوله فلما قيد آه فى الموضع الاربعة فكما يجوز تصوير اثبات تلك الملازمات بالترتيب المذكور يجوز تصويره من ثانى الاستثنائى ايضا وهو الاوضح مثلا يقال فى اثبات الملازمة الاولى (ه) لما قيد به خرجت تلك الدلالة عنه لانه لما قيد به ولم تخرج تلك الدلالة عنه لكانت تلك الدلالة اى دلالة لفظ الامكان على الامكان العام فى تلك التصورة بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام لا بواسطة انه موضوع للامكان الخاص الذى آه لكن دلالته عليه فى تلك الصورة ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام بل موضوع للامكان الخاص آه (ج) نقيض المقدم وهو تلك الملازمة وهكذا الترتيب فى الملازمات الثلثة الاخر وكذا يجوز تصويره بادعاء تاليها وجعل مقدمها قيداله وهو الاوجه فى اثبات امثال هذه الملازمات (ه) دلالة الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة خرجت عن حد

ض لايقال لاحاجة الى هذا القول بعد بيان الملازمة المذكورة وهى قوله لولم يقيد آه لانه اذا علم فساد عدم التقييد به يكون فى التقييد فائدة وهى دفع ذلك الفساد وايضا يستفاد من مفهوم مخالف تلك الملازمة انه اذاقيد به لاينتقض حدها بالتضمن فيفهم فائدة التقييد به لان يجاب عنه بانه لااعتبار للمهوم المخالف وعلى تقدير الاعتبار به يلزم بيان كيفيت خروج التضمن عن حد

المطابقة بقيد توسط الوضع اى اذا قيد به لان دلالته عليه فى تلك الصورة
دلالة ليست بواسطة آه بل بواسطة آه وان كان دلالة التى ليست
بواسطة آه بل بواسطة آه خرجت عن حد المطابقة اذا قيد به (ج)
تلك الملازمة الاولى وكذا دلالة لفظ الشمس الذى اطلق آه على الضوء
خرجت عن حد المطابقة لما قيد به لان تلك الدلالة ليست بواسطة
آه بل بسبب آه وان كانت آه والدلالة التى ليست بواسطة آه بل بسبب آه
خرجت عنه لما قيد به (ج) تلك الملازمة الثانية وهكذا التقرير
فى اثبات الملازمتين الباقيتين فلا تغفل فقد ثبت الملازمات الاربع فثبت
لزوم تقييد كل من التعريفات الثلث به بقيد توسطه وهو قيد الحيثية
فيكون دلالة لفظ على معنى من حيث كون ذلك المعنى موضوعاً لذلك
اللفظ مطابقة وان كان ذلك المعنى من حيث كونه جزء لشيئ آخر
وخارجا عنه تضمنا والتزاما فالمطابقة بالنظر الى دلالته على ذلك المعنى
الموضوع له وكذا دلالة لفظ على معنى من حيث كون ذلك المعنى جزء
لمدلول ذلك اللفظ تضمن وان كان ذلك المعنى بالنسبة الى شيئ آخر تمام
ما وضع له او خارجا عنه فالتضمن بالنظر الى كون ذلك المعنى جزؤه
وكذا دلالة لفظ على معنى من حيث كون ذلك المعنى خارجا عن مدلول
ذلك اللفظ التزام وان كان ذلك المعنى من حيث كونه تمام ما وضع له
لشيئ آخرا وجزؤه مطابقة وتضمنا فالاعتبار فى كون الدلالة التزاما
فيه انما هو الى كون المعنى خارجا عن مدلول اللفظ والحاصل (ص) ان
قيد الحيثية وهو قيد توسط الوضع لازم معتبر فى هذه التعريفات الثلث
فلو معنى واحد مثلا تمام ما وضع له لشيئ وجزء ما وضع له لذلك
الشيئ او الشيئ آخر وخارجا عما وضع له لذلك الشيئ ايضا او الشيئ
آخر لكان الدلالة على ذلك المعنى مطابقة من حيث كونه ما وضع له
وتضمنا من حيث كونه جزء والتزاما باعتبار كونه خارجا عنه فيوجد
فى هذا المعنى المفروض الدلالات الثلث وتفترق بالحيثية فيغاير احديهما
الاخرى بالاعتبار ولذا كان بين الاقسام مغايرة ولو بالاعتبار قيد الحيثية
اذ باعتباره يوجد المغايرة مثلا المادة التى انتقض بدخولها احد المطابقة

المطابقة فلا يكفى فهم دفع
ذلك الفساد بل يلزم ان يتضح
فائدة التقييد بالدليل ولهذا
تصدى فى بيانه وهكذا
فى امثال هذه كما ترى
اذ لا يكتفون فيها ببيان الفساد
على تقدير عدم التقييد بل
يذكرون فائدة التقييد مع
دليلها بعد بيان فساد عدم
التقييد كما لا يخفى على من تتبع
ولو كان ذلك البيان كافيا
لما بينوا نكتة التقييد بعد
بيان فساد عدمه منه

(وهى)

وهى من افراد التضمن اعنى دلالة الامكان الذى اطلق واريد به الامكان
الخاص على الامكان العام تضمن لا مطابقة ح لكونها دلالة من حيث
كون الامكان العام جزء لما وضع له ح اعنى الامكان الخاص لان
المفروض هو ارادة الامكان الخاص به وحين يدل على الامكان الخاص
يكون دلالة على الامكان العام تضمنا وهو ظ فيكون دلالته على
الامكان الخاص ح مطابقة فلا يكون دلالة الامكان على الامكان العام
مطابقة حين اطلق واريد به الخاص فلا ينتقض بها حد المطابقة لعدم
صدقه عليه بل يصدق عليها مفهوم التضمن الذى هى من افراده
وهكذا الكلام فى مواد النقض الباقية فتدبر مثلا المادة التى
انتقض بها حد المطابقة وهى من افراد الالتزام اعنى
دلالة لفظ الشمس حين اطلق وعنى به الجرم على الضوء التزام لا مطابقة
لكونها دلالة من حيث كون الضوء لازما لما وضع له ح اعنى الجرم لان
المفروض ارادة الجرم وحين يدل الشمس على الجرم يدل على الضوء
التزاما فيكون دلالته على الجرم ح مطابقة وعلى الضوء التزاما ولا يصدق
عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له ح بل يصدق عليها مفهوم
الالتزام الذى هى من افراده فلا ينتقض بها حد المطابقة ايضا وكذا
الدلالة المطابقة التى انتقض حد التضمن به وهى دلالة الامكان على
الامكان العام حين اطلق واريد به الامكان العام مطابقة لا التزام
لكونها دلالة من حيث كون الامكان العام ما وضع له ح لان المفروض
ارادة الامكان العام بالامكا فيكون دلالته عليه مطابقة ولا يصدق عليها
انها دلالة اللفظ على ما دخل الذى هو مفهوم التضمن بل يصدق عليها
مفهوم المطابقة فلا ينتقض بها حد التضمن وكذا دلالة لفظ الشمس الذى
اطلق وعنى به الضوء على الضوء مطابقة لا التزام لكونه دالا عليه من حيث
كونه ما وضع له لا من حيث كونه خارجا (ج) فتكون مطابقة لا التزاما
ولا يصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما خرج وهكذا يتميز بقيد الحيثية بعض
الاشياء المتغايرة عن بعضها وتكون الحيثية على حسب مقامه فافهم
ولا تغفل (قوله لما كانت آه) بسط الكلام لبيان شرط الالتزام يعنى

ى ويقرر هذا من الثانى ايضا
بعكس الكبرى وتقريرها
(ه) ولو كان دلالة لفظ
الامكان على الامكان العام
مطابقة ولا يكون تضمنا
يكون دلالته عليه فى تلك
الصورة بواسطة ان لفظ
الامكان موضوع الامكان
العام ولا يكون دلالته عليه
بواسطة ان اللفظ موضوع
للامكان الخاص الذى يدخل
فيه الامكان العام والبواقى
على حاله
منه

لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على الخارج عن الموضوع له وظاهر ان اللفظ لايدل على كل امر خارج عنه فلابد للدلالة على الخارج اى لدلالة الالتزام من شرط وشرطه هو اللزوم الذهنى (ج) لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ آه لابد لدلالته على الخارج من اللزوم الذهنى واللزوم الذهنى هو كون الامر الخارجى لازما لمسمى اللفظ بحيث يلزم من تصور المسمى تصور ذلك الامر (ج) لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ آه لابد لدلالته على الخارج من كون الامر الخارج بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره وان شئت قررته من المستقيم بضم المقدمة الاستثنائية اعنى استثناء عين مقدم النتيجة الاخيرة التى هى مقدمة شرطية على هذا فيقال (ه) لكنه كانت الدلالة الالتزامية دلالة آه اللفظ آه مع ظهور عدم دلالة اللفظ على كل امر خارج عنه (ج) عين التالى وهو قوله لابد للدلالة على الخارج من كون الخارج بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره وح يكون المط حملية كما يكون فى الاول شرطيـة (قوله لان لولم آه) دليل كون اللزوم الذهنى شرطا لها مشتملا على نقيضه اذ كون الشئ شرطا لايعرف الاوقت انتفائه كما بينا تفصيله وتقرير هذا الدليل على مدعى المص الذى هو الحق من هذا المقام لانك عرفت ان ماقررناه اولا ليس مقصودا بل توطئة لهذ لكونه موقوفا عليه لهذا الاثبات فتى لم يقرر هذا لم يثبت كونه شرطا له (ه) كون الخارج بحاله يلزم من تصور المسمى تصوره شرط لازم للدلالة الالتزام لانه لـو لم يتحقق هذا الشرط امتنع فهم الامر الخارجى من اللفظ اى يمتنع دلالة اللفظ على الخارج لكون الامر الخارجى كل الامر الخارج ح واذا امتنع فهم الامر الخارجى من اللفظ لم يكن اللفظ دالا عليه اى على ذلك الخارج وهو ظ (ج) لولم يتحقق (ع) هذا الشرط لم يكن اللفظ دالا عليه لكن اللفظ دال على الخارج على ماهو المفروض (ج) نقيض المقدم وهو المط (وقوله لان دلالة آه) دليل الملازمة التى قبله (ه) لولم يتحقق هذا الشرط امتنع فهم الامر الخارجى من اللفظ فلم يكن دالا عليه لان دلالة اللفظ على المعنى بحسب الوضع اما لاجل ان ذلك اللفظ موضوع

بازاء معناه واما لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه لالاجل كونه موضوعا بازائه فلايخلو الدلالة بحسب الوضع عن احدهما وان اللفظ ليس بموضوع للامر الخارجى ولما كان دلالة اللفظ على المعنى بحسب الوضع مالاجل انه موضوع بازائه واما لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه مع ان اللفظ ليس بموضوع للامر الخارجى فلولم يكن بحيث اى ثبت انه لولم يكن بحيث يلزم من تصور ذلك اللفظ تصور الامر الخارجى لم يكن الامر الثانى وهو لزوم تصور الامر الخارجى من تصور المسمى متحققا ايضا اى كما لم يكن الامر الاول منها وهو كونه موضوعا بازاء الامر الخارجى متحققا (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى لولم يكن الامر الخارجى بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره لم يكن الامر الثانى والامر الاول متحققا فى ذلك الخارج واذا لم يكن الامر الثانى ايضا متحققا لم يكن للفظ دلالة عليه اى الامر الخارجى (ج) من الشكل الاول لولم يكن بحيث يلزم من تصوره تصوره لم يكن للفظ دلالة عليه وهى تلك الملازمة ويجوز ان يقرر القياس الثانى منها اعنى قوله فلولم يكن آه مع المطوية وما قبله من قوله لان دلالة اللفظ آه قيد المقدمته كما هو شان التوطئة غالبا ويؤيده ايراد ذلك القول ايضا لكونه كانه مشتمل على مقدم تلك الملازمه لان قوله فلولم يكن بحيث آه بمنزلة قوله لولم يتحقق هذا الشرط وهو ظ ولكون ماقبله موقوفا عليه لهذ الدليل لكونه توطئة له قدمه عليها فعلى هذا يكون تصويره (ه) لولم يتحقق هذا الشرط امتنع آه لانه لولم يتحقق هذا الشرط لم يكن الامر الخارجى بحيث يلزم من تصوره تصوره والحال ان دلالة اللفظ على المعنى بحسب الوضع اما لاجل انه آه ولاجل انه آه واللفظ ليس بموضوع للامر الخارجى ولولم يـكن بحيث يلزم من تصوره تصوره مع ذلك الحال لم يكن الامر الثانى ايضا متحققا (ج) لولم يتحقق هذا الشرط لم يكن الامر الثانى مع الامر الاول متحققا واذا لم يكن متحققا لم يكن للفظ دلالة عليه (ج) تلك الملازمة (قوله ولايشترط آه) بيان لفساد اشتراط اللزوم الخارجى بعد بيان

اللزوم الذهنى شرطاً كانه جواب مقدر وارد على قول المص هذا بانه لامعنى لقصر اللزوم فى اشتراطه للامر الخارجى الى اللزوم الذهنى لجواز ان يكون شرطه اللزوم الخارجى فاجاب عنه ببيان فساده بقوله لانه لوكان آه باخذ نقيضه ليحصل البطلان على تقديره (ه) لا يشترط اللزوم الخارجى للالتزام لانه لوكان اللزوم الخارجى شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونه كما هو حال الشرط واللازم بط اى لكن عدم تحقق الالتزام بدون للزوم الخارجى بط لتحققه بدون والملزوم مثله اى فيكون المقدم ايضا بط فيثبت نقيضه وهو المط ولكون مقدمتى هذا القياس منظورا فيهما اشار الى اثبات الاولى منهما اى المقدمة الشرطية (بقوله اما الملازمة آه) (ه) لوكان اللزوم الخارجى شرطاله لم يتحقق دلالة الالالتزام بدونه بل يتحقق به لانه لوكان الامر الخارجى شرطاله لكان تحقق دلالة الالتزام مشروطاله والمشروط يمتنع تحققه بدون الشرط (ج) (س) لوكان اللزوم الخارجى شرطاله يمتنع تحقق الالتزام بدونه وهو مساو لتلك الملازمة و بقوله (واما بطلان اللازم آه) الى اثبات الرافعة المذكورة التى هى موجبة جزئية لكونها نقيض التالى المذكور وهو سالبة كلية بقوله (فلان العدم آه (ه) قد يتحقق دلالة الالتزام بدون اللزوم الخارجى اى بعض دلالة الالتزام يتحقق بدونه لان بعض الالتزام هو دلالة العمى على الملكة اى البصر و دلالة العمى على البصر دلالة التزامية مع المعاندة بينهما فى الخارج اى مع ثبوت المعاندة بين العمى و الملكة (ج) بعض دلالة الالتزام دلالة الالتزام مع المعاندة بين ملزومها و لازمها فى الخارج والدلالة الالتزام التى وقع المعاندة بينهما فى الخارج تحقق بدونه (ج) تلك الرافعة او يقرر القياس الاول منهما فقط لا الثانى لكون نتيجة الاول مساوية لتلك الرافعة وقوله (لان عدم آه) دليل بعض الكبرى الاولى وهو ما قبله (ه) دلالة العمى على الملكة التى هى البصر دلالة التزامية لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا ودلالة عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا على البصر دلالة التزامية (ج) تلك المقدمة (قوله فان قلت

لَ يعنى انك قد عرفت ان احد شروط المقتضية لحذف الخبر هو الاان او لكن مشددتين لكون مابعدهما اسما وخبرا لهما لا يصلح ان يكون خبرا عن ذلك المبتداء واما لكن المخففة فلكونها ملغى عن العمل يجوز كون مدخولها خبر لذلك المبتداء لكن الاحسن ان يكون الخبر محذوفا على هذا ايضا فلا فرق فيه بكونها مشددة ومخففة فتدبر واختر ما شئت
منه

البصر آه) اعتراض ٣ على تلك الكبرى المدللة انفا باثبات نقيضها فيكون معارضة عليها وقوله البصر جزء صغرى وقوله فلا يكون اه نتيجة المعارض ومطلوبه ان رجع ضمير دلالته الى العمى وهو الظ من الفاء وح يكون الكبرى مطلوبه والصغرى مع النتيجة مذكورة واما اذا رجع ذلك الضمير الى الجزء كما يحتمله فيكون قوله فلا يكون آه كبرى وح يكون المقدمتان مذكورة والنتيجة غير مذكورة وعلى التقديرين يكون القياس من الغير المتعارف الغير المتعارف كما كان مقابله اعنى اثبات الكبرى المعارضة عليها من ذلك القياس وقد سمعته (ه) دلالة العمى على البصر لا تكون التزامية بل بالتضمن لان البصر جزء مفهوم العمى الذى هو اللفظ ودلالة العمى على جزء مفهومه لا تكون التزامية بل تكون تضمنا (ج) ذلك المط ويمكن ترتيبه من الثانى بعكس الكبرى (ه) والالتزامية ليست دلالته العمى على جزء مفهومه والباقى على حاله (قوله فنقول العمى آه) جواب عنها ببيان منشاء الغلط بسبب توهم كون مفهومه العمى العدم والبصر معالا العدم المضاف فقط فيثبت كون دلالته التزامية لكون التقييد داخلا والقيد خارجا (ه) العمى عدم البصر اى العدم المضاف الى البصر والعدم المضاف الى البصر يكون البصر خارجا عنه اى عن العدم وان كان جزء من عدم البصر (ج) العمى يكون البصر خارجا عنه اى عن مفهومه والدلالة على الخارج التزام (ج) ط دلالة العمى على البصر التزام لا تضمن (وقوله لا العدم والبصر) دليل ماقبله من الصغرى (ه) العمى عدم البصر لانه اما عدم البصر واما العدم والبصر لكنه لا العدم والبصر (ج) من رابع الاستثنائى تلك الصغرى ويقرر من اوليه ايضا (قوله اراد بيان آه) يعنى المص قال فالمطابقة الى القول الاتى لانه اراد بيان نسبة الدلالات الثلث بعضها مع بعض باستلزام بعضها بعضا وعدم استلزامه اياه ومن اراد ذلك قال فالمطابقة آه (ج) المط وكذا يقرر من الفعلية ومن اولى الاستثنائى ومن غير مشهور تثنيه ومن عكسه ايضا كذلك (ه) اراد المص بيان نسبتها اذ قال المص فالمطابقة آه واراد

٣ تقرير المعارضة الاول منهما (ه) دلالة الامكان على الامكان العام مطابقة لان دلالته عليه هى دلالة اللفظ على ماوضع له ودلالة اللفظ على ماوضع له مطابقة (ج) مطلوبه فرذها بانها وان كانت دلالة اللفظ على ماوضع له فهى ليست بمطابقة وانما تكون مطابقة لوكانت بواسطة ان اللفظ آه لكنها ليست بواسطة ان اللفظ آه فلا تكون مطابقة وتقرير الثانية منهما (ه) دلالة الامكان عليه ليست متحققة لان دلالتها عليه فرض انتفاء وضعه على الامكان العام وما فرض انتفاء وضعه ليست متحققة (ج) دلالة مطلوبه فرده بانه وان فرض انتفاء وضعه فهى ليست بمتحققة فيكون الاول واراد على قوله لان دلالة لفظ الامكان ليست بمطابقة والثانى على قوله لتحققها على مالا يخفى
منه

بيان نسبتها من قال فالمطابقة آه (ج) المط وهكذا ٣ البواقى فشرع
فى بيان قول المص هذا وفسره بقوله (ليس متى تحققت آه) اشا رة الى
كون قوله هذا سالبة جزئية شرطية مأخوذة من طرف الاعم لانه رفع
الايجاب الكلى واما بيان الموجبة الكلية المفهومة من طرف الاخص
فسيجئ بقوله واما هما آه فيكون التضمن اخص والمطابقة اعم مطلقا
ولكون تلك السالبة الجزئية نظرية اثباتها (بقوله الجواز آه) وهو
المادة التى تحقق فيها المطابقة ولم يتحقق التضمن فيكون حدا اوسط
(وقوله فيكون دلالته آه) صغرى لكونه مشتملا على موضوع تلك
الجزئية (وقوله تضمن ههنا) اى حين كون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط
كبرى لاشتماله على محمولها والاوسط المذكور مكرر فيهما سواء قرر
من الاول اومن الثالث (ه) ليس متى تحققت المطابقة تحقق التضمن اى
قد لا يكون اذا تحققت المطابقة تحقق التضمن لانه قد يكون اذا تحققت
المطابقة كان اللفظ موضوعا لمعنى بسيط واذا كان اللفظ موضوعا لمعنى
بسيط لا يتحقق التضمن (ج) من رابع الاول تلك الجزئية ومن ثانى
الثالث ايضا (ه) قد لا يكون اذا تحققت هى تحقق هو اى قد يتحقق
المطابقة ولا يتحقق التضمن لانه اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى بسيط
يتحقق المطابقة واذا كان اللفظ موضوعا لمعنى بسيط لايتحقق التضمن
(ج) تلك الجزئية وقوله (لان الجزء آه) دليل ماقبله من كبراهما
(ه) اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى بسيط لا يتحقق التضمن لانه اذا كان
موضوعا لمعنى بسيط كان المعنى لا جزء له واذا لم يكن للمعنى جزء لايتحقق
التضمن (ج) تلك الكبرى ويقرر من اول الثانى ايضا بعكس الكبرى
(ه) ولو تحقق التضمن لكان للمعنى جزء تأمل (قوله واما استلزام
آه) شروع لبيان النسبة بين المطابقة والالتزام وهو بيان حال احد
طرفيها مثل ماقبله (ه) استلزام المطابقة الالتزام غير متيقن اى غير
معلوم بدليل لعدم دليله لان الالتزام موقوف على ان يكون لمعنى اللفظ
لازم بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره وكون كل ماهية وهو جميع افراد
المدلول المطابقى حيث يوجد لها لازم كذلك اى لازم بحيث يلزم من تصورها

ة اويقرر هذا ايضا (ه)
لانه لولم يقيد به لانتقض
حدا المطابقة بدلالة
لفظ الشمس الذى اطلق
وعنى به الجرم على الضوء
ودلالة لفظ الشمس على
الضوء ح التزاما مع ان
دلالتها عليه دلالة اللفظ
على ماوضع له (ج) لولم
يقيد به انتقض حدها
بدلالة الالتزام الذى
يصدق عليها انها دلالة
اللفظ على ماوضع له وهى
مساوية لتلك الملازمة او يقرر
على حاله ايضا مثل الملازمة
السابقة وقد عرفته
فيذكر و قس مثله

منه

ع وتقدير لفظ (لم يكن
مطابقة بل التزاما) لكن
جزء قوله لان تلك آه
محذوفا ويكون هو خبره
وبهذ ايتضح العبارة
ايضا على مالايخفى ويكون
ان الوصلية رد للمعارضة
الواردة على تلك القضية
تقريرها (ه) تلك الدلالة
مطابقة التزام لانها
دلالة اللفظ على ماوضع له
ودلالة اللفظ عليه مطابقة

تصوره غير معلوم اى كون كل ماهية تستلزم لازما كذلك غير
معلوم (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف كون كل ماهية حيث
يوجد لها الموقوف عليه للالتزام غير معلوم اى كون المطابقة حيث يوجد
لها ذلك غير معلوم وهو مساو لذلك المط لانه اذا كان كون كل ماهية
حيث يوجد لها الموقوف عليه للالتزام غير معلوم يكون استلزام
المطابقة الالتزام غير معلوم بالضرورة لان المداول المطابقى فى ضمن
كل ماهية لايوجد فى غيره واذا كان كون جميع الماهية حيث يوجد لها
الموقوف عليه للالتزام غير معلوم يثبت كون استلزام المطابقة للالتزام
غير معلوم اذ الموقوف لا يوجد بدون الموقوف عليه وان شئت
فرضت تلك النتيجة مقدمة استثنائية وتضم اليها شرطية مركبة من
تلك النتيجة ومن المط حتى ينتج عين المط ويتضح (ه) ولما كان كون
ماهية حيث يوجد لها الموقوف عليه للالتزام غير معلوم ثبت ان
استلزام المطابقة الالتزام غير معلوم (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى
ذلك المط فالصغرى المذكورة بقوله لان الالتزام موقوف آه مسلمة
لما عرفت قبل اسطر من اقتضاء الالتزام اللزوم الذهنى واما الكبرى
المذكورة بقوله وكون كل ماهية آه فلكونها نظرية استدل عليها
بقوله (لجوازآه) وبثبوتها يثبت المط (ه) كون كل ماهية حيث
يوجد لها لازم كذلك غير معلوم لانه لما جازان يكون بعض الماهيات
لا يستلزم شيئا كذلك اى بحيث يلزم آه ثبت ان كون كل ماهية حيث
يوجد لها لازم كذلك غير معلوم لكنه يجوز ان يكون بعضها لا يستلزم
شيئا كذلك (ج) عين التالى وهى تلك الكبرى فلما اثبت كون استلزام
المطابقة الالتزام غير معلوم بهذه المادة المفروضة اى بالماهية التى
لايستلزم شيئا كذلك الذى هو الحق من هذا البيان شرع فى بيان
امكان اثبات عدم استلزام المطابقة الالتزام الذى هو لازم البيان
المذكور وان كان غير مقصود بهذه المادة ايضا بقوله (فاذاكان آه)
وح يكون هذه المادة حدا اوسط مثل اثبات ماقبله من عدم استلزام
المطابقة التضمن ويثبت بها السالبة الجزئية الاخرى (ه) اذا كان

لا التزام (ج) مطلوبة
فرده بهاتسليم الصغرى
ومنع الكبرى مستندا
بطريق الحل الذى هو
المحذوف مثلا يقال تلك
الدلالة ليس بمطابقة وانما
تكون مطابقة لوكان
دلالة بواسطة آه لكنه
ليست بواسطة آه فلاتكون
مطابقة ومثل هذا التقرير
يجرى فى نظائره وقد
فصلنا تحقيقه هناك فارجع

منه

٦ وكذا يقرر ايضا (ه)
لولم يقيده به لانتقض بدلالة
الامكان على الامكان
العام حين اطلق واريد به
الامكان العام ودلالة
الامكان على الامكان العام
ح مطابقة وصدق عليها
انها دلالة اللفظ على ما
دخل (ج) لولم يقيده به
لانتقض حد التضمن
بالمطابقة التى صدق عليها
انها دلالة اللفظ على
ماداخل وهى تلك الملازمة
او يقرر على حاله مثل
ماسبق فلا تغفل وقس

منه

اللفظ موضوعا لتلك الماهيات التى لايستلزم شيئا كذلك كان دلالته عليه
مطابقة واذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهيات لا الزام فيه (ج) من
ثانى الثالث على حاله قد لايكون اذا كان الدلالة مطابقة تحقق الالتزام
وح يكون الملازمة المذكورة صغرى (وقوله والالتزام كبرى) كما
عرفت وكذا من الاول بتبديل الصغرى المذكورة (ه) لانه قد يكون اذا كان
الدلالة مطابقة يكون اللفظ موضوعا لتلك الماهيات واذا كان اللفظ
موضوعا لتلك الماهيات لايتحقق الالتزام (ج) من رابعه تلك السالبة
الجزئية (وقوله لانتفاء شرطه) دليل الكبرى المذكورة لهما (ه)
اذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهيات انتفى شرط الالتزام وهو اللزوم
الذهنى واذا انتفى شرطه لايتحقق اى الالتزام (ج) تلك الكبرى فعلى
هذا يكون بين المطابقة والالتزام ايضا عموم مطلقا بحسب التحقق
والمذكور بيان طرف الاعم و بيان طرف الاخص سيجيء ايضا (قوله
وزعم الامام آه) يعنى المطابقة على زعم الامام مستلزمة للالتزام لان
تصور كل ماهية اعنى المدلول المطابقى يستلزم تصور لازم من لوازمها
الذهنية و لاينفك عنه اى تصور كل ماهية ملزوم وتصور لازم من
لوازمها لازم فاللفظ اذا دل على الملزوم بالمطابقة دل على اللازم
بالالتزام (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف اللفظ اذا دل على كل
ماهية بالمطابقة دل على لازم من لوازمها بالالتزام وهو مساو للمطلوبه
اذ المطلوب ٦ حملية ذكر فيها لفظ يستلزم وهذه النتيجة شرطية
متضمنة للاستلزام فعلى هذا يكون قوله لان تصور آه صغرى وقوله
فاللفظ اذا دل آه كبرى ويجوز ان يقرر حال كون الصغرى مطوية
بقرينة التى بعده وقوله لان تصور آه كبرى وقوله فاللفظ اذا دل آه
نتيجها (ه) المطابقة تستلزم الالتزام على زعمه لان المطابقة هى دلالة اللفظ
على تصور ماهية والالتزام هى دلالته على لازم من لوازم تلك الماهية
وتصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها (ج) اللفظ اذا دل
بالمطابقة دل بالالتزام اى اللفظ الدال بالمطابقة دال بالالتزام وهى
مساوية لذلك المط ايضا وان ضمت اليها مقدمة شرطية ينتج المط بعينه

آ٠ وكذا فقرر هذا ايضا
(ه) لولم يقيده به لانتقض
حدها بدلالة المطابقة
لانه لولم يقيده به لانتقض
حدها بدلالة لفظ الشمس
على الضوء حين ذكر
واريد به الضوء ودلالة
لفظ الشمس على الضوء
حينئذ مطابقة مع انها
دلالة اللفظ على ما خرج
عن المعنى الموضوع له
(ج) لولم يقيد به لانتقض
حد الالتزام بالمطابقة التى
صدق عليها انها دلالة
اللفظ على الخارج عنه
الذى هو معنى الالتزام
وهى تلك الملازمة او يقرر
على حاله ايضا فتذكر وقس
منه
ص خلاصة التقييد به انه اذا
اطلق اللفظ واريد به المعنى
الموضوع له ونظر الى
كون ذلك المعنى موضوعا له
لا الى غيره يكون مطابقة
واعتبر فيه القيد واذا اريد
به جزؤه ونظر الى كونه
جزء فى الارادة لا الى غيره
يكون تضمنا لا محالة
وهكذا الالتزامى وسائر

فقس (وقوله واقله آه) دليل ماقبله من المقدمة على الاعتبارين
(ه) تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها لان تصور كل
ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها اى يستلزم ان تلك الماهية ليست
غير تلك الماهية اى انها هى وانها ليست غيرها لازم من لوازمها (ج)
تلك المقدمة وحاصل زعمه ان كل ماهية لا تخلو عن استلزام شيء ومن
جملته استلزامها كونها ليست غيرها وهذا الاستلزام موجود فى
جميعها على زعمه اذ الشيء يستلزم كونه مغايرا لاغياره ضرورة ثبوت
الشيء لنفسه فلا يتوهم اتحاد اللازم والملزوم اذ اللازم هو كون الماهية
ماهية اى صفتها والملزوم هو الماهية نفسها فيتغايران موافقا لقاعدة
تغاير الملزوم اللازم وح يستلزم المطابقة الالتزام فيجرى من هذا
الجانب موجبة كلية بحسب التحقق على زعمه وجريانها من الجانب
الآخر ايضا سيجيء بعد اسطر فيكون بين المطابقة والالتزام مساوات
بحسب التحقق على زعمه ولكونه ضعيفا تصدى فى جوابه (بقوله وجوابه
انا آه) بمنع قوله واقله انها آه اعنى الصغرى المذكورة المقررة انفا لاثبات
المقدمة المذكورة قبله (وقوله فكثيرا ما آه) سنده يعنى لانم استلزام
تصور كل ماهية تصور انها ليست غيرها اذ كثيرا ما نتصور ماهيات
الاشياء ولم يخطر فى ذهننا غير تلك الماهيات المتصورة فضلا عن ان
يخطر فى ذهننا ان تلك الماهيات ليست غيرها اى فاولى ان لايخطر فيه
انها ليست غيرها فلا يستلزم المطابقة الالتزام ويجوز ان يدعى الحاصل من
نقيض الم الذى هو الموجبة الكلية ويستدل عليه بسنده (قوله ومن هذا
آه) اشارة الى تبين عدم استلزام المطابقة الالتزام اى لما تبين عدم استلزام
المطابقة الالتزام فيما قبل تبين عدم استلزام التضمن الالتزام والتبين
المذكور كاف فى ثبوت هذا التبين فلا يلزم لتبين هذا دليل اخر
وقد ثبت التبين المذكور فثبت هذا به ايضا فيكون الاثبات المذكور
اثباتا لتبين عدم استلزام المطابقة الالتزام صراحة ومستلزم لاثبات
تبين عدم استلزام التضمن الالتزام لكن لزوم هذا التبين من التبين
المذكور خفى اثباتها (بقوله لانه كما آه) (ه) لما تبين عدم استلزام

ماقيد بالحيثية فاذا اريد
حكم ونظر اليه فقط لا
الى غيره يكون سالما عن
النقض ويعتبر فيه قيد
الحيثية اذ معنى قيد الحيثية
هو هذا اعنى كون النظر
الى ما اريد لا الى غيره كما
ان النظر فى كون الشيء
كليا انما هو على تصور
نفس مفهومه لا الى غيره
الخارج عن مفهومه اصلا
ولذا كان واجب الوجود
وغيره من صفاته عز وجل
كليا لان التوهم المانع عن
كونها كليا انما هو الخارج
عن المفهوم اعنى الدليل
القطعى والخارج ونفس
الامر وكل ذلك خارج
عن مفهومها اذ مفهومات
تلك الالفاظ هو الذات
المتصف بالصفة فلا فرق
فى ذلك بين الواجب
والضارب وكذلك النظر
فى كون اللفظ قضية انما
هو على مفهومه لا الى
الخارج عنه ولذلك كان
قولنا الله واحد قضية
وقد فصلنا الكلام المتعلق
بهذا فتذكر فثبت انه

المطابقة الالتزام تبين عدم استلزام التضمن الالتزام لانه لما تبين
عدم استلزام المطابقة الالتزام ثبت انه لم يعلم وجود لازم ذهنى لكل
ماهية واذا لم يعلم وجود لازم ذهنى لكل ماهية لم يعلم ايضا وجود
لازم ذهنى لكل ماهية مركبة (ج) لما تبين عدم استلزام المطابقة
الالتزام لم يعلم وجود لازم ذهنى لكل ماهية مركبة ولما لم يعلم وجود
لازم ذهنى لكل ماهية مركبة جاز ان يكون من الماهيات المركبة مالا
يكون له لازم ذهنى (ج) لما تبين عدم استلزامها الالتزام جاز ان يكون
من الماهيات المركبة مالا يكون له لازم ذهنى ولما جاز ان يكون بعض
الماهيات المركبة مالا يكون له لازم ذهنى كان اللفظ الموضوع بازاء
تلك الماهية المركبة التى لا يكون له لازم دالا على اجزائه بالتضمن ولا
التزام فيه (ج) لما تبين عدم استلزامها الالتزام يكون اللفظ الموضوع
بازائه دالا على اجزائه بالتضمن ولا التزام فيه ولما كان اللفظ الموضوع
بازائه دالا على اجزائه بالتضمن ولا التزام فيه تبين عدم استلزام
التضمن الالتزام (ج) تلك الملازمة فيثبت بذلك ايضا تبين عدم
استلزام الالتزام التضمن اعنى عكسه لانه اذا تبين عدم استلزام
التضمن الالتزام والحال انهما اخص من المطابقة بحسب التحقق على
القول الاصح تبين عدم استلزام الالتزام التضمن فيكون بينهما
عموم من وجه على الاصح اذ قد يجتمعان فى مادة يكون الماهية مركبة
لها لازم ذهنى بحيث يلزم من تصوره تصوره ويوجد التضمن بدون
الالتزام فى المادة المذكورة اعنى مادة يكون الماهية مركبة ولا يكون
له لازم ويوجد الالتزام بدون التضمن حيث كان الماهية بسيطا له
لازم ذهنى كذلك فكما يكون المادة المذكورة دليلا للزوم ثبوت تبين
عدم استلزام التضمن الالتزام من تبين عدم استلزام المطابقة الالتزام
يكون هذه المادة دليلا لثبوت تبين عدم استلزام الالتزام التضمن واما على
زعم الامام فبينهما عموم مطلقا لانه كلما تحقق التضمن تحقق الالتزام
على زعمه لاستلزام كل ماهية لازما من لوازمها سواء كانت الماهية بسيطا
او مركبة بدون العكس اذ قد يتحقق الالتزام ولا يتحقق التضمن

لا ينظر الى شيء آخر من
مدلوله فى دلالة اللفظ عليه
اصلا ولا يزاد عليه ولا
ينقص فتدبر فى هذا
البيان فانه ينفعك كثيرا

منه

ط او يقرر من الاستثنائى
فقط كما يؤيده اثبات
الملازمة بعده (ه) لانه
لو لم يتحقق هذا الشرط
امتنع فهمه من اللفظ
فلم يكن دالا عليه لكن
التالى بط والمقدم مثله
فيصدق نقيضه وهو المط
لكن المذكور اوضح

منه

س او يقرر (ه) لانه
لو كان اللزوم الخارجى
شرطا وتحقق الالتزام
بدونه لتحقق المشروط
بدون الشرط لكن تحققه
بدونه ممتنع (ج) نقيض
المقدم وهو تلك الملازمة
ويمكن ان يقرر (ه) لا
يتحقق دلالة الالتزام بدون
اللزوم الخارجى على تقدير
كون اللزوم الخارجى
شرطا له لان دلالة الالتزام
مشروط واللزوم الخارجى

حيث كان الماهية بسيطا وهو ظ لكون هذه السالبة الجزئية ثابتة قبل
واما الموجبة الكلية فصدقه على زعمه فقط لا على الاصح وقد عرفت
(قوله وفى عبارة آه) يعنى فى قول المص ومن هذا تبين آه تسامح
اذ يفهم منه ان اللازم مما ذكره من عدم تبين استلزام المطابقة الالتزام
هو تبين عدم استلزام التضمن الالتزام مع انه ليس كذلك فان اللازم
مما ذكره من عدم تبين استلزام المطابقة الالتزام هو عدم تبين
استلزام التضمن الالتزام لا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام لان
الثابت فيما قبل هو عدم تبين استلزام المطابقة الالتزام لا تبين عدم كما عرفت
من قوله واما استلزام فغير متيقن فيلزم من عدم التبين عدم التبين حين
لزم لا تبين العدم وهو ظ فيكون فى عبارته تسامح فيلزم ان يقول ومن
هذا ٩ لم تبين استلزام التضمن الالتزام فعلى هذا يكون تصويره
(ه) عبارة المص هذا فيه تسامح لان عبارته هذا يفيد تبين عدم
استلزام التضمن الالتزام واللازم مما ذكره ليس تبين عدم استلزام
التضمن الالتزام (ج) من الثانى ٤ عبارة المص هذا لا يفيد اللازم
مما ذكره وهى مأل التسامح فيكون الصغرى مطوية والكبرى هو
المذكور والنتيجة مساوية للمط (وقوله بل عدم آه) دليل الكبرى
المذكورة مشتملا على موضوعها فيكون صغرى (وقوله وفرق ما آه)
كبرى لهما تنتجان تلك الكبرى (ه) ليس اللازم مما ذكره تبين عدم
استلزام التضمن الالتزام لان اللازم مما ذكره عدم تبين الاستلزام
وفرق ما بينهما ظ اى وعدم تبين الاستلزام مغاير لتبين عدم الاستلزام
(ج) تلك الكبرى ومن الثانى ايضا بعكس الكبرى وكذا من الثلثة
الاول للاستثنائى والكل ظ فس (قوله واما هو آه) شروع لبيان
الطرف الاخر للنسبة بين المطابقة والتضمن وبينهما والالتزام بعد
بيان طرف واحد منهما فيما سبق وهو الموجبتان الكليتان الكائنتان
من طرف الاخص لان قوله هما مستلزمان لها بمنزلة قوله كلما تحققا
تحقق المطابقة كما مر من تفسير عدم الاستلزام بالسالبة الجزئية ولاتحاد
دليلهما جمعهما واثبتهما معا به (ه) التضمن والالتزام مستلزمان

شرطه على ذلك التقدير
وتحقق المشروط بدون
الشرط ممتنع (ج) تحقق
الالتزام بدون اللزوم
الخارجى ممتنع على ذلك
التقدير وهو تلك الملازمة
وهكذا الاربعة الباقية بهذا
الترتيب فقس

منه

٣ والاعتراض على حاله
يقرر من غير متعارف اول
الاستثنائى بجعل الصغرى
المذكورة استثنائية والنتيجة
معها شرطية بمساعدة القاء
مثلا يقال (ه) البصر
جزء مفهوم العمى ولما
كان البصر جزء مفهوم
العمى لا يكون دلالة
العمى على البصر التزامية
بل تضمنا (ج) عين التالى
المذكور وهو مطلوبه
ويجوز ان يقرر هذا
الدليل على قوله لا يكون
التزاما تارة وعلى قوله
بل تضمنا تارة اخرى (ه)
دلالته عليه لا تكون
التزامية لان البصر جزء
مفهوم العمى ودلالة
العمى على جزء مفهومه

للمطابقة لانهما لايوجد ان الامعها اى مع المطابقة وكل مالا يوجد
بدونها فستلزمة لها (ج) ذلك المط ٧ (وقوله لانهما آه) دليل
ماقبله من الصغرى المذكورة مشتملا على موضوعها (ه) التضمن
والالتزام لايوجدان الامعهما الانهما تابعان للمطابقة والمطابقة متبوعهما
والتابع من حيث انه تابع لايوجد بدون متبوعه اى لايمكن كما هو
مقتضى اللزوم (ج) التضمن والالتزام من حيث انهما تابعان لها
لا يوجد ان بدون المطابقة وهى بمنزلة تلك الصغرى وهكذا الاربعة
الباقية المشهورة (قوله وانما قيد آه) اى قيد التابع الموضوع فى هذه
الكبرى بالحيثية حيث قال من حيث انه تابع فيفيد ذلك ان عدم وجود
التابع بدون المتبوع انما هو باعتبار كونه تابعا لذلك المتبوع لالغيره
كما استدل على هذا المدعى (بقوله احترازا آه ه) قيده بالحيثية اذ احترز
بها عن التابع الاعم من تابع قد يوجد بدون متبوعه (ج) احتراز بها
عن التابع الذى قد يوجد بدونه وقيد التابع بالحيثية من احترز عن
التابع الذى قد يوجد بدونه (ج) ذلك المط وهو مركب من غير
متعارف الفعلية ومن غيره هذا الترتيب فى مثله هو الاوضح بتقدير
المقدمات المطوية المفهومة من المذكور وان قررته على حاله مختصرا
قلت (ه) اذ احترز بها عن التابع الاعم وقيده بها من احترز بها
عنه (ج) المط وعلى التصويرين (فقوله كالحرارة آه) دليل الصغرى
المذكورة قبله (ه) احترز بها عن التابع الاعم اذا حترز بها عن مثل
الحرارة للنار والحرارة للنار ونحوها تابع اعم (ج) تلك الصغرى (وقوله
فانها آه) دليل الكبرى (ه) الحرارة لها تابع اعم لها لان الحرارة لها
تابعة لها وقد توجد بدونها وماهو تابع لها وقد توجد بدونها تابع
اعم (ج) تلك الكبرى (وقوله كما فى الشمس آه) دليل ماقبله من الصغرى
(ه) الحرارة تابعة للنار وقد توجد بدونها لانها تابعة للنار وقد توجد
فى الشمس والشمس دونها اى غيرها (ج) تلك الصغرى وهكذا
التقرير بلفظ الحركة موضع الشمس فثبت كون الحرارة تابعا اعم لوجودها
فى الشمس والحركة اذقد يوجد الحرارة فى حركة شئ بشئ مثل

لا تكون التزامية (ج)
المط وكذا دلالته عليه
تضمن لان البصر جزء
مفهومه ودلالة العمى
على جزء مفهوم تضمن
(ج) او يدعى قوله لاتكون
التزاما كما قررناه انفابعية
ويكون قوله بل تضمنا
دليلا لكبرى دليله (ه)
دلالة العمى على جزء
مفهومه لاتكون التزامية
لان دلالته عليه تضمن
والتضمن ليس الالتزام
(ج) تلك الكبرى ومن
الثانى ايضا بعكس الكبرى
ويمكن ان يدعى قوله لا
تكون التزاما ويكون
قوله بل تضمنا دليلا
آخر عليه (ه) دلالة العمى
على البصر لاتكون
التزامية لان دلالته عليه
تضمن والتضمن ليس
الالتزام (ج) المط وهكذا
من الثانى او يقرر الكبرى
فى مثله وما يكون تضمنا
لايكون التزاما والكل
واحد منه

حرارة النار ٤ وكذا الشمس كما ترى (قوله واما من حيث آه) بيان
لما فهم مما قبله فكانه جواب استفسار يرد على المذكور بانه كيف يكون
الامر اذا قيد بالحيثية حتى نعلم فائدة التقييد بها فاورد هذا القول لبيان
ذلك فاذا علم فائدته فى المثال المذكور للتابع الاعم يعلم فائدته فى الاحتراز
عن سائر افراد الاعم وهو ظ فاذا قيد التابع بها يكون التابع الاعم مثل التابع
المساوى اذح لايوجد بدون متبوعه كما لايوجد التابع المساوى بدون
متبوعه لان الحرارة مثلا مع انها تابعة اعم لاتوجد بدون النار من حيث
كونها تابعا لها فعلم ان ذلك لتقييد انما هو لدخول التابع الاعم فى
ذلك الحكم اى فى حكم عدم وجوده بدون متبوعه فيكون بعد
التقييد بها تابعا مساويا لمتبوعه فاعميته باعتبار عدم تقييده بها ومساواته
باعتبار تقييده بها فيكون ذلك التقييد قيدا لازما واما التابع المساوى
فهو لايوجد بدون متبوعه دائما فلا حاجة له الى القيد على مالا يخفى
ويجوز ان يكون هذا القول كبرى لتقييد الحرارة بها (ه) اذا قيد
الحرارة بالحيثية لاتوجد هى بدون النار لانه اذا قيدت بها كانت من
حيث انها تابعة للنار والحرارة من حيث انها تابعة للنار لا توجد الامعها
(ج) ذلك المط (قوله وفى هذا آه) اى دليل المص الدال على دليل
استلزام التضمن والالتزام المطابقة اعنى (قوله لانهما تابعان والتابع
من حيث آه) فاسد لانه اما يقيد اللفظ التابع فى الصغرى المذكورة بقوله
لانهما تابعان بالحيثية واما لم يقيد بها ان قيد التابع فى الصغرى بالحيثية
منعنا تلك الصغرى وان لم يقيد التابع فيها بها لم يتكرر الحد الاوسط
فلم ينتج المط (ج) من غير متعارف مركب اول الاستثنائى اما صغرى
دليل المص ممنوع واما لم ينتج دليله مطلوبه لعدم تكرر الحد الاوسط
فيه وعلى كلا التقديرين فدليله فاسد والملازمة الاولى بديهية لانه
اذا قيد الصغرى بها يكون معناها انهما تابعان من حيث كونهما
تضمنا والتزاما لامن حيث كونهما تابعا فلا يقيد بهما وكذا الملازمة
الثانية لانه حين لم يقيد بها لم يتكرر لفظ التابع الذى هو الاوسط لكونه
ح مطلقا فى الصغرى ومقيدا بها فى الكبرى والمطلق غير المقيد فلا يتكرر

ط ويقرر مركبا من
ثلثة ايضا للايضاح (ه)
العمى عدم البصر وعدم
البصر هو العدم المضاف
الى البصر (ج) العمى
هو العدم المضاف اليه
والعدم المضاف اليه لكون
البصر خارجا عنه (ج)
العمى آه والباقى على حاله
منه

(ما) فيترتب هنا قيسة عشر
لكون الارادة مؤثرة فى
القول اذيعلم ارادته ذلك
بقوله هذا ويمكن ان
يقرر هذا (ه) مراد
المص به بيان نسبتها لان
المص قال فالمطابقة آه
ومراده من قال هكذا هو
بيان نسبتها (ج) المط
منه

وح لم ينتج فلا يخلو دليله المذكور عن احدهذين (قوله ويمكن آه)
٩ جواب باختيار الشق الثانى يعنى ان الحيثية ليس قيدا للاوسط فى
الكبرى حتى يكون قيدا له فى الصغرى ايضا لانه قيد للحكم الكائن
فى الكبرى فيجئ فى النتيجة فلا دخل اذلك القيد فى الاوسط فيتكرر
الاوسط الذى هو التابع فقط فيهما وهذا الجواب على حاله من غير
متعارف اول الاستثنائى لان (قوله الحيثية فى الكبرى آه) استثنائية
مقدمة (وقوله فيتكرر آه) مع الشرطية المحذوفة شرطية تنتجان عين
التالى المذكور الذى هو المط (ه) الحيثية فى الكبرى ليس قيدا للاوسط
كما لم تكن قيدا فى الصغرى واذا لم يكن قيداله فيهما يتكرر الاوسط
(ج) الاوسط مكرر فى ذلك الدليل وان لم يقيد التابع فى الصغرى بها
فلا يستلزم عدم التقييد بها فى الصغرى عدم تكرر الاوسط كما ذكره
السائل فى الملازمة الثانية (وقوله بل للحكم فيها) دليل ماقبله من
الاستثنائية (ه) الحيثية فى الكبرى ليست قيدا للاوسط لانها قيد للحكم
فيها اى قيد لحكم عدم الوجود بدون المتبوع على التابع والحكم
ليس هو الاوسط (ج) من غير متعارف ثانى الاول تلك المقدمة اويقرر
كبراه (ه) ومايكون قيد الحكم لايكون قيد اللاوسط الذى هو الموضوع
فى الكبرى لا الحكم (ج) من متعارف تلك المقدمة ويقرر من متعارف
اول ثانى ومن غيره بعكس هاتين الكبريين ومن الثلثة الاول للاستثنائى
فقس (قوله نعم اللازم آه) ابطال آخر لدليل المص بعد التفصى عن
الاعتراض المذكور بقوله ويمكن آه فكانه هذا المجيب اجاب به وقال
بعده نعم على هذا الجواب يرد ايضا بان الدليل المذكور للمص فاسد
ايضا على تقدير كونه قيدا للحكم لان اللازم من مقدمتى دليله اى
نتيجتهما غير مطلوبه ومطلوبه غير اللازم منهما فعلى هذا يكون تصويره
(ه) اللازم من المقدمتين لدليل المص على هذا الجواب غير مطلوب
هنا والمطلوب هنا غير لازم لان اللازم من المقدمتين على هذا التقدير
هو ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدون المطابقة وهواى التضمن

ثم وانما فسرنا تفسيره
المذكور بقولنا قد لايكون
آه لاشعار كوه المراد من
ذلك الرفع الايجاب الكلى
لازمه الذى هو السلب
الجزئى وفسرنا هذا
التفسير ايضا بقولنا قد
يتحقق آه اشارة الى كون
حاصل تلك الجزئية الشرطية
هو تلك الحمليات ولافادة
كون السلب فى الشرطية
بسلب لزوم التالى عن
المقدم والمقدم باق على
حاله كما بيناه مفصلا فتذكر
منه
٦ ويقر ايضا (ه)
لان تصور كل ماهية
ملزوم يستلزم تصور
لازم من لوازمها واللفظ
الدال على الملزوم
بالمطابقة دال على
اللازم بالالتزام (ج)

من حيث انه تابع لايوجد بدون المطابقة غير مطلوب وان التضمن مطلقا
لايوجد بدون المطابقة غير لازم (ج) ذلك المط هذا هو تقرير المطلوبين
والدليلين معا ويجوز ان يقرر احدهما فقط لاستلزام اثبات احدهما اثبات
الاخرى لان كون المطلوب غير لازم منهما يستلزم كون اللازم منهما
غير مطلوب وبالعكس اى يستلزم كون اللازم منهما غير مطلوب كون
المطلوب منهما غير لازم لكون كل منهما سالبة كلية وعكس السالبة الكلية
كنفسها سالبة كلية فيلزم من صدق احدهما صدق الاخر وكذا اثبات
احدهما كأنه اثبات الاخر فلا فرق بينهما فى المأل فعلى هذا يكون
اثبات احدهما (ه) اللازم من مقدمتى المص غير مطلوب لان اللازم
منهما هو ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدون المطابقة وان التضمن
من حيث انه تابع لايوجد بدونها غير مطلوب (ج) ذلك المط ومن الثانى
ايضا بعكس الكبرى وح يكون قوله (والمطاناه) دليل الكبرى المذكورة
(ه) قولنا التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدون المطابقة غير مطلوب
لان قولنا التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدون المطابقة غيران التضمن
مطلقا لايوجد بدونها اى ذاك المفهوم مغاير لهذا والمط هو ان التضمن
مطلقا لايوجد بدون المطابقة (ج) من ثانى الثانى تلك الكبرى ومن ثالث
الرابع ايضا بعكس الصغرى (ه) لان قولنا ان التضمن مطلقا لايوجد
بدونها ليس ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها والمط ان التضمن
مطلقا لايوجد بدونها (ج) تلك الكبرى و هكذا تقرير دليل الآخر
بسيط باثبات نظريته بعده و يقرر المجموع مركبا ايضا كما هو شان البسيط
الذى احدى مقدمتيه نظرية ثابتة بعده بدليلها (ه) اللازم من المقدمتين
غير مط لان اللازم منهما ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها وان
التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها غيران التضمن مطلقا لايوجد
بدونها (ج) اللازم من المقدمتين غيران التضمن مطلقا لايوجد بدونها
والمط هو ان التضمن مطلقا لايوجد بدونها (ج) من الثانى ذلك المط وهكذا
مفصوله ويقرر المط الذى هو عكسه مركبا ايضا (ه) المط غير لازم منهما
لان المط هو ان التضمن مطلقا لايوجد بدونها وان التضمن مطلقا لايوجد
بدونها ليس ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها و اللازم منهما

من ذلك ايضا اللفظ
الدال على تصور كل
ماهية بالمطابقة دال
على تصور لازم من
لوازمها بالالتزام وهو
مسا والمط ايضا وان
شئت ضمت الى تلك
النتيجة مقدمة شرطية
سواء قوله الدليل
المذكور مثل ماذكرنا
اومثل هذاح يحصل
المط عينه لامساوبه مثلا
يقال بعد ذكر القياس
المذكور ونتيجته (ه)
ولما كان اللفظ الدال على
كل ماهية بالمطابقة دالا
على لازم من لوازمها
بالالتزام ثبت ان
المطابقة مستلزمة التضمن
(ج) من غير متعارف
اول الاستثنائى عين
التالى وهو المط
منه

هوان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها (ج) المطوهكذا موصوله
والقياس الثانى من هذين المركبين من الشكل الثانى والاول من الاول
ويقرر الاول منهما من الثانى ايضا بعكس الكبرى وهوظ فتفطن (قوله
اللفظ آه) شروع لتقسيم اللفظ الدال بالمطابقة الى المفرد والمركب بعد تقسيم
الدلالة الى الثلث وبيان احوالها فيكون هذا دليل الحصر اليهما على حاله
من غير متعارف مركب اول الاستثنائى (ه) اما يقصد بجزء منه اى من ذلك
اللفظ الدال بالمطابقة الدلالة على جزء معناه واما لا يقصد فان قصد
بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب اى فذلك اللفظ الدال بالمطابقة
مركب ح وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المفرد (ج)
اللفظ الدال بالمطابقة اما مركب واما مفرد فاحدى الملازمتين ذكرت
هنا والاخرى بعد صحيفة توسط بينهما احكام المركب المفهومة من تعريفه
ويقرر من الاقترانى المردد ايضا بتقرير الحملية اعنى طردى التعريفين موضع
الملازمتين وهو معلوم من نظائره وقوله كرامى الحجارة دليل الملازمة الاولى
(ه) ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه كان كرامى الحجارة
وهو مركب (ج) تلك الملازمة او يقرر بالعكس (ه) رامى الحجارة قصد
بجزء منه الدلالة اه والذى قصد بجزء منه الدلالة اه مركب (ج) رامى
الحجارة مركب وقوله (فان الرامى آه) دليل الصغرى والكبرى على التقديرين
(ه) رامى الحجارة مركب لانه قصد فيه بالرامى الدلالة على رمى منسوب
الى موضوع ما وبالحجارة قصد الدلالة على الجسم المعين والرامى والحجارة
جزؤ ومجموع لمعنيين اى ورمى منسوب الى موضوع ما والجسم المعين معناه
(ج) من الغير المتعارف رامى الحجارة قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه
وهو مركب (ج) تلك الكبرى وكيفية تقرير هذا على الصغرى اعنى قوله
رامى الحجارة قصد منه اه هو القياس الاول من هذين القياسين اعنى
الكائن من الغير المتعارف ولما فهم من هذا التقسيم تعريف كل واحد منهما
وفى تعريف المركب ذكر القيود الاربعة وسلبت فى تعريف المفرد شرع
فى بيان لزوم ذلك القيود فيه بقوله (فلا بد اه) وبعد ذلك ذكر ما يخرج
بكل واحد منها عن حد المركب ويدخل فى حد المفرد بقوله (فيخرج اه)
وح يكون تصويره (ه) لما كان تعريف المركب ما قصد بجزء منه الدلالة آه

ص الا ان يقال ان قوله
استلزامه غير معلوم اعنى عدم
التبين لكونه سالبة يحتمل
ان يصدق بسلب محمولها
وبعدم موضوعها العدم
اقتضائه وجود الموضوع وح
يمكن ان يرجع عدم التبين
الى تبين العدم لرجوعه الى
العدم ح وان لم يحتمل ذلك
فى مثل هذه السالبة تأمل
منه

١٠ وان شئت ضممت الى تلك
النتيجة ملازمة حتى ينتج
عين المط (ه) ولما لم يقدعبارة
هذا اللازم مما ذكره يكون
فى عبارته تسامح فينتج عين
تاليها الذى هو المطوح يكون
القياس مركبا ويقرر
من الاول ايضا بعكس الكبرى
(ه) وتبين عدم استلزام
ليس لازما مما ذكره لكن تقريره
من ثانى الاستثنائى اوضح
(ه) فى عبارته تسامح لانه لو لم
يكن فيها تسامح لزم مما ذكره

لابد فيه من ان يكون للفظه جزء ولجزئه دلالة على معنى وذلك المعنى
جزء معنى اللفظ ودلالة اللفظ على جزء المعنى مقصودة ولما لزم فيه من
ان يكون للفظه جزء ولجزئه دلالة على معنى وذلك المعنى جزء معنى اللفظ
ودلالة جزء اللفظ على جزء المعنى المق يخرج عن حد المركب ما لا يكون له
جزء وما يكون له جزء لكن لا دلالة على معنى وما يكون له جزء دال على معنى
لكن ذلك المعنى لا يكون جزء المعنى المق وما يكون له جزء دال على جزء المعنى
المق لكن لا يكون دلالته مقصودة (ج) لما كان تعريف المركب ما قصد
بجزء منه الدلالة اه يخرج عن الحد ما لا يكون له جزء وما يكون اه لكن المقدم
ثابت والتالى ٤ مثله ويجوز ان يقرر من الاقترانى الحملى (ه) حد
المركب يخرج عنه ما لا يكون له جزء اه لان حده هو ما قصد اه وما قصد اه
لابد فيه من ان يكون اللفظ جزء اه (ج) حده لابد فيه من ان يكون للفظه جزء اه
وكل ما لابد فيه من ان يكون لفظه جزء آه يخرج عنه ما لا يكون له جزء اه
(ج) المط او يقرر هكذا حال كون الثانى منهما فعلية (ه) يخرج عن حده
ما لا يكون اه لان حده هو ما قصد وما قصد لابد فيه من ان يكون اه
(ح) حده لابد فيه من ان يكون اه ويخرج عما لابد فيه من ان يكون آه
ما لا يكون له جزء اه (ج) المط والامثلة المذكورة دليل ما قبلها من
الملازمة او الحملية على التقديرين (ه) لما لزم فيه ان يكون للفظ جزء وان يكون
لجزئه دلالة اه يخرج عن الحد ما لا يكون له جزء وما يكون اه لانه لما لزم فيه
ان يكون للفظ جزء وان يكون لجزئه دلالة اه يخرج عن الحد كهمزة
الاستفهام وكزيد وكعبد الله علما وكالحيوان الناطق اذا سمى به شخص
اى علما الانسان وهمزة الاستفهام لا يكون له جزء وزيد يكون له جزء لكن
لا دلالة له على معنى وعبد الله علما يكون له جزء دال على معنى لكن ذلك
المعنى لا يكون جزء المعنى المق والحيوان الناطق علما الشخص انسانى يكون
له جزء دال على جزء المعنى المق لكن لا يكون دلالته عليه مقصودة (ج)
تلك الملازمة وهكذا اجزاء هذا الدليل على ما قبله حال كونه حملية اعنى
قولنا وكل ما لابد فيه من ان يكون اللفظ جزء اه يخرج عنه ما لا يكون له
جزء وما يكون له جزء اه بهذا الترتيب وهو معلوم بالقياس عليه (وقوله
فان له جزء كعبد اه) دليل لاحدى الكبريات الاربع (ه) عبد الله علما يكون له

تبين عدم استلزام التضمن الا
التزام لكن اللازم مما ذكره ليس
عدم (ج) نقيض تبين المقدم
وهو المط منه

ه وهكذا اجزاو هذا الدليل
على كل واحد منها على حدة
واجراؤ دليل دليلها ايضا
مثلا يقال (ه) التضمن مستلزم
للمطابقة لان لا يوجد
بدونها اه وهكذا تقرير دليل
صغراه وتقرير الاخر اعنى
استلزام الالتزام اياها وهوظ
منه

مثلا يقال فى مركبه (ه)
التضمن تابع للمطابقة والتابع
لا يوجد بدون متبوعه (ج)
التضمن لا يوجد بدون
متبوعه ومتبوعه هو
المطابقة (ج) تلك الصغرى
وهكذا البواقى وتقرير الاخر
تقريرهما معا والكل معلوم
منه

جزء دال على معنى لكن ذلك المعنى ليس جزء المعنى المق لان عبدالله علما يكون له جزء كعبد وله معنى وهو العبودية والعبد دال على العبودية لكن العبودية ليس جزء المعنى المق (ج) تلك الكبرى (وقوله اى الذات اه) دليل كبرى هذا ايضا (ه) العبد دال على العبودية لكنه ليس جز المعنى المق لان العبودية لكنه ليس جز الذات المتشخصة التى سمى لها عبد الله والمعنى المق هو الذات المتشخصة (ج) من الثانى تلك الكبرى (و قوله كالحيوان الناطق اه) دليل الواحدة الاخرى من تلك الكبريات الاربع ايضا (ه) الحيوان الناطق اذا سمى به شخص انسانى له جزء دال على جزء المعنى المق لكن لا يكون دلالة ذلك الجزء على جزء المعنى المق مقصوده لان الحيوان الناطق اذا سمى به شخص انسانى هو الماهية الانسانية مع التشخص والماهية الانسانية مجموع مفهومى الحيوان والناطق (ج) الحيوان الناطق اذا سمى به شخص انسانى هو مجموع مفهومى الحيوان والناطق مع التشخص والحيوان جزؤه الدال على جزء المعنى المق الذى هو الشخص الانسانية لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست مقصورة فى حال العلمية وكذا الناطق جزؤه الدال على جزء المعنى المق ايضا لكن دلالته عليه لست مقصورة (ج) الحيوان الناطق اذا سمى به شخص انسانى جزؤه دال على جزء المعنى المق لكن دلالة الحيوان والناطق على مفهومه اى على مفهوم كل منهما ليس مقصودة فى حال العلمية والحيوان والناطق جزؤه ومفهوم كل منهما جزء المعنى المق (ج) تلك الكبرى وهكذا مفصوله (وقوله لانه دال اه) دليل الكبرى التى قبله مشتملا على موضوعها (ه) الحيوان جزؤه دال على جزء المعنى المق لان الحيوان الذى هو جز اللفظ دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جز الماهية (ج) الحيوان الذى هو جزؤ دال على جز الماهية الانسانية وهى اى وجز الماهية الانسانية جز لمعنى اللفظ المق اى جزء للمعنى المق له (ج) الحيوان الذى هو جزؤه دال على جز المعنى المق للفظ وهى تلك الكبرى (و قوله بل ليس اه) اضراب عما قبله من قوله لكن دلالة الحيوان ليست مقصوده اعنى قيد احدى الكبريات المذكورة ودليل له مشتملا على محموله

(فيكون)

ة و يقرر هذا بالاسمية ايضا (ه) المص قيد بها لان المص احترز بها اه سواء قرر نامركبا او بسيطا وكذا تقرير دليله اعنى كالحرارة و يجوز ان يكون هذا دليلا للكبرى المفهومة (ه) التابع الاعم منه تابع قد يوجد بدون متبوعه لانه كالحرارة للنار والحرارة لها تابعة قد يوجد بدونها (ج) تلك الكبرى منه

ض حسيا ومعنويا كحرارة القلب بالتوفيق والجذبة الالهية التى هى التاثير والنشأة الالهية وفقنا الله واياكم بلطفه وكرمه وكحرارته بحر كة غيرها فى الحرارة المحازته والتى عرضت حال الغضب ونحوه وكل ذلك بحركة اذا الحرارة لازمة لهذه الثلث فقط منه

فيكون كبرى والصغرى مطوية و يجوز ان يقرر (ه) دلالة الحيوان على مفهومه ليست مقصودة فى حال العلمية لان مفهوم الحيوان ليست الذات المتشخصة وهو ظ والمق من الحيوان الناطق فى حال العلمية هو الذات المتشخصة اى والمق من دلالة الحيوان الناطق فى حال العلمية هو على الذات المتشخصة (ج) من الثانى تلك المقدمة ومن الرابع ايضا (ه) لان الذات المتشخصة ليس مفهوم الحيوان والمق من الحيوان الناطق فى حال العلمية هو الذات المتشخصة (ج) تلك المقدمة ايضا (ه) دلالة الحيوان على مفهومه ليست مقصودة فى حال العلمية لان دلالة الحيوان على مفهومه ليست على الذات المتشخصة والمق من الحيوان الناطق فى حال العلمية هو الذات المتشخصة (ج) من غير متعارف ثانى الثانى تلك المقدمة ومن ثالث الرابع ايضا (ه) لان دلالة الحيوان على الذات المتشخصة ليست دلالة الحيوان على مفهومه والمق منه فى حال علمية هو الذات المتشخصة (ج) تلك المقدمة (قوله سواء آه) تعميم لتعريف المفرد و بيان لما يفهم منه لانه لما لزم فى المركب وجود القيود الاربعة جميعا لزم فى المفرد الذى هو نقيضه انتفاء تلك الاربع وانتفائه يكون بانتفاء كلها و بانتفاء واحد منها فلفظة لم فى تعريف المفرد ينفى مدخوله اعنى يقصد تارة و ينفى كل واحد من القيود الثلثة لمدخوله اخرى فبانتفاء مدخوله يكون قسم واحد وهو قوله او كان له جزء دال على جزء المعنى المق ولم يكن دلالته مقصودة و بانتفاء القيد الاول له من الثلثة اعنى قيد بجزء يكون قسم اخر وهو قوله سواء لم يكن له جزء و بانتفاء قيده الثانى منها وهو قوله الدلالة يكون قسم اخر وهو قوله او كان له جزء ولم يدل على معنى و بانتفاء قيده الثالث منها وهو قوله على جزء معناه و يحصل قسم اخر وهو قوله او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك المعنى جزء المعنى المق فالاقسام الاربعة مفهومة من تعريفه ولذا قال بعده (فحد المفرد اه) الذى هو المط من هذه العبارة (ه) حد المفرد يتناول الالفاظ الاربعة لان حده هو ما لم يقصد بجزء منه الدلالة آه وما لم يقصد بجزء منه آه اعم من ان لم يكن له

ها او بضم الى هذه النتيجة مقدمة اخرى حتى ينتج عين المطوان كانت مستلزمة له (ه) واذا كانت الصغرى ممنوعة يكون فى هذا البيان نظر واذا لم ينتج دليله يكون فيه نظر ايضا (ج) عين التالين وهو المذكور لكن لا حاجة فى مثله الى هذا لان النتيجة المرددة هى احد الفسادين وهو ظ او يقرر المذكور حال كونه قوله فلم ينتج مقدمة اخرى مثلا يقال (ه) لانه اما يقيد بها فيها واما لم يقيد ان قيد بها فيها فالصغرى ممنوعة وان لم يتكرر الاوسط (ج) اما صغراه ممنوعة واما لم يتكرر الاوسط واذا لم يتكرر الاوسط لم ينتج (ج) النتيجة المرددة المذكورة وح يكون مركبا من مركب غير متعارف اول الاستثنائى ومن بسيط على ما لا يخفى منه

جزء او كان له جزء ولم يدل على معنى او كان اه اى ومالم يقصد بجزءٍ منه يتناول
اللفظ الذى لم يكن له جزء واللفظ الذى له جزء ولم يدل على معنى واللفظ الذى
كان له جزء اه (ج) حد المفرد يتناول اللفظ الذى لاجزء له والذى له جزء
ولم يدل اه واللفظ الذى لاجزء له والذى له جزء ولم يدل اه هى الالفاظ الاربعة
(ج) المط او يقرر هذا بسيطا وهو القياس الثانى منها فقط وتقريره
من غير متعارف اول الاستثنائى او من متعارف معلوم (قوله) (فان
قلت المفرد اه) اعتراض على المص لتقديمه المركب على المفرد
فى الذكر حال كونه مؤخرا عنه طبعا لكون ذاته جزء لذاتها فعلى
هذا يكون المدعى (قوله فلم اخره وما قبله) دليله (ه) المفرد لا يؤخر
عن المركب وضعا وفى الذكر لان المفرد متقدم على المركب طبعا وذاتا
والمتقدم على المركب طبعا لا يؤخر عن المركب وضعا (ج) المط و(قوله
(ومخالفة الله) دليل الكبرى المفهومة (ه) المتقدم على المركب طبعا
لا يؤخر عنه وضعا لانه لو اخر المتقدم عليه طبعا وضعا لخالف الوضع
الطبع اى لكان ذلك التأخير مخالفة الوضع الطبع ومخالفة الوضع الطبع
فى قوة الخطأ عند المحصلين (ج) لو كان المتقدم على المركب طبعا مؤخرا
عنه وضعا لكان ذلك التأخير فى قوة الخطأ عندهم لكنه يلزم ان لا يكون
فى قوة الخطأ عندهم (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى او يكون
قوله المفرد اه استثنائية وقوله فلم اخره شرطية ويقرر من غير متعارف
اول الاستثنائى لمساعدته العبارة (ه) المفرد متقدم على المركب طبعا
ولما قدم عليه طبعا قدم وضعا (ج) عين التالى المذكور وهو ذلك
المط و ح يكون قوله ومخالفة اه اعنى الحالية دليلا للملازمة المذكورة (ه)
لما قدم عليه طبعا ولم يقدم وضعا يخالف الوضع الطبع ومخالفة الوضع
الطبع فى قوة الخطاء عندهم لكن كونه فى قوته عندهم غير مناسب
(ج) نقيض المقدم وهو تلك الملازمة وهكذا موصوله ويجوز ان يقرر
هذا الدليل بسيطا من ثانى الاستثنائى فقط لا خلفيا سواء كان دليل الكبرى
او الملازمة و ح يكون الحالية المذكورة رافعة لا كبرى (ه) لو اخر المتقدم
عليه طبعا وضعا لخالف الوضع الطبع لكن مخالفة الوضع الطبع فى قوة الخطأ

(عند)

(ق) او يقال ان الحيثية
جهة الكبرى فتكون عرفية
عامة وتنتج مع الصغرى
الضرورية كما كانت تلك
القيود جهة المشروطة
والعرفية العامتين اذا كان
قيد الموضوع القضية
وكذلك كون تلك القيد
نافعة حين كونها قيد
الموضوع وغير نافعة
حين كونها قيدا للموضوع
تفصيل ناشى من عدم
كون وضوء الموضوع
وخلاله فى الحكم واعتبار
وضع المحمول فيه تأمل
فيه جدا منه

فيكون قوله نعم اه واردا
على الجواب المذكور
فكأنه جواب استفسار
مقدر تقديره ان يقال اذا
كان الحيثية قيداً للحكم
ايرد الاعتراض على الدليل
المذكور ام لا فاجاب
المجيب بقوله نعم يرد عليه
ايضا هذا المذكور مخالفة
ان يورد على جوابه هذا
لاعتراض فذكرهوما
يعترض الغير على جوابه
ولكون الجواب ضعيفا
ظاهر الورود عليه اورد
بصيغة التمريض اعنى
يمكن اشارة اليه فلا يسلم
الدليل فى كل حال منه

عندهم اى لكن لا يخالفه (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى وكذا
لما قدم عليه طبعا ولم يقدم وضعا لكان ذلك مخالفة الوضع الطبع لكنها
فى قوة الخطأ عندهم (ح) تلك الملازمة او هو قيد للملازمة او تلك الكبرى
لا دليل مستقلا كما هو حال الجمل الحالية والقيود وهو المفهوم من الجواب
ايضا والتصور الذى ذكرنا بيان لاحتماله (قوله فنقول للمفرد آه)
جواب بتسليم قوله المفرد اه اعنى الصغرى المذكورة للسائل وبمنع قوله
فلم اخره اه اعنى الكبرى على تقدير ارادة السائل بقوله المفرد متقدم آه ان
ذات المفرد متقدم وبمنع قوله للمفرد متقدم اه وهو الصغرى على تقدير
ارادته بقوله المفرد متقدم اه ان مفهوم المفرد متقدم فلا يخلو عناية السائل
عن هاتين العنايتين فيكون احدى مقدمتيه ممنوعة لا محالة لاستلزام
ارادته ذلك كما ذكره بالمزوم بقوله وان عنيتم مرتين فعلى هذا يكون
(قوله للمفرد والمركب اعتباران) الى قوله فان عنيتم توطئة للجواب
ومداره اذ هو بيان للواقع مسلم عند الطرفين اى السائل والمجيب
كما هو شان التوطئة سواء كان توطئة للجواب او للاعتراض وقد عرفت
و(قوله فان عنيتم اه) شروع للجواب بعد التمهيد به (ه) ما يكون
قولكم المفرد متقدم اه وهو صغرى المعترض مسلمة ولا يكون تأخير المفرد
ههنا بحسب الذات بل بحسب المفهوم اى ويكون تأخير المفرد ههنا
بحسب الذات الذى هو كبراى ممنوعا واما يكون قولكم المفرد متقدم
على المركب اعنى الصغرى ممنوعا لانه اما تعنون بقولكم المفرد متقدم
على المركب طبعا وهو الصغرى ان ذات المفرد متقدم على ذات المركب
واما تعنون بقولكم ذلك ان مفهوم المفرد متقدم على مفهوم المركب
ولا يخلو ارادتكم عنهما ان عنيتم بقولكم ذلك ان ذات المفرد متقدم
على ذات المركب فمسلم اى فذلك الصغرى مسلم ولكن ليس تاخير المفرد
ههنا فيما هو بحسب الذات بل بحسب المفهوم اى لكن كبراه ممنوعة
وان عنيتم بقولكم ذلك ان مفهوم المفرد متقدم على مفهوم المركب
فهو ممنوع اى فذلك الصغرى ممنوع (ج) من غير متعارف مركب اول

(ض) وانما ذكرهما
معا مع دليلهما مع ان ذكر
احدهما واثباته كاف
البيان كون المط هنا ما هو
وكون اللازم منهما ما هو
حتى يعلم ان المط غير اللازم
وبالعكس والا فاثبات
احدهما كاف فى الابطال
ومستلزم لاثبات الآخر
وهكذا الكلام والترتيب
فى مثل هذه العبارة تقدير
منه

(ى) وكيفية اثبات الآخر
الذى هو لازم المذكور
بسيطا (ه) مط المص
غير لازم من مقدمتيه لان
مطلوبه هو ان التضمن
مطلقا لا يوجد بدونها
وان التضمن مطلقا لا يوجد
بدونها غير لازم منهما ذلك
المط ومن الثانى ايضا
بعكس الكبرى المذكورة
واياما كان يبقى كبراه
منظورا فيها اثباتها (ه)
قضية ان التضمن مطلقا

الاستثنائى عينى التاليين المذكورين وهو امايكون قولكم المفرد متقدم على المركب مسلم ويكون قولكم فلم اخره وضعا ممنوعا وان يكون قولكم المفرد متقدم على المركب ممنوعا وهو الحق من الجواب و(قوله لكن تأخيره ههنا آه) دليل بعض تالى الملازمة الاولى اى سند ذلك المنع فيجوز تقريره عليه على صورة الدليل (ه) تأخير المفرد عن المركب ههنا ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم لان تأخيره عنه ههنا فى التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم (ح) تلك المقدمة و(قوله فان القيود آه) سند المنع التالى يجرى عليه بعد تصورها لكونها مقدمات مرتبة (ه) قيود مفهوم المركب وجودية وقيود مفهوم المفرد عدمية والوجودى سابق على العدمى فى التصور (ح) قيود مفهوم المركب سابق فى التصور على قيود تعريف المفرد اى تعريفه متقدم على تعريفه وهو السند الجارى على ذلك المنع (قوله فلهذا اخراه) حاصل الجواب مع زيادة عليه للزومها ايضا مما قبله يعنى لما كان ذات المفرد مقدما على ذات المركب ومفهومه مؤخرا عن مفهومه اخر المفرد عن المركب فى التعريف لكون التعريف للماهية والمفهوم وقدم عليه فى الاقسام والاحكام لكونهما للافراد والذات لكنه ثبت المقدم فثبت التالى المذكور ايضا وهو تأخير المفرد فى التعريف وتقديمه فى الاقسام او يقرر بعكس هذا استدلالا بالاثر وهو تأخير المص المفرد فى التعريف وتقديمه فى الاقسام على مؤثره وهو المشار اليه بهذا اعنى ماقبله وان شئت قررت توطئة الجواب معه فى التصوير (ه) للمفرد والمركب اعتباران بحسب الذات وبحسب المفهوم ولما كان لكل منهما اعتبار بحسب الذات واعتبار بحسب المفهوم فامانعنون بقولكم ذلك ان ذاته متقدم على ذاته واما نعنون به ان مفهومه متقدم على مفهومه (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى امانعنون به ان ذاته متقدم واما نعنون به ان مفهومه متقدم ان عنيتم به ان ذاته متقدم فالصغرى مسلمة والكبرى ممنوعة وان عنيتم به ان مفهومه متقدم فالصغرى ممنوعة (ج) من مركبه

لايوجد بدونها غير لازم منهما لان قضيته ان التضمن مطلقا لايوجد بدونها غير قضية ان التضمن مطلقا لايوجد بدونها غير قضية ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها واللازم من المقدمتين ان التضمن من حيث انه تابع لا يوجد بدونها (ج) من الثانى ثالث الكبرى ومن ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى (ه) لان قضية ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها ليس قضية ان التضمن مطلقا لا يوجد بدونها واللازم من المقدمتين هو ان التضمن من حيث انه تابع لايوجد بدونها (ج) ثالث الكبرى منه

عينى التاليين المذكورين واما وهو المط المذكور او يقرر بينة من المستقيم (ه) لما كان للمفرد والمركب اعتباران بحسب الذات والمفهوم فاما نعنون اه واما نعنون به اه فان عنيتم اه فالكبرى ممنوعة وان عنيتم اه فالصغرى ممنوعة (ج) لما كان لهما اعتباران فامايكون الكبرى ممنوعة او الصغرى لكنه ثبت المقدم فينتج عين الثالى ايضا فكان حاصل الجواب ان المعترض ان قصد بصغراه ان ذات المفرد متقدم يكون كبراه ممنوعة اذ يكون قياسه ح (ه) ذات المفرد مقدم على ذات المركب طبعا والمقدم على ذات المركب طبعا يقدم عليها وضعا مع انه لايلزم من تقديم ذات المفرد على ذات المركب طبعا تقديمه عليه وضعا اذ المقام ههنا مقام التعريف والتعريف ليس بحسب الذات حتى يلزم تقديمه ههنا ذاتا وان قصد بصغراه ان مفهوم المفرد مقدم على مفهوم المركب فذلك الصغرى ممنوعة ح لما ذكره من سنده فيكون تقديم المص وتأخيره موافقا ويندفع الاعتراض هذا على تقدير تقرير قياس المعترض من الاقترانى واما على تقدير تقريره من الاستثنائى كما صورناه يكون الاستثنائية المذكورة مسلمة وملازمته المذكورة ممنوعة على تقدير العناية من تلك الاستثنائية الذات ويكون تلك الاستثنائية ممنوعة على تقدير العناية منها المفهوم فيكون الذات الممنوعة والمسلمة متحدا ووصفهما متغايرا اى وصف الصغرى والكبرى على الاول ووصف الاستثنائية والملازمة على الثانى وهوظ (قوله وانما اعتبراه) هنا دعوبان احديهما اعتبار دلالة المطابقة فى المقسم والاخرى عدم اعتبار التضمن والالتزام فيه بل دعاو ثلث لكون الثانية منهما ثنتين وهذا الدليل وح يكون اجرأه على مجموع المدعى (ه) المص اعتبر فى المقسم فى تقسيم اللفظ الى المفرد والمركب دلالة المطابقة حيث قال والدال بالمطابقة ان قصد اه لا التضمن والالتزام لان المص اعتبر فى تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالته عليه لادلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى وعدم دلالته عليه وتركيب اللفظ وافراده هو اقسام ذلك المقسم (ج) المص اعتبر

٣ ويجوز ان يكون هذا المثال مع المثال الذى انتفى احد قيود المركب اى مع مثال المفرد دليلا بالترديد للحصر المذكور او لصغراه او كل واحد منهما لكبراه على حدة مثل ماقدرته او يحمل عليهما التعريف ويستدل عليهما بواسطة المعرف اوبا العكس والكل ظ مما مر من نظائره فلا تغفل وان كان سهلا منه

فى اقسام ذلك المقسم دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالته عليه ولم تعتبر دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى وعدم دلالته عليه ومن اعتبر فى اقسام المقسم دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالة عليه لادلالة جزئه آه اعتبر فى ذلك المقسم دلالة المطابقة ولم يعتبر فيه التضمن و الالتزام (ج) المطاو يقرر الدعو يان مع دليلهما على حدة بيان الاول منهما (ه) المص اعتبر فى المقسم دلالة المطابقة لانه اعتبر فى تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالة عليه وتركيب اللفظ وافراده هو اقسام المقسم (ج) المص اعتبر فى اقسام المقسم دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالة عليه ومن اعتبر فى اقسام المقسم دلالة جزئه اه اعتبر فى ذلك المقسم دلالة المطابقة (ج) المطاو يفصل فى الصغرى الاولى للقياس المذكور (ه) لانه اعتبر فى تركيب اللفظ دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وفى افراده عدم دلالة للفظ على معناه المطابقى وهكذا فيما قبله وهوظ واما بيان الثانى منهما (ه) المص لم يعتبر دلالة التضمن والالتزام فى المقسم لانه لم يعتبر فى تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى وعدم دلالته عليه وتركيب اللفظ وافراده هو اقسام المقسم (ج) المص لم يعتبر فى اقسام المقسم دلالة جزئه على جز معناه التضمنى او التزامى وعدم دلالته عليه ومن لم يعتبر فى اقسام المقسم دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى وعدم دلالته عليه لم يعتبر فى ذلك المقسم دلالة التضمن والالتزام (ح) المطاو يقرر هذا ايضا على حدة (ه) المص لم يعتبر فيه التضمن لانه لم يعتبر فى تركيب اللفظ دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى وفى افراده عدم دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى وتركيب اللفظ وافراده اقسام المقسم (ح) المص لم يعتبر دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى وعدم دلالته على جزء معناه التضمنى فى اقسام المقسم ومن لم يعتبر ذلك فى اقسام المقسم لم يعتبر التضمن فى المقسم (ح) المط وكذا المص لم يعتبر فى المقسم الالتزام لانه لم يعتبر فى تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه الالتزامى

(وعدم)

ص ويجوز ان يفصل فى التقرير (ه) لما عرف المركب به لزم فيه ان يكون للفظه جزء من قوله بجزء منه ولزم ان يكون لجزئه دلالة على معنى من قوله الدلالة ولزم ان يكون ذلك المعنى جزء معنى اللفظ من قوله على جزء معناه ولزم ان يكون دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى مقصودة من قوله قصد ولما لزم فيه ان يكون للفظه جزء ولجزئه دلالة اه من ذلك القيود الاربعة يخرج عن الحد ما لا يكون له جزء بقيد بجزء منه ويخرج عنه ما يكون له جزء لكن لا دلالة على معنى بقيد الدلالة ويخرج عنه ما يكون له جزء دال على معنى لكن ذلك المعنى لا يكون ذلك جزء المعنى

وعدم دلالته عليه وتركيبه وافراده اقسام المقسم (ح) المص لم يعتبر فى اقسام المقسم دلالة جزئه على جزء معناه الالتزامى وعدم دلالته عليه ومن لم يعتبر فى اقسام المقسم ذلك لم يعتبر فى المقسم الالتزام (ح) المط وكل واحد من هذه الاقيسة قرر موصولا وبايراد المقدمة المطوية المعلومة للايضاح و هكذا مفصولها وبسيطها باثبات مقدماته بعده او بلا اثبات لظهوره وتقريرها من الفعلية مجموعا او متفرقا والكل معلوم بالقياس الى ما قررناه فقس او يقرر مركبا غير هذا الترتيب (ه) المص اعتبر فيه دلالة المطابقة ولم يعتبر فيه التضمن والالتزام لان المص اعتبر فيه ماهو العبرة فى تركيب اللفظ وافراده الذى هو الاقسام ولم يعتبر فيه ما لا يكون العبرة فى تركيبه وافراده والعبرة فى تركيب اللفظ وافراده هو دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالته عليه لا العبرة فيهما دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى وعدم دلالته عليه (ج) المص اعتبر فيه دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى وعدم دلالته عليه ولم يعتبر فيه دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى وعدم دلالته عليه دلالة جزئه على جزء معناه المطابقى هى دلالة المطابقة وعدم دلالة عليه هو عدم دلالة المطابقة ودلالة جزئه على جزء معناه التضمنى او الالتزامى هى دلالة التضمن والالتزام وعدمها عدمهما (ج) المطاو يقرر الكبرى الاخيرة (ه) ومن اعتبر فيه دلالة جزئه آه ولم يعتبر دلالة جزئه آه اعتبر فيه المطابقة ولم يعتبر فيه التضمن وح يكون القياس الثانى منهما من المتعارف وهكذا تقريرها مفردا ومن الفعلية بهذا الترتيب (وقوله فانه لو اعتبر آه) دليل ما قبله من عدم الاعتبار اى دليل المقدمات بعض الدليل المذكور قبله مشتملا على نقيضها (ه) لم يعتبر فى تركيب اللفظ وافراده التضمن والالتزام اى دلالة اللفظ على جزء معناه التضمن او الالتزامى وعدم دلالته عليه لانه لو اعتبر التضمن والالتزام فى التركيب والافراد لزم ان يكون اللفظ المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين مفرد او لزم ايضا ان يكون اللفظ المركب من لفظين الموضوع بازاء معنى له

المق بقيد على جزء معناه ويخرج عنه ما يكون له جزء دال على جزء المعنى المق لكن لا يكون دلالة مقصودة بقيد قصد ج لما عرف المركب به جزج عنه ما لا يكون له جزء اه بالقيود الاربعة المذكورة فيه اه لان تعريفه هو ما قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وح يكون لفظة ما جنسه والقيود الاربعة الباقية فصوله فيجوران يدعما الفصلية بدلالة قوله يخرج عليها ويستدل عليها بالمذكور مثلا يقال (ه) بجزء منه فصل لان قوله بجزء منه يخرج عن الحد ما لا يكون له جزء وما لا يكون له جزء من اغيار المركب المعرف وكل ما يخرج اغيار المعرف فهو فصل (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية ويكون الامثلة

لا اربعة

لازم ذهنى بسيط مفردا لكن اللفظ المركب من لفظين موضوعين بازاء
معنيين بسيطين ليس بمفرد وكذا اللفظ المركب من لفظين الموضوع
بازاء معنى له لازم ذهنى بسيط ليس بمفرد ايضا بل هما مركبان (ج)
نقيض المقدم وهو تلك المقدمة او يقرر هذا منفردا على كل من المقدمة
التى قبله (هـ) لم يعتبر التضمن فى التركيب والافراد لانه لو اعتبر التضمن
فيهما لزم ان يكون اللفظ المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين
مفردا لكنه ليس بمفرد ح نقيض المقدم وهو تلك المقدمة وكذا لو اعتبر
الالتزام فيهما لزم ان يكون اللفظ المركب من لفظين الموضوع بازاء
معنى له لازم ذهنى بسيط مفردا لكنه ليس بمفرد (ج) نقيض المقدم
ايضا وارافعتان معلومتان لان عدم كون اللفظ المركب منهما
مفردا ظ كما يشعره قوله اللفظ المركب واما اللازمتان المذكورتان
فنظور فيهما (وقوله لعدم دلالة آه) دليل الاولى منهما لكنه
يجرى عليها بعد ادعاء تاليها وجعل مقدمها قيدا له وان امكن اجرائها
على حالها الا انه على حالها يكون فى صغراه خفأ لكون الدليل دليلا للتالى
فى الحقيقة وكذلك فى تقرير الاخر وقد حققنا الكلام عليه فى نظائره وح
يكون تصويره (هـ) اللفظ المركب من لفظين آه مفرد على تقدير
اعتبار التضمن فى التركيب والافراد لان اللفظ المركب منهما لايدل جزئه
على جزء معناه التضمنى ومالايدل جزئه على جزء معناه التضمنى لايكون
مفردا على تقدير اعتبار التضمن فى التركيب والافراد (ج) تلك الملازمة
وقوله اذلاجزء له دليل صغرى هذا (هـ) اللفظ المركب منهما لايدل
جزئه على جزء معناه التضمنى لان اللفظ المركب منهما لاجزء لمعناه ومالاجزء
لمعناه لايدل جزئه على جزء معناه التضمنى (ج) تلك الصغرى وقوله (لان
شيئا آه) دليل الملازمة الثانية (هـ) اللفظ المركب من لفظين الموضوع
لمعنى له لازم ذهنى بسيط مفرد على تقدير اعتبار الالتزام فى التركيب
والافراد لان اللفظ المركب منهما لادلالة لشئ من جزئية على جزء معناه
الالتزامى وكل مالا دلالة لشئ من جزئيه على جزء معناه الالتزامى مفرد
على تقدير اعتبار الالتزام فيهما (ج) تلك الملازمة وهكذا تقريرهما

٤٠ دليل مقدماته سوا
قرر مركبا من اثنين او من
ثلثة موصولا ومفصولا
او بسيطا باثبات النظرية
بعده او به عما خروج الامثلة
ويستدل عليها بما قبله (هـ)
همزة الاستفهام خارج
عن الحد لانها لايكون له
جزء ومالايكون له جزء خارج
عنه (ج) المط وهكذا الثلثة
الباقية ومابعدها دليل
مقدماتها والكل ظ مستغن
عن البيان منه

س ولم يعد دلله ولمبين
من الكريمات الابع دليل
لظهوره ضرورة ان الهمزة
لاجزء لها وزيد لادلالة
لجزئه اعنى اليا والزاء
والدال على معنى واما الاجر
يان فلكونهما خفيا استدل
عليهما على مالايخفى

معا ويجوز تقرير هذين الدليلين ومقدماته من الثانى ايضا باعتبار
بعض مقدماته سلبا وبعكس بعضها وهو ظ فلايكون تعريف المركب
جامعا وتعريف المفرد مانعا فيبطلان اذا اعتبر التضمن والالتزام فيهما فثبت
عدم اعتبارهما فيهما بل اعتبار المطابقة فقط (قوله) وفيه نظر يعنى قرر الدليل
المذكور على اعتبار المطابقة فى المقسم وعدم اعتبار التضمن والالتزام فيه
مع ان فيه اى فى قوله فانه لو اعتبر لزم ان يكون وان يكون وهو الملازمتان
المذكورتان نظر فلايدل ذلك على المط ولافساد فيه لان ذلك اللفظ المركب منهما
يكون مركبا بالنسبة الى معناه المطابقى ومفردا بالقياس الى معناه التضمنى
فى الاول والالتزامى فى الثانى وهو جائز لافساد فيه لما عرفت من اعتبار
قيد الحيثية فيجوز كون اللفظ باعتبار معنى مطابقى مفردا وباعتبار
معنى مطابقى آخر مركبا فيكون جواز كون اللفظ باعتبار معناه المطابقى
مركبا وباعتبار معناه التضمنى او الالتزامى مفردا اولى فلا فساد فيه حتى
يستدل بفساد ذلك على عدم اعتبار التضمن والالتزام فى التركيب
والافراد كما استدل به آنفا فلايكون ذلك الدليل تاما هذا ماله واما
تصويره (فقوله غاية ما فى ذلك) اى غاية مايستلزم ذلك الدليل الى قوله
ولما جازاه صغرى و(قوله فلم لايجوز آه) استفهام انكار يا كبرى
تنتجان ماهو الحق من هذا النظر (هـ) مايستلزمه عدم اعتبار التضمن
والالتزام جائز لافاسد اى مايستلزمه قوله لو اعتبر التضمن او الالتزام
فى التركيب والافراد وهو كون اللفظ المركب آه جائز لافاسد حتى لم يعتبر
التضمن والالتزام فيهما لاستلزامه الفساد لان مايستلزمه عدم اعتبار التضمن
والالتزام هو كون اللفظ بالقياس الى المعنى المطابقى مركبا وبالقياس
الى المعنى التضمنى او الالتزامى مفردا وكون اللفظ بالقياس الى المعنى المطابقى
مركبا وبالقياس الى المعنى التضمنى او الالتزامى مفردا جائز بل
اولى بالجواز (ح) ذلك المط وح يكون (قوله ولما جاز آه)
دليل الكبرى المذكورة متوسطا بين المقدمتين (هـ) لما جاز كون
اللفظ باعتبار معنيين مطابقيين مفردا ومركبا فيكون جواز كونه مفردا
ومركبا باعتبار معنى مطابقى ومعنى التزامى اولى لكنه جائز كونه مفردا
ومركبا باعتبار معنيين مطابقيين كما عرفت فى بيان قيد الحيثية (ح)

ع فيكون قوله لكن دلالة
الحيوان آه من تتمته قوله
فالحيوان مثلا هو الذى
آه توسط بينهما دليل ذلك
القول وانما لم يذكر الجزء الاخر
وهو الناطق فى البيان اكتفاء
بذكر احد جزئيه لكونه مثله
كما اشرنا اليه فى التقرير منه

من اول الاستثنائی عین التالی المذکور الذی هو الکبری (وقوله کعبد الله)
دلیل الاستثنائیة (ه) کون اللفظ باعتبار معنیین مطابقیین مفردا
ومرکبا جائز لان اللفظ هو عبد الله مثلا و کون لفظ عبد الله باعتبار
معنیین مفردا ومرکبا ای باعتبار معنیین العبودیة والالوهیة قبل
العلمیة مرکبا والذات المشخصة بعدها مفردا جائز کما عرفت
(ج) تلک المقدمة (قوله والاولی ان یقال آه) دلیل اخر علی اعتبار
المطابقة فی القسمة بعد بیان دلیل الجمهور علیه مع فساده والاشارة
الی جوابه بظهور التقیید بالحیثیة المعتبرة فیه یعنی الاولی فی البیان
ان یدعی ذلک ویستدل علیهما بقولنا الافراد والترکیب آه
(ه) اعتبر المطابقة فی المقسم لا التضمن والالتزام ای خص القسمة
الی الافراد والترکیب بالمطابقة لانه لما لم یتحقق الافراد والترکیب بالنسبة
الی المعنی التضمنی والالتزامی الا اذا تحقق الافراد والترکیب بالنسبة
الی المعنی المطابقی وقد یتحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی المطابقی لا بالنسبة
الی المعنی التضمنی والالتزامی اعتبر فی المقسم دلالة المطابقة دون التضمن
والالتزام لاستلزامها ایاهما کما عرفت لکنه ثبت ان الافراد والترکیب
بالنسبة الی المعنی التضمنی او الالتزامی لا یتحقق بدون تحققهما بالنسبة
الی المعنی المطابقی وقد یتحققان بالنسبة الی المطابقی لا بالنسبة الی التضمنی
او الالتزامی (ح) عین التالی وهو ذلک المط والمقدمة الاستثنائیة
المذکورة ثنتان بل ثلث اعنی الموجبتان الکلیتان الشرطیتان وسالبة
جزئیة شرطیة فی الحقیقة کل منهما نظریة (قوله اما فی التضمن آه)
اشارة الی اثبات احدیهما وهی احدی الکلیتین لکن بعد بسطها شرطیة
لکون هذا الدلیل المذکور لها شرطیة ولفهم اللزوم منها وهو ظ
(ه) اذا تحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی التضمنی تحقق ذلک بالنسبة
الی المعنی المطابقی لانه اذا تحقق بالنسبة الی المعنی التضمنی دل جزء اللفظ
علی جزء معناه التضمنی واذا اول جزء اللفظ علی جزء معناه التضمنی دل جزء
ذلک اللفظ علی جزء معناه المطابقی (ح) اذا تحقق الترکیب بالنسبة الی
المعنی التضمنی دل جزء ذلک اللفظ علی جزء معناه المطابقی واذا اول جزؤه

(ل) والامثلة لهذه الاقسام الاربعة هی الامثلة الاربعة المذکور فیما قبل من مواد ما یخرج عن حد المرکب اعنی کهمزة الاستفهام وکزید وهو ظ منه ی لکن هذا علی تقدیر کون الاستفهام انکاریا ومدلولها سالبة کما هو الظ من امثاله ویدل علیه الحالیة بعده واما اذا ابقی الاستفهام علی حاله یکون استفسارا عن نکتة تقدیمه وتأخیره لا ابطالا له فلا یرتب فیه ح لکونه انشأ ویکون قوله المفرد متقدم اه بیانا للواقع وتوطئة والجملة الحالیة مؤیدا له منه

علی جزء معناه المطابقی تحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی المطابقی (ج)
تلک الملازمة و (قوله لان المعنی اه) دلیل الملازمة المذکورة قبله اعنی
الکبری (ه) اذا دل جزء اللفظ علی جزء معناه التضمنی دل علی
جزء معناه المطابقی لانه اذا دل جزء اللفظ علی جزء معناه التضمنی والحال
ان التضمنی جزء المعنی المطابقی دل ذلک الجزء علی جزء جزء معناه المطابقی
وجزء جزء معناه المطابقی هو جزء معناه المطابقی لصدق مقدمة الاجنبیة
المذکورة اعنی قوله وجزء الجزء جزء (ج) تلک الملازمة و (قوله واما
فی الالتزام فلانه اه) اشارة الی اثبات المقدمة الثانیة من الاستثنائیة
المذکورة ای الاجزی موالموجبتین الکلیتین علی نهج الاولی منهما (ه)
اذا تحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی الالتزامی تحقق بالنسبة الی المطابقی لانه
اذا تحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی الالتزامی دل جزء اللفظ علی جزء
المعنی الالتزامی بالالتزام واذا دل جزؤه علی جزء المعنی الالتزامی بالالتزام
فقد دل علی جزء المعنی المطابقی (ج) اذا تحقق هو بالنسبة الی
المعنی الالتزامی دل جزء اللفظ علی جزء المعنی المطابقی واذا دل جزئه
علی جزء المعنی المطابقی تحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی المطابقی
(ح) تلک الملازمة و (قوله لامتناع آه) دلیل الملازمة التی قبله ایضا
(ه) اذا دل جزؤه علی جزء المعنی الالتزامی بالالتزام فقد دل علی جزء
المعنی المطابقی لانه اذا دل جزؤه علی جزء المعنی الالتزامی بالالتزام ولم
یدل ذلک الجزء علی جزء المعنی المطابقی لتحقق الالتزام بدون المطابقة لکن
تحققه بدونها ممتنع (ج) نقیض المقدم وهو تلک الملازمة لکن فی هذین
الدلیلین لتینک المقدمتین نقبض علی ما لا یخفی و (قوله وقد یتحقق آه)
هو المقدمة الثالثة من الاستثنائیة اعنی السالبة الجزئیة والمثالان
المذکوران اعنی اللفظ المرکب من لفظین موضوعین لمعنیین بسیطین
واللفظ المرکب من لفظین الموضوع اباراء معنی له لازم ذهنی بسیط دلیلها
(ه) قد یتحقق الترکیب بالنسبة الی المعنی المطابقی ولا یتحقق بالنسبة
الی التضمنی والالتزامی (ص) لان المثالین المذکورین یتحقق فیهما
الترکیب بالنسبة الی المعنی المطابقی والمثالان المذکوران لا یتحقق فیهما

او یقرر من اول الاستثنائی وهو الاحصر (ه) لما کان العبرة فی ترکیب اللفظ وانفراده دلالة جزئه علی جزء معناه المطابقی وعدم دلالته علیه لا دلالة ان کان المعتبر فی المقسم دلالة المطابقة لا التضمن والالتزام لکن العبرة فیهما دلالة جزئه علی جزء معناه المطابقی آه (ج) عین التالی وهو المط او یقرر من غیر متعارفه بذکر الاستثنائیة اولا والشرطیة ثانیا وهو ظ مما مر من امثاله وکذا یقرر الدلیل والمدعی علی حدة لا مجموعا متعارفا او غیره مثلا یقال (ه) لما کان العبرة فیهما دلالته علی جزء معناه المطابقی وعدم دلالته علیه اعتبر فی المقسم المطابقة لکن المقدم ثابت والتالی مثله وکذا لما لم یکن

التركيب بالنسبة الى المعنى التضمنى والالتزامى (ج) من ثانى الثالث
قد لا يكون اذا تحقق بالنسبة الى المطابقه تحقق بالنسبة الى التضمن
والالتزامى فقد ثبت بالمذكور اعميه تحقق التركيب بالنسبة الى
المطابقه من تحققهما بالنسبة الى التضمن والالتزام واخصيتهما منه
وبذلك ثبت المط المذكور بتعلق (فلهذا) اى فلهذه
المذكورات من (قوله والاولى ان يقال اه (خص القسمه الى الافراد
والتركيب بالمطابقة لانه هو المدعى المذكور اولا بقوله اعتبر فى المقسم
دلالة المطابقة وهنا بهذا القول (قوله الا ان آه) استدراك عن قوله
والاولى آه يعنى ان هذا الدليل المذكور بقوله والاولى ان يقال آه
الدال على اعتبار المطابقة فى القسمة اليهما يفيد اولوية اعتبار
المطابقة فيها لا وجوب اعتباره لانك قدعرفت ان مفاد هذا الدليل
هو ان اعتبار المطابقة فى القسمة كاف لاحاجة الى اعتبار التضمن
والالتزام فيها لاستلزام تحقق المطابقة تحققهما تحقيقا لمعنى العموم
فلوا عترت جميعا لجاز لكن الاولى ان يعتبر المطابقة فقط لاهما لكون
اعتبار المطابقة كانه اعتبار الثلث ٩ ومعنى عنه واما الوجه الاول
اعنى دليل الجمهور عليه المذكور بقوله فانه لواعتبر آه ان تم افاد
وجوب اعتبار المطابقة للزوم الفساد وهو كون المفرد مركبا مفردا
على تقدير عدم الاعتبار وهذا الوجه دليل قوى لكنه ليس بتمام
كما عرفت فى قوله وفيه نظر والوجه الثانى تام لكنه لا يفيد لزوم الاعتبار
بل اولويه و يجوز ان يصور هذا القول مع المقدر لكونه كانه اعتراض
على ماقبله من الوجه الثانى (ه) هذا الوجه لا يفيد وجوب الاعتبار
المطابقة فيها لانه يفيد اولوية اعتبارها فيها ومايفيد اولويته لا يفسد
وجوبه ولزومه (ج) المط اويقرر الكبرى المطوية (ه) والاولوية
ليس الوجوب وح يكون من الغير المتعارف وهكذا من الثانى بعكس الكبرى
متعارفا اوغيره ومن الثلثة الاول الاستثنائى فقس (قوله اللفظ المفرد آه)
بيان لحصره فى الثلث بالدليل المذكور له (ه) اللفظ المفرد اما ادات
اوكلمة اى فعل اواسم لانه امايصلح لان يخبر به وحده اولايصلح ان

العبرة فيهما دلالة
جزئه على جزء معناه التضمنى
آه لم يعتبر فى المقسم التضمن
لكن لم يكن العبرة فيهما
دلاله جزئه على معناه
التضمنى آه (ج) ايضا عين
التالى والمط وكذا ليس
العبرة فيهما دلالة جزئه
على جزء معناه الالتزامى
ولما لم يكن العبرة فيهما
دلالة جزئه على جزء معناه
الالتزامى لايعتبر فى المقسم
الالتزام (ج) عين التالى
وهو المط وهكذا متعارفه
وغير متعارف ماقبله وقوله
فى تركيب اللفظ وافراده
اشارة الى اعتبار المطابقة
فى الاقسام وعدم اعتبار
التضمن

لم يصلح له فهو ادات وان صلح له فاما يدل بهيئة على زمان معين منها
اولايدل وما يدل كلمة وما لايدل اسم (ج) المط المردد والكلام فيه
كالكلام فى نظائره من الحصر وقد حققناه فتذكروا والامثلة الثلثة
لها دليل للكبرى اوالملازمة المذكورة على حدة اوللمقدمة المرددة
اولاصل المدعى بالترديد مجموعا والكل مستغنى عن البيان (قوله وانما
ذكر آه) يعنى المص ذكر مثالين لما لايصلح لانه اراد الاشارة الى
ان مالايصلح لان يخبر به وحده اما لايصلح للاخباريه اصلا
كفى واما يصلح لها لكن لا يصلح للاخباريه وحده كلا
اى اشار الى قسمى الادات ومن اراد الاشارة اليهما ذكر له مثالين
(ج) المط وهكذا من الفعليه وفهم من صغراه ومن التمثيل ان
لافى يصلح اصلا ولايصلح لكن لاوحده واستدل عليهما بما بعدهما (ه)
لفظ فى لايصلح للاخباريه اصلا لان لفظه فى لادخل لها فى الاخبارية
اصلا على الاصح وما يصلح لها له دخل فى الاخباريه (ج) تلك
المقدمه (وقوله فان المخبر به آه) دليل الصغرى المذكورة (ه)
لفظه فى لادخل له فى اخباريه اصلا لان لفظه فى لادخل له فى حاصل
فى قولنا زيد فى الدار والمخبر به فى قولنا زيد فى الدار هو حاصل (ج)
تلك الصغرى وكذا لفظه لايصلح للاخباريه لكن لايصلح وحده
بل مع غيره لانها لها مدخل فى الاخبارية وماله مدخل فيها لايصلح
لها وحده (ج) تلك المقدمه (وقوله قال المخبر به آه) دليل الصغرى
المذكورة (ه) لالها مدخل فى الاخباريه لانها لها مدخل فى لاحجر
الكائن فى قولنا زيد لاحجر ولاحجر فى قولنا زيد لاحجر هو المخبر به
(ج) تلك الصغرى ويقرر هنا غير الترتيب المذكور (قوله ولعلك
تقول آه) اعتراض على التعريف المستفاد فى ضمن الحكم يصدق
تعريف الادات على بعض الافعال وهى الافعال الناقصه
وبلزوم كونها ادات من تعريفها بها (ه) الافعال الناقصة
ادات لانها لاتصلح لان يخبر بها وكل ما لايصلح لان يخبر به
(ج) المط ويقرر من غير متعارف بها والاستثنائى يجعل (قوله

٧ والالتزام فبها لانه
هذا القول هو اقسام
ولهذا قدرنا كبرى
مطوية فى الجميع لايضاح
المرام ولظهوره لم يذكره
وقوله دلاله جزئه على
جزء معناه المطابقى مفهوم
دلالة اللفظ المفرد بالمطابقة
وقوله وعدم دلالته عليه
عقيبه مفهوم دلالة اللفظ
المركب بالمطابقة وقوله
دلالة جزئه آه مفهوم
دلالة اللفظ المفرد بالتضمن
والالتزام الذى لم يعتبر فيهما
وقوله وعدم دلالته عليه
عقيبه مفهوم دلالة اللفظ
المركب بالتضمن والالتزام
الذى لم يعتبر فيهما ايضا
وهو ظ ويجوز ان يقرر
ماذكرنا بسيطا بلا تقدير
تلك المقدمة المطوية
كما هو المسطور بناء على
ظهورها سواء قرر مجموعا
اوعلى الانفراد (ه) المص
اعتبر فى المقسم دلالة

الافعال الناقصة آه استثنائية (و قوله فيلزم آه) مع شرط المحذوف
الذى هو قبله شرطية فتنتجان ذلك المطوهوظ او يقرر من الاول والثالث
بتوسط الافعال الناقصة لكونه عكس الادات وطرد تعريف الكلمة منتقضين
بها فاستخرج تينك السالبتين الجزئيتين اللتين هما نقيضاهما واثبتهما بها والكل
ظ مما مر مرارا فقس (قوله فنقول آه) يعنى يمكن ان تقول الافعال
الناقصة لاتصلح آه فان قلت هذا فنقول لابعد فى ذلك اى فى كون
الافعال الناقصة ادات ولاخبر فيه لانه لاقسموا الادوات الى غير زمانية
وزمانية وهى الزمانية اى وحكموا ان الادوات الزمانية هى الافعال
الناقصة لابعد فى ذلك بل يجوز لكن المقدم ثابت ج عين التالى وهو
الجواب المط (قوله غاية مافى الباب آه) اى لابعد فى كون الافعال
الناقصة ادات ولافساد بوجه من الوجوه غاية الامر يلزم من كونها
ادات عدم مطابقة اصطلاح المنطقيين اصطلاح النحاة لكونها افعلا
عندهم وادات عند المنطق مع انه غير لازم وهذا القول مع مابعده على
حالهما قياس منتج للمط الذى ذكرناه (ه) غاية الامر يلزم من ذلك
ان اصطلاحهم لايطابق اصطلاح النحاة وذلك اى ومطابقة اصطلاحهم
اصطلاح النحاة غير لازم اذا تغاير جهتا بحثهما (ج) غاية مافى الباب يلزم
من ذلك عدم ماهو غير لازم فلا فساد فى ذلك الزوم (وقوله لان نظرهم)
دليل ماقبله من الكبرى مشتملا على متعلق موضوعها فيكون صغرى
ومابعده من (قوله وعند تغاير آه) كبرى تنتجان تلك الكبرى (ه) مطابقة
اصطلاحهم اصطلاح النحاة غير لازم لان المنطقيين نظرهم فى الالفاظ
من حيث المعنى والنحاة نظرهم فى الالفاظ الدال على المعنى من حيث
اللفظ نفسه واصطلاح من يكون نظرهم فى الالفاظ من حيث المعنى
لايلزم ان يطابق اصطلاح من كان نظرهم فيها من حيث اللفظ
نفسه عند تغاير جهتى البحثين (ج) من غير متعارف غير متعارف
المشهور تلك الكبرى وهكذا الاربعة الباقية المشهورة ص بهذا الترتيب
(قوله والمراد) اى للمراد بالهيئة والصفة الكائنتان فى تعريف الكلمة هو
الهيئة الحاصلة لحروفها باعتبار تقديمها اى تقديم بعضها وتأخيرها
وحركاتها وسكناتها وهى اى والهيئة الحاصلة للحروف باعتبارها

المطابقة لانه اعتبر
فى تركيب اللفظ وافراده
دلالة جزئه على جزء
معناه المطابقى وعدم دلالته
عليه كما اعتبره القوم
ومن اعتبر فيهما ذلك
اعتبر فى المقسم دلالة
المطابقة (ج) وهكذا
تقرير عدم اعتباره التضمن
والالتزام معا اومنفردا
اوالمجموع معا بهذا الترتيب
والكلام فى التقرير فعلية
يعنى يقرر مركبا وبسيطا
مجموعا ومنفردا (ه) اعتبر
المص المطابقة فى المقسم
اذا اعتبر فيهما دلالته على
جزء معناه المطابقى آه
واعتبر المطابقة فى ذلك
المقسم من اعتبر دلالته
على جزء معناه المطابقى
فيهما (ج) المطاومر كبا
(ه) اعتبر فيه دلالة
المطابقة اذا اعتبر فيهما
دلالة اللفظ على جزء معناه
المطابقى وعدم دلالته
عليه وتركيبه وافراده

(صورة)

صورة الكلمة (ج) المراد بالهيئة والصيغة هى صورة الكلمة التى هى
عارضة كمادتها اعنى الحروف وهى معروضها ولمابين ماهو المراد بهما
اراد ان يبين نكتة تقييد حدها بها (قوله وانما قيد آه ه) المص قيد
حد الكلمة بالهيئة لانه اخرج اى اراد اخراج مايدل على الزمان لابهيئة
بل بحسب جوهره ومادته فقط عن حد الكلمة ومن اخرج مايدل على
الزمان لابهيئة عند قيده بها (ج) المط وهكذا تقريره فعلية ويجوز
ان يقرر بالعكس لكون التقييد بها كانه اثر ارادة الاخراج لان اخراجه
عنه يعلم بتقييده (ه) اخرج المص مايدل على الزمان لابهيئة اذ قيده
بها واخرج مايدل على الزمان لابهيئة من قيده بها (ج) المط وهكذا
من الاسمية ومن اولى الاستثنائى فيهما ومن غير مشهور ثانية والكل
معلوم و (قوله كالزمان آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) المص اخرج
بها مايدل على الزمان لابهيئة لان المص اخرج بها كالزمان والامس
اليوم آه وهن تدل على الزمان بموادها وجواهرها لابهيئتها (ج) تلك
الصغرى وكذلك اجراؤه على الصغرى الفعلية (قوله بخلاف آه) جواب
توهم ان الكلمة مثل هذه الالفاظ فى الدلالة على الزمان (ه) الكلمات غير هذه
الالفاظ اعنى الزمان والامس آه فى الدلالة على الزمان لان الكلمات يدل على
الزمان بهيأتها وهذه الالفاظ تدل عليها لابهيأتها اى لايدل عليها بها
(ج) من الثانى المط وهكذا الخمسة الثانية المشهورة سواء كان الاوسط
فيه الدلالة على الزمان بهيأتها وعدم الدلالة عليه بها كما قررناه
اوكان الاوسط الدلالة عليه بمادتها وجوهرها وعدمها اوكان
فى احدى المقدمتين الاول وفى الاخرى الثانى وفى كل منهما يقرر
الخمسة المشهورة اوالستة على مقتضاه والكل معلوم فقس (قوله بشهادة
اختلاف آه) اى بدليل اختلاف آه دليل ماقبله من المقدمة لان مدخول
لفظ بشهادة ونحوه دليل لمتعلقها (ه) الكلمات التى تدل على الزمان
بحسب هيأتها لان الزمان يختلف عند اختلاف الهيئة وان اتحدت
ويتحد باتحادها ان اختلفت اى اختلاف مربوط لاختلافها
واتحاده لاتحادها والكلمات التى تدل على ما يختلف باختلافها

هواقسامه (ج) اعتبر
فى اقسامه دلالته على جزء
معناه المطابقى آه واعتبر فيه
دلالة المطابقة من اعتبر
فيهما دلالته على جزء
آه (ج) المط وهكذا تقرير
الاخر اعنى عدم اعتبار
التضمن والالتزام فعلية
كليهما معا اومنفردا
اوالثلث جميعا بسيطا
اومركبا وكل معلوم
مما ذكرناه فقس واما
تقريره على التقرير الثانى
منفردا (ه) لان المص
اعتبر فيهما هو العبرة
فى تركيبه وافراده والعبرة
فى تركيبه هى دلالته على
جزء معناه المطابقى
وفى افراده هى عدم
دلالته على جزئه (ج)
المص اعتبر فيه دلالته
على جزء معناه المطابقى
وعدم دلالته عليه ودلالة
جزئه آه هى دلالة المطابقة
(ج) المص اعتبر فيه

ويتحد باتحادها بحسب هيئاتها (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف تلك المقدمة ومن اول استثنائى ايضا وهو الاوضح فى مثله (ه) لما كان اختلافه عند اختلافها واتحاده عند اتحادها كان الكلمات دالة على الزمان بحسب هيئاتها لكنه ثبت ان اختلافه انما هو باختلافها واتحاده باتحادها (ج) عين التالى وهو تلك المقدمة وهكذا من ثانيه والمثالان دليل الصغرى اوالاستثنائية لكنه بعد بسطها الى الشرطية بقرينة لفظ عنه ليقرر من الاقترانى (ه) اذا اختلف الهيئة اختلف الزمان وان اتحدت المادة لانه اذا اختلفت كان كضرب يضرب وضرب يضرب اختلف زمانها وان اتحدما دنها (ج) تلك المقدمة وهكذا تقرير الثانى وتقريرهما من الاستثنائى معلوم سواء ابقيت على حالها او بسطت الى الشرطية وان الوصلية فى الموضعين رد للمعارضة الواردة على ما قبله بان اختلاف الزمان انما هو باختلاف الهيئة وان اتحدت المادة واما اذا لم يتحد فاختلافه اولى وكذا اتحاد الزمان انما هو باتحاد الهيئة وان اختلف المادة واذا اتحدت فاتحاده اولى وتصوير المعارضتين معلوم مما قررناه (قوله فان قلبت فعلى آه) اعتراض على تقسيم اللفظ المفرد الى الثلث بان الكلمة على هذا التعريف يكون من اقسام المركب لا المفرد فلا يكون على مقتضى التقسيم اعنى كون المقسم اعم من كل واحد من اقسامه لانه يكون مباينا له يعنى يعرف الكلمة بما يدل آه لانه اذا عرفت يلزم ان يكون الكلمة مركبة لكنها ليست بمركبة (وقوله لدلالة آه) دليل الملازمة المذكورة (ه) اذا عرف الكلمة فى التعريف المذكور يلزم ان تكون مركبة لانه اذا عرفت هى به يدل اصلها ومادتها على الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان واذا دل اصلها على الحدث وهيئتها على الزمان يكون جزؤها دالا على جزء معناها (ج) اذا عرفت هى به يكون جزؤها دالا على جزء معناها ولما دل على جزء معناها تكون مركبة (ج) تلك الملازمة (قوله فنقول المعنى آه) ص جواب بتحرير المراد من التركيب بان المراد من التركيب هو ان يكون اجزاؤه اجزاء مرتبة مسموعة وذلك انما يكون جميع اجزائها الفاظا وحروفا والهيئة مع المادة ليستا حروفا

دلالة المطابقة او يقرر الكبرى الاخيرة (ه) ومايعتبر فيه دلالته على جزء معناه المطابقى وعدم دلالته عليه يعتبر فيه دلالة المطابقة وهو ظ وكذا المص لم يعتبر فيه التضمن والالتزام لانه لم يعتبر فيه ما لا يكون العبرة فى تركيبه وافراده وما لا يكون العبرة فى تركيبه وافراده هو دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى والالتزامى وعدم دلالته عليه (ج) المص لم يعتبر فيه دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى والالتزامى وعدم دلالته عليه ومن لم يعتبر ذلك لم يعتبر فيه التضمن والالتزام (ح) المطاو يقرر التضمن تارة والالتزام اخرى بهذا الترتيب او يقرر اثبات

والفاظا بل المادة هى لفظ فقط والهيئة هى الجزء الصغرى ليس من قبيل الحروف والالفاظ وانما هى عارضة عليها فلا تكون الكلمة مركبة فعلى هذا يكون تصويره (ه) المراد من التركيب ان يكون هناك اى اجزاؤه اجزاء مرتبة مسموعة وهى اى والاجزاء المرتبة المسموعة الفاظ وحروف (ج) المراد بالتركيب ان يكون اجزاؤه الفاظا وحروفا والهيئة مع المادة ليست بهذه المثابة اى والهيئة مع المادة ليست الفاظا وحروفا بل المادة فقط (ج) من الثانى المراد بالتركيب ليست الهيئة مع المادة اى ليست الهيئة مع المادة مركبا واذا لم يكن الهيئة مع المادة مركبا لا يلزم التركيب فى الكلمة اى لا يكون الكلمة مركبة (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى عين التالى المذكور اعنى قوله لا يلزم التركيب فى الكلمة وهو مط المجيب (قوله والتقييد) اى وتقييد تعريف الكلمة بالمعين من الازمنة الثلثة ليس للاحتراز عن الاغيار وليس ذلك القيد فصلا له بل بيان الواقع لكن تقييد تعريف الكلمة بالمعين منها حسن لان الكلمة لا تكون الا كذلك اى لا تكون الا دالا على معين منها ولا يكون غيره كذلك وتقييد ما لا يكون الا دالا على المعين منها بالمعين منها فيه مزيد ايضاح (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف تقييد الكلمة بالمعين منها فيه مزيد ايضاح وكل ما فيه مزيد ايضاح فهو حسن (ج) المط (قوله ووجه) اى ودليل تسمية هذه الاقسام الثلثة هو ما سيذكره و (قوله اما بالاداة) اى اما التسمية بها (فلانها آه) بيان الاول منها (د) الاداة اى ماصدق عليه هى ومفهومه يسمى اداة اى بلفظ الاداة لانها الة فى تركيب بعض الالفاظ مع بعضها والالة فيها ناسب ان يسمى اداة (ج) المط (وقوله واما بالكلمة فلانها آه) بيان الثانى منها (ه) الكلمة اى ماصدق عليه الكلمة ومفهومها ناسب ان يسمى الكلمة اى بلفظ الكلمة لانها مشتق من الكلم بمعنى الجرح والمشتق منه ناسب ان يسمى كلمة (ج) المط (وقوله كانها آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) الكلمة مشتق لها الكلم بمعنى الجرح لانها دلت على الزمان والزمان متجدد ومنصرم اى منقطع بعضه من بعض (ج) الكلمة

هذا (ه) لان المص اعتبر فيه ما هو العبرة فى تركيبه وافراده والتضمن والالتزام لا يعتبران فى تركيبه وافراده من الثانى المطاو من الاول بعكس الكبرى او يقرر مركبا من الثانى والاول (ه) لانه اعتبر فيه ما هو العبرة فيهما او دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى والالتزامى وعدم دلالته عليه ليس بمعتبر فيهما المص لم يعتبر فيه دلالة جزئه على جزء معناه التضمنى والالتزامى وعدم دلالته عليه ودلالته على جزء آه (ه) والتضمن والالتزام (ج) المطاو يقرر الثانى منه من المتعارف كما قبله او يقرر هذا مركبا منه الاولين بعكس الصغرى الاولى

دلت على ماهو متجددو منصرم ولما دلت عليه كانها تكلم الخواطر
بتغير معناه بالمضى والحالية والاستقبالية (ج) الكلمة كانهـا تكلم
الخواطر بتغير معناها و لما كلمها بتغير معناها فهو مشتق من الكلم
بمعنى الجرح (ج) تلك الصغرى (وقوله واما بالاسم آه) بيان الثالث
منها (ه) الاسم اى ماصدق عليـه هو ومفهومه ناسب ان يسمى
اسما اى بهذا الاسم لان الاسم اعلى مرتبة من سائر الالفاظ اعنى
الادات والكلمة ومايكون اعلى منهـا يكون مشتملا على معنى السمو
ومعنى السمو العلو والمشتمل على العـلو ناسب ان يسمى بهـذا الاسم
(ج) المط وهو مركب من ثلثـة مفصول وهكـذا موصوله (قوله
هذا آه) يعنى قول المص هذا اشـارة الى تقسيم الاسم بالقـياس الى
معنـاه لان قوله هذا اشـارة الى تقسيمه اى الجزئى الحقيق والكلى آه
وتقسيمه اليهما هو تقسيمه بالقياس الى معناه (ج) المطاو يقرر (ه) لان
قوله هذاهو تقسيمه الى الاقسـام الآتية اى الجزئى الحقيق آه وتقسيمه
اليها اشـارة الى تقسيمه بالقـياس الى معناه (ج) المط (قوله فاسم آه)
شروع لبيـان ذلك التقسيم ودليل حصره الى اقسـامه (ه) الاسم
اما عـلم وجزئى حقيق واما كلى واما لفظ مشـترك اما لفظ منقول واما
حقيقة واما مجاز لان الاسم امايكون معناه واحدا او كثيرا ان كان معناه
واحدا فاما ان يتشخص ذلك المعنى الواحد ولم يصلح لان يكون مقولا على
كثيرين اولم يتشخص ذلك المعنى وصلح له ان تشخص المعنى ولم يصلح له
يسمى ذلك الاسم علما فى عرف النحاة وجزئيا حقيقيا فى عرف المنطقيين
اى ان كان المعنى واحد اوتشخص ذلك المعنى يسمى علما آه وان كان ذلك
المعنى واحدا ولم ينشخص ذلك وصلح له فهو كلى وان كان المعنى كثيرا
فاما ان يتخلل بين تلك المعـانى الكثيرة نقل بطريق ان يكون الاسم
موضوعا لمعنى اولا ثم لوحظ ذلك المعنى ووضع لمعنى آخر لمناسبة بين
الميعنين واما لم يتخلل بينهما نقل بل كان وضعه لتـلك المعـانى على
السوية ان لم يتخلل النقل بينهما بل كـان وضعه لتلك المعانى على
السـوية فهو مشترك وان تخلل بين تلك المعـانى نقل فاما ان يترك

وهو معلوم وهكذا التقرير
على حدة واما تقريره فعلية
على هذا (ه) اعتبرفيه
دلالة المطابقه اذا اعتبر فيهما
ماهى العبرة فى تركيبه
وافراده والعبرة فيهما ماهى
دلالته على جزء معناه المطابق
وعدم دلالته عليه (ج)
اعتبر فيـه دلالة جزئه
اموا اعتبر فيه دلالة المطابقة
من اعتبر فيه دلالة جزئه آه
(ج) المط وهكذا تقرير الاخر
بانه منفردا ومجموعا وتقرير
الثلث جميعا منها فقس كلها
ولا تكتيف اذ يقرر المذكورات
فى امثـال هذه العبـارة
والتفصيل فى مثل هذا مفيد
لكنا ذكرنا مختصرا لئلا يورث
الملال والاستفادة تفصيله
من هذا الاجمال الذى صورته
صورة التطويل فتدبر

استعماله ذلك الاسم الدال فى المعنى الاول اولا ترك استعماله بل يستعمل
فيه ايضا ان ترك استعماله فيه يسمى لفظا منقولا وان لم يترك معناه
الاول بل يستعمل فيه ايضا فاما يستعمل فى المعنى الاول المنقول عنـه
او فى المعنى الثانى المنقول اليه ان استعمل فى الاول يسمى حقيقة وان
استعمل فى الثانى يسمى مجازا (ج) المط المردد المذكور وهذا القياس
مركب من اقيسه عشرة كلها من غير متعارف اول الاستثنائى على
مقتضى العبارة لان المقدمات المذكور ثانيـا شرطيات حال كون
تاليهـا عين نتيجة كل منها اوهو مركب من اقيسة سـتة منها لكون
المط سـتة ايضا وهكذا موصولهما الذى هو الاوضح ولطوله لم نذكره
هنـا ويجوز تقريره حال كونه مركبا من اقترانيات مقدماتهـا
حمليات مرددة المحمول بتقرير الحمليـات موضع الشرطيات او يقرر
اولا من مركب الاستثنائى وينتج المط المردد ثم يثبت ملازماته باقترانيات
شرطية والكل معلوم من نظائره فتذكر ولا تغفل وما بين المقدمات
دلائلها وما يتعلق بهـا (فقوله لانه علامة آه) دليل الملازمة التى
قبله (ه) ان تشخص المعنى ولم يصلح له يسمى علما لانه ان تشخص
المعنى ولم يصلح له كان اللفظ علامة دالة على شخص معين الذى هو
معنـاه واذا كان علامة دالة عليه ناسب ان يسمى علما فيه (ج) تلك
الملازمة وقوله كزيد دليل تلك الملازمة مع الملازمة الاخرى اللتين
هما متحدان حقيقة (ه) ان تشخص المعنى ولم يصلح له كان كزيد ومثل
زيد يسمى علما فى عرفهم وجزئيا حقيقيا فى عرفهم (ج) تلك المـلازمة
وهكذا عكسه (قوله فلا يخلو آه) تقسيم الكلى الى قسميه باعتبار حصوله
فى افراده متساوية او غيره (ه) الكلى اما كلى متواطئ واما كلى مشكك
لان الكلى امايكون حصوله فى افراده الذهنية وافراده الخارجية على السوية
اولا يكون حصوله فيها على السوية بل يكون حصوله فى بعضها اولى
واقدم اواشد من البعض الاخر فان تساو الافراد الذهنية والخارجيـة
فى حصول الكلى فيهـا وفى صدقه عليهـا يسمى ذلك الكلى متواطئا

واثبات الملازمة على حالها اه
لو اعتبر التضمن فى التركيب
والافراد اللذان هوا القسمان
لم يكن لجزء اللفظ المركب
منهما دلالة على جزء معناه
التضمنى واذا لم يكن له دلالة
عليه لزم ان يكون ذلك اللفظ
مفردا (ج) تلك الملازمة
وهكذا تقرير الثانى وتقرير
هما معا لكن عدم دلالة
جزء ذلك اللفظ على جزء
المعنى التضمنى ليس بلازم
من اعتبار التضمن فيهما
اولا دلالة له عليه سواء
اعتبر التضمن فيهما ام لا
وهكذا دليل الملازمة الثانية
فلا يصدق صغراهما ولذا
عدلنا عن هذا التركيب
كما ذكرنا فتذكر منه

وان لم يتساو الافراد فيه بل كان حصوله فى بعضها اولى آه يسمى مشككا (ج) من غير متعارف مركب اول الاستثنائى المط المردد وهكذا تقريره من مركب الاقترانى (وقوله لان افراده آه) دليل ماقبله من الملازمة (ه) ان تساوت فى حصوله فيها كان افراده متوافقة فى معناه وكل مايكون افراده متوافقه فى معناه وكل مايكون افراده متوافقة فيه يسمى متواطئا (ج) تلك الملازمة (قوله من التواطئ) مثل ماتقدم من مثله بيان للمأخوذ منه وجواب دخل مقدر وارد على الذى قبله بانه لايستدل بهذا الدليل على تسمية المتواطئ العدم تماميه كبراه فاجاب بان المتواطئ يستدل على تسميه بهذا الدليل اى بقوله لان افراده متوافقة لان المتواطئ مأخوذ من التواطئ والمأخوذ منه يستدل عليه بهذا الدليل (ج) المط وقوله كالانسان مثال لمايكون حصوله متساويا فى الافراد الخارجية والشمس لمايكون مساويا فى الذهنيه فيكون كل واحد منهما دليلا لكل منهما (ه) ان تساوت الخارجية فى حصوله فيها وصدقه عليها يسمى متواطئا لانه ان تساوت فيه كان كالانسان وهو كلى متواطئ (ح) تلك الملازمة وهكذا اثبات الاخرى بالآخر ومثال المشكك هو قوله الاتى كالوجود ولماذكر الكلى المشكك اراد ان يبين اقسام التشكيك حتى يعلم موارد الكلى المشكك فقال (والتشكيك آه) لبيان اقسامه المفهومة من تعريفه الذى قبله (ه) التشكيك اما تشكيك بالاولوية واما تشكيك بالتقديم والتأخير واما تشكيك بالشدة والضعف اى كون الكلى مشككا امايكون باولوية وامايكون آه وهواى والتشكيك بالاولوية اختلاف الافراد فى الاولوية وعدمها والتشكيك بالتقدم والتأخر ان يكون حصول معناه فى بعضها متقدما على حصوله فى البعض الاخر والتشكيك بالشدة والضعف ان يكون حصول معناه فى بعضها اشد من البعض (ج) التشكيك اما اختلاف الافراد فى الاولوية وعدمها واما كون حصول معناه فى بعضها متقدما على حصوله فى الاخر واما كون حصول معناه فى البعض اشد من البعض وهو المط والمثال الواحد الذى هو امثلة ثلثة متغايرة بالاعتبار دلائل الكبريات الثلث اعنى عكس التعريفات الثلث للتشكيكات الثلث (ه)

ط ويمكن ان يقرر مركبا لان اذا دل جزء اللفظ على جزء معناه التضمنى دل على جزء المعنى التضمنى والمعنى لتضمنى جزء المعنى المطابقى ج اذا دل جزؤه على جزء معناه التضمنى دل على جزء جزء المعنى المطابقى وجزء جزء المعنى المطابقى جزء المعنى المطابقى ج تلك الملازمة فلايلزم مصادرة على المطفى الصغرى الاولى لان قيد مقدمهما مقيد وتاليهما مطلق تأمل منه

ض والمثال الاول دليل لتحققه بالنسبة الى المطابقى لابالنسبة الى التضمنى والثانى دليل لتحققه بالنسبة الى المطابقى لا بالنسبة الى الالتزامى لتحقق التركيب فيهما بالنسبة اليه لابالنسبة اليهما فيجوز تقرير كل منهما على حدة من الثالث اومن رابع الاول مفردا او مجموعا وهو ظ منه

التشكيك بالاولوية اختلاف الافراد فيها لان التشكيك بها كالوجود والوجود مختلف فى افراده بالاولوية (ج) تلك الكبرى الاولى و(قوله فانه فى الواجب آه) دليل كبرى هذا ايضا (ه) الوجود مختلف فى افراده بالاولوية وعدمها لان الوجود هو الوجود الكائن فى الواجب تعالى والوجود الكائن فى الممكن اللذان هما افراده والوجود فى الواجب تعالى اتم واثبت واقوى من الوجود الكائن فى الممكن (ج) الوجود فى بعض افراده اتم واثبت واقوى من البعض الاخر وكل مايكون فى بعض افراده اتم واثبت واقوى من البعض الاخر مختلف فى افراده بالاولوية وعدمها (ج) تلك الكبرى وكذا التشكيك بالتقدم والتأخير كالوجود والوجود حصول معناه فى بعضها متقدم على حصوله فى الاخر (ج) الكبرى الثانية و(قوله فان حصول آه) دليل كبرى هذا ايضا (ه) الوجود حصول معناه فى بعض افراده متقدم على حصوله فى الاخر لان الوجود بعض افراده الوجود فى الواجب وبعضها الاخر الوجود فى الممكن والوجود فى الواجب حصوله قبل حصوله فى الممكن اى متقدم عليه (ج) تلك الكبرى وكذا التشكيك بالشدة والضعف كالوجود والوجود حصول معناه فى بعض افراده اشد من البعض الاخر (ج) الكبرى الثالثة (وقوله فانه فى الواجب آه) دليل كبرى هذا ايضا (ه) الوجود بعض افراده الوجود فى الواجب والبعض الاخر الوجود فى الممكن والوجود فى الواجب اشد من البعض الاخر (ج) الوجود فى بعض افراده اشد منه فى البعض الاخر وهى تلك الكبرى (وقوله لان اثراه) دليل ماقبله من الكبرى المذكور (ه) الوجود فى الواجب اثره اكثر من اثره فى الممكن ومايكون اثره اكثر منه فى الممكن اشد منه فى الممكن (ج) تلك الكبرى (وقوله كما ان اثراه) تنظير لماقبله من الصغرى ودليل له (ه) اثر الوجود فى الواجب اكثر من اثره فى الممكن لان اثر الوجود كاثر البياض والوجود فى الواجب كبياض الثلج والوجود فى الممكن كبياض العاج واثر البياض فى بياض الثلج اكثر من اثره الكائن فى بياض العاج (ج) من التمثيل تلك الصغرى (قوله وانما سمى مشككا آه) بيان تسمية ذلك

فظهر ان افادة هذا الوجه اولوية اعتبار المطابقة فيها لما ذكرناه هنا لاقوله والاولى كما يتوهم لان قوله هذا يفيد اولوية الوجه الثانى من الاول لا اولوية اعتبارها فيها وهو (ظ) فلاتغفل منه

(س) ويجوز ان يقرر (ه) الوجه الاول ان تم اولى من الوجه الثانى لان الوجه الاول ان تم افاد وجوب الاعتبار وهذا الوجه يفيد اولوية الاعتبار ومايفيد وجوبه اولى ممايفيد اولويته (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية المشهورة منه

المفهوم بهذا الاسم (ه) الكلى الذى لم يتساوا فراده ناسب
ان يسمى مشككا لان افراد الكلى المشكك مشتركة (٤) فى اصل معنى
ذلك الكلى ومختلفة باحد الوجوه الثلث اى بالاولوية والتقدم والشدة
ولما كان افراده مشتركة فى اصل المعنى ومختلفة باحد الوجوه الثلثة
فالناظر اليه اى الى تلك الافراد امانظر الى جهة اشتراكها وهى
اصل المعنى او ينظر الى جهة اختلافها وهى احدالوجوه الثلثة
فان نظر الناظر اليه الى جهة الاشتراك خيله انه متواطئ وان نظر
الى جهة الاختلاف اوهمه انه مشترك ولما اوهمه انه متواطئ اومشترك
فالناظر فيه اى فى ذلك الكلى يشكك بانه هل هو متواطئ اومشترك
ولما شكك الناظر فيه بانه هل هو متواطئ اومشترك يسمى بهذا
الاسم اى باسم المشكك (ج) عين التالى الذى هو المط ذكر
اولا مدعى وثانيا نتيجة بقوله فلهذاسمى اى فالدليل الذى ذكرناه سمى به
وهذا القياس مركب من اقيسة اربعة كلها من غيرمتعارف اول
الاستثنائى وهوالظ من امثال هذه العبارة والاوضح وهكذاموصوله
بذكر النتائج المنوية الكائنة فى اثنائه اعنى عين التاليات المذكورات
(وقوله لتوافق آه) دليل الملازمة التى قبله (ه) ان نظر الناظر فيه الى
جهة الاشتراك نظر الى توافق افراده فيه ولما نظر الى توافقها خيله انه
متواطئ (ج) تلك الملازمة (وقوله كانه لفظ آه) دليل ماقبله ايضا
(ج) ان نظر الى جهة الاختلاف اوهمه انه لفظ له معان مختلفة
ولفظ له معان مختلفة مشترك (ج) تلك الملازمة او يقرر من المتعارف
بتقرير الكبرى (ه) ولما اوهمه انه لفظ له معان اوهمه انه مشترك
وهوظ مما مر من نظائره (وقوله لاشتراكه آه) دليل الملازمة التى قبله
(ه) ان كان وضع اللفظ لتلك المعانى المختلفة على السوية كان
مشتركا بين تلك المعانى واذا كان مشتركا بينها يليق ان يسمى مشتركا
(ج) تلك الملازمة (وقوله كالعين آه) ايضا دليلها مثل ماقررت
انفا وهو معلوم بالقياس الى نظائره (وقوله فانها موضوعة آه)
دليل صغرى هذا القياس المعلوم (ه) العين لفظ مشترك لانها موضوعة

(ك) وهذا الاجتمالان
مفهومان من تعريف
الادات لان فى تعريفها
سلط النفى اعنى لم تارة على
المقيد وهو يصلح وبانتفائه
حصل قسم واحد وتارة
على القيد وهو وحده
والمقيد سالم فحصل بانتفاء
القيد قسم اخر هكذا
ذكره فى الدليل ويجوز
ان يقرر الدليل المذكور
مركبا (ه) المص ذكر مثالين
للاداة لانه ذكر مثالين
لما لا يصلح لان يخبر به اى
للاخبارية وحده ومالا
يصلح لان يخبر به وحده
فامالا يصلح اصلا اى للاخبارية
اصلا واما لا يصلح للاخبارية
وحده (ج) من الغير
المتعارف المص ذكر مثالين
لما لا يصلح لها وحده ولما
لا يصلح لها وحده ومالا

للباصرة والماء والذهب والركبة على السوية فى وضعها لها والباصرة
والماء والذهب والركبة معان مختلفة (ج) العين موضوعة لمعان
مختلفة على السوية والموضوع لمعان مختلفة على السوية لفظ مشترك
(ج) تلك الصغرى وهذا الترتيب مع ضم المقدمة المفهومة من فحوى
العبارة هو الاوضح ويجوز ان يقرر بسيطا اعنى صغرى القياس
الاول منهما وكبرى ثانيهما (قوله والناقل آه) بيان لاقسام المنقول
بعد بيان تعريفه الذى هو عام لها (ه) اما يكون المنقول منقولا
شرعيا واما يكون منقولا عرفيا واما يكون منقولا اصطلاحيا لانه
اما يكون الناقل شرعا واما يكون غيرالشرع وغيرالشرع هو اما العرف
العام واما العرف الخاص (ج) اما يكون الناقل شرعا واما يكون عرفا
عاما واما يكون عرفا خاصا ان كان الناقل شرعا يكون المنقول منقولا
شرعيا وان كان الناقل عرفا عاما يكون المنقول منقولا عرفيا وان
كان الناقل عرفا خاصا يكون المنقول منقولا اصطلاحيا (ج) عين
التاليات اعنى ذلك المط المردد (وقوله كالصلوة والصوم) دليل ماقبله
من الملازمة المذكورة وتمثيل له (ه) ان كان الناقل هو الشرع يكون
المنقول منقولا شرعيا لانه ان كان الناقل شرعا كان كنقل الصلوة
والصوم ونقلهما منقول شرعى (ج) تلك الملازمة (وقوله فانهما
فى الاصل آه) دليل كبرى هذا (ه) نقل الصلوة والصوم منقول
شرعى لان الصلوة والصوم فى الاصل اى اللغة الدعاء ومطلق
الامساك ثم نقله الشارع الى الاركان والامساك المخصوصين مع
النية ونقل اللذين كانا فى الاصل الدعاء ومطلق الامساك ثم نقله
الشارع اليهما مع النية منقول شرعى (ج) تلك الكبرى ويجوز ان
لا يورد لفظ النقل فى تلك الكبرى المدللة وفى كبراها لصحة المعنى
وان يقرر كل من المثالين على حدة وكلها معلوم (وقوله كالدابة)
دليل ما قبله من الملازمة ايضا (ه) ان كان الناقل العرف العام
يكون المنقول منقولا عرفيا لانه ان كان العرف العام كان كالدابة
والدابة فى اصل اللغة لكل مايدب فى الارض ثم نقله العرف العام الى

يصلح لها اصلا اداة وما
مالا يصلح لها وحده اداة
(ج) منه ايضا المط ومن
غيرمتعارف فى الفعلية ايضا
بهذا الترتيب (ه) ذكر
المص مثالين لها اذ ذكرهما
لما لا يصلح له وما لا يصلح له
اما لا يصلح لها اصلا اولا
يصلح لها وحده (ج)
ذكرهما المص لما لا يصلح لها
اصلا ولما لا يصلح لها
اصلاح ولما لا يصلح لها
وحده وهما اداة (ج) المط
وهكذا مفصولهما
وبسيطهما مع الاثبات
بعدة منه

ذات القوايم الاربع (ج) ان كان الناقل عرفا عاما كان المنقول مثل
ماكان فى اللغة لكل مايدب فيها ثم نقله العرف العام الى ذات القوايم
الاربع ومثل ماكان كذلك منقول عرفى (ج) تلك الملازمة اويقال
فى الكبرى الاخيرة (ه) وما كان كذلك فهو منقول عرفى بترك
لفظ المثل للاكتفاء وقد عرفت تفصيله وهكذا مفصوله وبسيطه
او لا باثبات مقدمة النظرية بعده مثل ماقررته فى اثبات الملازمة التى
قبله (وقوله كاصطلاحات آه) دليل ماقبله من الملازمة ايضا (ه)
ان كان الناقل عرفا خاصا كان المنقول كاصطلاحات النحاة والنظار
واصطلاحاتهما منقول اصطلاحى (ج) تلك الملازمة (وقوله اما
اصطلاح النحاة آه) اشارة الى اثبات احدى كبرى هذا القياس (ه)
اصطلاح النحاة منقول اصطلاحى لان اصطلاحهم كالفعل والفعل كان
موضوعا فى الاصل لماصدر عن الفاعل ثم نقله النحوى الى كلمة دلت آه)
(ح) اصطلاحهم مثل ماكان فى الاصل موضوعا لماصدر عنه ثم نقله النحوى
الى كلمة دلت اه ومثل ماكان كذلك منقول اصطلاحى (ج) تلك الكبرى
وكذلك مفصوله وبسيطه اولا مع اثبات نظرية (وقوله واما اصطلاح
النظار آه) بيان الثانية من تينك الكبريين (ه) اصطلاح النظار منقول
اصطلاحى لان اصطلاحهم كالدوران والدوران منقول اصطلاحى
(ج) تلك الكبرى (وقوله فانه للحركة آه) دليل الكبرى النظرية
(ه) الدوران موضوع فى الاصل للحركة فى السكك ثم نقله النظار
الى ترتب الاثر على ماله صلوح العلية والموضوع للحركة فى السكك
ثم نقله الى ترتب الاثراه منقول اصطلاحى (ج) تلك الكبرى وكذلك
تقريره مع ماقبله مركبا كماقبله وهوظ وتفصيل الدوران فى اصطلاحهم
سيجى فى آخر الكتاب (وقوله كالاسد) تمثيل لماقبله من الملازمتين (ه)
ان لم يترك معناه الاول بل استعمل فيه ايضا يسمى حقيقة ان استعمل
فى المعنى الاول ومجاز ان استعمل فى الثانى لانه ان لم يترك بل استعمل فيه
ايضا كان كالاسد والاسد حقيقة ان استعمل فى معناه الاول ومجاز
ان استعمل فى الثانى (ج) تلك الكبرى (وقوله فانه وضع آه) دليل
الكبرى المفهومة (ه) الاسد حقيقة فى معناه الاول ومجاز فى الثانى

وتقريره مركب (ه) لان
المنطقيين نظرهم فيها
من حيث المعنى واصطلاح
من نظرهم فيها من حيث
المعنى لايلزم ان يطابق
اصطلاح من كان نظرهم
فيها من حيث اللفظ (ج)
اصطلاح المنطقيين لايلزم
ان يطابق اصطلاح من
كان نظرهم فيهامن حيث
اللفظ ومن كان نظرهم
فيها من حيث اللفظ هو
النحاة (ج) اصطلاح
المنطقيين لايلزم ان يطابق
اصطلاح النحاة وهوتلك
الكبرى وهكذا مفصوله
بعدم ذكر النتيجة فى اثنائية
وكذا اصطلاحهم لايلزم
ان يطابق اصطلاحهم
لان نظرهم فيهامن حيث
المعنى واصطلاح من كان
نظرهم فيهامن حيث
المعنى لايلزم ان يطابق
اصطلاح النحاة عندتغاير
هما (ج) تلك الكبرى

لان الاسد وضع اولا للحيوان المفترس ثم نقل الى الرجل الشجاع
ولما وضع اولاله نقل اليه يكون استعماله فى معناه الاول حقيقة وفى الثانى
مجازا (ج) تلك الكبرى فظهر الفرق بين المجاز والمنقول وبين
المشترك بعدم تخلل النقل فى المشترك وتخلله فيهما وبين المجاز والمنقول
يترك المعنى الاول فى المنقول وعدم تركه فى المجاز واتحادهما فى تحقق
المناسبة فى الوضع اذالمنقول يلزم المناسبة بين معنييه حين الوضع واما حين
الاستعمال فلايلزم المناسبة ولامعرفة المعنى الاول اصلا واما المجاز فيلزم فيه
المناسبة بينهما وتحققها حال الوضع والاستعمال معاكماترى فلايترك مناسبة
المعنى الاول فيه واما الاعلام الجزئية فليست من قبيل المنقول اذليس شرعيا
ولاعرفيا ولااصطلاحيا كماعرفت من تعريفاتها فلايلزم المناسبة بين ذلك
الشخص المسمى وبين المعنى اللغوى فى الاعلام ولامعرفة المعنى الاول ولا
ملاحظة حين وضعها واستعمالها لكون المعنى والوضع واحدا فيها
لاكثيرا كمافى المنقول وغيره فكانه وضع ابتداء فى الاعلام لاتعدد الوضع
فيها نعم قديكون علما لمفهوم كلى ومنقولا اصطلاحيا لكنه علم جنس
على انه لافساد فى كونه علما جزئيا وكونه منقولا لان قيد الحيثية
معتبر فى مثل هذا التقسيمات الاعتبارية فمايتغاير كل قسم منه عن قسم
الآخر بالحقيقة اى بالافراد والمفهوم كمافى التقسيم الحقيقى او بحسب
المفهوم فقط كمافى بعض الاستقرائى لان الحيثية انمايكون فى امايكون
الشيئان او اكثر متحدين بحسب جميع الافراد او بعضه متغايرين بحسب
المفهوم وح يقيد بالحيثية ويؤخذ كل قسم بالنظر الى مفهوم ويغايره كما
عرفته فلاتغفل (قوله اماالحقيقة آه) شروع لبيان تسميته ذلك
المفهوم بها اى لبيان دليل احدى تينك الملازمتين بعدالتمثيل مثل
ماسبق من دلائل الملازمات (ه) ان لم يترك معناه الاول واستعمل
فى الاول فقط يسمى ذلك اللفظ حقيقة لانه ان لم يترك معناه الاول بل
استعمل فيه كان اللفظ مستعملا فى موضوعه الاصلى واذا كان اللفظ
مستعملا فى موضوعه الاصلى كان ذلك اللفظ شيئا مثبتا فى مقام ومعلوم
الدلالة عليه (ج) ان لم يترك معناه الاول واستعمل فيه كان ذلك

واثبات كبرى هذا (ه)
اصطلاح من كان نظرهم
فيها من حيث المعنى لايلزم
ان يطابق اصطلاح النحاة
عند تغايرهما لان اصطلاح
من كان نظرهم فيهامن
حيث المعنى لايلزم ان يطابق
اصطلاح من كان نظرهم
فيها من حيث اللفظ ومن
كان نظرهم فيها من حيث
اللفظ هو النحاة (ج) تلك
الكبرى وهكذا التقرير
بعكس المذكور فى تلك
الكبرودليلها يعنى يدعى
هكذا اصطلاح النحاة
لايلزم ان يطابق اصطلاح
المنطقيين ويذكر قوله
نظر النحاة اولا ونظرهم
ثانيا وهو (ط) فقس منه

اللفظ مثبتا فى مقام معلوم الدلالة عليه واذا كان ذلك اللفظ مثبتا فى مقامه ناسب ان يسمى حقيقة مأخوذة من حق بمعنى اثبت واذا كان اللفظ معلوم الدلالة عليه ناسب ان يسمى حقيقة ايضا مأخوذا من حقق بمعنى التصديق (ج) تلك الملازمة (وقوله واما المجاز آه) بيان تسمية المفهوم الآخر به اى بيان الاخرى من الملازمتين بالترتيب المذكور انفا (ه) ان لم يترك معناه الاول لكنه استعمل فى معناه الثانى فقط يسمى اللفظ مجازا لانه ان لم يترك معناه الاول واستعمل فى الثانى فقط استعمل اللفظ فى المعنى المجازى واذا استعمل فى المعنى المجاز فقد جاز مكانه الاولى وموضوعه الاصلى (ج) ان لم يترك معناه الاول واستعمل فى الثانى جاز اللفظ مكانه الاولى وموضوعه الاصلى واذا تجاوز مكان الاولى وموضوعه الاصلى ناسب ان يسمى ذلك اللفظ حقيقة (ج) تلك الملازمة هذا هو الظ ويجوز ان يكون الملازمتان المذكورتان اعنى قوله واذا كان اللفظ آه واذا استعمل اللفظ آه صغرى لاكبرى بفرض مقدمهما مقدمى تينك الملازمتين المدلتين وح يكون ٢٠ بسيطا اومركبا من قياسين وهوظ فظهر ان الدليل لتينك الملازمتين اعنى وجه التسميه هو القولان المذكوران وهما قوله واذا كان اللفظ آه وقوله واذا استعمل اللفظ آه (وقوله فلانها من حق آه) (وقوله فلانه من جاز آه) بيان لما يؤخذ منه ودفع لتوهم عدم مطابقة دليل التسمية لها مثل ما تقدم من نظائره فتذكر وقرر مثل ما قررته فى نظائره (قوله مامر من تقسيم آه) يعنى هذا التقسيم للفظ ليس مامر انفا من تقسيم اللفظ الى اقسامه الستة لان هذا التقسيم للفظ تقسيم له بالقياس الى غير ذلك اللفظ من الالفاظ وتقسيم اللفظ فيما مر تقسيم بالقياس الى نفس ذلك اللفظ وبالنظر الى نفس معناه والتقسيم بالقياس الى غيره ليس التقسيم بالقياس الى نفسه (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية ومن عكسه ايضا كذلك (قوله فاللفظ اذا آه) هو هذا التقسيم (ه) اللفظ المنسوب الى لفظ اخر اما ان يتوافقا فى المعنى او يتخالفا فيه فان كانا متوافقين فيه فهو اى فذلك

اللفظ مرادف للاخر واللفظان مترادفان وان كانا مختلفين فيه فهو مباين للاخر واللفظان متباينان (ج) اللفظ المنسوب الى لفظ آخر امامرادف له واللفظان مترادفان واما مباين له واللفظان متباينان وهو الحصر المط (وقوله اخذا) دليل الملازمة التى قبله مثل مامر (ه) ان كان اللفظان متوافقين فى المعنى كان بمنزلة انهما راكبان على المعنى والمعنى بمنزلة مركوبه واذا كانا كانهما راكبان عليه وهو مركوبه يكونان مترادفين مأخوذا من الترادف الذى آه (ج) تلك الملازمة (وقوله لان المباينة آه) دليل الثانية منها (ه) ان كانا مختلفين فيه اختلف المعنى ومتى اختلف المعنى لم يكن ماهو بمنزلة المركوب واحدا (ج) ان كانا مختلفين فيه لم يكن ماهو بمنزلة المركوب واحدا واذا لم يكن واحدا يتحقق المفارقة بين اللفظين (ج) اذا كانا مختلفين يتحقق المفارقة بينهما والمفارقة هى المباينة (ج) ان كانا مختلفين فيه يتحقق المباينة بينهما واذا تحقق المباينة بينهما يكون اللفظان متباينين (ج) تلك الملازمة وهكذا تصويره مركبا من الثلثة اومن الاثنين الاول لكون نتيجة الثالث والثانى مساوية للمق وهوظ لكن المذكور اوضح (وقوله كالليث والاسد) تمثيل للترادف (وقوله كالانسان والفرس) للمباينة والاستدلال بهما على الملازمتين اللتين قبلهما وعكسه معلوم مما قرر فى بعض التمثيلات (وقوله للتفرقة آه) قيد للملازمة التى قبله ويجوز ان يكون دليلا لها (ه) ان لم يكن المركوب واحدا يتحقق التفرقة بين المركوبين واذا تحقق المفارقة بينهما يتحقق المفارقة بين اللفظين (ج) تلك الملازمة (قوله ومن الناس آه) اى بعض الناس ظن ان مثل الناطق والفصيح ومثل السيف والصارم من الالفاظ المترادفة وهواى كون مثل الناطق آه من الالفاظ المترادفة فاسد (ج) ظن بعض الناس هنا فاسد وهو المط (وقوله لصدقهما آه) دليل مظنون ذلك البعض (ه) الناطق والفصيح والسيف والصارم اى هذان المثالان وامثالهما من الالفاظ المترادفة لانهما صدقا على ذات واحدة واللفظان اللذان صدقا عليهما فهما من الالفاظ على زعمه (ج) مظنونه (وقوله لان الترادف آه) دليل الكبرى المذكورة قبله اعنى رده آه (ه) كون مثل الناطق آه

او يقرر دليل المط مركبا للايضاح (ه) لان اخرج بها ما يدل على الزمان لابهيئته وما يدل على الزمان لا بهيئته هو اغيار الكلمة (ج) المص اخرج بها اغيارها ومن اخرج اغيارها بها قيده بها (ج) المط وهكذا تقريره فعلينه وبالعكس وامثاله منه

☼ والتقرير حال كون الاوسط الدلالة على الزمان بهيئاتها وعدمه معلوم مما ذكرناه واما التقرير حال كون الدلالة عليه بمادته وعدمه فهره الكلمات مخالفة لها لانها لا تدل على الزمان بحسب جوهره ومادته وهذه الالفاظ تدل عليه بحسبه وما لا تدل عليه بحسبه مخالف لما تدل عليه بحسبه (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية من

من الالفاظ المترادفة فاسد اى مثل الناطق آه ليس من الالفاظ المترادفة لان مثلها لايتحد مفهومه بل ذاته فقط والترادف هو الاتحاد فى المفهوم لاالاتحاد فى الذات (ج) من الثانى تلك الكبرى (قوله نعم الاتحاد آه) يعنى الاتحاد فى المفهوم يستلزم الاتحاد فى الذات ولايستلزم الاتحاد فى الذات الاتحاد فى المفهوم ولوكان هو ايضا مستلزما لذلك لرجع قوله ذلك البعض الى قول الجمهور وليس فليس ولذا كان فاسدا فعلى هذا يكون بين الاتحادين عموم مطلقا لانه كلما تحقق الاتحاد فى المفهوم تحقق الاتحاد فى الذات ولا ينعكس كليا اذقد يتحد الذات و لايتحد المفهوم كالمثالين المذكورين فيكون هذا القول كأنه جواب مقدر من دخل ذلك البعض لانه يمكن ان يقول الاتحاد فى الذات يستلزم الاتحاد فى المفهوم وراجع اليه فيكون الترادف عندى راجعا الى الترادف عند الجمهور فدفعه به اى بقوله بدون العكس لانه هو الجواب وماقبله من قوله نعم الاتحاد آه توطئة له بان الاتحاد فى المفهوم لولم يستلزم الاتحاد فى الذات لابأس به مع انه مستلزم له واما استلزام عكسه فلم يكن وبقى ذلك الفساد على حاله ويمكن ان يكون هذا القول دليلا للجواب عن المقدر ويقرر (ه) قول الجمهور فى الترادف يستلزم قول ذلك البعض فيه ولايستلزم قوله فيه قولهم لان قولهم فيه هو الاتحاد فى المفهوم وقوله فيه لاتحاد فى الذات والاتحاد فى المفهوم يستلزم لاتحاد فى الذات ولايستلزم الاتحاد فى الذات الاتحاد فى المفهوم (ج) ذلك المط (قوله لما فرغ من اقسام آه) الكلام على هذه الملازمة من التقرير والتصوير والسؤال والجواب مبين هنالك فى ابتدائه مفصلا فارجع اليه (قوله لانه اما ان يصح آه) دليل حصر المركب اليهما بل الى ثلثة لكون القسم الاول منهما قسمين كما ستعرفه (ه) المركب اما يصح السكوت عليه واما لايصح ان لم يصح السكوت عليه فهو مركب غيرتام وان صح فهو مركب تام (ج) المركب اما غيرتام واما تام والتام اما يحتمل الصدق والكذب اولايحتملهما (ج) اما المركب مركب غيرتام واما يحتملهما اولا وما يحتملهما خبر وما لايحتملهما

الاول واخذ من الثانى واما التقرير حال كونه فى احدهما الاول وفى الاخر الثانى فهو لانها تدل عليه بحسب هيئاتها وهذه الالفاظ تدل عليه بحسب جوهرها ومادتها ومايدل عليه بحسبها مخالف لمايدل بحسبه (ج) المط وهكذا الاربعة الباقية المشهورة فقس ولاتغفل اذ يرتقى فيه الى سبعة عشر وكذلك فى نظائر هذه العبارة منه

او يقال بالجواب التحقيق انهما معا يدل لان على الحدث والزمان فلايدل الجزء على جزء المعنى حتى يكون مركبا كما لايكون بالنسبة الى حروفه مركبا معتدا بها منه

نعم يكون مركبه مع فاعلها لكنه لايقيد لان الكلمة التى هى احد اقسام المفرد هى الفعل فقط بدون الفاعل وهو ظاهر منه

فهو انشاء (ج) المركب اما مركب غيرتام واما خبر واما انشاء وهو المط او يقرر موضع الحمليتين شرطية (ه) وان احتملهما فهو خبر والا فهو انشاء (قوله كما اذا قيل زيد آه) تمثيل لما يكون اللفظ مستتبعا للفظ اخر ينتظر المخاطب وقيد للمنوى الذى قبله اعنى (قوله يكون مستتبعا آه) والمثال الذى بعده تمثيل لمالايكون مستتبعا له وقيد للنفى اعنى قوله لايكون مستتبعا آه فيكون الاول تمثيلا لمالايفيد المخاطب فائدة تامة والثانى لما يفيده فلا يتوهم ان المثال الاول وهو زيد ليس بمركب فلا يكون من افراد المقسم ولا الاقسام حتى يصح تمثيله به لما قلنا من انه تمثيل لما يكون مستتبعا له وتفهيم له به فقط لان مايكون مستتبعا للفظ اخر كلى صادق على المفرد والمركب الناقص والمبحوث عنه هو المركب الناقص لكنه اورد جزئيا من نوعه الاخر اعنى المفرد فيفهم منه كون المركب الناقص مما يستتبع لاشتراكهما فى كونهما افراداله (قوله فان قيل الخبر آه) ابطال لعكس تعريف الخبر المستخرج فى ضمن التقسيم اعنى قوله كل الخبر ما يحتمل الصدق والكذب معا فقد ابطله بقوله لاخبر داخل فى الحد اعنى نتيجة السؤال اى لاشئ من الخبر ما يحتمل الصدق والكذب بل كله يحتمل الصدق والكذب وهذه النتيجة اخص من نقيض عكس تعريف الخبر لان نقيضه سالبة جزئية والسالبة الكلية التى هى هذه النتيجة اخص منها فى صدق الاخص صدق الاعم فاذا بطل تلك الكلية بصدق نقيضها الذى هو السالبة الجزئية فبطلانها فى صدق السالبة الكلية اولى فيكون انتاج السالبة الكلية فى امثال هذا لاابطال مبالغة فى الرد من الانتاج سالبة جزئية فاذا ثبت بطلان عكس تعريف الخبر ثبت بسببه بطلان طرد تعريف الانشاء لدخول افراده تحت تعريفه فعلى هذا يكون تقرير الاعتراض على حاله (ه) اما يكون الخبر مطابقا للواقع اولا يكون مطابقا له فان كان مطابقا للواقع لم يحتمل الكذب وان لم يكن مطابقا للواقع لم يحتمل الصدق (ج) عين التالين المذكورين اعنى الخبر اما لايحتمل الصدق واما لايحتمل الكذب وهى النتيجة المذكورة بقوله

٨٠ ويقرر بالعكس ايضا (ه) قول المص هذا تقسيم الى الاقسام الاتية لان قوله هذا اشارة الى تقسيمه بالقياس الى معناه والتقسيم بالقياس الى معناه هو تقسيمه اليها (ج) المط اويقرر (ه) لان قوله هذا اشارة الى تقسيم بالقياس الى معناه والتقسيم بالقياس الى معناه هو تقسيمه اليها (ج) قوله هذا اشارة الى تقسيمه اليها ومثل هذه التصويرات لكشف اذهان المبتدى بها منه

فلاتغفل فى هذا التقسيم وفى ماسيأتى من التقسيم الكائن فى هذا البحث عن الترتيبات الكائنة فى التقسيمات من مركبات الاستثنائى والاقترانى موصولا ومفصولا وعن استخراج

فلاخبر آه اى لا يبقى ح فرد واحد من افراد الخبر فى تعريفه بل كله داخل
فى حد الانشاء فيكون بعض افراده يحتمل الصدق فقط لا الكذب
وبعضها يحتمل الكذب فقط لا الصدق كالانشاء او يبطل حد الخبر
فقط لا الانشاء بناء على ان الصدق والكذب صفتا الحكم اى النسبة
الخبرى لا صفة مطلق النسبة كما عرفوه بان صدق الخبر مطابقة للواقع
وكذبه عدمه فلا يطلقان ح على الانشاء او يطلق الصدق فقط على
كل افراده فينفى الاحتمال على التقديرين فلا يخل تعريفه به تدبر (قوله
وقد يجاب آه) اورده بصيغة التمريض لعدم كونه مرضيا عنده كما
سيذكره فى رده وهذا الجواب جواب بتحرير بعض اجزاء حد الخبر
وهو الواو بكونها بمعنى او مطابقا لما قاله المعترض اذ نزاعهم فى ذلك
ولذا كان نتيجه المعترض كمط صاحب التعريف ظاهرا الا ان نتيجته باو
ومطلوبه بالواو فلما اجاب بهذا كان مطلوبه كنتيجته كما ترى وكيفية
التحرير (ه) المراد بالواو الواصلة فى حد الخبر هو او الفاصلة واذا كان
المراد بالواو الواصلة او الفاصلة كان الخبر هو الذى يحتمل الصدق او
الكذب واذا كان الخبر الذى يحتمل الصدق او الكذب يكون جميع
الاخبار داخلة فى الحد (ج) عين التالى المذكور وهو المط اعنى فجميع
الاخبار داخلة فيه خلاف ماقال بانه لاخبر داخل فى الحد (وقوله وكل
خبر صادق آه) بيان ماقبله من المقدمة وايضاح له ويجوز ان يكون
دليلا لها حال كونه كبرى (ه) الخبر يحتمل الصدق او الكذب لان
الخبر اما خبر صادق واما خبر كاذب وكل خبر صادق يحتمل الصدق
وكل خبر كاذب يحتمل الكذب (ج) تلك المقدمة (وقوله وهذا آه) ردلهذا
الجواب بان كون المراد بالواو الواصلة فى حد الخبر او الفاصلة ليس
بمرضى فلا يصح لانه اذا كان المراد به ذلك كما قلت لامعنى للاحتمال اى لايلايم
تلك الارادة لفظ الاحتمال الذى هو جزء ذلك الحد ايضا لكن التالى بط
لان الاحتمال له معنى (ج) نقيض المقدم وهو كون المراد به ذلك ليس
بمرضى و(قوله بل يجب آه) دليل ماقبله من الملازمة المذكورة (ه)
اذا كان المراد به ذلك يجب ان يقال فى حد الخبر هو ماصدق

الدعاوى بين كل قسمين
بالمغايرة ولو اعتبارا مثلا
يستخرج فى تقسيم الاسم
الى هذه الاقسام الستة
خمسة عشر دعاء لكون
النسبة بين الستة خمسة
عشر كما حققناه وفى كل
منها يقرر اقيسه خمسة
من المشهور او ستة فيرتقى
التصوى الى خمسة
وسبعين فصاعدا وفى
عكسها ايضا كذلك
فيه به على المائة والدليل
فى الكل هو تعريفات
الاقسام الستة المفهومية
فى ضمن االتقسيم وكذلك
فى تقسيم الكلى الى
قسميه وفى تقسيم المشكك
الى ثلثه وفى تقسيم الناقل
الى اقسامه ويرتقى اقيسة
هذا القول الى القول

اوما كذب بالجزم لا ان يقال فيه هو ما يحتمل الصدق او الكذب ولما
وجب ان يقال فيه ماصدق اوما كذب لامعنى للاحتمال فيه (ج) تلك
الملازمة فلما رد هذا الجواب تصدى فى بيان الجواب الحق له بقوله
(والحق فى الجواب ان آه) اى بتحرير لفظ الاحتمال الذى هو جزء
للحد بضم قيد محذوف ملحوظ له وهو قوله بمجرد النظر الى مفهومه
فيكون معناه ح الخبر يحتملهما بمجرد النظر الى مفهومه اى مفهوم الخبر
فيحتمل جميع افراده ح الصدق و الكذب معا فيبقى الوا وعلى اصله
واصلة فعلى هذا يكون تصويره (ه) اذا كان المراد بالاحتمال المذكور
احتمال الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهوم الخبر لا الى الخارج
عنه فكل الخبر يحتمل الصدق والكذب فيسلم عكس تعريف الخبر لانه
اذا كان المراد به ذلك يحتمل قولنا السماء فوقنا الكذب والصدق وكذا
قولنا اجتماع النقيضين جائز يحتملهما وكذا جميع افراده الباقية بالاولى
واذا احتمل الخبران المذكور ان الصدق والكذاب يحتمل كل الخبر
الصدق والكذب (ج) المط او يقرر من غير متعارف اول الاستثنائى
(ه) المراد به احتمالهما بمجرد النظر الى مفهومه ولما كان المراد به ذلك
لاشك ان قولنا السماء فوقنا واجتماع النقيضين جائز وكذا سائر افراده
يحتملهما اذا جردناه الى مفهومه (ج) عين التالى المط (قوله فيحصل آه)
اى يحصل تقسيم المركب التام مع اظهار ذلك القيد فى حد الخبر الكائن
فى ضمنه هو هذا المذكور فقس (قوله وهو اى) الانشاء اما امر او نهى
اودعاء او تنبيه اى تمنى وترج وقسم ونداء لانه اما يدل على طلب الفعل
دلالة وضعية اولا يدل عليه فان دل عليه فامايقارن ذلك الطلب
الاستعلاء اى كون المطلوب ادنى من الطالب فى اعتقاده سواء كان
الطالب اعلى فى الواقع اولا او التساوى اى الطلب عمن يساويه
فى اعتقاده فقط ايضا او الخضوع اى الطلب عمن هو اعلى منه فى اعتقاده
فان قارن ذلك الطلب الاستعلاء فهو اى فذلك الطلب امر وان قارن
التساوى فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سؤال ودعاء وان لم
يدل على طلب الفعل فهو تنبيه (ج) المط المردد او يقرر اولا (ه) لانه

الاتى الى ثلثمائة فصاعدا
وكلها معلوم بالقياس
الى ماحققناه هناك فلا
تغفل عنه وتذكر ويلزم
ايضا اعتبار قيد الحيثية
فيها وفى اكثر التقسيمات
كما عرفت او يقرر مثل
المذكور فردا فردا
وثبت النظريات بعده (ه)
لانه امايكون معنى الاسم
واحدا او كثيرا ان كان
واحد فهو جزئى حقيقى
او كلى وان كان كثيرا
فهو مشترك او منقول
او حقيقة او مجازا (ج)
المطوح يبقى الملازمتان
نظريتين اثباتهما (ه)
ان كان واحدا فان
يتشخص اولم يتشخص
فان تشخص فهو جزئى وان
لم يتشخص فهو كلى (ج)
احدهما وكذا ان كان

اما ان يدل على طلب الفعل اولا يدل عليه فان دل فهـو واما امر او
التماس اودعاء وان لم يدل عليه فهو تنبيه (ج) المط ثم يثبت ملازمة
النظرية (ه) ان دل عليه فاما ان يقارن الاستعلاء او التساوى او الخضوع
ان قارن الاستعلاء فهو امر وان قارن التساوى فهو التماس وان قارن
الخضوع فهو دعاء (ح) تلك الملازمة وهكذا تقرير الاحتمالات الكائنة
فى التقسيم فلا تغفل (قوله وانما قيد الدلالة آه) اى قيد لفظ يدل فى
حداحد قسمي الانشاء اعنى الامر والالتماس والدعاء بقوله دلالة وضعية
لئلا ينتقض بدخول الاخبار الدالة على الطلب التى هى من افراد
الخبر واغيار الانشاء المعرف فيبطل حد الخبر جمعا وحد الانشاء منعا
واستدل عليه بالمادتين المذكورتين اللتين من افراد الخبر مع انه يصدق
عليهما حد الانشاء لولا التقييد بالوضع (ه) المص قيد الدلالة فيه
بالوضع لانه احترازبه عن دخول الاخبار الدالة على طلب الفعل لا
بالوضع ومن احترز به عنها قيد هابه (ج) المط وكـذا من الفعلية
(وقوله فان قولنا آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) المص احترز به عن
الاخبار الدالة على طلب الفعل لا بالوضـع لان المص احترز به عن
قولنا كتب عليكم الصلوة وقولنا اطلب منك الفعل وامثالهما وقولنا
كتب عليكم الصلوة واطلب منك الفعل وامثالهما اخبار دالة على طلب
الفعل لا بالوضع اى لكنه ليس بموضوع له (ج) من الغير المتعارف تلك
الصغرى (وقوله بل للاخبار آه) دليل ماقبله من الكبرى اى قيدهما
(ه) قولنا كتب عليكم الصلوة آه اخبار دالة على طلب الفعل لكنه
ليس بموضوع لطلب الفعل لان قولنا كتب عليكم الصلوة آه اخبار
دالة على طلب الفعل موضوع للاخبار بطلب الفعـل والموضوع
للاخبار بطلب الفعل ليس موضوعا لطلب الفعل (ج) من ذلك ايضا
تلك الكبرى او يقرر كبرى هذا القياس (ه) والاخبار بطلب الفعل
ليس طلب الفعل (ج) منه ايضا تلك الكبرى وحاصل هذا انه لولم
يقيد حده به لانتقض طرد تعريف ذلك القسم للانشاء وعكس تعريف
الخبر بواسطة تلك الاخبار الدالة عليه لا بالوضع مثلا يقول قائل (ه)

كثيرا فاما ان يتخلل اولم
يتخلل فان لم يتخلل فهو
مشترك وان يتخلل فهو
منقول او حقيقة او مجاز
(ج) ثانيتهما واثبات احدى
ملازمة هذا (ه) ان تخلل
فاما تبرك فى الاول اولى
ان ترك يسمى منقولا وان
لم يترك يسمى حقيقة ومجازا
(ج) تلك الملازمة واثبات
ملازمة هذا (ه) ان لم يترك
فاما يستعمل فى الاول او
فى الثانى ان استعمل فى الاول
حقيقة وان فى الثانى مجاز
(ه) تلك الملازمة وهكذا
تقريره مركبا من ثلثة او
اكثر ثم ثبت نظرية بمثله
وسيجيء بيانه فتطر منه

٤ اى ادعاء المثال والاستدلال
عليه بما قبله من تعريفه
المستفاد فى ضمن التقسيم
ومن معرفه مثلا يقال
(ه) زيد جزء حقيقى
وعلم لانه تشخص معناه

بعض مايدل على طلب الفعل ليس بانشاء لان بعضه هو الاخبار الدالة على
طلب الفعل والاخبار الدالة عليه ليس بانشاء بل خبر (ج) تلك الجزئية
التى نقيض طرد تعريفه او يقرر من الثالث بجعل لفظ الاخبار الذى
هو الاوسط موضوعا فيهما او من الاول والثالث هكذا حال كون
الاوسط قولنا كتب عليكم الصلوة او اطلب منك الفعـل والكل ظ
ينتج نقيضه لولا التقييد به وهكذا الاستدلال بالمذكور على نقيض
عكس تعريف الخبر هكذا فهم من هذا المذكور لكن الاخبار الدالة
على طلب الفعل ليست بداخلة فى جنس تعريفه كما لم يكن داخلا فى
المعرف الذى هو الانشاء لانها يحتمل الصدق والكذب وهو لا يحتملها
فليس بداخل فى الجنس الذى هو ما فى قوله مايدل آه حتى يلزم تقييد
تعريفه به للاحتراز عنها فلا حاجة الى ذلك التقييد لان جنسه يشتمل
الاغيار المشاركة للمعرف فيه اى فى ذلك الجنس وهو الانشاء هنا لا يشتمل
جميع ماعدا المعرف فلا يدخل فيه تلك الاخبار التى هى افراد الخبر كما
يدل عليه التعريف الاتى للتنبيه ايضا الذى هو قسم الانشاء الا ان يقال
ان ما لكونه من الالفاظ العامة يشملها ايضا فبقى تلك الاغيار داخلة
فى التعريف لولم يخرج بذلك القيد لان ظاهر التعريف يحمل عليها
فلما قيده به خرجت هى به فيلزم التقييد كما ذكره تأمل (وقوله لانه ينبه آه)
دليل الملازمة التى قبله (ه) ان لم يدل الانشاء على طلب الفعل فهو
تنبيه لانه ان لم يدل عليه ينبه على ما فى ضمير المتكلم اى يشعره حين تكلمه
بلا قصد الخبر عن الماضى ولا خبر عنه وما ينبه عليه ناسب ان يكون
تنبيها (ج) تلك الملازمة (قوله ويندرج آه) يعنى التنبيه شئ واحد
لكنه يندرج فيه اشياء متعددة لانه يندرج فيه التمنى والترجى آه وهن
اشياء متعددة (ج) المط وكذلك كل كلام قصد منه اشياء نسبة مثل
بعت واشتريت واجرت او زوجت وغيرها سواء بصيغة اخبار او انشاء
اذا لمق صدق مفهومه (قوله ولاحد ان يقول آه) ابطال لحصر قسمة
الانشاء الى هذين القسمين اعنى مايدل ومايدل بالاستفهام والنهى
اللذين هما من اقسام المقسم الذى هو الانشاء مع انهما خارجان عن

ولم يصلح له وكل ما تشخص
معناه ولم يصلح له فهو
جزئى حقيقى وعلم المط
وهكذا الاستدلال بالمعرف
على حمل التعريف على
زيد اى عكسه وهو
ظ من نظائره
منه

او يقرر بالعكس (ه)
التشكيك اما اختلاف افراده
آه واما كون حصول معناه
فى بعضها متقدما آه واما
كون حصوله فى بعضها
اشد اه واختلاف افراده آه
تشكيك بالاولوية وكون
حصوله فى بعضها متقدما
تشكيك بالتقدم وكون
حصوله فى بعضها اشد
تشكيك بالشدة (ج) التشكيك
اما تشكيك بالاولوية واما
بالتقدم واما بالشدة وهو

القسمة وح يكون الاقسام المذكورة اخص من المقسم فتبطل القسمة لكونه خلاف مقتضاها فعلى هذا يكون تقريره على ظاهره (ه) هذه القسمة باطلة لانها الاستفهام والنهى خارجان عنها وهما من اقسام المقسم (ج) هذه القسمة خرج عنها بعض اقسام المقسم وكل تقسيم خرج عنه بعض اقسام المقسم غير حاصر لاقسامه (ج) هذه غير حاصرة لاقسامه وكل تقسيم غير حاصر لاقسامه فهو باطل (ح) المط وكذا تقريره مختصرا وقد فصلناه للايضاح كما هو الحال فى نظائره واياما كان فيصدق نقيض الموجبة الكلية المفهومة من الحصر وهو قوله الانشاء ليس بخارج عن هذين القسمين المذكورين ولا يصدق فى غيرهما فكانه قال هذه السالبة الكلية حين قسم اليهما وهكذا فى سائر التقسيمات التى اريد الحصر فيها سواء عبر بالموجبة الكلية والسالبة فيكون نقيضها ان بعض الانشاء خارج عن القسمين المذكورين وهو مط المعترض فى الحقيقة وكل واحد من المادتين المذكورتين دليله كما سمعت تحقيقه هناك فلا تغفل وح يكون اثباتها به (ه) بعض الانشاء خارج عن القسمين المذكورين لان بعضه هو الاستفهام والنهى وهما خارجان عنها اى عن القسمة (ج) من ثالث الاول تلك الجزئية ومن اول الثالث ايضا (ه) لان الاستفهام والنهى انشاء وهما خارجان عن القسمة (ج) ايضا تلك الجزئية وهكذا التصوير منهما حال كون الاوسط كل واحد من الاستفهام والنهى لان احدهما يكفى فى النقض مع ان الاستفهام ليس مما لا يصدق التعريف الاصطلاحى للقسم الاخر اعنى التنبيه بل معناه اللغوى فلا فساد فيه حقيقة لجواز صدق معناه الاصطلاحى عليه ولهذا قال لما يليق ولم يقل لافساد ونحوه لكونه اعتراضا بانتفاء المناسبة واللياقة ويشير الى هذا فى الجواب ايضا على ان صدق الاصطلاحى عليه ايضا مم كما يجعله فى بيان دليل القسمة بعده من القسم الاخر لا من التنبيه فيكون فى ذلك القول الآتى تعريفا لصاحب التقسيم فى جعله الاستفهام من التنبيه وللمعترض فى ظنه كذلك فتذكر فى امثال هذه الاعتراضات وجوابه بالتأمل ولا تغفل

المط على هذا وح يكون الامثلة دليل الكبريات التى هى طرد تعريفات الثلثة وهو ظ بالقياس الى ما ذكرناه من بيان عكسها فقس منه

اى يقرر هذا (ه) الوجود مختلف فى افراده بالاولوية وعدمها لان الوجود بعض افراده هو الوجود الكائن فى الواجب وبعضها وجود الكائن فى الممكن والوجود فى الواجب اتم من الوجود فى الممكن (ج) الوجود فى بعض افراده اتم منه فى بعضها الاخر وما هو كذلك مختلف افراده بها وعدمها (ج) تلك الكبرى وهكذا مفصولهما و بسيطهما منه

عن تحقيقها وفهمها والمقدمة المذكورة التى فى الحقيقة مقدمتان نظرية سواء كانت صغرى او كبرى كما عرفت (وقوله اما الاستفهام آه) شروع لاثبات احديهما بمدخول فلانه آه دليل مشتملا على موضوعها (ه) الاستفهام خارج عن تلك القسمة لان الاستفهام لا يليق جعله من التنبيه الذى هو احد القسمين المذكورين للانشاء ومن القسم الاخر منه وليس الاستفهام من القسم الاخر له ايضا وهو ظ ولذا لم يذكره والا فهو لازم حتى يصح الكبرى وما لا يليق جعله من التنبيه ومن القسم الاخر خارج عن تلك القسمة (ج) تلك المقدمة (وقوله لانه استعلام آه) دليل صغرى هذا ايضا (ه) الاستفهام استعلام ما فى ضمير المخاطب اى طلب علم ما فى ضميره لا تنبيه على ما فى ضمير المخاطب واستعلام ما فى ضميره لا تنبيه على ما فى ضميره لا يليق جعله من التنبيه (ج) تلك الصغرى (وقوله واما النهى فلعدم آه) بيان دليل الاخرى منهما (ه) النهى خارج عن القسمة لانه لم يدخل تحت الامر اى خارج عنه وكذا عن التنبيه وهو ظ وما لم يدخل تحتها فهو خارج عن التقسيم اليهما (ج) تلك المقدمة (وقوله لانه دال آه) دليل صغرى هذا (ه) النهى لم يدخل تحت الامر لان الامر دال على طلب الترك لا على طلب الفعل والدال على طلب الترك لا الفعل لم يدخل تحت الامر (ج) تلك الصغرى او يستدل بالجزء الايجابى فقط ويكون الجزء السلبى دليل هذا (ه) لانه دال على طلب الترك والدال عليه لم يدخل تحت الامر (ج) تلك الصغرى وبيان تقرير الجزء السلبى على صغرى هذا (ه) النهى دال على طلب الترك لانه اما دال على طلب الترك واما على طلب الفعل لكنه لا يدل على طلب الفعل (ج) من رابع الاستثنائى عين الجزء الاخر اعنى تلك الصغرى ويقرر من اوليه ايضا وهو معلوم جار فى جميع ما يمكن ان يصور فيه كما عرفت اذ قد كان بين الموضع الذى يصلح لان يرتب فيه من الاقترانى وبين الذى يصلح ان يرتب من اولى الاستثنائى عموم مطلق فالموضع الصالح للاقترانى اخص والموضع الاخر اعم فكلما صلح الترتيب من الاقترانى صلح من اولى

وهو ظاهره فى اعتبار قيد الحيثية فى نظائره فان الوجود من حيث كونه فى بعضها اولى من الاخر مثال للتشكيك بالاولوية واعتبار كونه فى بعضها متقدما على الاخر مثال له بالتقدم والتأخر وباعتبار كونه فى بعضها اشد له الاخر مثال بالشدة والضعف والوجود متحد لكنه مختلف بالاعتبار فكان هنا وجودات ثلثة متغايرة وان كان مثالا للثلثة على ما لا يخفى (منه)
مثال الوجود مشترك فى اصل معناه بين الواجب والممكن ومختلف فيهما بالاولوية وعدمها وبالشدة وكذا البياض مشترك فى اصل معناه بين الثلج والعاج لوجود نفس البياض فيهما لكنه مختلف بالشدة والضعف فاذا نظر الى اصل المعنى يظنه متواطئا وان الى تفاوتها بالشدة ونحوها يظنه مشتركا فيكون الناظر فى افراد

الاستثنائی دون العکس اذ قد یصلح من اولیه ولا یصلح من الاقترانی کماتری من الترتیبات واما بین موضع الاقترانی و بین موضع کل واحد من اخیری الاستثنائی عموم من وجه اذبعض الموضع یصلح ان یرتب فیه من الاقترانی ومن احد اخیری الاستثنائی معا ای من ثالثه اومن رابعه اومنهما معاوح یقرر من اولیه ایضا وهو ظ وقد یصلح التصویر من الاقترانی ولا یصلح التصویر من احدهما اومنهما معاوقد یصلح من احدهما اومنهما معاولایصلح من الاقترانی فیکون بین موضع یصلح للاقترانی وبین موضع یصلح لثالث الاستثنائی عموم من وجه وکذا بینه وبین موضع یصلح لرابعه وهو ظ وکذا بین موضع یصلح فیه من ثالثه وبین ما یصلح من رابعه عموم من وجه اذ قد یصلح التصویر منهما معاوقد یصلح من ثالثه لا من رابعه وقد یصلح من رابعه لامن ثالثه واما بین موضع یصلح الترتیب فیه من اولی الاستثنائی وبین موضع یصلح من کل واحد من ثالثه ورابعه عموم مطلق لانه کلما صلح لایترتب من ثالثه اومن رابعه صلح الترتیب من اولیه دون العکس اذقد یصلح الترتیب منهما ولایصلح من ثالثه ولامن رابعه والکل ظامن الترتیبات الکائنة فی العبارات لاحاجة الی ایراد المواد لهذه المذکورات علی مالا یخفی وقد ذکرتاها اجمالا هناك ایضا فافهم لکن یلزم الاهتمام فی الترتیب من الاستثنائی باخذ النقیض وجعلها مقدما وتالیا اوجزء وباستثناء النقیض فی کونه نقیض الموجبة او الجزئیة وغیرهما مثلا ان کان المدعی موجبة جزئیة تؤخذ نقیضها السالبة الکلیة ویجعل مقدما اذا تصور من ثانیه وکذلك سائره فلا یکفی فی اخذ النقیض ایجاب السلب وسلب الایجاب فقط بالفعلة بل النقیض الاصطلاحی فیلزم الدقة فی موارده حتی یستقیم اللزوم وخروج النتیجة ولا یعترض علیها بها فلا تغفل ویجوز ان یقرر الجزء السلبی علی الکبری المطویة المفهومة ایضا (ه) الدال علی طلب الترك لم یدخل تحت الامر لان الدال علی طلب الترك لم یدخل تحت مادل علی طلب الفعل ومادل علی طلب الفعل هو الامر (ج) تلك الکبری او یقرر

ذلك الکلی مشککا فیناسب تسمیته به واما تصویر موصوله (فهو) لان افراده مشترکة فی اصل المعنی ومختلفة باحدها ولما کانت مشترکة فیه ومختلفة به فینظر الناظر فیه الی جهة الاشتراك والی جهة الاختلاف (ج) عین التالی اعنی ینظر الناظر فیه الی الجهتین ولما نظر الناظر فیه الی الجهتین اوهمه انه متواطیء اوانه مشترك (ج) اوهمه الناظر فیه انه متواطیء وانه مشترك ولما اوهمه فالناظر فیه یشکك هل هواه (ج) یشکك فیه هل هواه ولما شکك فیه هل هواه یسمی بهذا الاسم (ج) عین التالی وهو المط وکذلك تقریزه مستقیما بذکر الملازمات المذکورة بعد الحملیة اولا وذکر الحملیة التی ذکر اولا هنا فی آخره بلکن وهو معلوم بعد هذا وسیجیء بیانه ایضا فقس ویمکن ان یقرر من مرکب

من الثانی بجعل المعدولة سلبا وبتقریر الکبری (ه) والامر هو دال علی طلب الفعل وهوظ تأمل (قوله لکن المص آه) جواب عن هذا الاعتراض ببیان مراد المص (ه) المص ادرج الاستفهام تحت التنبیه فلیس بخارج عنه لانه لم یعتبر المناسبة اللغویة بین الاستفهام والتنبیه ومن لم یعتبر المناسبة اللغویة بینهما ادرجه تحته (ج) المط هذا علی تقدیر (قوله ولم یعتبر آه) دلیلا لما قبله من المدعی من قبیل عطف العلة علی المعلول واما اذا کان هذا القول جوابا عن دخل مقدر علی ماقبله کانه قیل لایجوز ادراج الاستفهام تحته لانه حین ادراجه تحته لایعتبر المناسبة اللغویة بین المندرج اعنی الاستفهام وبین المندرج فیه اعنی التنبیه فاجاب به بانه ادرجه تحته ولم یعتبرها لوجود المناسبة فی نوع التنبیه بسبب کونها فی بعض انواعه فلا یلزم تحققها فی جمیع انواعه اذلایلزم من عموم الحکم عموم العلة دائما وان کان العلة وملاحظتها سببا لحکمه حین ترتب الحکم علیها کما ان علة القصر عاما للمسافر الذی معه مشقة والذی معه استراحة ازید من الحضر وهذا نظر ذلك کما ستعرف تدبر فیکون هذا القول مدعی برأسه وما قبله مدعی اخر لادلیل معهما لظهورهما فلا یکون هو دلیلا لذلك (وقوله والنهی آه) من تتمة الجواب لکونه من مادة النقض ایضا (وقوله بناء آه) دلیله (ه) المص ادرج النهی تحت الامر فیها لانه بنی هذه القسمة علی ان الترك الذی هو متعلق الطلب المداول علیه للنهی هو کف النفس ومن بنی هذه علیه ادرج النهی تحت الامر فیها (ج) المط وکذا من الفعلیة فیکون (قوله لاعدم آه) دلیلا لما قبله من الصغری (ه) المص بنی هذه اماعلی ان الترك کف النفس واما علی انه عدم الفعل لکنه لا علی انه عدم الفعل (ح) الجزء الاخر وهو تلك الصغری وهکذا اثبات صغری الفعلیة بهذا فعلیة من هذا الطریق فثبت ان النهی هو طلب کف النفس الذی هو فعل فیکون طلب الفعل عما من شانه ان یکون فاعلا لاطلب عدم الفعل عما من شانه ذلك ففی النهی اعتباران

الاقترانی بتغیرما (ه) ذلك الکلی یسمی مشککا لان افراده مشترکة فی اصل المعنی ومختلفة باحدها ومایکون مشترکة فیه ومختلفة باحدها ینظر الناظر فیه الی جهة اشتراکه والی جهة اختلافه ومن نظر الیها تخیل انه متواطیء اومشکك ومایتخیل فیه انه متواطیء اومشکك یسمی مشککا (ج) ذلك المط وکذا موصوله

(منه)

٠١٠ اویقرر مرکبا فقط ثم یثبت ملازمة الشرطیة بمرکب آخر (ه) لانه امایکون الناقل شرعا اوغیر الشرع ان کان شرعا یکون منقولا شرعیا وان لم یکن شرعا یکون منقولا عرفیا او اصطلاحیا (ج) المط المذکور واثباتها (ه) ان کان الناقل غیر الشرع یکون منقولا عرفیا او اصطلاحیا لانه ان کان غیر الشرع فامایکون عرفا عاما اوخاصا

طلب الفعل وطلب الترك والمص اراد الاول والمعترض الثانى ويجوز
ان يدخل الاستفهام تحت الامر ايضا لا التنبيه لان الاستفهام
طلب الفهم والفهم فعل من افعال انفس فيكون طلب الفعل فيدخل
تحت الامر وهو ظ (قوله ولو اردناه آه) يعنى لو اردنا بيان دليل تلك القسمة
مفصلا جعلنا الاستفهام و النهى قسمين برأسهما لا داخلين
تحت التنبيه ولا تحت الامر وقلنا (ه) الانشاء (٢٢) اما تنبيه واما
استفهام واما امر او نهى او التماس اودعاء لانه امايدل على طلب شئ
بالوضع او يدله عليه به ومالايدل عليه به هو التنبيه ومايدل عليه به فاما
ان يكون المطلوب فيه الفهم واما غيره ومايكون المطلوب فيه الفهم
هو الاستفهام ومايكون المط غير الفهم فاما يكون الطلب مع الاستعلاء
اومع التساوى اومع الخضوع ومايكون مع الاستعلاء اما يكون المط
الفعل او الترك ان كان المط الفعل فهو امر وان كان الترك فهو نهى وان
كان مع التساوى فهو التماس ومايكون مع الخضوع سؤال (ج) ذلك
المط المردد هذا التصوير فيه اجمال وموصوله وغيره وتفصيله والكلام
الكائن فى التقسيمات معلوم فتذكر ولاتغفل (قوله واما المركب الغير آه)
بيان اقسامه بعد بيان اقسام المركب التام وتقريره ايضا بالترديد
والاستدلال عليه وعلى مقدمته بالامثلة المذكورة وسائر احتمال التصوير
الكائن فى التقسيمات ظاهر مستغن عن البيان بالقياس الى المذكور (قوله
المعانى هى آه) اى المعانى امامعان مفردة وامامعان مركبة لانها هى
الصور الذهنية من حيث وضع باذائها الالفاظ والصور الذهنية
من حيث وضع باذائها الالفاظ اما يعبر عنها بالفاظ مفردة واما بالفاظ
مركبة (ج) المعانى اما يعبر عنها بالفاظ مفردة واما يعبر عنها بالفاظ
مركبة ان عبر عنها بالفاظ مفردة فهى معان مفردة وان لم يعبر عنها
بها فهى الفاظ مركبة (ج) ذلك المط المردد (قوله والكلام آه) دفع
اشتباه ناش من تعميم المعانى اليهما انفا (ه) اما الكلام ههنا اى فى
الفصل الثانى فى المعانى المفردة واما فى المعانى المركبة لكن الكلام ههنا
فى المعانى المفردة وان كان فى غيره فى المركبة (ج) من ثالث الاستثنائى

ان كان عرفا عاما يكون
المنقول منقولا عرفيا
وان كان عرفا خاصا
يكون منقولا اصطلاحيا
(ج) تلك الملازمة
(منه)

وكيفية تقريره مع عدم ضم
لفظ النقل (ه) ان كان
هو الشرع كان كالصلوة
والصوم وهما منقول
شرعى (ج) تلك الملازمة
واما اثبات كبراه فهو
الصلوة منقول شرعى
لانها فى الاصل الدعاء
ثم نقله الشارع الى
الاركان المخصوصة
والذى كان فى الاصل
الدعاء ثم نقله الشارع
اليه هو منقول شرعى
(ج) تلك الكبرى وهكذا
التقرير الآخر وتقريرهما
معا بهذا الترتيب وكذا
التقرير مع ما قبله مركبا
منه

٢ وهكذا اجراء الامثلة
المذكورة على الكبريات
حال كونها مقررة موضع
الملازمات على الانفراد

نقيض الجزء الاخر وهو ليس الكلام ههنا فى المعانى المركبة او يقرر
من رابعه باستثناء نقيض احد الجزئين (ه) لكن ليس الكلام ههنا
فى المركبة وانتاج عين الاخر اعنى القضية المذكورة فيكون المذكور
استثنائية على الاول ونتيجة على الثانى (قوله وكل مفهوم آه) يعنى
الحاصل فى العقل سواء من حيث وضع بازائها اللفظ اولا اما جزئى
اوكلى لانه اما يكون ذلك المفهوم من حيث انه متصور فقط بلا نظر
الى خارج مانعا من وقوع الشركة اى من اشترك ذلك المفهوم بين
كثيرين وهى الافراد ومانعا من صدقه على كثيرين اولا يكون مانعا
عنه فان منع مجرد تصوره عن الشركة بينهما فهو جزئى وان لم يمنع
نفس تصوره عنها فهو كلى (ج) المط المردد والمثالان دليل ذلك المط
ولصغراه المذكورة بالترديد على الترتيب المذكور اوكل منهما دليل
للكبرى وكله معلوم (وقوله فان الهذية آه) دليل بعض مقدمات
الترتيب بالمثال الاول (ه) هذا الانسان جزئى لان هذا الانسان اى
الهذية امتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه على امور متعددة فوق
الواحد بل حصر فيه فقط حين حصل مفهومه عند العقل وكل ما
يمتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه على امور متعددة حين حصل
مفهومه عند العقل فهو جزئى (ج) تلك المقدمة فالهداية عام يكون
جزئيا لجمع الكلى سواء كان لكل واحد من افراده علم كالانسان اولا
محسوسة اومعقولة ولايحتمل التعدد اصلا بخلاف الاعلام فانها
يحتمل و الكلية ولكونه عاما وجزئيا قطعا اورد المثال به وكذلك تقرير
المثال الاخر (ه) الانسان كلى لانه لم يمتنع العقل عن صدقه على
كثيرين اذا حصل مفهوم عند العقل والذى لم يمتنع العقل عن صدقه
على كثيرين حين حصل مفهوم عنده كلى (ج) تلك المقدمة فقد
كان طردا التعريفين كبرى لهذين القياسين وهكذا اثبات سائر افرادهما
وطريق تميز الكلى من الجزئى بالسهل هو النظر الى مفهوم الاشياء
فقط كما قاله ولاينظر الى الخارج عنه اصلا لازائدا اولا ناقصا فان كان
مفهوم مثلا اذا تصوره احد ان تميز فى ذهنه تميزا لايجوز غير الواحد

ومجموعها على الاصل
المدعى وصغراه بالترديد
وكذا ادعاء الامثلة
والاستدلال عليها بما
قبله من ممثله اى تعريفه
تارة ومعرفة اخرى قياسا
على سائر الامثلة والكل
مستغنى عن البيان
منه

او يقرر مركبا من ثلثة
(ه) ان لم يترك معناه الاول
واستعمل فيه كان اللفظ
مستعملا فى موضوعه
الاصلى واذا كان مستعملا
فيه ن كا مثبتا فى مقام معلوم
الدلالة واذا كان مثبتا فى
مقامه معلوم الدلالة كان
مأخوذا من حق بمعنى اثبت
او من حقق بمعنى الكون
على يقين واذا كان اللفظ
مأخوذا منه ناسب ان
يسمى حقيقة (ج) تلك
الملازمة وكذا ان لم يترك
معناه الاول بل استعمل
فى الثانى فقط استعمل فى
معناه المجازى واذا استعمل
فى المعنى المجازى فقد
جاز مكانه الاولى ولما جاز
مكان الاولى يكون مأخذا

بل تعين هو فقط بالنظر الى ذلك المفهوم فقط من غير نظر الى خارج عن مفهوم فذلك المفهوم جزئى كالمثال المذكور له فانه اذا اشير الى احد بعينه يكون مفهوم اعنى التشخص المشار اليه متعينا معلوما عنده وعند المخاطب ولا يخطر فى باله غيره بل يتخصص ذلك عنده تخصصا لا يحتمل غيره واما اذا تصوره لم يتميز ذلك المفهوم فى ذهنه كذلك بل جوز فوق الواحد بالنظر اليه فقط بدون نظر الى الخارج عنه فذلك المفهوم كلى وان لم يوجد افراده فى الخارج اصلا او يمتنع وجوده فيه او وجد واحد مالم يمتنع تصوره فوق الواحد لكون النظر الى تصوره لا الى الخارج عنه فان مفهوم المثال المذكور له اذا لاحظه العقل لا يمتنع عنده صدقه على كثيرين بل يجوزه ولذا كان اللاشئ ونحوه كليا مع انه لا يمكن وجود فرد منه فى الخارج وكان واجب الوجود ونحوه من صفاته تعالى كليا لصدق مفهومه على كثيرين اذ مفهوم هو ذات مع الصفة ولا فرق بينه وبين الضارب فى ذلك المفهوم وعدم جواز فرد اخر غيره تعالى فيهما انما هو لكون فاعله هو تعالى وهو خارج عن مفهومه لان مفهومه هو فاعل اى مبهم مع الصفة لا الفاعل المعين والتعين خارج عن مفهومهما ولذا استدل على تعينه ووحدانيته قطعا لذلك فاذا نظر الى مجرد مفهومها تكون كليا قطعا الا ترى ان لفظ اسم الفاعل والمفعول وغيرهما من الصفات كلى دالة على ذات ما اى مبهمة وصفة فاذا كانت علما تكون جزئيا لكونه دالا على الذات المعين فيكون ناقصا عن مفهومها بل غيره فلا بد ان يكون النظر الى المفهوم نفسه فقط لا الى غيره اصلا فى الكلية والجزئية بل فى اثبات جميع الاحكام كما هو مفاد قيد الحيثية فلا تغفل وقد يكون مفهوم بالنظر الى فلان كليا و بالنظر الى غيره جزئيا مثلا اذا قيل زيد جاء ان خطر فى ذهن المخاطب ان زيدا هو الشخص الفلانى بعينه فتعين فيه تعينا لا يحتمل غيره كان ذلك بالنظر الى ذلك المخاطب جزئيا واما اذا لم يتعين فى ذهنه ان زيدا هو ذلك الشخص بعينه بل اشتبه انه هل هو ذلك الشخص ام غيره و بقى مترددا كان زيد

من جاز بمعنى تعدى ولما كان مأخوذا منه ناسب ان يسمى مجازا (ج) تلك الملازمة وكذا موصولهما ومفصولى المذكور بقياس احدهما الاخر منه

واما تصوير بسيطه فهو ان لم يترك معناه الاول واستعمل فيه اى اذا كان اللفظ مستعملا فى موضوعه الاصلى كان مثبتا فى مقامه واذا كان مثبتا فى مقامه يناسب تسميته بالحقيقة (ج) تلك الملازمة او يقرر (ه) اذا كان مستعملا فيه كان مثبتا فى مقامه واذا كان مثبتا فى مقامه كان ماخوذا من حق آه واذا كان مأخوذا منه يسمى حقيقة (ج) تلك الملازمة وهكذا تقرير الاخرى بهذا منه

ومثل هذا المقام ليس مقام التصور لكنا صورناه اشارة الى امكانه به لجواز ان يكون دفعا لتوهم عدم الفرق بين التقسيمين للفظ و يجوز ان يقرر الستة المشهورة باحدى القضيتين

بالنظر الى هذا المخاطب كليا لكونه من يسمى بزيد ح ولو كان جزئيا لما اشتبه عنده وعلامة كون ذلك جزئيا هى انه اذا قيل زيد لا يقول المخاطب اى زيد هو بل يسكت عنه و يسئل عن غير احواله اذا سئل وح يعلم انه جزئى واما اذا سئل المخاطب ح ان ما قلت اى زيد هل هو ذلك الفلان او ذلك الى غيره ذلك يكون ح سائلا عن زيد فيشتبه عنده فلا يكون جزئيا بالنظر اليه بل كليا اذ لو كان جزئيا لما سئله فادام سئله يعلم انه لم يتميز عنده ولم يتعين فكان كليا بالنظر اليه فيكون زيد بالنظر الى شخص كليا و بالنسبة الى اخر جزئيا لكن كون المفهوم الواحد كليا وجزئيا بالنسبة الى شخصين لا يكون فى جميع المفهومات بل فى الاعلام غالبا واما اكثر المفهومات فكلى قطعا لا يحتمل الجزئية بالنسبة الى احد اصلا وكذا بعض الجزئيات المقطوع كونه جزئيا كالمثال المذكور له فان الهذية لا يحتمل الكلية مادام اشير الى المحسوس المشاهد وهو (ظ) هذا هو تحقيق الفرق بينهما فافهم ولا تغفل (قوله وقد وقع آه) يعنى ما وقع فى بعض نسخ هذا فى تعريفى الجزئى والكلى سهو لان ما وقع فى بعض النسخ فيهما هو نفس تصور معناه لا نفس تصور وهو اى ونفس تصور معناه سهو هنا (ج) المط وقوله (والا لكان آه) دليل الكبرى المذكورة المنظور فيها (ه) نفس تصور معناه سهو هنا لانه لو لم يكن سهوا بل صحيحا لكان للمعنى معنى لرجوع ضمير معناه الى المعنى الذى هو المقسم لكن كون المعنى للمعنى لا معنى له (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى اولا يقرر القياس الاول بل يدعى المذكور و يستدل عليه بهذا القول (ه) ما وقع فى بعض النسخ من تصور معناه سهو لانه لو لم يكن سهوا لزم ان يكون للمعنى معنى لكن ليس للمعنى معنى (ج) المط (قوله وانما قيد بالقصور آه) هو دعوى دليلها (قوله الاتى فلو لم يعتبر التصور آه) مشتملا على نقيضها (وقوله لان من الكليات آه) دليل تلك الملازمة المتأخرة عنه بدلالة الفاء قدم عليها ليكون توطئة له وح يكون تصويره (ه) قيد المص تعريفى الكلى والجزئى بالتصور حيث قال نفس التصور لانه

المذكورتين فقط و يكون الاخرى دليل مقدمته (ه) لان هذا التقسيم له تقسيما بالقياس الى لفظ اخر والتقسيم الذى مر ليس تقسيما له بالقياس الى لفظ اخر (ج) من الثانى ذلك المط وهكذا الخمسة الباقية وح يكون القضية الاخرى دليل المقدمة السلبية (ه) التقسيم الذى مر ليس بالقياس الى لفظ اخر لانه بالقياس الى نفسه وما يكون بالقياس الى نفسه ليس بالقياس الى لفظ اخر (ج) تلك المقدمة وكذا من الثانى ومن الثلثة الاول للاستثناء وهكذا الاستدلال بالقضية الاولى وعدمها اولا و بعده اثبات مقدمة السلبية بالقضية الثانية على عكس المذكور بالترتيب الذى ذكرناه فتدبر وقس وهكذا الكلام فى مثله منه

لولم يعتبر التصور فى تعريفهما اى لولم يفيدهما به لدخل تلك الكليات اى الكليات التى تمنع الشركة بالنظر الى الخارج عن المفهوم لا بالنظر الى مجرد مفهومه التى هى من افراد الكلى وليست من افراد الجزئى فى تعريفى الجزئى لصدقه عليها خ وخرجت عن تعريفى الكلى لعدم صدقه عليهما ح ولما دخلت هى فى تعريف الجزئى وخرجت عن تعريف الكلى لايكون تعريف الجزئى مانعا عن اغياره ولا تعريف الكلى جامعا لافراده (ج) لولم يعتبر التصور فى تعريفهما لايكون تعريف الجزئى مانعا وتعريف الكلى جامعا لكن التالى بط اى لكن عدم كونهما جامعا ومانعا بط اللزوم الجمع والمنع (ج) نقيض المقدم وهو المط او يقرر وهذ الخلفى مركبا من ثلثة (ه) لانه لولم يفيدهما لم يعتبر التصور فى تعريفهما ولولم يعتبر فيهما لدخل تلك الكليات فى الجزئى وخرج عن الكلى (ج) لولم يقيدهما به لدخل آه والباقى على حاله فقس وكذا مفصولها وكيفية اثبات اللازمة الالى بما قبله (ه) لولم يعتبر التصور فى تعريفها دخل الكليات التى يمنع الشركة بالنظر الى الخارج فى تعريف الجزئى وخرجت عن تعريف الكلى لانه لولم يعتبر التصور فيهما دخل مثل واجب الوجود والكليات الفرضية فيه وخرجت عنه ومثل واجب الوجود والكليات الفرضية كليات يمنع الشركة بالنظر الى الخارج ولا يمنع بالنظر الى مفهومها (ج) من الغير المتعارف تلك الملازمة والكبرى المذكورة سبب التمثيل التى فى الحقيقة مقدمتان نظرية (وقوله فان الشركة فيه آه) دليل احديهما (ه) واجب الوجود كلى يمنع الشركة بالنظر الى الخارج لانه كلى يمتنع الشركة فيه بالدليل الخارجى ولم يمتنع العقل عن صدقه على كثيرين اذا جرد النظر الى مفهومه فقط والكلى الذى يمتنع الشركة فيه بالدليل الخارجى ولم يمتنع الشركة بالنظر الى مفهومه فقط كلى يمتنع الشركة بالنظر الى الخارج عن مفهومه (ج) تلك المقدمة وفى هذا الدليل نوع مغايرة لتلك المقدمة فلا مصادرة (وقوله فان مجرد تصوره آه) دليل الصغرى المذكورة لهذا اى لبعضها

١ اورد لكل منهما مثالا واحدا مثل ما تقدم لامثالين كما يتوهم فى بادى النظر لان المقسم هو اللفظان فيكون كل واحد من القسمين اللذين عرفا فى ضمن التقسيم لفظين ايضا فيلزم تمثيله باللفظين فمثل له لفظين فيكون الليث والاسد كلاهما مثالا واحدا الاحدهما وكذا الثانى وهو ظ (منه)

٢ هذا رد لذلك البعض لظنه ان الترادف هو الاتحاد فى الذات والافراد فاذا اتحد افراد اللفظين سواء اتحد مفهومها اولا فهما مترادفان على زعمه مع انه فاسد اذ ليس الاعتبار فى الترادف الى اتحاد الذات بل الى اتحاد المفهوم عند الجمهور فاذا اتحد مفهوما اللفظين يكونان مترادفين وح يتحد افرادهما ايضا بالضرورة لان اتحاد المفهوم يوجب اتحاد الذات فيتحد اللفظان

(اعنى)

اعنى جزءها السلبى (ه) واجب الوجود كلى لايمنع العقل الشركة اذا جرد النظر الى مفهومه اى بمجرد تصوره لانه لوكان مجرد تصوره مانعا عن الشركة لم يفتقر فى اثبات الوحدانية الى دليل لكنه يفتقر فى اثباتها الى دليل (ج) نقيض المقدم وهى تلك الصغرى ولذا كان جميع اسماء الله وصفاته كليا بالنظر الى مفهومها مع انها منحصرة فى الخارج فردا واحدا لاغير (وقوله مثل اللاشئ آه) دليل المقدمة الثانية من تلك الكبرى (ه) الكليات الفرضية كليات يمتنع الشركة بالنظر الى الخارج فقط لان الكليات الفرضية مثل اللاشئ واللاامكان واللاوجود وهن كليات تمنع الشركة بالنظر الى الخارج عنه (ج) تلك المقدمة (وقوله فانها يمتنع آه) دليل كبرى هذا (ه) اللاشئ واللاامكان واللاوجود كليات تمنع الشركة بالنظر الى الخارج عنه لانها يمتنع ان تصدق على شئ من الاشياء فى الخارج ولم يمتنع صدقه عليه بالنظر الى مجرد تصورها وما يمتنع ان يصدق على شئ فى الخارج ولم يمتنع بالنظر الى مجرد تصورها كلى يمنع الشركة بالنظر الى الخارج فقط بل اولى فى منعه الشركة (ج) تلك الكبرى ويجوز ان يقرر دليل تلك الملازمة المتقدم عليها من ثانى الاستثنائى حال كون مقدمه ملازمة حملية وهى الدليل المذكور له اعنى قوله لان ٠٩٠ من الكليات آه وتاليها شرطية وهى هذه الملازمة حتى يستثنى عين مقدمها وينتج عين تاليها اعنى تلك الملازمة (ه) لما كان بعض الكليات ما يمنع الشركة بالنظر الى الخارج ولم يمنع بالنظر الى مفهومه فلولم يعتبر التصور فى تعريفهما لدخل ذلك البعض من الكليات فى الجزئى فلا يكون مانعا وخرج عن الكلى فلا يكون جامعا لكنه ثبت ان بعضها ما يمنع الشركة بالنظر الى الخارج (ج) عين التالى اعنى تلك الملازمة وح يكون المثالان دليلا للمقدمة الاستثنائية المذكورة الموجبة (ه) بعض الكليات يمنع الشركة بالنظر الى الخارج لان بعضها هو واجب الوجود وواجب الوجود يمنع الشركة بالنظر الى الخارج (ج) من ثالث الاول تلك الجزئية وكذلك اثباتها بالمادة الاخرى اعنى كالكليات الفرضية وبهما معا وهو ظ ويقرر من الثالث ايضا (ه) بعضها

فى الترادف فى المفهوم والذات ولا كذلك اذا كان الترادف هو الاتحاد فى الذات كما زعمه لان اتحاد الذات فيهما لا يوجب اتحاد المفهوم كالناطق والضاحك فان ذاتهما متحد مع ان مفهومهما متغايران وقول الجمهور متضمن لقول ذلك البعض ايضا واما قوله فلا يستلزم قولهم فلو استلزم هو قولهم ايضا لا يبقى مخالفة بينهما بل يكون النزاع لفظيا ان وقع كما سيذكره بقوله نعم الاتحاد آه على ما لا يخفى (منه)

او يقرر (ه) المركب اما يصح السكوت عليه اولا ان لم يصح فهو غير تام وان صح فاما يحتملها اولا وما يحتملها خبر وما لا انشاء (ج) ذلك المط او يقرر مختصرا (ه) لانه اما يصح السكوت عليه اولا ان لم يصح فهو غير تام وان صح فهو خبر او انشاء (ج)

يمنع الشركة آه لان الكليات الفرضية كليات والكليات الفرضية يمنع
الشركة بالنظر الى الخارج (ج) من اوله تلك الجزئية وكذلك تقريرها
منه حال كون الاوسط واجب الوجود او المثالين معا او كل واحد
من اللاشئ واللاوجود واللا امكان فيرتقى التصوير فى اثبات تلك
الجزئية الى عشرة فقس اذ بعضها مماثل البعض وح يكون قوله فان
الشركة آه وقوله فانها يمتنع آه دليلا لما قبله من الكبرى على التقديرين
مثل ما صورناه بلا فرق وايضاح كون اللاشئ واللاامكان واللاوجود
كليا فان الامكان والشئ والوجود كلى فلما دخل عليها لا النافية يراد
منها المعدوم المحال فلا دخل المفهوم لا فى الكلية والجزئية فما دام الشئ
والوجود والامكان كليا يكون نقيضها ايضا كليا بالنظر الى مفهومها
لا الخارج عنه سواء كان الخارج نفس الامر اوغيره لان الخارج هنا
اعم والمراد به ما كان غير المفهوم كما عرفت وكذلك شريك البارى
كلى لان شريك صفة مشبهة وهو كلى سائر افرادها فاذا اطلق لفظ
الشريك يكون كليا ويقبل العقل كليته فلما اضيف الى البارى يكون
اضافته مانعا عن الشركة ووجود الافراد ويمتنعه فعدم جواز صدقه
على كثيرين ناش من المضاف اليه وقد عرفت انه خارج عن المضاف
ومخصص به فاذا لم ينظر اليه بل الى مفهومه فقط يكون كليا قطعا
(قوله وبيان التسمية آه) دليل تسمية الكلى كليا والجزئى جزئيا هو
قوله ان الكلى جزء آه لكن هذا القول مع قوله وكلية الشئ آه دليل
لتسمية الكلى وقوله فيكون الجزئى كلا مع قوله وكذلك جزئية آه دليل
تسمية الجزئى نقرر اولا واحدا منهما وثانيا الاخر (ه) الكلى يسمى ۶۰
كليا لان الكلى جزء لجزئيه غالبا والحال ان كلية الشئ اى كون الشئ
كليا انما هو بالنسبة الى الجزئى اى جزئيه اى بالنظر الى صدقه على
جزئيه وان لم يكن النظر فيه الى الافراد بل الى صدق مفهومه عليها
ولما كان الكلى جزء لجزئيه غالبا وكلية الشئ انما هو بالنسبة الى الجزئى
يكون ذلك الشئ الكلى منسوبا الى الكل الذى هو الجزئى (ج) من
غير متعارف اول الاستثنائى ان الشئ الكلى منسوب الى الكل غالبا

المط وح يبقى احدى
الملازمتين نظرية اثباتها
(ه) ان صح فاما يحتملها
اولا وما يحتملها خبر و
ما لا فهو انشاء (ج) تلك
الملازمة او يذكر الجزء
الايجابى قبل السلبى او يقرر
تقسيم المركب الى قسميه
ثم يقرر تقسيم المركب
التام الى الخبر والانشاء
على حدة وهكذا
الكلام الكائن فى ضمن
ذليل الحصر من استخراج
دعاء ثلث من مغايرة بعض
الاقسام لبعضها والتصوير
فى كل منها اقيسة خمسة
مشهورة او ستة ومن عكسه
ايضا كذلك كما هو الحال
فى مقامات التقسيمات
والدليل فى الكل تعريف
كل من الاقسام (منه)
(۹) ومثل هذا التمثيل
قد يقع فى العبارات
فيفيد ولا يظن انها
تنظير لانه جزئى من جزئيات
ما يستتبع له فيكون تمثيلا
لذلك الكلى نعم ذلك
تنظير بالنسبة الى المركب

والمنسوب الى الكل كلى (ج) من الشكل الاول ان الشئ الكلى كلى بالياء
لنسبته اى يسمى كليا وهو المط وكذا الجزئى يسمى جزئيا لان الجزئى يكون
كلا لكليه غالبا والحال ان جزئية الشئ اى كونه جزئيا انما هى بالنسبة
الى الكلى اى كليه واذا كان الجزئى كلا غالبا وجزئية الشئ انما هى بالنسبة
الى الكلى يكون ذلك الشئ الجزئى منسوبا الى الجزء الذى هو الكلى
والمنسوب الى الجزء جزئى المط وهكذا موصوله ومفصول ما قبله لانه
ايضا مركب من غير متعارف اوله ومن الاول فرض نتيجة الاول اعنى
عين التالى المذكور صغرى للاول الا انها فيما قبله مذكورة لكونه
موصولا وفيه منوية لكونه مفصولا او يقرر كل منهما من المستقيم اعنى
عكس المذكور (ه) لما كان الكلى جزء للجزئى غالبا وكلية الشئ انما
هى بالنسبة الى الجزئى يكون ذلك الشئ منسوبا الى الكل والمنسوب
الى الكل كلى (ج) لما كان الكلى جزء آه يكون ذلك الشئ الكلى كليا
لكنه كان الكلى جزء للجزئى آه للامثلة المذكورة (ج) عين التالى وهو
المط وهكذا تقرير الثانى وادعاء الدعويين معا والاستدلال عليهما بمجموع
الدليلين على الترتيب المذكور باحتمالاته وهو ظ بعد هذا وعلى كل
تقدير فالمقدمة الاستثنائية المذكورة نظرية وكل واحد من الامثلة
المذكورة بعده دليلها (ه) الكلى جزء لجزئيه لان الكلى هو الانسان
مثلا والانسان جزء لجزئيه (ج) تلك المقدمة (وقوله فانه جزء لزيد)
دليل كبرى هذا (ه) الانسان جزء لجزئيه اى لمفهوم جزئيه لان الانسان
جزء لزيد وزيد جزئيه (ج) تلك الكبرى وهكذا تصور هذا مع الاول
مركبا وهو ظ كما يظهر من تصويرا المثال الثانى (ه) لكلى جزء لجزئيه لان
الكلى كالحيوان والحيوان جزء للانسان (ج) الكلى جزء للانسان مثلا والانسان
جزئى (ه) المط وهكذا مفصوله وبسيطه مع اثبات النظرية بعده كما
قبله وهو الانسب فى مثله وكذا لان الكلى كالجسم والجسم جزء لجزئيه
(ج) المط واثبات كبراه (ه) الجسم جزء للحيوان والحيوان جزئيه (ج)
تلك الكبرى وكما استدل بكل واحد من تلك الامثلة على تلك الاستثنائية
التى قبلها يجوز ان يستدل به اى بعكسه على ما بعدها من الاستثنائية

الناقص لو اورد بعده لكنه
اورد بعد ذلك الكلى فعلى
هذا يجوز ان يستدل به
عليه (ه) اذا قيل زيد
يكون مستتبعا للفظ آخر
ينتظره ولا يفيده فائدة
تامة لانه اذا قيل زيد
يبقى المخاطب منتظرا
لان يقال قائم او قاعد
مثلا وهما لفظ آخر (ج)
اذا قيل زيد يبقى المخاطب
منتظرا للفظ اخر وهو
تلك الملازمة ويجوز ان
يقرر مخالفة الثانى (ه)
قولنا زيد مخالف لقولنا
زيد قائم لان قولنا زيد
مستتبع للفظ اخر ينتظره
وقولنا زيد قائم لا يستتبعه
وما يستتبعه مخالف لما
لا يستتبعه (ج) المط وكذا
الاربعة الباقية المشهورة
من الاول وواحد
من الثانى والكل معلوم
(منه)

فيحصل عكس تعريف
الخبر على كل افراده كما
اورد المادتين لذلك (ه)
السماء فوقنا واجتماع
النقيضين جائز يحتملان

على تقدير (ه) الجزئى كل لكليه غالبا لان الجزئى كزيد وزيد كل لكليه (ج) تلك المقدمة وكذا يثبت كبراه بالانسان (ه) زيد اى مفهومه كل لكليه لان زيدا كل للانسان ولانسان كليه (ج) الكبرى وكذا لان الجزئى كالانسان والانسان كل للحيوان والحيوان كليه (ج) المط وكذلك موصوله وبسيطه مع الاثبات بعده وكذا الجزئى كالحيوان والحيوان كل لكليه (ج) المط واثبات كبراه (ه) الحيوان كل لكليه لانه كل للجسم والجسم كليه (ج) الكبرى فقد ثبت كون الكلى جزء لجزئيه والجزئى كلا لكليه لان مفهوم الانسان اعنى الحيوان الناطق جزء مفهوم زيد وهو الحيوان الناطق مع تشخص المسمى به فيكون مفهوم زيد كلا ومفهوم الانسان جزء وكذا الحيوان جزء مفهوم الانسان وهو كل له والجسم جزء مفهوم الحيوان والحيوان كله كما لا يخفى على من عرف مفهوماتها (قوله واعلم ان الكلية آه) من اثار ماسبق من قوله لاشغل للمنطقى بالالفاظ آه فيكون تأكيدا او تنبيها له لاحتمال الذهول عنه واشعار لاطلاق الكلية والجزئية على الالفاظ الا ان اطلاقهما فى الالفاظ مجاز وفى المعانى حقيقة كما يشعره بقوله بالذات الى اطلاقهما حقيقة وبقوله تسمية الدال آه الى اطلاقهما مجازا وهذا القول يجوز ان يكون دليلا للقضية الثانية (ه) الالفاظ تسمى كلية وجزئية تسمية بالعرض لان الالفاظ تسمى كلية وجزئية تسمية الدال باسم مدلوله وتسمية الدال باسم المدلول تسمية بالعرض (ج) المط او بالعكس ويجوز ان يستدل عليهما معا بالدليل المعلوم (ه) الكلية والجزئية تعتبر ان فى المعانى بالذات وفى الالفاظ بالعرض لان الكلية والجزئية من احكام المنطق واحكام المنطق تعتبر فى المعانى بالذات لبحثهم عنها وفى الالفاظ بالعرض (ج) المط وهكذا تقرير كل من الكلية والجزئية بهذا الترتيب بلا فرق او يدعى مغايرة اعتبارهما فيهما ويستدل عليهما بالمذكور (ه) اعتبار الكلية والجزئية فى المعانى مغاير للاعتبارهما فى الالفاظ لان اعتبارهما فى المعانى بالذات واعتبارهما فى الالفاظ بالعرض والكائن بالذات غير الكائن بالعرض (ج) ٧ المط وكذلك الباقية المشهورة وح يكون قوله تسمية آه دليل احدى الصغريين مثل ماقررناه (ه) اعتبارهما فى الالفاظ

الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهومهما لانهما خبر وكل خبر يحتمل الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهومه (ج) ذلك المط وهكذا اثبات سائر جزئياته فيسلم عكسه كليا (منه)

او يقرر مركبا منهما (ه) المراد به ذلك ولما كان المراد به ذلك جردنا النظر الى مفهوم اللفظ ولم نعتبر الخارج عنه ولما جردنا النظر الى مفهومه ولم نعتبر الخارج عنه يحتمل قولنا السماء آه وسائرهما الصدق الكذب (ج) المط وهكذا موصوله وتقريره مستقيما فلما احتملهما المثالان المذكوران اللذان احدهما ممتنع صدقه فى نفس الامر والاخر ممتنع كذبه فيه بسبب تجرد النظر الى مفهومه يحتملهما كل فرد من افراد الخبر وهو ظ لكن فى تقرير التمثيلين نوع خفاء اذ يفهم منه

تسمية الدال باسم المدلول وتسمية باسم المدلول بالعرض (ج) تلك المقدمة (قوله وقد عرفت آه) دليل جواب دخل مقدر يرد على قول المص هذا بانه لايلايم كلام السابق اعنى تقسيم المفهوم الى الكلى والجزئى اذ يلزم عليه على ذلك التقدير بيان الكلى والجزئى مع انه اورد بحث الكلى ولم يورد بحث الجزئى فاجاب عنه (بقوله فلهذا صار آه) اى فلكون الغرض من وضع آه صار آه فعلى هذا يكون المدعى اعنى الجواب قوله صار آه والمشار اليه بهذا وهو ماقبله اعنى هذا القول دليله وهو ظاهر وح يكون تصويره (ه) لما كان الغرض من وضع هذه الى قوله صار نظر المنطق مقصورا على بيان الكليات وضبط اقسامها لكنه ثبت كون الغرض من وضع هذه آه (ج) عين التالى الذى هو المط اعنى نظر المنطق مقصور على بيانها وضبط احكامها او يقررا ولا من الاول وبعده تغرض النتيجة استثنائية وتضم اليها الملازمة المذكورة (ه) الغرض من وضع هذه المقالة معرفة كيفيته اقتناص المجهولات التصورية والمجهولات التصورية لا يقتنص اى واقتناص المجهولات التصورية انما يكون بالكليات لا بالجزئيات ولا يبحث عن الجزئيات فى العلوم (ج) الغرض من وضع هذه المقالة معرفة كيفية مايكون بالكليات لا بالجزئيات التى لا يبحث عنها فى العلوم ولما كان الغرض من وضعها معرفة كيفية ما يكون بالكليات لا بالجزئيات التى لا يبحث عنها فى العلوم صار نظر المنطق مقصورا على بيانها وضبط اقسامها دون بيان الجزئيات وان ذكرت فيماسبق من التقسيم بالاستطراد وبواسطة الكلى (ج) عين التالى ايضا واياما كان فالمقدمة الاستثنائية معلومة لافادة قوله قد عرفت وكذا الملازمة بديهية (وقوله لتغيرها آه) قيد ماقبله من بعض المقدمة يجوز ان يذكر معه قيدا له فى التصويرين المذكورين ويجوز ان يستدل به عليه (ه) الجزئيات لا يبحث عليها فى العلوم لانها متغيرة وليست بمنضبطة والذى شانه كذلك لا يبحث عند فى العلوم (ج) تلك المقدمة وكون الجزئى متغيرا هو تغير اوصافه وانتفاء ذاته بخلاف الكلى فانه لايتغير ولا ينقرض بانتفاء بعض افراده واكثرها

ظاهرا ان قولنا السماء فوقنا اذا جرد النظر الى مفهوم احتمل الكذب فقط لا الصدق لانه صادق لايحتمل صدقه وكذا القول الاخر احتمل الصدق فقط لا الكذب لكونه كاذبا لا محتملا كذبه مع انه اذا جرد النظر الى مفهومه يكون احتمال هذين القولين الصدق والكذب على السوية كما هو الحق من هذا الجواب وايضا لوابقى على حاله يرجع الى الجواب الغير المرضى لان الاخبار الصادقة لامعنى لاحتمالها الصدق والكاذبة لامعنى لاحتمالها الكذب والحال ان هذا الجواب مناف لذلك الجواب وهو الجواب الحق الا ان يقال هذا من قبيل الاكتفاء تقديره هكذا ولاشك ان قولنا هذا اذا جردنا النظر الى مفهومه ولم نعتبر الخارج احتمل عند العقل الصدق والكذب معا وقولنا

وكون الجزئى غير منضبط هو كون الحكم فيه منحصرا على مورده ولايعم ولايعلم البعضية لابهامها ولا يعم النفع فيها ولهذا كان مسائل العلوم كليات لكثرة الانتفاع وسهل ضبطها ولوكان جزئيات لاينتفع بها ويكون بيان قاعدة من العلم كتابا بل لايمكن اصلا كما ترى ولايكون الاستقراء تاما لكون الجزئيات اكثر من ان يحصى (وقوله فلهذا آه) بحاله من الاستثنائى ولكون نظره مقصورا على بيانها فقط شرع فى بيان اقسامها ومايتعلق بها (بقوله فالكلى اذا انسب آه) اى اذا نسب الكلى الى ماتحته هو الذى جزئياته فامايكون ذلك الكلى ذاتياله لماتحته اوعرضياله اونوعاله لانه اذانسب الكلى الى ماتحته فامايكون ذلك نفس ماهياتها اى ماهيات جزئياتها اوداخلا فى تلك الماهيات اوخارجا عنها والكلى الداخل فيها يسمى ذاتيا والكلى الخارج عنها يسمى عرضيا والكلى الذى يكون نفس ماتحته من جزئياته يسمى نوعا (ج) من الاقترانى الشرطى تلك الملازمة المطلوبة التى تاليها مردد ويقرر من الاقترانى الحملى ايضا لمساعدة العبارة بتقرير المدعى والصغرى حملية (ه) الكلى اذا نسب الى جزئياته فامايكون ذاتيا آه لان الكلى اذا نسب الى جزئيات فامايكون نفس ماهياتها اوداخلا اوخارجا والباقى على حاله فعلى هذا لايكون النوع ذاتيا ولاعرضيا لان مفهوميهما لايصدقان عليه ولذا اورده مقابلا لهما وهو قول الجمهور واما قول من عرف الذاتى كماليس بخارج اعنى لازم مفهومه الذى هو داخل فيها كماذكره بقوله (وربمايقال آه) متوسطا بين الكبريات فالنوع داخل فى الذاتى لصدق مفهومه عليه ح ويكون الترديد بين الاثنين وهما الداخل والخارج لا قسم غيره على هذا لكنه عدم كونه مرضيا عنده بينه بالضعف ولم يتصد بيان ضعفيته بل ذكره اجمالا اشارة الى تحقق الاختلاف فى مفهوم الذاتى لانك قدعرفت من التصوير الذى ذكرناه آنفا ان قوله والاول اى الكلى آه مربوط لماقبل قوله وربمايقال ومن تمتمه وهو ظ ولم يورد المقسمين مثالا لتقسيمهما فيمابعد الى قسمين بل اورد (قوله كالانسان) مثلا للنوع اعنى القسم

اجتماع النقيضين موجود يحتملهما معا ايضا فلا تفاوت لجميع افراد الخبر فى احتمالها الصدق والكذب معا مادام الاحتمال مقيدا بذلك القيد اى بمجرد النظر الى مفهوم والحاصل ان جميع القضايا حال كونه فى نفس الامر بلاتعلق النظر اليهاصادقة لا محالة لان كون الشئ فى نفس الامر هى كونه هو فيه فلا يحتمل الكذب فيه واما حين الاخذ من نفس الامر والنظر اليها فتحتمل الصدق والكذب بلا تطبيق اليه باستدلال عليها واما بعد الاستدلال عليها فتكون صادقة ايضا عند ناظرها على مقتضى دليلها لان الدليل يقطع الاحتمال ويوجب العلم لمستدله فلا يحتمل الكذب عنده بعد الاستدلال سواء كان مطابقا للواقع اولا بل الاحتمال فى ابتداء النظر اليها بلا استدلال ولا تطبيق

الآخر منها لكونه تصدد بيان النوع هنا اولا فيجوزان يستدل به على تلك الكبرى او بعكس تعريف النوع اوطرده عليه كماهو الحال فى المثال كما مرمرارا (ه) الانسان نوع بالنسبة الى جزئياته لازمى نفس ماهيته ماتحته من جزئياته وهو نوع (ج) المط وكذا تقرير البواقى (وقوله فانه نفس آه) دليل صغرى هذا (ه) الانسان نفس ماهيته زيد وعمرو وغيرهما وهن جزئياته (ج) تلك الصغرى (وقوله وهى لاتزيد آه) تأكيد ماقبله من قوله نفس ماهيته ولازمه لان كونه نفسه ماهيتها يستلزم عدم زيادتها ويجوز ان يستدل به على الصغرى التى قبله اى على عكسه (ه) ماهية زيد وعمرو آه نفس ماهية الانسان لان ماهيتها تزيد على الانسان بعوارض مشخصة ومعينة لذلك الجزئى خارجة عنها لابغيره والماهية التى لاتزيد عليه الابعوارض مشخصة ومعينة له وخارجة عنها نفس ماهيته اى ماهية الانسان (ج) عكس تلك الصغرى فثبت به كون ماهية الانسان نفس ماهية جزئياته ايضا وهو تلك الصغرى (قوله ثم لايخلو آه) شروع لبيان اقسام النوع باعتبار تعدد اشخاصه اعنى جزئياته فى الخارج وعدم تعددها لتعدد افراد بعضه فى الخارج وعدم تعددها فيه واما فى الذهن فافراد جميع النوع متعدد لا واحد ولو لم يكن متعددا لما كان كليا مع انه من افراد الكلى وهو ظ ولذا قيده بالخارج وقال (ه) النوع امايكون مقولا فى جواب ماهو اى فى جواب السؤال بماهو بحسب الشركة والخصوصية معا وامايكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة لان النوع امايكون متعدد الاشخاص اى امايكون اشخاصه وافراده متعددة فى الخارج اولايكون متعدد الاشخاص فيه بل ينحصر نوعه اى حقيقة ذلك النوع فى شخص واحد فان كان النوع متعدد الاشخاص فهو اى النوع المقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا وان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر نوعه فى فرد واحد كان مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة (ج) المط والملازمتان

والتطبيق قديكون باحدى الحواس وقديكون بالتصور والتعقل وقديكون بالسؤال من الغير ونحوه فيحصل العلم بواحد منها وذلك الاحتمال كائن فى جميع افراد القضايا حين نظر اليها لافرق فى ذلك بينها اصلا فان اردت تحقيق هذا الجواب وايضاحه فارجع الى ماذكرناه فى بحث تعريف القضية حتى يحصل المراد بتمامه لكونه تفصل هذا على مالايخفى (منه)

(ك) اويقرر هذا مركبا للايضاح كما عملنا فى نظائره (ه) المص احترز به عن الاخبار الدالة على طلب الفعل لابالوضع والاخبار الدالة على طلب الفعل لابالوضع اغيار المعرف الذى هو الانشاء (ج) المص احترز به عن اغياره ومن احترز به عنها قيده به (ج) المط وكذا الترتيب فى عكس المذكور اى فى ادعاء قوله

منظور فيهما (وقوله لان السؤال بماهو آه) اشارة الى اثبات الاولى منهما
لكنه ليس دليلها بالذات بل دليل دليلها اذ دليلها (قوله فان كان
سؤالا آه) اعنى هذه الملازمة مع مابعده من قوله وان جمع معا الا احدهما
فقط وهذا القول اعنى قوله لان السؤال قاعدة كلية دليل لتينك الملازمتين
وغيرهما اى كبرى لهما كما هو شانه القاعدة ويجوز ان يكون ذلك
دليلا للجنس ايضا فعلى هذا يكون تصوير اثبات تلك الملازمة به (ه)
ان كان النوع متعدد الاشخاص كان مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة
والخصوصية معا لانه ان كان متعدد الاشخاص فاما يكون السؤال
سؤالا بماهو عن شئ واحد من جزئيات ذلك النوع واما يجمع بين الشيئين
او اشياء فى السؤال اى واما يكون السؤال سؤالا عن شيئين او اشياء منها
ان كان السؤال سؤالا عن شئ واحد منها به كان السؤال طلبا بماهو لتمام ماهية
اى ماهية ذلك الشئ الواحد المختصة هى به وان جمع بين الشيئين او اشياء
فى السؤال كان السؤال طلبا به لتمام ماهيتها اى ماهية تلك الشيئين او اشياء
(ج) ان كان النوع متعدد الاشخاص اما يكون السؤال طلبا به لتمام ماهيته
المختصة به واما يكون طلبا لتمام ماهيتها وتمام ماهية الاشياء اى وتمام ماهيتها
انما يكون بتمام الماهية المشتركة بينها (ج) ان كان متعدد الاشخاص
اما يكون السؤال طلبا به لتمام ماهية المختصة به واما يكون طلبا به لتمام ماهيتها
المشتركة بينها ان كان السؤال طلبا به لتمام ماهية المختصة به كان النوع مقولا
فى جواب ماهو بحسب الخصوصية وان كان السؤال طلبا لتمام ماهيتها
بينها كان النوع مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة (ج) ان كان
النوع متعدد الاشخاص كان مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية
والشركة وهى تلك الملازمة وهو مركب من ثلثة كلها من الاقترانى الشرطى
واما كيفية اثبات الملازمتين بما قبلهما من القاعدة المذكورة (فهـ)
ان كان السؤال سؤالا عن شئ واحد بماهو كان طلبا لتمام ماهية المختصة به
لانه ان كان سؤالا عنه بماهو كان سؤالا بماهو عن الشئ والسؤال بماهو عن الشئ
انما يطلب به اى بذلك السؤال ماهية وحقيقته اى ماهية ذلك الشئ (ج) ان كان
سؤالا بماهو عن الشئ واحد انما يطلب به تمام ماهية ذلك الشئ الواحد

(وحقيقته)

احترز والاستدلال عليه
بقوله قيد اسمية وفعلية
اقترانيا واستثنائيا لكون
التقييد به كانه اثر احترازه
عنها لان احترازه يعرف
به وتصويره معلوم من
من نظائره (منه)
ويجوز ان يكون هذه
القول دليلا للكبرى الاولى
على تقدير تقدير القياس
الاول مركبا (ه) الاخبار
الدالة عليه اغيار المعرف
لانها مثل قولنا كتب
عليكم الصلوة آه وهو
اغيار المعرف (ج) تلك
الكبرى ومابعد المثالين
دليل بعض مقدمات هذا
وهو ظ منه
(ن) وبيان دلالة تعريف
التنبيه على عدم
الاحتياج الى التقييد
بالوضع هوان حد التنبيه
المستخرج من التقسيم على
تقدير التقييد به مالايدل
على طلب الفعل بالوضع
لانه اذا قيد حد ذلك
القسم الذى هو نقيضه
بذلك القيد قيد حد هذا

وحقيقته وهو الملازمة اولى وكذا ان جمع بين الشيئين او اشياء
فى السؤال كان السؤال سؤالا بماهو عن الشئ والسؤال بماهو عن الشئ
انما يطلب به تمام ماهيته وحقيقته (ج) ان جمع بين الشيئين او اشياء
فيه انما يطلب به تمام ماهيتها وحقيقتها وهى الملازمة الثانية (قوله
ولما كان النوع آه) تمثيل للنوع المتعدد الاشخاص اعنى احد قسمين
النوع وايضاح لتلك الملازمة المدللة بالمثال (ه) ان كان النوع متعدد
الاشخاص كان مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية
معا لانه ان كان ٩ النوع متعدد الاشخاص كان هو اى النوع
المتعدد الاشخاص كالانسان الذى هو تمام ماهية كل واحد من افراده
ولما كان النوع المتعدد الاشخاص كالانسان الذى هو تمام ماهية كل
واحد من افراده كان الانسان مقولا فى جواب السؤال بماهو عن زيد
مثلا وكان ايضا مقولا فى جواب السؤال بماهما عن زيد وعمرو واذا
كان مقولا فى جواب السؤال بما هو عن زيد مثلا وعن زيد وعمرو
وايضا فلاجرم يكون الانسان مقولا فى جواب ماهو بحسبهما واذا
كان الانسان مقولا فى جوابه ماهو بحسبهما البتة يكون النوع مقولا
فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا (ج) تلك الملازمة
او يقرر تالى الكبرى الاول المذكورة شرطية كما هو فى العبارة (ه)
ان كان متعدد الاشخاص كان كالانسان ولما كان كالانسان فاذا سئل
عن زيد مثلا بماهو كان المقول فى الجواب الانسان وان سئل عن زيد
وعمرو بماهما كان المقول فى الجواب الانسان ايضا ولما ثبت انه ان سئل
عنه مثلا بماهو كان المقول فى الجواب الانسان وان سئل
عنهما به كان المقول فيه الانسان ايضا فلا جرم يكون الانسان
مقولا فى جواب ماهو بحسبهما واذا كان مقولا فيه بحسبهما
ثبت النوع مقول فى جواب ما هو بحسبهما معا (ج) تلك
الملازمة وكذا موصولهما ويجوز ان يقرر الكبرى الاخيرة من هذين
المركبين حملية بتقريرها (ه) والانسان نوع (ج) من الغير المتعارف

القسم ايضا به وهو ظ
ولكون هذا الحد منفيا
مقيدا شئ ينفى حرف
النفى تارة مقيده اعنى
يدل وتارة قيده اعنى
بالوضع والمقيد سالم عنه
فيكون المعنى ان التنبيه
هو مايدل على طلب الفعل
اصلا او يدل عليه ولكن
لا بالوضع فلو كان جنس
هذا الحد اعنى لفظا عاما
للخبر والانشاء لا للانشاء
فقط لدخل فى حد التنبيه
تلك الاخبار الدلالة على
طلب الفعل لا بالوضع
كقولنا كتب عليكم
الصلوة ونحوه لان احد
احتمال هذا الحد اعنى
مايدل عليه لكن لا بالوضع
يصدق على تلك الاخبار
ح فلا بد ان يعم الجنس
الانشاء فقط فى حدى
قسميه لا الانشاء والاخبار
حتى لا ينتقض حد التنبيه
بتلك الاخبار وح لا يحتاج
الى التقييد بالوضع لان

تلك الملازمة فيهما والبواقى منهما على حالها (وقوله لانه تمام آه) دليل الملازمة التى قبله اعنى البعض من المقدمة المذكورة قبله (ه) اذا سئل عن زيد مثلا بماهو كان المقول فى الجواب الانسان لانه اذا سئل عنه بماهو كان الجواب تمام الماهية المختصة به كما عرفت وتمام الماهية المختصة به هو الانسان (ج) تلك الملازمة (وقوله لانه كمال آه) ايضا دليل الملازمة قبله (ه) ان سئل عنهما بماهما كان المقول فى الجواب كمال ماهيتهما المشتركة بينهما وتمام ماهيتهما المشتركة بينهما هو الانسان (ج) تلك الملازمة (قوله لان السائل بماهو عن ذلك آه) دليل الملازمة التى قبله اعنى الثانية من الملازمتين السابقتين (ه) ان لم يكن النوع متعدد الاشخاص فى الخارج بل ينحصر نوعه فى شخص واحد فيه كان النوع مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة لانه ان لم يكن متعدد الاشخاص فيه بل ينحصر نوعه فى شخص واحد فيه لايطلب السائل بماهو عن ذلك الشخص الواحد المنحصر نوعه فيه الا بطلب تمام الماهية المختصة به بذلك الشخص ولما لم يطلب السائل بماهو عن ذلك الشخص الاتمام الماهية المختصة به كان النوع مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة (ج) تلك الملازمة او يقرر مركبا (ه) ان لم يكن النوع متعدد الاشخاص كان السائل بماهو سائلا عن ذلك الشخص الواحد والسائل بماهو عن ذلك الشخص انما يطلب به تمام الماهية المختصة به (ج) ان لم يكن متعدد الاشخاص فى الخارج كان السائل به طالبا لتمام الماهية المختصة به ولما كان طالبا لتمام الماهية المختصة به كان مقولا فى جواب ماهو بحسبها فقط (ج) تلك الملازمة (وقوله ولا فراد آه) دليل ماقبله من الحصر اعنى الملازمة الصغرى على تقدير والكبرى الحملية المذكورة على تقدير (ه) ان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر نوعه فى شخص واحد يطلب السائل بماهو عن ذلك الشخص تمام الماهية المختصة به لانه ان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر فيه لايوجد فرد آخر اى غير ذلك الشخص له اى لذلك النوع فى الخارج حتى يجمع بين ذلك الفرد لو وجد و بين

التقييد به للاحتراز عنها ولما لم يدخل فى الجنس كيف يحترز عنها لان ما يحترز عنه فى التعريف هو الاغيار التى دخلت فى جنسه والحاصل ان الاحتراز بذلك القيد يوجب عموم الجنس الخبر والانشاء حتى يدخل فيه تلك الاخبار و يحترز عنها به وعموم الجنس اليهما يقتضى بطلان طرد حد التنبيه بها فيلزم فى دفع الفساد فساد آخر فينبغى ان يعم الجنس الانشاء فقد كالمعرف ويسلم التعريفان معا بلا حاجة الى التقييد به ولذا اشرنا الى جوابه بالضعف تدبر (منه)

١٦٩

او يقرر كل منهما من رابع الاول ومن ثانى الثالث بتقرير لفظ ليس بداخل موضوع خارج لكونه ح سلبا ويقرر دليل كبراهما بعده ايضا من ثانى الاول او من اول الثانى كما جاز

ذلك الشخص الواحد فى السؤال ويكون ذلك النوع المنحصر فى واحد تمام الماهية المشتركة بينهما واذا لم يكن له فرد آخر فى الخارج ولم يجمع بينه و بين ذلك الشخص فى السؤال ولم يكن تمام الماهية المشتركة لايطلب السائل عن ذلك الشخص الاتمام الماهية المختصة به (ج) تلك المقدمة واما تقريره على ماقبله حال كونه كبرى حملية (فهو) السائل بماهو عن ذلك الشخص لايطلب الاتمامها لانه لولم يطلب السائل به تمام الماهية المختصة به لكان ذلك النوع المنحصر فرد آخر فى الخارج و يجمع بينه و بين ذلك فى السؤال و يكون تمام الماهية المشتركة لكنه لافرد آخر له فى الخارج ولا يجمع بينه و بين ذلك فى السؤال ولا يكون تمام الماهية المشتركة (ج) نقيض المقدم وهو تلك المقدمة وكذلك يقرر على تلك الملازمة من الاستثنائى و يجوز ان يقرر هذان القياسان مركبا بجعل (قوله حتى يجمع آه) متقدمة اخرى برأسه اعنى قيد المنفى الذى قبله وتفريع له لاقيد النفى كما ترى من التصوير وكذا (قوله حتى يكون آه) الذى هو تفريع ماقبله من التفريع مقدمة اخرى ايضا وح يكون تصويره على الاول (ه) ان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر فيه لايوجد له فرد آخر وهو ظ واذا لم يوجد له فرد آخر لايجمع بينه وبين ذلك الشخص فى السؤال بل السؤال بذلك فقط (ج) ان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر فيه لايجمع بين ذلك الشخص و بين فرد آخر فى السؤال ولما لم يجمع بينهما فى السؤال لايكون النوع تمام الماهية المشتركة بل تمام الماهية المختصة به (ج) ان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر فيه لايكون هو اى النوع تمام الماهية المشتركة واذا لم يكن تمامها يكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة لعدم خلو النوع عنهما فاذا وجد احدهما انتفى الآخر (ج) تلك الملازمة واما التصوير على الثانى (فهو) السائل بماهو عن ذلك الشخص الواحد انما يطلب تمامها لانه لولم يطلب السائل به عنه تمام الماهية المختصة به لكان له فرد آخر فى الخارج ولو كان له فرد آخر فى الخارج يجمع بينه اى بين الفرد و بين ذلك الشخص

ايراد السالبة من الموجبة التى فى مفهومها سلب كما فيما نحن فيه وايراد الايجاب من السالبة التى فى مفهومها ايجاب كعكسه وفى سائر المواضع من نظائره تأمل (منه)

و كذلك عدم دخول النهى تحت التنبيه ظ فكانه ذكر فى الدليل فيكون بعض الدليلين متروكا لظهوره فيصح الكبريان اعنى قولنا و مالا يليق آه و قولنا ومالايدخل تحت الامر آه كما اشرنا اليه فيهما و سيشير اليه فى الجواب ايضا فيذكر ولا تغفل فى نظائرهما (منه)

او يكون دليل الصغرى الشق الايجابى فقط ويكون الشق السلبى دليل دليلها (ه) لان استعلام مافى ضميره واستعلام مافى ضميره لايليق جعله من التنبية

فى السؤال (ج) لولم يطلب السائل به عنه تمام الماهية المختصة
به لجمع بينه وبين ذلك الشخص فى السؤال ولو جمع بينه وبين ذلك
فى السؤال لكان هو اى النوع المنحصر فى فرد تمام الماهية
المشتركة بينهما (ج) لولم يطلب السائل به عنه تمام الماهية المختصة لكان هو
تمام الماهية المشتركة بينهما لكنه ليس تمام الماهية المشتركة بينهما
لعدم وجود فرد آخر غيره (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى
وكذلك مفصولهما بتقرير الملازمات فى الثانى بلفظ لو ايضا كما ذكرناه
لكون مدخوله مفروضا لا محققا وقد عرفت (قوله واذقد علمت آه)
يعنى لما علمت ان النوع ان تعدد اشخاصه فى الخارج كان مقولا على
كثيرين متفقين بالحقايق مختلفين بالعدد فى جواب ماهو وان لم يتعدد
اشخاصه فيه كان مقولا على واحد فى جواب ماهو بناء على تقسيم
المص اياه ثبت ان النوع كلى واحد وعلى كثيرين متفقين بالحقايق
فى جواب ماهو لكن المقدم قد ثبت والتالى مثله ثابت وهو المط ويقرر
من مركب غير متعارفه ايضا (ه) النوع كلى مقول على واحد
وعلى كثيرين متفقين بالحقايق فى جواب ماهو لانه اما يتعدد اشخاص
النوع فى الخارج واما لم تتعدد فيه ان تعدد اشخاصه فى الخارج كان
النوع مقولا على كثيرين متفقين بالحقايق فى جواب ماهو وان لم يتعدد
اشخاصه فيه كان مقولا على واحد فى جواب ماهو (ج) عين التاليين
المذكورين وهو المط الذى هو المذكور بقوله فهو كلى مقول آه على
التقديرين وهو ظ (قوله والكلى) جنس اثباته معلوم من نظايره (قوله
وقولنا مقول آه) يعنى قولنا مقول على واحد قيد لازم فى تعريف النوع
على رأيه لان قولنا مقول على واحد لم يكن فيه لم يدخل فيه النوع الغير
المتعدد الاشخاص بل يخرج بقوله على كثيرين والنوع الغير المتعدد
الاشخاص بعض افراد النوع اى احد قسميه على رأيه (ج) لولم يكن
قولنا مقول على واحد فيه لم يدخل فى تعريف النوع بعض افراده
لكنه يلزم ان يدخل فيه جميع افراده (ج) نقيض المقدم وهو المط
وكذا قولنا على كثيرين لازم له لان قولنا على كثيرين لولم يكن فيه لم يدخل

(ج) تلك الصغرى وقوله
لا تنبيه آه دليل صغرى هذا
(ه) لان الاستفهام اما
استعلام ما فى ضميره واما
تنبيه على ما فى ضميره لكنه
ليس تنبيه على ما فى ضميره
(ج) من رابع الاستثنائى
عين الجزء الاخر وهو
تلك الصغرى (منه)
وتقرير هذا من الثانى
بجعل بعض مقدماته سالبة
لا معدولة مع ارادة عدم
الدخول من الخروج ه
النهى ليس بداخل فى تلك
القسمة لانه ليس بداخل
فى الامر والداخل فى القسمة
هو ما يكون من الامر
ج من ثانيه تلك المقدمة
واما تقرير اثبات صغراه
(فه) النهى ليس بداخل
فى الامر لانه دال على طلب
الترك لا على الفعل والداخل
فى الامر ليس دالا على طلب
الترك بل على الفعل (ج)
من ذالك تلك الصغرى
وكذلك الاستدلال على تلك
الصغرى بالجزء الايجابى فقط

فى تعريفه النوع المتعدد الاشخاص لخروجه بقوله على واحد وهو
بعض افراده (ج) لولم يكن قولنا على كثيرين فيه لم يدخل بعض افراده
لكن التالى بط والمقدم مثله فيصدق نقيضه وهو المط ٤ ويجوز
ان يقرر غير هذا الترتيب بناء على انه لولم يذكر فى تعريفه قوله مقول على
واحد لذكر قوله مقول على كثيرين وح يكون الجنس هو لفظ الكلى
المقيد بقوله مقول على كثيرين فلا يتم الجنس لعدم شموله بعض افراده ح
فيلزم ايراد قوله على واحد ولو كان بالعكس اى لولم يذكر فيه قوله
مقول على كثيرين لذكر قوله مقول على واحد وح يكون جنسه هو
الكلى المقيد بقوله مقول على واحد فلا يتم الجنس ح ايضا لعدم
شموله بعض افراده كما هو التصوير فى مقام بيان اجزاء التعريف الذى
يجئ بعد الجنس لادخاله افراده الباقية من ذلك الجنس الغير الشامل لها
وان كان نادرا يرد عليه الدخل حين وجد كما فيما نحن فيه اذ يأتى عليه
الاعتراض قريبا ويتضح الحق فى جوابه فعلى هذا يكون تصويره (ه)
قولنا مقول على واحد من تتمة الجنس لان قولنا هذا يدخل فى الحد
النوع الغير المتعدد الاشخاص والنوع الغير المتعدد الاشخاص بعض افراد
بعد الجنس اى افراده الباقية من جنس (ج) قولنا هذا يدخل فيه
بعض افراده بعد الجنس وما يدخل فيه بعض افراده بعده فهو من تتمة
الجنس (ج) المط وهكذا فى الثانى بلا فرق تأمل (قوله وقولنا متفقين آه)
اى هذا القول فصله لانه يخرج الجنس الذى قد دخل فى جنسه والجنس
الذى دخل فى جنسه هو بعض اغيار النوع المعرف (ج) هذا القول
يخرج بعض اغيار النوع وكل ما يخرجه فهو فصل له (ج) المط اذ لا فرق
فى كونه فصلا لاخراج كل الاغيار او بعضه لانه يخرج جميعها ان كان
الفصل واحدا وخرج به ايضا جميعها ويخرج بعضها ان كان متعددا
وهو ظ وكذلك تقريره بسيطا او مركبا من ثلثة مثل ما قبله والكل
ظ (وقوله فانه يقال آه) دليل الصغرى الاولى المذكورة ثم (ه) قولنا
هذا يخرج الجنس لانه يقال على كثيرين مختلفين بالحقايق وما يقال
على كثيرين مختلفين بالحقايق جنس (ج) تلك التصغرى او يقرر

ثم الاستدلال على مقدمة
بالجزء السلبى اعنى على صغراه
من رابع الاستثنائى ومن اوليه
وهو ظ وكبراه من الاول
والثانى (ه) الداخل فى الامر
ليس دالا على طلب
الترك لان الداخل فيه دال
على طلب الفعل والدال
على طلب الفعل ليس دالا
على طلب الترك ج من ثانى
الاول تلك الكبرى ومن غير
متعارفه ايضا بتقرير الكبرى
ه وطلب الفعل ليس طلب
الترك والباقى على حاله
ويقرر هذا من غير متعارف
غير متعارفه ايضا ه
الداخل فى الامر ليس دالا
على طلب الترك لان الامر
دال على طلب الفعل
والداخل فى الدال
على طلب الفعل ليس دالا
على طلب الترك (ج)
تلك الكبرى ويقرر من
اول الثانى بعكس الكبرى
متعارفا او غيره ومن
الثلثة الاول للاستثنائى
والكل معلوم من نظائره
(منه)

من الثانى بتقرير الكبرى المذكوره على حاله المذكور الا انه ح انتفى شرط الثانى وان كان صادقا وكذا الترتيب فى قوله وقوله فى جواب ماهو آه ذكره اجمالا رعاية للمبتدئين (ه) قولنا فى جواب ماهو يخرج الثلثة الباقية والثلثة الباقية هو الفصل والخاصة والعرض العام وهن اغيار النوع وكلما يخرج اغياره فهو فصل (ج) المط و هكذا تقريره مركبا من اربعة اومن اثنين اوبسيطا اومن ثلثة غير المذكور بذكر قوله اعنى الفصل آه مع ما قبله او بذكره فقط دون ماقبله والكل يظهر بالتأمل فتأمل (وقوله لانه لايقال آه) دليل ما قبله من المقدمة ايضا (ه) قولنا هذا يخرج الفصل والخاصة والعرض العام لانه يخرج مالايقال فى جواب ماهو ومالايقال فى جواب ماهو الفصل والخاصة والعرض العام (ج) تلك المقدمة اويقرر على اجماله (ه) قولنا هذا يخرج الثلثة الباقية لانه يخرج مالايقال وما لا يقال هو الثلثة الباقية (ج) تلك المقدمة اويقرر فيهما من الثانى بتقرير الكبرى المذكورة على حاله (ه) والفصل والخاصة والعرض العام لايقال آه اويقال (ه) والثلثة الباقية لايقال آه والباقى معلوم لكن ح ينتفى شرط الثانى كما سبق مثله ويمكن وجوده بتقرير لايدخل الذى هو لازم يخرج موضعه ليكون تلك المقدمة المدللة وبعض مقدماته سالبة تأمل والى هنا تم بيان النوع وتقسيمه الى قسميه على رأى المص واعترض عليه بقوله وهناك اى فى تعريف المص النوع نظر للزوم احد الفسادين عنه واثبت ذلك (بقوله لان المراد آه (ه) ٣ امايلزم ان يكون تعريف النوع على رأيه مشتملا على امر مستدرك واما يلزم ان لايكون تعريفه جامعا لجميع افراده بل بعضه فقط لانه امايكون المراد اى مراد المص بالكثيرين الكائن فى تعريفه هو الكثيرون مطلقا اى سواء كانوا موجودين فى الخارج اولم يكونوا موجودين فيه بل فى الذهن فقط واما يكون المراد بالكثيرين الموجودين فى الخارج اى الكثيرين المقيد به فقط فلا يخلو مراده منه عنهما ان كان المراد بالكثيرين الكثيرين مطلقا يلزم ان يكون قوله المقول على واحد الكائن فى تعريفه له

٤ حتى يعترض بخروجه عن القسمة لكون الاستفهام هو الاستعلام فى اللغة والتنبيه هو تنبيه على ما ضميره فيها بل اعتبر المناسبة الاصطلاحية وهى صدق حد التنبيه المذكور فى اصطلاحهم اعنى مالايدل على طلب الفعل بالوضع على الاستفهام وهو صادق عليه اذ لاشك ان الاستفهام هو الانشاء الذى لايدل على طلب الفعل بالوضع وكذلك النهى داخل فى الامر لان النهى هو طلب الترك والترك هو كف النفس الذى هو فعل النفس فيكون النهى طلب الفعل ومن افراد مفهوم الامر فلايعترض بخروجه ايضا فيندفع الاعتراض ولو كان النهى عبارة عن عدم الفعل آه لخرج ذلك عنها مع ان المص بنى على ان النهى هو طلب كف النفس لاعلى طلب عدم الفعل كما عرفت (منه)

ايضا زائدا حشوا وان كان المراد به الكثيرين الموجودين فى الخارج يخرج عن التعريف الانواع التى لا وجود لها فى الخارج التى هى من افراده (ج) من مركب غير متعارف اول الاستثنائى عينى التالين المذكورين اعنى امايلزم منه ان يكون قوله المقول على واحد زائدا حشوا واما يخرج عن التعريف الانواع التى لا وجود لها فى الخارج ان كان قوله المقول على واحد زائدا حشوا يكون التعريف مشتملا على امر مستدرك وان خرج عن التعريف الانواع التى لاوجود لها فى الخارج اصلا لايكون التعريف جامعا (ج) عينى ٩ التالين ايضا وهى ذلك المط المردد وكذلك مفصوله (وقوله لان النوع آه) دليل الملازمة التى قبله (ه) ان كان المراد بالكثيرين الكثيرين مطلقا يكون النوع الغير المتعدد الاشخاص مقولا على كثيرين كالنوع المتعدد الاشخاص واذا كان مقولا على كثيرين ايضا يلزم ان يكون قوله مقول على واحد زائدا حشوا (ج) تلك الملازمة فلزوم قوله مقول على واحد انما هو لادخال النوع الغير المتعدد الاشخاص على رأيه كما عرفت فلما شمل اليه مقول على كثيرين لا يحتاج الى ذلك القول فيكون مستدركا وباشتماله يبطل التعريف وكذا بعدم كونه جامعا فلا يخلو مراده عن احدى تينك الارادتين من الكثيرين فلا يخلو تعريفه عن احد هذين الفسادين (وقوله كالعنقاء) دليل الملازمة التى قبله (ه) ان كان المراد به الكثيرين الموجودين فى الخارج خرج عن التعريف كالعنقاء ومثل العنقاء الانواع التى لاوجود لها فى الخارج (ج) تلك الملازمة فلما كان التعريف المص للنوع فاسدا غير قابل للترميم على حاله شرع فى ازالة فساده بحذف بعض قيوده فقال (والصواب ان يحذف آه) يعنى الصواب فى تعريفه ان يحذف منه قوله على واحد بل لفظ الكلى منه ايضا لعدم استقامته حين ابقائه على حاله بلا حذف مايوجب الفساد ويقال فيه النوع مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة فى جواب ماهو وح اى واذا حذف منه قوله على واحد ولفظ الكلى وقيل فيه النوع مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة يكون كل افراد النوع مقولا

اويقرر اولا للايضاح (ه) لان الانشاء مالايدل اويدل ومالايدل فهو تنبيه ومايدل فهو استفهام وامر ونهى والتماس ودعاء (ج) المط وكذلك تقريره من مركب الاستثنائى واياما كان فاحدى الكبريين او الملازمتين نظرية اثباتها (ه) مايدل فهو استفهام آه لان مايدل فاما يكون المط الفهم اوغيره ومايكون المط الفهم الاستفهام ومايكون المط غيره هو الامر والنهى والالتماس والدعاء (ج) تلك المقدمة ويبقى احدى المقدمات ايضا نظرية اثباتها (ه) ومايكون المط غير الفهم هو الامر آه لان مايكون المط غيره فاما يكون المطلب مع الاستعلاء او التساوى او الخضوع ان كان مع الاستعلاء فهو امر ونهى وان كان مع التساوى فهو التماس وان كان

فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية اى اذا كان حذفها بان
يقال فيه النوع مقول على كثيرين آه صوابا يكون كل النوع مقولا
فى جواب آه (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى عين التالى المذكور
اعنى كل نوع مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية
معا وهو المط فيصلح كل واحد من جميع افراده ان يكون مقولا فى
جواب ماهو بحسب الشركة اذا سئل به عما فوق الواحد من افراده
وبحسب الخصوصية اذا سئل عن واحد منه لكون كل افراده ذوات
افراد كثيرة ح فيصح السؤال بماهو عن واحد منها وعن اكثر منه فيكون
جميعه مقولا فى جواب ماهو بحسبهما معا حتى يكون قواعد الفن عاما
او يقرر هذا مركبا (ه) الصواب ان يحذف منه قوله على واحد ولفظ
الكلى ولما حذف منه يقال فى تعريفه النوع هو المقول على كثيرين
(ج) الصواب ان يقال فيه النوع هو المقول على كثيرين آه يكون
كل نوع مقولا فى جواب ماهو بحسبهما معا (ج) الصواب ان يكون
كل نوع مقولا فى جواب ماهو بحسبهما معا وهو المط وهو مركب
من اقترانيين يتقرر فى الذهن ظاهرا من غيره لكنه غير مطبوع او
يقرر اولا من الشكل الاول ثم يفرض النتيجة المستخرجة منه استثنائية
وتضم اليها الملازمة المذكوره وهى قوله وح يكون آه (ه) الصواب
ان يحذف من التعريف قوله آه وحذف قوله منه هو القول بان النوع
هو المقول آه (ج) الصواب ان يقال ان النوع هو المقول آه ولما كان
الصواب ان يقال ان النوع هو المقول آه يكون كل نوع مقولا آه (ج)
عين التالى وهو المط وقوله (فان المقول آه) دليل ماقبله من الاحزاب
(ه) حذف لفظا الكلى منه صواب لان لفظ الكلى مغن عنه المقول على
كثيرين وكاف فى كونه جنسا وحذف ما يغنى عنه المقول على كثيرين
صواب لكونه حشوا (ج) تلك المقدمة (قوله والمص لما اعتبر آه)
توطئة لرد الجواب من ذلك الاعتراض عن طرف المص يعنى يمكن ان
يقول قائل من جانبه غافلا عما قبله وبعده ان الاعتراض المذكور
لا يرد على تعريف المص لانه لم يعتبر النوع بحسب الذهن بل بحسب

مع الخضوع فهو دعاء
(ج) تلك المقدمة واثبات
مقدمة النظرية ايضا
(ه) ان كان مع الاستعلاء
فهو اما امر اونهى لانه
ان كان مع الاستعلاء
فاما يكون المط الفعل
اوالترك ان كان الفعل
فهو امر وان كان الترك
فهونهى (ج) تلك المقدمة
وكذا تقريرها كبرى
فى بعضها وملازمة
فى الاخر وقد آثرنا اليها
وايضا يجوز ان يقرر
اولا مركبا من ثلثة او اكثر
ويثبت بعده مقدمة
النظرية بمركب او بسيط
على حسبه فتذكر وقس
(منه)

فيكون النسبة بالمباينة
بحسب المفهوم بين تلك
الاقسام الستة خمسة عشر
فيقرر فى كل منها
الاقيسة المشهورة خمسة
او ستة على مقتضى دليله
والدليل فى الكل تعريفاتها
الستة الكائنة فى ضمن
القسمة كما مر ارافتدبر
وقس كلها ولا تكتف
(منه)

(خارج)

الخارج فقسمته الى مايقال بحسبهما والى مايقال بحسبهما انما هو
بالنظر الى الخارج فلا فساد فيه فرده بقوله وهو خروج اى اعتبار
النوع بحسب الخارج وقسمته الى مايقال بحسبهما والى مايقال بحسبهما
خروج عن هذا الفن من وجهين اى من دليلين دالين على خروج
اعتبار المص عن هذا الفن وهما المذكوران بعده (فقوله اما اولا
فلان نظر آه) بيان تقرير الاول منهما وهو احدى الصغريين والاخرى
منهما مطوية (وقوله فالتخصيص آه) كبراهما تنتجان ماهو المساوى
لذلك المط (ه) اعتباره النوع بحسب الخارج وقسمته اليهما خروج
عن هذا الفن لان اعتباره اياه بحسب الخارج وقسمته اليهما هو التخصيص
بالنوع الخارجى ونظر الفن عام يشمل المواد كلها فالتخصيص بالنوع
الخارجى ينافى ذلك اى ينافى ماهو عام يشمل المواد كلها (ج)
اعتباره النوع بحسب الخارج وقسمته اليها ينافى الفن وهو مساو
لقوله خروج عن هذا الفن لان كون الشئ منافيا لنظر الفن هو
خروج عن الفن وهو ظ وكذلك بهذا الترتيب (وقوله واما ثانيا
فلان المقول آه) بيان الثانى منهما حال كونه كبرى (وقوله وقد جعله آه)
بعد التأويل مع موضوع المط صغرى تنتجان نتيجة تفرض هى
صغرى وتضم اليها كبرى مطوية حتى يحصل ذلك المط (ه) اعتباره
النوع بحسب الخارج وقسمته اليهما خروج عن هذا الفن لان
اعتباره اياه بحسب الخارج وقسمته اليهما هو جعل المقول فى جواب
ماهو بحسب الخصوصية المحضة من اقسام النوع وهو ظ المقول
فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة هو الحد اى حد النوع
بالنسبة الى المحدود عندهم (ج) من الغير المتعارف اعتباره النوع
بحسب الخارج وقسمته اليهما هو جعل ماهو الحد عندهم من اقسام
النوع وجعل ماهو الحد عندهم من اقسام النوع خروج عن هذا
الفن لان الحد مركب والنوع من اقسام المفرد وكذا قسمه وايضا
كونه حدا يقتضى مساواته للنوع وكونه قسما منه يقتضى اخصية من النوع
وعلى كل تقرير فبينهما منافات (ج) المط وتقريرهما من الاستثنائى

(٢) والمفهوم وهو
الحاصل فى العقل فقط
بلا تقييد بقيد الحيثية اعم
من المعنى الذى هو مقيد
بذلك القيد لكونه صورا
ذهنية من حيث وضع آه
كما عرفت والشامل للكلى
والجزئى هو المفهوم الاعم
منه لان المعتبر فيهما هو
الحاصل فى العقل سواء
كان بملاحظة تلك الحيثية
اولا اى بلا اعتبار كون
اللفظ موضوعا بازائه وان
كان بازاء جميع المعانى الفاظ
فلا يضر ذلك فى كونه عاما
منه اذ الفرق بين المفهوم
والمعنى ليس فى وجود
اللفظ بازائه وفى عدم وجوده
بل فى ملاحظة وضع اللفظ
بازائه وعدم ملاحظته فالمعنى
هو الحاصل فى العقل
من حيث وضع اللفظ بازائه
وبملاحظة ذلك الوضع
والمفهوم هو الحاصل
فى العقل ايضا لكنه لا من
حيث وضع بازائه ولا
بملاحظة ذلك الوضع
ولا بشرط عدم ذلك القيد
بل اعم من ان يعتبر معه تلك
الحيثية ام لا على ما لا يخفى
(منه)

سهل ظ مثلا اذاقيل ماالانسان يكون الجواب الحيوان الناطق وهو الحد لان الجواب عن ماهو بحسب الخصوصية فقط لايكون الاتمام الماهية وهى الحد وكذا اذا سئل عن زيد فقط بلاملاحظة الاشتراك وبلاضم اليه شخص آخر فى السؤال اصلا يكون الجواب الحد المذكور ايضا اذلا يكون الجواب عن ماحين كون المسؤال عنه واحدا فقط الا الماهية والحد لاغير بخلاف مااذاسئل عن المشترك وعن الواحد الذى لوحظامعه لاشتراك وضم اليه الآخرفان الجواب (ح) المشترك وذلك المشترك يكون مفردا لاحدا وان امكن فى بعضه حفظا للقاعدة وعدم المقتضى فيه اياه فبطل تعريف المص بوجوه ثلثة اى بعدم الجمع وعدم كونه عاما وكون احد قسميه حدا لامفردا بسبب اعتباره الخارج فلما اعتبر الخارج لم يعتبر مالايوجد فيه اصلا لعدم الفائدة فيه وان كان نظرهم عاما لما فيه فائدة ٧ اولا وح تخلص عن الوجهين الاولين واما الثالث فلان الجواب عن الخصوصية المحضة هو المفرد الدال على الماهية لا الماهية مثلا الجواب عن زيد فقط هو الانسان المفرد لامفهوم المركب واما الجواب عن الانسان هو الحيوان الناطق وهو حد ليس بنوع ولا مما نحن فيه تدبر (قوله الكلى الذى آه) شروع لبيان القسم الثانى من الاقسام الثلثة السابقة وهو الكلى الداخل فى حقيقة جزئياته اى جزؤها وتقسيمه لاقسمين بدليل الحصر المذكور (ه) الكل الذى جزء الماهية اى جزء ماهية جزئياته التى تحته منحصر فى جنس الماهية وفصلها اى اما جنس واما فصل لانه اما يكون الكلى الذى هو جزء الماهية تمام الجزء المشترك بين تلك الماهية وبين نوع آخر غير تلك الماهية اولايكون الكلى الذى هو جزء الماهية تمام الجزء المشترك بين تلك الماهية وبين نوع آخر اوبين انواع آخر لكون المذكور بيانا للاقل وكذا فيما بعد بل يكون مختصا بتلك الماهية او يكون بعضا من تمام المشترك ومساوياله اى التمام المشترك ان كان الكلى الذى هو جزء الماهية تمام الجزء المشترك بين تلك الماهية وبين نوع آخر فهو اى فذلك الكلى الجنس والا اى وان لم يكن الكلى الذى هو جزء الماهية تمام الجزء

(٩) ويمكن ان يستدل على اصل المط بقوله لان من الكليات آه ويكون قوله فلولم يعتبر التصور آه حاصل ذلك الدليل وتأكيدا له (ه) قيدهما بالتصور لانه لما كان بعض الكليات ماءمنع الشركة بالنظر الى الخارج قيدهما به لكنه كان بعضها ماءمنع آ (ج) عين التالى الذى هو المط ويقرر المثالان على المقدمة الاستثنائية المذكورة بمثل المذكور بعينه لكن المذكور اوجه واوضح كما اشرنا اليه (منه)

(٤) اويقرر دليل الملازمة عليها فى هذا الاحتمال من اوله ايضا حال كون تالى شرطية حملية (ه) لما كان بعض الكليات ما يمنع آه ثبت انه لولم يعتبر آه وهو ظ اويقرر من ثانيه (ه) لولم يعتبر التصور فيهما ولم يبطلا اى لم يبطل تعريفاهما لكان كل الكليات لايمنع الشركة بالنظر الى الخارج كما لايمنع بالنظر الى مفهوم لكن ليس كلها

(المشترك)

المشترك بين الماهية وبين نوع آخر بل كان ذلك الكلى مختصا بتلك الماهية اوبعضا من تمام المشترك ومساوياله فهو الفصل (ج) ذلك المط المردد وهو من غير متعارف مركب اول الاستثنائى فصل بين استثنائية المرددة وبين شرطيته بيان ماهو المراد من تمام المشترك كما سيذكره بقوله وهذا الكلام آه وستعرفه لكنا قررناهما متصلا لاقتضاء التصوير اياه والملازمتان المذكورتان لهذا منظور فيهما سنقرره بعد بيان ماهو المراد بتمام المشترك الذى يلزم وجوده فى الجنس عدمه فى الفصل مع مخالفة فشرع فيه (يقوله والمراد بتمام آه) (ه) المراد بتمام المشترك اى تمام المشترك هو تمام الجزء المشترك الذى لايكون ورأيه جزء مشترك بين تلك الماهية اعنى المعرف وبين نوع آخر اى (٩) لايكون ذلك الجزء المشترك الذى ورأيه خارجا عنه اى عن الجزء المشترك بل كان جزء مشترك بينهما اما يكون نفس ذلك الجزء اوجزء من ذلك الجزء لان تمام المشترك هو الحيوان مثلا فى تعريف الانسان او الفرس والحيوان فى تعريفه هو تمام المشترك بينهما بحيث لايكون ورأيه جزء مشترك بل كل جزء مشترك بينهما امايكون ذلك الجزء نفس الحيوان الجزء اوجزء منه اى من الحيوان (ج) المط (وقوله اذ لاجزء آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) الحيوان تمام المشترك بينهما بحيث يكون كل جزء مشترك بينهما امانفسه اوجزؤه لان الحيوان جزء مشترك بينهما لاجزء مشترك بينهما الاهواى وذلك الجزء نفس ذلك الحيوان او جزء منه اى من الحيوان والجزء مشترك بينهما الذى لاجزء مشترك بينهما الا وهو نفس الحيوان او جزءه هو تمام المشترك بينهما بحيث يكون كل جزء مشترك بينهما اما نفسه اوجزؤه (ج) تلك الصغرى (وقوله كالجوهر آه) دليل بعض صغرى هذا لان بعضها اعنى قوله لاجزء مشترك بينهما الا وهو نفس ذلك الحيوان ظاهر واماقوله لاجزء مشترك الا وهو جزء منه فنظرى يقرر على مجموعها فيكون فى الحقيقة دليل ذلك البعض (ه) الحيوان مشترك بينهما لاجزء مشترك بينهما الا وهو نفس ذلك الحيوان اوهو جزء منه لان الحيوان جزء مشترك بينهما لاجزء مشترك

لايمنع اى لكن بعضها يمنع الشركة بالنظر الى الخارج (ج) نقيض المقدم وهو تلك الملازمة اويقرر رمى كبا من غير متعارف اوله من الاقترانى الشرطى (ه) لان بعض الكليات يمنع الشركة بالنظر الى الخارج ولماكان بعضها يمنع الشركة اليه فلولم يعتبر التصور فى تعريفيهما لدخل تلك الكليات فى الجزئى وخرج عن الكلى (ج) اولم يعتبر التصور فى تعريفيهما دخل تلك الكليات فى الجزئى وخرج عن الكلى واذا دخلت فى الجزئى وخرجت عن الكلى لايكون تعريف الجزئى مانعا ولا تعريف الكلى جامعا (ج) لولم يعتبر فيهما لايكون تعريف الجزئى مانعا وتعريف الكلى جامعا وهى الملازمة المط وهكذا مفصوله وقدمر مثل هذا فتذكر وهكذا التقرير والاحتمال فى امثال هذه العبارات فتدبر ولاتغفل فيها (منه)

بينهما الا وهو نفس ذلك الحيوان اوذلك الجزء المشترك الجوهر نفس
والجسم النامى آه وكل منهما جزء من الحيوان الذى هو تمام المشترك
وان كان مشتركا كما بين الانسان والفرس ايضا (ج) تلك المقدمة (وقوله
وان كان آه) رد للمعارضة الواردة على ماقبله من الكبرى التى خبرها
محذوف كما قدرناه ومابعده دليله مع المحذوف كما هو الكلام فى نظايره
(ه) كل منهما اى من الجوهر والجسم النامى آه جزء من الحيوان الذى
هو تمام المشترك وان كان كل منهما مشتركا بين الانسان والفرس كالحيوان
لان كلا منهما اما لايكون جزء منها لوكان تمام المشترك بينهما لابعضه
لكنه ليس المتبادر من تمام اجزء المشترك بينهما بل بعضه (ج) من
غير مشهور ثانى الاستثنائى نقيض التالى التى هى الكبرى المذكورة
وقوله (وانما تمام آه) دليل الرافعة المذكورة قبله (بقوله الا انه آه)
مشتملا على مجمولها فيكون كبرى والصغرى مطوية (ه) كل واحد
من الجوهر والجسم النامى آه ليس تمام الجزء المشترك بينهما بل بعضه
لان كل واحد منها ليس الحيوان المشتمل على كل المشترك وتمام المشترك
هو الحيوان المشتمل على الكل (ج) من ثانى التالى تلك الرافعة ويقرر
من ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى (ه) لان الحيوان المشتمل على
الكل ليس كل واحد منهما والباقى على حاله فلا يكون واحد منهما
جنسا للانسان او الفرس لعدم كونه تمام المشترك بينهما وهذا المذكور
من كون المراد بتمام المشترك الجزء المشترك الذى لايكون ورأيه آه هو
قول الجمهور فيكون المراد بالجنس عندهم ذلك قوله (وربما يقال آه)
بيان لارادة البعض من تمام المشترك غير المذكور حتى يظهر ضعفه بيان
فساده بعده يعنى تمام الجزء المشترك عند البعض هو مجموع الاجزاء
المشتركة بينهما اى بين تلك الماهية ونوع آخر لان تمام الجزء المشترك
الحيوان مثلا الحيوان مجموع الجوهر والجسم النامى والحساس (ج) تمام
الجزء المشترك عنده هو مجموع الجوهر والجسم النامى والحساس مثلا
وهى اى والجوهر والجسم آه اجزاء مشتركة بين الانسان والفرس مثلا
(ج) تمام المشترك عنده مجموع الاجزاء المشتركة بين الانسان والفرس

(والانسان)

ويجوز ان يقرر كل منهما
مركبا من غير متعارف اول
الاستثنائى ومن اثنين من
الشكل الايضاح (ه) الكلى
جزء لجزئيه غالبا وكلية
الشئ انما هو بالنسبة الى
الجزئى ولما كان كذلك
يكون ذلك الشئ الكلى
منسوبا الى الكل والمنسوب
الى الكل كلى والكلى
يناسب تسميته بالكلى (ج)
المط المذكور وهكذا تقرير
الثانى وموصولهما ويقرر
الدليل الثانى على مدعاه
مركبا من غير متعارف اول
الاستثنائى ومن الاول على
ظاهر العبارة بدلالة الفائين
فى فيكون فى الموضعين
(ه) الجزئى يسمى جزئيا
لان الكلى جزء للجزئى غالبا
واذا كان الكلى جزء للجزئى
غالبا يكون الجزئى كلا لذلك
الكلى والحال ان جزئية
الشئ انما هى بالنسبة الى
كلية واذا كان الجزئى كلا
للكلى وجزئية الشئ انما هى
بالنسبة الى الكلى يكون ذلك
الشئ منسوبا الى الكل
والمنسوب الى الكل كلى

والانسان هو الماهية والفرس نوع آخر مثلا (ج) المط وكذا مفصوله
او يقرر ولا بسيطا ويكون (قوله فانه مجموع آه) دليلا للكبرى وهو الانسب
(ه) لان تمام الجزء المشترك عنده كالحيوان والحيوان مجموع الاجزاء
المشتركة بين الماهية ونوع آخر (ج) المط وبيان اثبات كبراه (ه) الحيوان
مجموع الاجزاء المشتركة بينهما لانه مجموع الجوهر والجسم آه وهى اجزاء
مشتركة بين الانسان والفرس (ج) الحيوان مجموع لاجزاء المشتركة بين لانسان
والفرس والانسان والفرس احدهما ماهية والاخر نوع آخر (ج)
تلك الكبرى (قوله اوهو منتقض آه) هذا هورد ذلك البعض من جانبهم
اى ما اراده ذلك البعض من تمام المشترك بط لصدق نقيضه لان مدعى
البعض هو ان تمام المشترك مجموع الاجزاء المشتركة بينهما وهو موجبة
كلية فنقيضه هو ان بعض تمام المشترك ليس مجموع الاجزاء المشتركة
بينهما اعنى السالبة الجزئية وهى المستنبطة من هذا القول ومتعلقه
وهو (قوله بالاجناس البسيطة) دليله لان من المعلوم كفاية مادة
واحدة فى النقض فضلا عن ان يكون نوعا فيه لان احد نوعى الجنس
الجنس المركب مفهومه والاخر منهما الجنس البسيط فيكون هذا القول
دعوى بطلان ذلك مع دليله مذكورين وهو ظ من نظائره فعلى هذا
يكون تصويره (ه) بعض تمام المشترك مجموع لاجزاء المشتركة لان بعضه
هو الاجناس البسيطة والاجناس البسيطة ليس مجموع الاجزاء المشتركة
(ج) من رابع الاول المط ومن ثانى الثالث ايضا (ه) لان الاجناس
البسيطة تمام المشترك والاجناس البسيطة ليس مجموع الاجزاء المشتركة
(ج) ذلك المط ويمكن تقريره من ثالث الثانى ومن خامس الرابع ايضا
فقس وعلى كل تقدير فالمقدمتان ظاهرتان (قوله فعبارتنا اسد) بيان
لصحته ما اراده اولا واستقامته وفساد ما اراده البعض يعنى لما كان ذلك
منتقضا بالاجناس البسيطة كان عبارتنا اسد واولى من عبارته لاطراده
كليا لكنه منتقض بها (ج) ان عبارتنا اسد منها اومن غير متعارفة
على حاله بجعل قوله وهو منتقض آه استثنائية مقدمة وهذا القول مع
شرط المحذوف اعنى تلك الاستثنائية شرطية لها على عكس ما قررناه

(ج) المط وهكذا موصوله
وتقريره مركبا من اربعة
والكل معلوم مما ذكرنا
(منه)
وعلى تقدير تقريره مستقيما
يقرر الثانى منهما مركب
من اقترانيين شرطيين ومن
استثنائى كما هو الملايم لهما
كما كان المذكور مركبا
من اقترانى واستثنائى (ه)
لما كان الكلى جزء للجزئى
غالبا يكون الجزئى كلا غالبا
وجزئية الشئ آه واذا كان
الجزئى كلا وجزئية الشئ آه
يكون ذلك الشئ منسوبا
الى الجزء (ج) لما كان الكلى
جزء له غالبا يكون ذلك الشئ
الجزئى منسوبا الى الجزء
والمنسوب الى الجزء جزئى
(ج) لما كان الكلى جزء آه
كان ذلك الشئ الجزئى جزئيا
لكن المقدم ثابت بالمذكور
بعده (ج) عين التالى وهو
المط فيكون الياء فى الكلى
والجزئى نسبية فالمنسوب
فى الكلى هو الكلى الذى
هو الجزء غالبا والمنسوب اليه
هو الكل الذى هو الجزئى
وكذا المنسوب فى الجزئى هو

آنفا (هـ) هو منتقض بها ولما كان منتقضا بها فعبارتنا اسد (ج) ان عبارتنا اسد منها ويجوز تقريره من القياس المشهور (هـ) عبارتنا في تلك الارادة اسد من عبارة ذلك البعض فيها لان عبارتنا فيها ليس بمنتقض بالاجناس البسيطة وغيرها بل صادقة مطردة وعبارته فيها منتقض بها وكل ما لاينتقض اصلا اسد مما ينتقض (ج) ذلك المط ايضا وكذلك (ص) الاربعة الباقية (قوله وهذا الكلام) اى الكلام المتعلق بما هو المراد من تمام المشترك وهو من قوله والمراد بتمام الى هنا (وقع فى البين) بالتخفيف اى بين مقدمات القياس الذى قررناه عقيب القول عن مركب غير متعارف اول الاستثنائى المثبت لحصر الكلى الذى هو جزء الماهية الى الجنس والفصل وقد اشرنا هناك الى هذا (فلنرجع الى ما كنا فيه) اعنى دليل الحصر المذكور لانا فى صدد ذلك وانما فصلنا بينهما ببيان تلك الارادة لكونه مما لابد منه هنا (ط) فشرع فى ذكر البعض الباقية من ذلك الدليل (بقوله فنقول جزء الماهية ان كان آه) وهو الملازمتان لذلك الدليل وقد قررته هناك (وقوله اما الاول فلان جزء آه) شروع لبيان اثبات الملازمة الاولى من تينك الملازمتين المذكورتين لكونهما نظريتين كما ذكرنا مشتملا على مقدمها فيكون هو بحاله صغرى والكبرى مطوية وقوله الآتى (ولا نعنى بالجنس الا هذا) كبرى تنتجان تلك الملازمة بعينها (هـ) ان كان الكلى الذى هو جزء الماهية تمام الماهية المشتركة بين الماهية ونوع آخر فهو الجنس لانه ان كان هو تمام الماهية المشتركة بين الماهية ونوع آخر يكون هو مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة المحضة اى فقط لا الخصوصية ولا نعنى بالجنس الا هذا اى واذا كان مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كان جنسا تلك الملازمة او يقرر كبراه حملية كما هو الملايم للمسطور (هـ) والكلى المقول فى جواب ماهو بحسبهما جنس وايا ما كان يكون من الاقترانى الشرطى والمآل واحد والكبرى مسلمة لكونها طرد تعريف الجنس الذى فى ضمن الحصر المذكور ولذا ذكرها بالحصر واما الصغرى المذكورة فلكونها نظرية استدل عليها (بقوله

الجزئى الذى هو الكل غالبا والمنسوب اليه هو الجزء الذى هو الكلى ولكون المنسوبية الى الكل والجزء فى اكثر افراد الكلى والجزئى يسمى جميع افرادهما بهذين الاسمين لان للاكثر حكم الكل ولا يضر فى هذه التسمية عدم كون بعض افرادهما منسوبا الى الكل والجزء لما تقرر من ان الحكم على الشئ يوجب جريان ذلك الحكم فى جميع افراده ولا يوجب وجود علة ذلك الحكم فى جميع افراده كما ان علة قصر الصلوة الذى هو حكم السفر هى المشقة مع انه يقصر الصلوة حين انتفاء المشقة التى هى الحكم العلة فالحكم شامل لجميع افراده على السوية دون العلة على ما لايخفى (منه)

هكذا فهم من تمثيله مع انه يصرح بعد اسطر بان الانسان نفس ماهية زيد لا جزؤه اذ مفهومهما هو الحيوان الناطق والتشخص خارج

لانه اذا سئل آه) (هـ) اذا كان الكلى الذى هو جزء الماهية تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع اخر يكون مقولا فى جواب ماهو بحسبها لانه اذا كان تمام الجزء المشترك بينهما وبين نوع آخر سئل عن تلك الماهية وعن ذلك النوع معا بما هما و افرد الماهية بالسؤال به اى وسئل عن الماهية فقط يعنى يحتمل ان يسئل السائل بما هو (ح) عنهما معا وعن الماهية فقط واذا سئل عن الماهية وذلك النوع الآخر معا بما هو كان مط ذلك السائل به عنه هو تمام الماهية المشتركة بينهما اى بين الماهية والنوع واذا افرد الماهية بالسؤال به لم يصلح ذلك لان يكون مقولا فى الجواب عنه (ج) اذا كان الكلى الذى هو الجزء تمام المشترك بينهما وبين نوع آخر كان مط السائل عنهما تمام الماهية المشتركة بينهما ولم يصلح ذلك الجزء الكلى لان يكون مقولا فى الجواب عنه وهو اى وتمام الماهية المشتركة بينهما هو ذلك الجزء الكلى (ج) ان كان الكلى الذى هو الجزء تمام المشترك بينهما وبين نوع آخر يكون مط السائل عنهما ذلك الجزء الكلى ولم يصلح ذلك لان يكون مقولا فى الجواب عنه فذلك الجزء انما يكون اه اى واذا كان مط السائل عنهما ذلك الجزء الكلى ولم يصلح ذلك لايكون مقولا فى الجواب عنه اى عن واحد يكون ذلك الجزء مقولا فى الجواب ماهو بحسب الشركة المحضة فقط لا الخصوصية (ج) تلك الصغرى وهو مركب من ثلثة ويجوز تقريره مركبا من قياسين اعنى الاول والثالث من هذا فقط بجعل قوله وهو ذلك الجزء قيدا لما قبله من تالى الملازمة المذكورة لا مقدمة برأسه او يقرر هذا القياس بسيطا وهو الاوضح (هـ) لانه اذا كان الكلى الذى هو الجزء تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر يكون المط تمام الماهية المشتركة بينهما وهو ذلك الجزء حين سئل عن الماهية وذلك النوع ولم يصلح ذلك الجزء لان يكون مقولا فى الجواب حين افرد الماهية بالسؤال واذا كان المط تمام الماهية المشتركة بينهما وهو ذلك الجزء اذا سئل عن الماهية وذلك النوع ولم يصلح ذلك الجزء لان يكون مقولا فى الجواب اذا افرد الماهية بالسؤال فذلك الجزء يكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة فقط (ج) تلك الصغرى ايضا ويجوز ان يقرر على

عنه الآن يقال المناقشة فى المثال ليس من دأب المحصلين لانه للتفهيم والايضاح لان اللفظ الدال على مفهوم الانسان جزء اللفظ الدال على مفهوم زيد ظاهرا فى اللفظ وان كان خارجا عنه حقيقة تأمل (منه)

فيكون اطلاق الكلى على لفظ الانسان والحيوان ونحوهما من الالفاظ الدالة على مفهوم كلى مجازا من قبيل ذكر الدال وارادة مدلوله وكذا اطلاق الجزئى على لفظ زيد وهذا الانسان ونحوهما من الالفاظ الدالة على معنى معين من ذلك القبيل فاذا قيل الانسان كلى وزيد جزئى يكون حملهما على لفظيهما مجاز وعلى معنييهما حقيقة اذ المراد من حملهما عليهما هو حملهما على معنييهما وان كان على لفظيهما ظاهرا وكذلك فى سائر افرادهما وسبب ذلك هو ما سبق من كون المبحوث عنه

هذا الترتيب مركبا من قياسين يجعل كون قوله وهوذلك الجزء مقدمة
اخرى لاقيدا لماقبله ويقرر القياس المذكور حال كون تالى صغراه
شرطية بسيطا كان اومركبا (ه) لانه اذا كان الكلى الذى هوالجزء
تمام المشترك بينهما وبين نوع آخر فاذا سئل عن الماهية وعن ذلك
النوع معا كان المط تمام المشترك بينهما وهو الجزء واذا افرد الماهية بالسؤال
لم يصلح ذلك الجزء لان يكون مقولا فى الجواب ولما تحقق انه اذا سئل
عنهما معا كان المط تمام المشترك الذى هو ذلك الجزء واذا افردت
بالسؤال لم يصلح ذلك الجزء لان يكون مقولا فى الجواب فذلك الجزء
انما يكون مقولا فى الجواب ماهو بحسب الشركة فقط (ج) تلك
الصغرى ايضا وكذلك مركبا بجعل ذلك القول متقدمة اخرى كما عرفت
فقس (وقله لان ح آه) دليل ماقبله من الملازمة المذكورة التى هى
من تتمة الصغرى والكبرى على الاعتبارين والاخرى ظاهرة مشتملا
على مقدمها فيكون صغرى شرطية على حاله وقوله والجزء لايكون آه)
كبرى لها حملية تنتجان من اول الثانى ملازمة تساوى الملازمة (ه)
اذا افرد الماهية بالسؤال كان المط تمام الماهيه المخصة بها اى بتلك الماهية
المسؤل عنها والجزء لايكون تمام الماهية المخصة بها (ج) اذا افرد
الماهية بالسؤل لايكون المط جزء فلايكون الجزء مطلوبا له وهى
مساوية لتلك الملازمة وان شئت ضمت الى هذه النتيجة ملازمة مطوية
تنتجان تلك الملازمة بعينها (ه) واذا لم يكن الجزء مطلوبه لا يصلح
ان يكون مقولا فى جوابه اى فى جواب السؤال عن الماهية فقط (ج)
من الاول تلك الملازمة اوهو ايضا من الثانى بتقرير الكبرى (ه)
ولو صلح هو لان يكون مقولا فى جوابه لكان هو اى الجزء مطلوبا
(وقوله وهو مايتركب آه) دليل ماقبله من الكبرى المذكورة للثانى (ه)
الجزء لايكون تمام الماهية المخصة بها لان الجزء هو مايتركب الشئ
وهو الماهية عنه اى عن ذلك الجزء وعن غيره من الفصل والذى يتركب
الشئ عنه وعن غيره لايكون تمام الماهية المختصة بها اى بذلك الشئ
بل يكون هو مع غيره تمامها (ج) تلك الكبرى ومن الثانى ايضا

المنطقى هو المعانى لاشغل
لهم عن الالفاظ بل للافادة
والاستفادة مثلا هنا انما يبين
كون معنى من المعانى
كليا اوجزئيا بذكر لفظه
فلا يفاد ولايستفاد بدون
ذكره فيتوقف عليه
فى التفهيم والتعين وتمييز
احدهما عن الاخر وكذلك
فى سائر مباحثهم كما عرفت
(منه)

او يقرر دليل المغايرة
بايجاب الذاتية والعرضية
لما هى له وسلبها عن غيره (ه)
لان اعتبارهما فى المعانى
بالذات وفى الالفاظ ليس
بالذات (ج) من الثانى اعتبار
هما فى المعانى ليس اعتبار
هما فى الالفاظ اويضم
الى تينك المقدمتين كبرى
ليكون من المشهود وهو نظ
وكذا الباقية وح يكون
القضية الثانية دليلا للمقدمة
السالبة (ه) اعتبارهما
فى الالفاظ ليس بالذات
لان اعتبارهما فيها بالعرض
ومايكون بالعرض ليس
بالذات (ج) تلك المقدمة

بعكس الكبرى (ه) وما يكون تمام المختصة بها ليس مايتركب
الشئ عنه وعن غيره فقط بل هو وغيره معا وهو ظ (قوله كالحيوان)
تمثيل للجنس بعد بيانه واثباته مثل به فيما قبل لتمام المشترك هنا للجنس
وهما واحد كما عرفت ولذا استدل به عليه (ه) الحيوان الكائن فى تعريف
الانسان جنس لانه كمال الجزء المشترك بين ماهية الانسان وبين نوع
آخر وكمال الجزء المشترك بينهما جنس (ح) تلك المط وكذا اثبات
جنسية الحيوان الكائن فى تعريف الفرس والبقر وغيرهما من سائر
جزئياته وجنسية سائر افراد الجنس بهذا الدليل مثل ماقررته وتقرير
دليله الذى بعده كما كان الامر كذلك فى التمثيلات (وقوله فانه كمال آه)
دليل هذه الصغرى المفهومة من التمثيل ومنه هو الحيوان الكائن فيه كمال
الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر كمال الجزء المشترك بين الانسان والفرس
والانسان ماهية والفرس نوع آخر (ج) تلك الصغرى (وقوله حتى
اذا سئل آه) دليل الصغرى المذكورة التى قبله (ه) الحيوان فيه
كمال الجزء المشترك بين الانسان والفرس لان الحيوان فيه يكون جوابا
اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما ولم يصلح للجواب ان افراد الانسان
بالسؤال اى اذا سئل عنه قوله وكل مايكون جوابا عن السؤال من
الانسان والفرس بما هما ولم يصلح للجواب ان افراد الانسان بالسؤال
فهو كمال الجزء المشترك بينهما (ج) تلك الصغرى (وقوله لان تمام آه)
دليل ماقبله من الملازمة التى هى من تتمة الصغرى المذكورة مثل
ماتقدم (ه) ان افراد الانسان بالسؤال لم يصلح الحيوان للجواب عنه
لانه ان افرد الانسان به كان جوابه تمام ماهية الانسان وتمام ماهية
الانسان الحيوان الناطق (ج) ان افراد الانسان به كان جوابه الحيوان الناطق
والحيوان فقط ليس الحيوان الناطق بل جزؤه (ج) ان افراد الانسان
به لايكون الجواب عنه الحيوان فقط واذا لم يكن الجواب عنه الحيوان
فقط لم يصلح الحيوان للجواب عنه (ج) تلك الملازمة او يقرر من الاولين
فقط لكون نتيجة الثانى منه مساوية لتلك الملازمة ولكنا قررنا هكذا
للايضاح او يقرر الثانى منه من الثانى بعكس الكبرى (ه) والحيوان

وكذا من الثانى ومن الثلثة
الاول للاستثنائى وهكذا
التقرير اولا بايجاب القضية
الثانية وسلبها على مغايرتهما
والاستدلال على مقدمته
السالبة بعده بالاولى مثل
ماقررناه وهو ظ بالقياس
عليه منه

اويقرر الاول منهما من الثانى
(ه) الغرض من وضع هذه
المقالة معرفة كيفية اقتناص
اى اكتساب المجهولات
التصورية والجزئيات
لايقتنص بها المجهولات
التصورية ولايبحث عنها
فى العلوم وانما تقتنص
الكليات ويبحث عنها
فى العلوم (ج) ليس الغرض
من وضع هذه المقالة معرفة
كيفية مايكون بالجزئيات بل
بالكليات ولايبحث فى العلوم
عن الجزئيات بل عن الكليات
ولما لم يكن الغرض منه معرفة
كيفية مايكون بالجزئيات بل
بالكليات ولم يبحث فيها
عن الجزئيات بل عن الكليات
صار آه (ج) عين التالى
ايضا اويقرر الاول من الاول
على حاله (ه) الغرض منه

الناطق ليس الحيوان فقط فكون الكل غير الجزء وهو ظ (قوله ورسموه آه) بيان لحد الجنس المفهوم من التقسيم السابق ومن البحث عنه للاهتمام بشانه وقد عرفت (قوله فلفظ آه) قد عرفت استدراكه لكون المقول (٢) مغنيا عنه فتذكر ولظهوره لم يذكره وكذا لم يذكر دليل (قوله والمقول جنس) لذلك (قوله ويخرج آه) دليله فصلية هذا القيد له (ه) قوله على كثيرين فصل لانه يخرج الجزء عن التعريف كما هو خارج من معرفه والجزئى بعض اغياره وما يخرج بعض اغياره فهو فصل (ج) المط وكذلك موصوله ويقرر مركبا من ثلثة وتقرير بسيطه والكل ظ فتذكر ما قررناه فى نظائره (وقوله لان مقول آه) دليل الصغرى المذكورة قبله (ه) قوله كثيرين يخرج الجزئى لان قوله هذا يخرج المقول على واحد اى على شخص واحد والمقول على واحد هو الجزئى (ج) تلك الصغرى (وقوله فيقال آه) دليل صغرى هذا ايضا (ه) الجزئى مقول على واحد لانه هو زيد مثلا فى قولنا هذا زيد وزيد فى هذا زيد مقول على واحد (ج) تلك الصغرى (قوله وبقولنا آه) اى قولنا مختلفين بالحقايق فصل لانه يخرج به النوع الذى هو بعض اغياره وكل يخرج به بعضها هو فصل (ج) المط (وقوله لانه مقول آه) دليل ماقبله (ه) قولنا هذا يخرج به المقول على كثيرين متفقين بها والمقول عليها هو النوع (ج) تلك الصغرى وكذلك (قوله وبجواب آه) ص ٩ (قوله القوم رتبوا آه) توطئة لقول المص هذا اعنى بيان قسمة الجنس الى قسميه بعد الفراغ عن بيان تعريفه واجزائه كما يشير الى هذا بقوله اذا تنفس آه فيكون هو الى ذلك القول كلاما متعلقا بقوله هذا وما يتوقف هو عليه ببيان مراتب الاجناس بحسب القرب والبعد ليظهر جواز كون الاجناس المختلفة لماهية واحدة (ه) القوم رتبوا الكليات حتى يتهيأ لهم التمثيل تسهيلا على المتعلم لمبتدى ولما رتبوها حتى يتهيأ لهم آه وضعوا الانسان ثم الحيوان آه فالانسان نوع والحيوان جنس له وكذلك الجسم النامى والجسم المطلق والجوهر جنس له اى الانسان ولما وضعوا الانسان ثم الحيوان آه وكان الانسان نوعا والحيوان

معرفة كيفية اقتناص المجهولات التصورية والمجهولات التصورية لايقتنص بالجزئيات بل بالكليات (ج) الغرض منه معرفة كيفية اقتناص مالا يقتنص بالجزئيات بل بالكليات فقط ولما كان الغرض منه ذلك صار آه (ج) ايضا عين التالى منه

فيكون تقرير دليل الحصر على قوله بعض القائل (ه) الكلى المنسوب الى ماتحته اما ذاتى واما عرضى لانه اما داخل فيها اوخارج عنها والداخل يسمى ذاتيا والخارج عرضيا (ج) المط فلا يبقى واسطة بينهما لكون النوع داخلا فى الذاتى فيكون تعريف الذاتى على هذا اعم من تعريفه على الاول لان عدم الخروج اعم من الدخول لشموله على الجزء وعلى نفس الكل دون الدخول لشموله على الجزء فقط لا الكلى اعنى نفس الماهية وهو ظ فيمكن

جنسا ظهر انه يجوز ان يكون لماهية واحدة وهى الانسان مثلا اجناس مختلفة بعضها فوق بعض اعنى الحيوان والنامى آه (ج) يجوز ان يكون الماهية واحدة اجناس مختلفة بل واقع كما عرفت وهو المط وح يكون القياس مركبا من غير متعارف اول الاستثنائى لان ذلك القول قد كان مقدمة استثنائية متقدمة على الشرطية التى قوله (فوضعوا آه) مع مقدمة المحذوف وهو نتيجتها لكونه تاليها وفرض هذه النتيجة استثنائية وضم اليها (قوله فقد ظهر اه) شرطية لها فحصل ذلك المط يتضح ذلك فى موصوله هذا هو الظ على حالها (وقوله لانه تمام آه) دليل ماقبله من بعض تاليات الشرطية (ه) الحيوان جنس للانسان لانه تمام المشترك بين الانسان والفرس ومايكونه تمام المشترك بينهما فهو جنس له (ج) تلك المقدمة او يقرر مركبا بضم المقدمة المطوية اليها للايضاح وليكون الكبرى الاخيرة تعريف الجنس كليا اذ كبرى هذا البسيط خفى كما ترى او يثبت كبراه النظرية بعدة وهكذا فيما سيأتى هنا وح يكون تقريره (ه) الحيوان تمام الجزء المشترك بين الانسان والفرس والانسان هو الماهية والفرس نوع اخر (ج) الحيوان تمام الجزء المشترك بين الماهية ونوع اخر وتمام المشترك بينهما وبين نوع اخر جنس لها (ج) تلك المقدمة (وقوله لانه كمال آه) دليل البعض الاخر منها (ه) الجسم النامى جنس للانسان لانه كمال الجزء المشترك بينه اى بين الانسان والنباتات والانسان الماهية المأخوذة والنباتات نوع اخر (ج) الجسم النامى كمال الجزء المشترك بين الماهية ونوع آخر وكمال الجزء المشترك بينهما جنس (ج) تلك المقدمة ويكون هذه الدلائل المذكورة دليلا لطلق الجنس من غير نظر الى كونه قريبا وبعيدا حمل عليه ذلك المطلق فقط من غير تقييد باحدهما لكن الجسم النامى جنس بعيد للانسان وقريب للنباتات التى هى النوع الاخر المشترك لتلك الماهية فى ذلك الجنس اذ لا تمام مشترك بينهما الا وهو الجسم النامى وهكذا تقريره بسيطا مختصرا ومع اثبات النظرية بعده (وقوله حتى اذا سئل آه) دليل ماقبله من الصغرى المذكورة (ه) الجسم النامى كمال الجزء المشترك

ان يدعى اعميته منه اومغايرته ويستدل عليها بشمول تعريف المص للذاتى وعدم شموله تعريف القيل اوبنفس التعريفين اعنى الدخول وعدم الخروج والكل معلوم فقس منه

فكان هذا القول جواب دخل مقدر وارد على ماقبله من الصغرى بانا لانم كون الانسان نفس ماهية زيد وعمرو بل مفهومه جزء مفهومها لان مفهومها مركب من مفهومه ومن الشخص كما سامح فيما سبق ايضا فاجاب به بانه نفس ماهيتها لان مفهومها ومفهوم الانسان هو الحيوان الناطق فقط واما التشخص الكائن فى مفهوم جزئياته اى التعين وبيان الحصة من الكلى عارض له وخارج عنه لاجزء من مفهومها جيئ ذلك ايتاز بسببها شخص عن شخص آخر فالتشخص الكائن فى مفهوم كل فرد خارج ومغاير بعضها بعضا لان الامتيازية انما

بين الانسان والنباتات لانه جواب اذاسئل عنهما بماهما ومايكون الجواب اذا سئل عنهما بماهما هو كمال الجزء المشترك بينهما (ج) تلك الصغرا او يقرر فى صغراه آه (ه) لانه جواب السؤال عنهما بماهما والمآل واحد وقوله لانه تمام آه) دليل ماقبله من البعض الاخر منها (ه) الجسم المطلق تمام المشترك بين الانسان والحجر وتمام المشترك بينهما جنس للانسان تلك المقدمة ط و اثبات كبراه النظرية (ه) تمام المشترك بين الانسان والحجر جنس للانسان لان تمام المشترك بينهما هو تمام المشترك بين ماهية ونوع اخر وتمام المشترك بين ماهية ونوع اخر جنس (ج) تلك الصغرى او يقرر هذا من غير متعارفه (ه) تمام المشترك بين الانسان والحجر جنس للانسان لان الانسان تلك الماهية والحجر نوع اخر وتمام المشترك بين الماهية ونوع اخر جنس له (ج) تلك الكبرى وقوله (لانه تمام آه) دليل ماقبله من البعض الاخر منها ايضا على الترتيب المذكور (ه) الجوهر جنس الانسان لانه تمام الماهية المشتركة بينه اى بين الانسان والعقل وتمام المشترك بينهما هو تمام المشترك بين الماهية ونوع اخر وتمام المشترك بينهما جنس (ج) تلك ٧ المقدمة و كذلك موصوله و بسيطه باثبات النظرية بعده وتقرير القياس الاول من المركب من الغير المتعارف والكل معلوم ٣ قوله (اذا تنقش هذا) اى اذا كتب هذه المذكورة من هذا القول التى هى توطئة لما بعده على خاطرك الذى هو كالصحيفة و تمهد ذلك فيه (فنقول الجنس آه) شروع لتقسيمه الى قسميه الذى هو قول المص هذا (ه) الجنس اما قريب واما بعيد لانه اما يكون الجواب عن الماهية المأخوذة وعن بعض مشاركاتها فى ذلك الجنس عين الجواب عنها اى عن تلك الماهية وعن جميع مشاركاتها فيه اى فى الجنس ماعدا ذلك البعض واما يكون الجواب عن الماهية المأخوذة وعن بعض مايشاركها فى ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الاخر المشارك لها فيه ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه فهو اى ذلك الجواب جنس قريب وان كان الجواب

تحصل بالمغايرة فلولا المغايرة انتفى الامتيازية فالتشخص اى التعين الكائن فى مفهوم زيد مثلا مثل الطول والقصر والسواد والبياض وكونه بن فلان واخ فلان وغير ذلك من عوارضه مغاير للتشخص الكائن فى عمرو مثلا الطول او القصر وغيرهما كذلك وان وجد مثلا بعض من تشخص زيد فى عمرو اذ لا يطلق على ذلك التشخص وانما التشخص هو جميع العوارض التى بها يمتاز احدهما عن الآخر فكل واحد منها مغاير للآخر فيه بالضرورة ولذا كان جميع الافراد مشترك فى الحيوان الناطق ومغايرة فى التشخص وهكذا الكلام فى سائر افراد النوع منه

فقد كان الحق من السؤال بما هو طلب تمام الماهية المختصة به من المجيب ان كان سؤالا عن واحد وطلب تمام المشترك بينها ان كان سؤالا عن اكثر منه لان يكون الجواب عن السؤال

عنه وعن بعض مشاركاتها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الاخر فهو الجنس البعيد (ج) من غير متعارف مركب اول الاستثنائى ذلك المط المردد والمثالان دليل لذلك المط المردد والصغر اى بالرديد مثل ماقررناه انف اوكل منهما دليل للملازمة ظ المذكورة قبله مثلا يقال فى تقرير الاول منهما (ه) ان كان الجواب عنها وعن بعض مشاركاتها قد عين الجواب عنها وعن جميعها كان كا الحيوان بالنسبة الى الانسان والحيوان جنس (ج) تلك الملازمة وكذلك الثانى وما بعد المثالين اعنى قوله (فانه الجواب آه) وقوله (فان النباتات آه) دليل للكبريين (ه) الحيوان جنس قريب للانسان لان الحيوان جواب عن السؤال عن الانسان والفرس وجواب عنه اى عن الانسان وعن جميع الانواع المشاركة للانسان فى الحيوانية ماعداه والجواب عن السؤال عن الانسان والفرس وعن الانسان وعن جميع الانواع المشاركة له فى الحيوانية جنس قريب للانسان وهو ظ ح (ج) احدى الكبريين او يقرر هذا مركب ايضا لكن لا فرق فيه بكونه بسيطا اومركبا فى الايضاح (ه) الحيوان جواب عن السؤال عن الانسان والفرس وجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة له فى الحيوانية والجواب عن السؤال عن الانسان وعن جميع الانواع المشاركة فى الحيوانية هو الجواب والفرس وعن الانسان هو الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى الجنس والجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه (ج) الحيوان جواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى الجنس والجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه والجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى الجنس حال كونه جواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه جنس قريب (ح) تلك الكبرى او يقرر الاول منهما من الغير المتعارف بتقريره (ه) الحيوان جواب عن السؤال عن الانسان والفرس وجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة له فى الحيوانية والانسان ماهية والفرس بعض مشاركاتها فيه وجميع الانواع المشاركة له فى الحيوانية هو جميع مشاركاتها

بما هو ما يصح الحمل على جزئى واحد او اكثر ولا يكون جوابا عن السؤال عنه او عنها بما هو لعدم صلاحية السؤال ما دام وضع ماهو سؤالا عن تمام المشترك مثلا اذا قيل زيدا ماهو او هو وعمرو ماهما يكون الجواب الحيوان الناطق لا غير مع انه يصح الحمل عليها بانه نام او جسم او اكل او غير ذلك من الاوصافات وكذا اذا سئل عن الانسان به كان الجواب الحيوان الناطق لا غير واذا سئل عنه وعن الفرس والبغل يكون الجواب الحيوان فقط مع انه يصح الحمل عليها بانه نام او جسم او اكل او ماش او غير ذلك وهكذا فى سائر الكليات فلا يكون جوابا غير الماهية المختصة او تمام المشترك اصلا كما هو المفهوم من بيان وضع السؤال بما هو بالحصر فافهم هذا حتى ينفعك فيما سيأتى فى النوع والجنس وغيرهما اذ قد يتوهم

فى الجنس (ج) الحيوان جواب آه والباقى على حاله وكذا يقال
فى تقرير دليل الملازمة الثانية (ه) ان كان الجواب غيره كان كالجسم
النامى والجسم النامى جنس بعيد للانسان (ج) تلك الملازمة وتقرير
لاجواب دليل كبراه (ه) الجسم النامى جنس بعيد للانسان لانه يشارك فيه
النباتات والحيوانات الانسان وجواب عن الانسان وعن المشاركات النباتية
عنه اى عن الانسان وعن المشاركات الحيوانية وكل مايشارك فيه النباتات
والحيوانات الانسان وكان جوابا عن الانسان وعن المشاركات النباتية
ولا يكون جوابا عنه وعن المشاركات الحيوانية جنس بعيد (ج) تلك
الكبرى اويقرر هذا مركب ايضا (ه) الجسم النامى يشارك فيه
النباتات والحيوانات الانسان وجواب عن الانسان وعن المشاركات
النباتية لاجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية مايشارك فيه النباتات
والحيوانات الانسان وكانه جوابا عن الانسان وعن المشاركات النباتية
وليس جوابا عنه وعن المشاركات الحيوانية يكون جوابا عن الماهية
وعن بعض مشاركاتها فى ذلك الجنس ولايكون جوابا عنها وعن البعض
الاخر (ج) الجسم النامى جواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها
فيه وليس بجواب عنها وعن البعض الاخر ومايكون جوابا عنها
وعن بعض مشاركاتها فيه ولايكون جوابا عنها وعن البعض الاخر
جنس بعيد (ج) تلك الكبرى اويقرر القياس الاول منها من الغير
المتعارف مثل مامر او بسيطا باثبات النظرية بعده والكل معلوم
ماسبق انفا واياما كان (فقوله بل الجواب آه) دليل ماقبله من الجزء
السلبى للصغرى المذكورة مشتملا على محمولها فيكون كبرى والصغرى
مطوية (ه) الجسم النامى ليس جوابا عن الانسان وعن المشاركات الحيوانية
لان الجسم النامى ليس الحيوان لكونه جزئه والجواب عن الانسان
وعن المشاركات الحيوانية هو الحيوان (ج) من ثانى الثانى تلك المقدمة
ومن ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى نفسها والكبرى المذكورة على
حالها وهو ظ فقس (قوله ويكون هناك آه) كلام متعلق بالجنس
البعيد لكونه من تتمته (ه) اما يكون هناك اى فيما يكون الجواب عنها

ان اذا سئل عن الانسان
والفرس مثله يكون الجواب
الجسم النامى مع انه يقول
فيما بعد انه لايصلح جوابا
عنهما غافلا عن وضع
ما و ذاهبا الى صحة حمله
عليهما مع ان امثاله لايصلح
جوابا وان صح حمله عليهما
وكذا فى سائره وللاهتمام
بشانه فصلناه هكذا رعاية
للمبتدى وان كان ظاهرا
معلوما عند الكثير تأمل

٣ وذكر هذا المثال
هكذا يؤيد تصويرنا فى
تقرير المثال على الملازمة
التى قبله فى استعمالاته
وهو ظ

اويقرر من اقترانيين شرطيين
حال كون كبرى الاول
منهما حملية (ه) ان كان متعدد
الاشخاص كان كالانسان
والانسان مقول فى جواب
السؤال عن زيد بماهو
مثلا وعن زيد وعمرو (ج)
ان كان متعدد الاشخاص
كان كالمقول فى جواب
السؤال عن زيد بماهو

(وعن)

وعن بعض مشاركاتها فى الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الاخر
اعنى الجنس البعيد جوابان واما يكون هناك ثلاثة اجوبة واما يكون
هناك اربعة اجوبة واما غير ذلك الى مافوقه حتى ينتهى الى مالاجنس له فوقه
على ما اشار اليه بقوله وعلى هذا القياس لانه اما يكون الجنس البعيد جنسا
بعيدا بمرتبة اى يكون تحته جنس واحد فقط واما يكون بعيدا بمرتبتين
اى يكون تحته جنسان واما يكون بعيدا بثلاثة مراتب اى يكون ماتحته اجناس
ثلاثة واما غير ذلك الى مافوقه من المراتب ان كان ذلك الجنس البعيد بعيدا بمرتبة
يكون هناك جوابان وان كان الجنس بعيدا بمرتبتين يكون هناك ثلاثة اجوبة
وان كان بعيدا بثلاث مراتب يكون هناك اربعة اجوبة وان كان بعيدا
زائدا على هذا يكون هناك اجوبة زائدة على عدد مراتب الجنس
واحدا (ج) من غير متعارف مركب او الاستثناء عين التاليات
المذكورات المتقدمة على مقدماتها فى العبارة اعنى المط هنا اويقرر
هذا من اقترانية شرطية تالى مدعاه وصغراه منفصلة وكبراه متصلة
متعددة وهو الاوضح (ه) اذا كان الجنس بعيدا مايكون هناك جوابان
واما ثلاثة اجوبة واما اربعة واجوبة واما غير ذلك لانه اذا كان
الجنس بعيدا فامايكون بعيدا بمرتبة واما يكون بعيدا بمرتبتين واما يكون
بعيدا بثلاثة مراتب واما غير ذلك ان كان الجنس بعيدا بمرتبة يكون
هناك جوابان وان كان بعيدا بمرتبتين يكون هناك ثلاثة اجوبة وان كان
بعيدا بثلاثة مراتب يكون هناك اربعة اجوبة وان كان بعيدا غير
ذلك يكون هناك اجوبة زائدة عليها واحدا (ج) تلك الملازمة المط
(وقوله فكلما يزيد آه) حاصل ماقبله من هذه المذكورات وتأكيد له
لافادة مفاده لان اللزوم زيادة الاجوبة بزيادة البعيد قد فهم منه آنفا ويجوز
ان يقرر هذا من الاستثنائى (ه) لما تحقق الامر كذلك من قوله ويكون
هناك آه ثبت انه كلما زاد بعد الجنس زاد اجوبته لكنه تحقق الامر كذلك
(ج) كلما يزيد البعد يزيد الاجوبة وهى المط اومن غير متعارفه (قوله
ويكون عدده) حكم اخر لماقبله مثل قوله ويكون هناك آه ومفهوم
مماذلك ايضا لانه لما عرفت آنفا انه اذا كان بعيدا بمرتبة يكون هناك

تارة وعن زيد وعمرو اخرى
واذا كان كذلك كان
مقول فيه بحسبهما (ج)
تلك الملازمة اويقرر كبرى
الثانى منهما حملية ايضا
(ه) والمقول فى جواب
السؤال عنه وعنهما بما
هو وامثال هذا المقول
مقول فيه بحسبهما وهو
ظ اويقرر الكبريان معا
شرطية كما هو المذكور ويقرر
من قياسين فقط لامن
ثلثة بحذف القياس الثانى
من بين الثلثة المذكورة
على الوجهين المذكورين
بناء على جواز رجوع
ضمير فلا جرم يكون آه
الى مطلق النوع وان
كان المتبادر منه رجوعه
الى الانسان (ه) ان كان
متعدد الاشخاص كان
كالانسان ولما كان كالانسان
كان مقولا فى جواب السؤال
عنه وعنهما بما هو واذا
كان مقولا فى جوابهما
فلا جرم يكون النوع
مقولا فيه بحسبهما
معا (ج) تلك الملازمة هذا

جوابان وان بمرتبتين يكون اجوبة ثلاثة فهم منه ان عدد الاجوبة
زائد على عدد المراتب وهو ظ فيكون هو تصريحا لما فهم مما قبله
بالاستدلال عليه فكان استدراك عن قوله فلما يزيداه ومن تمته لكن
الدليل المذكور وهو قوله لان الجنس اه دليل فقط لظهور قوله فكلماه
مماقبله فلاحاجة له اليه (ج) يكون تقريره (ه) عدد الاجوبة تكون
زايدا على عدد مراتب البعيد بواحد لان الاجوبة هى الجنس القريب وكل
مرتبة من البعيد ومراتب البعيد هى كل مرتبة من البعيد حفظ وعدد
الجنس القريب وكل مرتبة اى وعدد كل مرتبة عن البعد زائد على
عدد كل مرتبة من البعد فقط بواحد وهو ظ (ج) من غير متعارف
غير متعارف المشهور ذلك المط او يقرر من متعارفه (ه) لان عدد
الاجوبة هو الجنس القريب وكل مرتبة من البعد اى هو عدد الجنس
القريب وعدد كل مرتبة منه وعدد مراتب البعيد هو كل مرتبة
من البعد فقط اى عدد كل مرتبة منه فقط والجنس القريب وكل
مرتبة من البعد زائد على كل مرتبة بواحد اى وعدد الجنس القريب
وكل مرتبة من البعد زائدا على عدد كل مرتبة بعدد واحد وهو
الجنس القريب (ج) ذلك مط وهكذا الاربعة الباقية المشهورة على هذين
الترتيبين او يقرر بسيطا بالصغرى الواحدة بلا اثبات بعده (ه) لان الاجوبة
هى الجنس القريب وكل مرتبة منهما وعدد الجنس القريب وكل
مرتبة منهما زائد على عدد مراتب البعيد بواحد (ح) من غير متعارف
غيره ذلك المط او من المتعارف (ه) لان عدد الاجوبة هو الجنس
القريب آه والجنس القريب اه زائد على عدد مراتبها (ج) المط (قوله
هذا بيان آه) اى قول المص هذا بيان لدليل الشق الثانى من الترديد
المذكور فيما سبق قبل صحيفتين وهما الملازمتان النظريتان لدليل حصر
الكلى الذى هو جزء الماهية فى قسميه وقد ثبت احديهما هناك بدليله
وهذا القول بيان اخريهما عن ذلك الشق الثانى المذكور (بقوله وهو
ان جزء الماهية آه) و(قوله وذلك لان آه) شروع لاثباته بدليله لان
المشار اليه لذلك هذا القول ومدخول لان دليله مشتملا على مقدمها

على الوجه الاول
من المذكور واما على
الثانى (فهو) ان كان متعدد
الاشخاص كان كالانسان
ولما كان كالانسان فثبت
انه اذا سئل عنه بما هو مثلا
كان المقول فيه الانسان
وان سئل عنهما بما هما كان
المقول فيه الانسان ايضا
ولما ثبت انه اذا سئل عنه
آه فلا جرم ان يكون النوع
مقولا آه (ج) تلك الملازمة
وكذلك موضوعهما
كل ما قرر هنا مركب
من الاقترانى الشرطى
او يقرر بالعكس (ه)
الانسان مقول فيه بحسبهما
لانه مقول فى جواب السؤال
عن زيد فقط وعن زيد
وعمرو والمقول فيه مقول
بحسبهما (ج) المط او يستدل
عليه بالتعدد (ه) لانه نوع
متعدد الاشخاص فى الخارج
والنوع المتعدد اشخاصه
فيه مقول فى جواب ما هو
بحسبهما (ج) المط وكذلك
التقرير فى قوله كالشمس
يعنى يجوز ان يستدل به على

بلفظ على ذلك التقدير فيكون هو صغرى (وقوله واياما كان اه)
متصلتان كبرى تنتجان تلك الملازمة ان لم يكن الكلى الذى هو جزء الماهية
تمام المشترك بينهما اى بين تلك الماهية المأخوذة وبين نوع آخر يكون
ذلك الكلى فصلا لانه ان يكن جزء الماهية تمام المشترك بينهما وبين
نوع آخر فاما لا يكون ذلك الجزء الكلى مشترك اصلا بين الماهية ونوع
اخر واما يكون بعضا من تمام المشترك حال كون ذلك الكلى الكائن
بعضا من تمام المشترك مساويا له اى لتمام المشترك واياما كان اى وان لم يكن
ذلك الجزء مشتركا اصلا بينهما وبين نوع اخر يكون فصلا وان كان بعضا
من تمام المشترك مساويا له يكون ايضا فصلا (ج) تلك الملازمة والمقدمتان
المذكورتان منظور فيهما بيان اثبات دليل الكبريان التى فى الحقيقة
كبريان سيجئ بعد صحيفتين واما بيان اثبات صغراه (فقوله اما لزوم
احد الامرين فلانه اه) مشتملا على مقدمها ايضا (ه) ان لم يكن ذلك
الكلى الذى هو الجزء تمام المشترك بينها وبين نوع اخر فاما لا يكون
مشتركا اصلا بينهما واما يكون بعضا منه مساويا له لانه ان لم يكن ذلك
الجزء تمام المشترك بينها فاما لا يكون مشتركا اصلا بينهما او يكون مشتركا
ولا يكون تمام المشترك بل بعضه واذا كان مشتركا ولا يكون تمام المشترك
بل بعضه فاما يكون ذلك البعض مباينا لتمام المشترك او اخص منه او اعم
او مساويا له (ج) ان لم يكن ذلك الجزء تمام المشترك بينهما فاما لا يكون
مشتركا اصلا بينهما واما يكون بعضا مباينا له او اخص او اعم او مساويا له
لكنه لا جائز ان يكون ذلك البعض مباينا له ولا اخص منه ولا اعم (ج)
ان لم يكن تمام المشترك فاما لا يكون مشتركا اصلا واما يكون بعضا مساويا له
وهى تلك الصغرى وهذا القياس مركب من الاول ومن رابع الاستثنائى
ومقدماه مذكورات وكذا نتيجته لكنها مذكورة بعد اثبات الرافعات
الثلث بقوله واذا بطلت اه تعين ان يكون بعض اه لانه هى النتيجة
فيكون هذا القياس فى الحقيقة دليلا للزوم كون ذلك البعض مساويا له
اعنى قيد احد شق الصغرى لا لمجموع الصغرى لكون باقيها بديهية
كما ترى من الدليل المذكور لها اذ لم يتصد الى غيره منها بل اليه فقط

الملازمة المتوسطة هو بين
مقدمها وتاليها (ه) ان
لم يكن متعددا آه كان
كالشمس والشمس مقول
فيه بحسبها فقط (ج)
تلك الملازمة او يقرر كبراه
شرطية ايضا والحاصل
ان الكلام فيه كالكلام
الذى قررناه فيما قيل
لا حاجة الى التفصيل فتدبر
وقس

٢ وكيفية تقرير دليل
من الاستثنائى (ه) ان
لم يكن متعدد الاشخاص
بل ينحصر فى شخص واحد
ولم يطلب السائل بما هو
عنه تمام الماهية المختصة
به لكان له فردا آخر فى الخارج
لكنه لا فرد له آخر فيه (ج)
نقيض المقدم وهو تلك
الملازمة وهكذا تقريره
من الخلفى مركبا من ثلثة
كالمذكور بزيادة قياسين
على هذا وهو معلوم
بالقياس الى المذكور

وهو ظ لكنا قرناها جميعا لكونه كأنه دليل لها مادام دليلا
لقيدها وقدم امثاله فتذكر (وقوله لان الكلام فى الاجزاء اه) دليل
ماقبله من الرافعة المذكورة حال كونه صغرى (وقوله ومن المحال اه)
كبرى لها تنتجان ماهو المساوى لتلك الرافعة (ه) ذلك البعض لاجائز
ان يكون مباينا لتمام المشترك لان ذلك البعض من الاجزاء المحمولة على
تمام المشترك التى كلا منافيه وكون المحمول على شئ مباينا لذلك الشئ
مح اى وكون الاجزاء المحمولة عليه مباينا له مح (ج) من غير متعارف غيره
كون ذلك البعض مباينا لتمام المشترك مح زمان مساوية لتلك الرافعة لان
عدم الجواز هو المح وبالعكس فلابأس بادعاء عدم جواز الشئ وانتاج
محالية وبالعكس والمراد من الاجزاء المحمولة هو الاجزاء المحمولة
الموافقة لوضع ماهو ويصح حملها لامطلق الحمل وهو ظ تمامر
(وقوله لوجود الاعم اه) دليل ماقبله من الرافعة المذكورة يتصور
ايضا (ه) لاجائز ان يكون ذلك البعض اخص من تمام المشترك وهو اعم
منه لانه لوكان ذلك البعض اخص منه وهو اعم منه لوجد تمام المشترك
الذى هو الاعم على هذا بدون ذلك البعض الذى هو الاخص لجواز
وجوده بدونه ولما وجد تمام المشترك الذى هو الاعم بدون ذلك البعض
الذى هو الاخص يلزم وجود الكل الذى هو تمام المشترك بدون الجزء
الذى هو ذلك البعض (ج) لوكان ذلك البعض اخص منه يلزم وجود
تمام المشترك الذى هو الكل بدون ذلك البعض الذى هو الجزء وانه
اى ووجود الكل بدون الجزء مح (ج) لوكان ذلك البعض اخص منه
يلزم المح لكن لزوم المح بط (ج) نقيض المقدم وهو تلك الرافعة وقوله
(لان بعض تمام اه) دليل ماقبله من الرافعة الاخرى منها (ه) بعض
تمام المشترك بينهما لاجائز ان يكون اعم من تمام المشترك لانه لوكان
بعض تمام المشترك بين الماهية الماخوذة ونوع آخر اعم من تمام المشترك
لكان ذلك البعض موجودا فى نوع اخر بدون تمام المشترك الذى هو
اخص (ح) تحقيقا لمعنى العموم واذا كان ذلك البعض موجودا فى نوع
اخر بدون تمام المشترك يكون ذلك البعض مشتركا بين الماهية وبين

(ذلك)

بيانه (ه) الكلى يشمل
افراد النوع واغياره والنوع
هو المعرف (ج) الكلى
يشمل جميع افراده المعرف
واغياره وماهو حاله كذلك
فهو جنس (ج) المط
او بسيطا فقط والكل
معلوم منه

٤ يعنى لولم يكن فى تعريفه
قوله على واحد لكان
فيه قوله على كثيرين
واولم يكن على كثيرين
لكان على واحد وعلى
التقديرين لايدخل بعض
افراده فيه بل يخرج فلايكفى
ذكر احدهما بل يضر
ولذا ذكرهما او يقرر ان
(ه) قولنا مقول على واحد
لازم له لانه يدخل فى الحد
النوع الغير المتعدد الاشخاص
وهو بعض افراده (ج)
قولنا مقول على واحد
يدخل بعض افراده والقيد
الذى يدخل بعض افراده
قيد لازم (ج) المط وكذا
قولنا على كثيرين يدخل
النوع المتعدد الاشخاص
وهو بعض افراده وكل

ذلك النوع الاخر الذى هو بازاء تمام المشترك اى بمقابله لوجود ذلك البعض
فيهما اى فى تلك الماهية وفى ذلك النوع الاخر الكائن بازاء تمام المشترك بسبب
عمومية منه (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك لكان مشتركا
بين الماهية وبين ذلك النوع الآخر الذى هو بازاء تمام المشترك اعنى النوع
الثانى المضموم الى الماهية واذا كان مشتركا بين الماهية وذلك النوع
الذى هو بازاء تمام المشترك فاما ان يكون ذلك البعض تمام المشترك بينهما
اى بين الماهية وبين ذلك النوع الذى هو بازاء تمام المشترك واما لايكون تمام
المشترك بينهما بل بعضا منه اى من تمام المشترك بين الماهية وبين ذلك النوع
الثانى المضمومة اليهما كما يكون ذلك البعض بعضا من تمام المشترك بين الماهية
وبين النوع الاخر المضمومة اليها اولا (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام
المشترك فاما ان يكون ذلك تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع الذى بازاء
تمام المشترك واما لايكون تمام المشترك بينهما بل بعضا منه وكون ذلك البعض
تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع الثانى المضمومة اليها محال (ج) لوكان
ذلك البعض اعم من تمام المشترك فاما يلزم المح واما يلزم ان لايكون ذلك
البعض تمام المشترك بينهما اى بين الماهية وبين النوع الاخر الكائن
بازاء تمام المشترك بل بعضا منه واذا لم يكن ذلك تمام المشترك بينهما بل
بعضا منه يكون للماهية المأخوذة تماما المشترك احدهما تمام المشترك بين
الماهية وبين النوع الاخر الذى بازائها اى بازاء الماهية ومقابلها وهو
النوع الاخر المضمومة اليها اولا والثانى تمام المشترك بينهما اى بين الماهية
والنوع بازائها وبين النوع الثانى الذى بازاء تمام المشترك الاول الكائن
تمام المشترك بين الماهية والنوع بازائها اعنى النوع المضموم اليهما ثانيا (ج)
لوكان ذلك البعض اعم من تام المشترك الاول اما يلزم المح واما يلزم
ان يكون للماهية تمام المشترك بين الماهية والنوع الذى بازائها حتى يكون
المشترك بعضا منه وتمام المشترك بينها وبين النوع الثانى الذى بازاء تمام
المشترك الاول واذا كان للماهية تمام المشترك بينها وبين النوع الذى
بازائها وتمام المشترك بينها وبين النوع الثانى الذى بازاء تمام المشترك الاول
فاما يكون ذلك البعض اى بعض تمام المشترك بينهما وبين النوع الثانى

مايدخل بعض افراده فهو
قيد لازم (ج) المط وكذلك
موصوله ومفصوله ماقبله
او يقرر من ثلثة خلفيا
اومركبا من اقترنيات صرفة
(ه) لانه لولم يكن قولنا
مقول على واحد فيه
لم يدخل فيه النوع الغير
المتعدد وهو بعض افراد
النوع (ج) لولم يكن هو
فيه لم يدخل فيه
بعض افراد النوع والنوع
هو المعرف (ج) لولم يكن
هو فيه لم يدخل فيه بعض
افراد المعرف لكن التالى
بط (ج) نقيض المقدم وكذا
قولنا مقول على واحد
قيد لازم فيه لانه يدخل
فيه النوع الغير المتعدد
وهو بعض افراد النوع
والنوع هو المعرف وكل
مايدخل افراد المعرف
فى الحد فهو قيد لازم
(ج) المط وهكذا تصور قولنا
على كثيرين مركبا من ثلثة
موصولا ومفصولا وهو ظ
بالقياس الى ماذكرنا ومثل
هذا التفصيل فى مثل هذا

اعم منه اى من تمام المشترك بينهما و بين النوع الثانى اواخص اومباينا (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك الاول فاما يلزم المح واما يلزم منه ان يكون بعض تمام المشترك بينهما و بين النوع الثانى اعنى المشترك الثانى اعم منه ولوكان بعض تمام المشترك بينهما و بين النوع الثانى اعم منه لكان هذا البعض موجودا فى نوع اخر بدون تمام المشترك الثانى وهو تمام المشترك بينهما و بين النوع الثانى تحقيقا لمعنى العموم ايضا (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك الاول اما يلزم منه المح واما يلزم منه ان يكون هذا البعض موجودا فى نوع اخر بدون تمام المشترك الثانى واذا كان هذا البعض موجودا فى نوع اخر بدون تمام المشترك الثانى يكون هذا البعض مشتركا بين الماهية و بين ذلك النوع الاخر الثالث الذى بازاء تمام المشترك الثانى (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك اما يلزم المح واما يلزم ان يكون هذا البعض مشتركا بين الماهية وذلك النوع الثالث واذا كان مشتركا بينهما فاما يكون تمام المشترك بينهما ايضا واما بعضه (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك فاما يلزم المح واما يكون هذا البعض تمام المشترك بينهما واما بعضه لكنه ليس تمام المشترك بينهما لكون المقدران الجزء ليس تمام المشترك كما سبق انفا (ج) من رابع الاستثنائى لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك فاما يلزم المح واما يكون هذا البعض بعض تمام المشترك بينهما و اذا كان بعضه يحصل تمام مشترك ثالث وهلم جرا (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك فاما يلزم المح واما يحصل تمام المشترك ثالث وهلم جرا ولما حصل تمام مشترك ثالث وهلم جرا فاما ان يوجد تمام المشتركات الى غير النهاية واما ينتهى تمام المشتركات الى بعض تمام مشترك مساوله الذى هو من المط اى يلزم من ذلك احد هذين الامرين ولا يخلو عنهما (ج) لوكان ذلك البعض اعم من تمام المشترك فاما يلزم المح واما يوجد تمام المشتركات الى غير النهاية واما ينتهى الى المساوى لكن التالى بط اى لكن لزوم المح ولزوم كل واحد من وجود وتمام المشتركات الى غير النهاية ومن انتهائه الى المساوى بط بل احدها فقط

المقام انما هو للايضاح والا فهو بسيط على حاله امامن ثانى الاستثنائى (ه) لولم يكن هو فيه لم يدخل فيه النوع الغير المتعدد لكن التالى بط (ج) نقيض المقدم واما من الاقترانى (ه) هو قيد لازم لانه يدخل فيه ذلك وكل ما يدخل فيه ذلك فهو قيد لازم (ج) المط لانه ح يكون الاستثنائية والكبرى خفيا فالتفصيل اسهل وكل من هذه الترتيبات يقرر بسيطا ويثبت مقدمته النظرية اوم كبا من قياسين كما قررناه ثم يثبت النظرية او بسيطا ثم يثبت نظريته بمركب من قياسين والكل ظ كما فصلناه هناك فتذكر وكذلك تقرير الثانى على الوجه الثالث م كبا وتقريرهما على حاله بسيطا فلا حاجة الى ذكره لاستغناء المذكور عنه كما لا يخفى على المنصف منه

مثلا يقال (ه) قولنا هذا فصل لانه يخرج الثلثة الباقية اعنى الفصل آه وهن بعض اغياره

(ج) نقيض المقدم المط وهو ان ذلك البعض لاجائز ان يكون اعم من تمام المشترك بل مساوياله (وقوله لان المقدر آه) دليل ماقبله من المقدمة المذكورة بقوله وهو مح مشتملا على متعلق موضوعها الترادف البعض والجزء فيكون صغرى والكبرى مطوية (ه) كون ذلك البعض تمام المشترك بينهما مح لان ذلك البعض وهو الجزء ليس تمام المشترك بين الماهية و بين نوع ما من الانواع على ماهو المقدر المفروض لكون المقسم مالا يكون تمام المشترك وكون مالا يكون تمام المشترك بين الماهية و بين نوع ما من الانواع تمام المشترك بينها و بين النوع الذى بازاء تمام المشترك مح (ج) من غير متعارف غيره تلك المقدمة ومن الاستثنائى ظ ويقرر من الاول ومن الثانى ايضا غير هذا الترتيب اجراء هذا الدليل على تفصيل تلك المقدمة كما اشرنا اليه فى التقرير السابق لكنه يعتبر الصغرى المذكورة موجبة معدولة على التقرير من الاول وسالبة على الثانى (ه) ذلك البعض لا يكون تمام المشترك بينهما الان ذلك البعض ليس تمام المشترك بين الماهية و بين نوع ما من الانوع اعلى ماهو المقدر وما لا يكون تمام المشترك بينها و بين نوع ما من الانواع لا يكون تمام المشترك بينها و بين ذلك النوع (ج) تلك المقدمة اومن الثانى بتقرير الكبرى (ه) وتمام المشترك بينها و بين ذلك النوع هو تمام المشترك بينها و بين نوع ما من الانواع وح يكون من غير متعارفه اويقرر (ه) وما يكون تمام المشترك بينها و بين ذلك النوع يكون تمام المشترك بينها و بين نوع ما من الانواع وح يكون من متعارفه اويقرر من ثالث الرابع فقس (وقوله والا يتركب آه) دليل ماقبله من المقدمة المذكورة (ه) الاول اى وجود تمام المشتركات الى غير النهاية مح لانه لو وجد تمام المشتركات الى غير النهاية لتركب الماهية من اجزاء غير متناهية لكن تركبها من اجزاء غير متناهية مح (ج) نقيض المقدمة وهو تلك المقدمة (قوله فقوله آه) اعتراض على قول المص ولا يتسلسل يعنى ان مأل قوله هذا هو ان ذلك البعض لا يجوز ان يكون تمام المشترك بينها و بين النوع الذى بازائه بل بعضه واذا كان بعضه لا يجوز ان يتسلسل بوجود تمام المشتركات الى غير النهاية بل ينتهى الى بعض

النوع والنوع هو المعرف وكل ما يخرج اغياره فهو فصل (ج) المط اويقرر (ه) لانه يخرج الفصل والخاصة آه وهن بعض اغياره آه والكل ظاهر منه

٣ اويقرر اولا (ه) احد الامرين لازم هناك لان احد الامرين اما يكون التعريف مشتملا على امر مستدرك واما عدم كون التعريف جامعا وكون التعريف مشتملا على امر مستدرك اوعدم كونه جامعا لازم هناك (ج) المط وح يكون الدليل المذكور للمردد دليلا للكبرى لا للمدعى وان كان ذاتهما متحدة وهو ذلك المردد اويقرر (ه) يلزم هناك احد الامرين اذ يلزم هناك اما اشتماله على امر مستدرك واما عدم كونه جامعا واشتماله على امر مستدرك اوعدم كونه جامعا هو احد الامرين (ج) ذلك المط وح يكون الدليل

تمام مشترك مساواذلك البعض فيكون قوله ولا يتسلسل رافعة لدليل مع
الرافعة التى قبله ومابعده من مدخول بل نتيجة وهو ظ فيفهم منه
ان التسلسل لازم على تقدير وجود تمام المشتركات الى غير النهاية مع
ان وجود تمام المشتركات الى غير النهاية ليس بتسلسل وهذا هو مراد
المعترض بهذا فيكون هذا الاعتراض منعالتلك المقدمة له وما بعده
سنده ببيان منشاء الغلط يجرى عليه بعد التصوير لكونه قضايا متعددة
اومعارضة لها لكونها مدللة فى الحقيقة كما بين الشارح دليله آنفا
(بقوله والا يتركب آه) وقد عرفت وح يكون تقريره (ه) قوله
ولا يتسلسل ليس على ماينبغى اى نفى المص التسلسل ههنا ليس على
ماينبغى لان التسلسل هو ترتب امور غيرمتناهية ولم يلزم من الدليل
اى الدليل المسوق لابطال كون البعض اعم وهو الذى قرر مفصلا
ترتب اجزاء الماهية الغير المتناهية التى هى امور غيرمتناهية حتى ينفى
التسلسل (ج) التسلسل لم يلزم من الدليل واذا لم يلزم التسلسل
عن الدليل فقوله ولا يتسلسل ليس على ماينبغى (ج) المط والصغرى
المذكورة معلومة واما الكبرى المذكورة فلكونها منظورا فيها استدل
عليها (بقوله وانما يلزم آه) مشتملا على نقيضها حال كونه تاليا مقدما على
المقدم (ه) ترتب اجزاء الماهية الغير المتناهية التى هى الامور الغير المتناهية
لم يلزم من الدليل لانه انما يلزم ترتيب اجزائها من الدليل لو كان تمام
المشترك الثانى جزء من تمام المشترك الاول حتى يتوقف هو عليه و يوجد
الترتيب الذى هو احد اجزاء مفهوم التسلسل لكنه غير لازم اى لكن
كون تمام المشترك الثانى جزء من تمام المشترك الاول غير لازم (ج)
نقيض التالى الذى هو تلك الكبرى وهو من غير مشهور ثانى الاستثنائى
كليا مقدمتيه مذكورتان (قوله ولعله اراد آه) جواب عنه بتحرير
المراد من قوله هذا اعنى عن التسلسل ضعفه بقوله لعله لكونه مردودا
(بقوله لكنه آه) يعنى يمكن ان يجاب عنه بارادة وجود غير متناهية
عن التسلسل لكنه خلاف المتعارف فيبقى الاعتراض المذكور على حاله
بل يكون هذا مقويا له و يجوز تقرير هذا مع الجواب المذكور قياسا (ه) لعله

المذكور دليلا للصغرى
المذكورة اعنى ذلك
المردد ويقرر عليها
دليلها المذكور لها حال
كونه صغرى على هذا
الوجه و كبرى على الوجه
الاول ودعوى ابتداء
على الوجه المذكور مثل
ماقررنا مركبا من المركبين
وقد عرفت
مه

او يقرر مركبا من الشكل
الاول ومن ذلك المركب
من المركبين المذكورين
بجعل قوله سواء كانوا
آه مقدمة اخرى برأسه
اى كبرى (ه) لانه اما
يكون المراد من الكثيرين
الكثيرين مطلقا واما يكون
المراد منه الكثيرين الموجودين
فى الخارج و الكثيرون
مطلقا هو الكثيرون
سواء كانوا موجودين
فى الخارج اولم يكونوا (ح)
من الاول اما يكون المراد
منه الكثيرين سواء كانوا

اراد المص بالتسلسل وجود امور غير متناهية وكون التسلسل وجود امور غير
متناهية خلاف المتعارف (ج) لعله اراد هنا خلاف المتعارف وحاصل هذا
الاعتراض ان المص نفى التسلسل فى قوله ذلك وهو يقتضى ان يكون الاجزاء
الغير المتناهية للماهية مرتبة موقوفة بعضها على بعض حتى يتسلسل
وينفى مع ان ترتبه لم يلزم من الدليل بل يلزم منه وجود اجزائها الى غير
النهاية فليس فيه الترتب فلا يلزم التسلسل الذى هو ترتب امور غير
متناهية من الدليل و اللازم منه الذى هو وجود امور غير متناهية غير
التسلسل وجوابه انه يمكن ان يريد بالتسلسل وجود امور غير متناهية
وههنا قد وجد اجزاء غير متناهية للماهية فيصدق عليه التسلسل
(ج) لان التسلسل على هذا يكون عبارة عن وجود الامور الغير المتناهية
واجتماعها لكنه خلاف المتعارف من التسلسل اذ المتعارف منه انه عبارة
عن ترتب الامور الغير المتناهية و وجودها واجتماعها فلا يتسلسل
بدون هذه الثلث وهنا وجد اثنان منها وانتفى الترتب فكان خلافه
(قوله واذا بطلت آه) بيان لتلك الرافعة المركبة من ثلث مقدمات
فيما تقدم بعد اثباتها (وقوله تعين ان يكون آه) هو نتيجتها وقد عرفت
ذلك و يجوز ان يكون هذه الملازمة صغرى وما بعده من الحملية كبرى
لها و يكون اجمالا لما سبق (ه) اذا بطلت الاقسام الثلثة التى هى
مباينة ذلك البعض واعميته واخصيته بالدليل المذكور لكل واحد
منها تعين ان يكون بعض تمام المشترك مساويا له وهو اى وكون
تمام المشترك مساويا له الامر الثانى من الامرين اللازم احدهما (ج)
اذا بطلت الاقسام الثلثة تعين الامر الثانى وهو المط وحاصل التفصيل
المذكور (قوله واما ان الجزء فصل آه) شروع لاثبات كبرى القياس
المقرر فيما سبق عقيب القول لاثبات الشق الثانى من الترديد وهى هذا
القول ولكونها ثنتين شرع الى اثباتها معا بقوله فلانه وفرقهما
فى التقرير بان قدر دليل احدهما اولا (بقوله ان لم يكن مشتركا آه) وثانيهما
(بقوله وان كان بعض آه) حال كون كل واحد منهما مشتملا
على مقدمها فيكون صغرى (ه) ان لم يكن ذلك والجزء مشتركا

موجودين فى الخارج
اولم يكونوا واما يكون
المراد منه الكثيرين
الموجودين فى الخارج آه
والباقى على حاله مثل
المذكور موصولا ومفصولا
مه

او يقرر تلك الملازمة (ه)
ولما كان الصواب ان
يحذف منه ذلك ويقال
آه يكون كل نوع مقولا
آه فعلى هذا الوجه يجوز
ان يقرر ماهو مركب
من اقترانيين الذى هو غير
مطبوع مركبا من غير
متعارف اول الاستثنائى
(ه) الصواب ان يحذف
آه ولما كان الصواب ان
يحذف آه كان الصواب
ان يقال آه ولما كان الصواب
ان يقال آه يكون كل نوع
مقولا آه (ج) عن التالى
وهو المط مه

او يقرر من الاول على عكس
المذكور ثم يضم الى نتيجته
تلك الملازمة (ه) الصواب

اصلا بينهما و بين نوع آخر يكون فصلا اى فصلا للماهية المأخوذة اعنى
المعرف وهو ظ لانه ان لم يكن مشتركا اصلا بينها و بين نوع اخر يكون ذلك الجزء
مختصا بها اى بتلك الماهية واذا كان مختصا بها يكون مميز الماهية عن غيرها
(ج) ان لم يكن مشتركا اصلا يكون مميزا للماهية عن غيرها واذا كان مميزا للماهية
يكون فصلا للماهية (ج) تلك الملازمة وكذا ان كان ذلك الجزء بعض تمام
المشترك مساوياله يكون فصلا اى للماهية المأخوذة ايضا لانه ان كان
بعض تمام المشترك مساوياله يكون فصل تمام المشترك وتمام المشترك جنس
(ج) ان كان بعض تمام المشترك يكون فصل جنس واذا كان فصل جنس
يكون فصلا للماهية (ج) تلك الملازمة وكذلك مفصولها فقد كان
(قوله فيكون فصل جنس ينتج الاول من النتيجتين لهذا المركب
وقوله فيكون فصلا للماهية كبرى اخيرة له وللمركب الاول معا فيخذ مهما
لكونه مربوطا لما قبله من قوله فيكون فصل جنس ومن قوله فيكون
مميزا للماهية عن غيرها لانهما الشرط المقدر له على ما لا يخفى (وقوله
لاختصاصه به) دليل ما قبله من الملازمة المذكورة وهى الصغرى (ه)
ان كان ذلك البعض بعض تمام المشترك مساوياله يكون فصل تمام
المشترك لانه ان كان ذلك البعض بعض تمام المشترك مساوياله يختص به
اى بتمام ويميزه ولما اختص به يكون فصله اى فصل تمام المشترك
(ج) تلك الملازمة (وقوله لانه لما ميز آه) دليل ما قبله من الملازمة
المذكورة اعنى الكبرى (ه) اذا كان ذلك البعض فصل جنس يكون
فصلا للماهية لانه اذا كان فصل جنس ميز الجنس عن جميع اغياره
وجميع اغيار الجنس هو بعض اغيار الماهية (ج) اذا كان فصل جنس
يكون مميز الماهية عن بعض اغيارها اى فى الجملة ولا نعنى بالفصل
الا مميز الماهية فى الجملة اى واذا كان مميز الماهية عن بعض اغيارها
يكون فصلا للماهية (ج) تلك الملازمة (قوله والى هذا اشار آه) يعنى
قد فهم من هذين الدليلين للملازمتين كون ذلك البعض فصلا على
التقديرين والمص ايضا اشار الى كون ذلك الجزء فصلا على التقديرين
بقوله وكيف كان فهو مميز الماهية لان مصرف قوله وكيف كان الى

ان يقال النوع آه والقول
بان يقال النوع آه هو حذف
قوله على واحد آه منه (ج)
الصواب ان يحذف ذلك منه
ولما كان الصواب ان يحذف
ذلك منه يكون كل نوع
مقولا آه (ج) ذلك المط
المجموع من الاول شرطيا
(ه) اذا حذف ذلك منه
يكون كل نوع مقولا آه
لانه اذا حذف ذلك منه
يقال النوع هو آه واذا قيل
النوع هو آه يكون كل نوع
مقولا آه (ج) تلك الملازمة
او بالعكس (ه) اذا قيل فيه
النوع هو آه يكون كل نوع
مقولا لانه اذا قيل فيه النوع
هو آه حذف ذلك منه واذا
حذف ذلك منه يكون كل
نوع مقولا آه (ج) تلك
الملازمة ويجوز ان يذكر
لفظ الصواب فى هذين
التصورين فى مقدم المط
والصغرى وهو ظ والمط
على هذين شرطية لما كان
فى الصور المذكورة حملية وهو
ظ وانما قرنا بالعكس لكون
قوله ان النوع هو المقولة

عدم كون ذلك البعض مشتركا اصلا او كونه بعضا مساويا له كما عمم الشارح
بقوله اى سواء لم يكن آه فيكون ما ذكر هنا تصريحا لما اشار اليه المص
موافقا له فيثبت كون ذلك الجزء فصلا على التقديرين (قوله وانما
قال فى جنس آه) بيان لنكتة تعميم المص تمييزا لفصل الماهية عن
مشاركاتها الى ما فى الجنس وفى الوجود بمدخول لان (ه) المص قال
فى جنس اوفى وجود فى تقرير دليل كون كل من الاحتمالين فصلا
اشارة اليهما لان اللازم من الدليل اى من دليله المذكور له هو
ان ذلك الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا فى الجملة سواء
كان مميزا له فى الجنس او فى الوجود فيكون فصلا ولا يفيد الدليل
غير هذا وان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا له فى
الجملة يكون فصلا غير ان يكون ذلك الجزء مميزا له عن
المشاركات الجنسية فقط لا المشاركات الوجودية (ج) ليس اللازم
من الدليل كون ذلك الجزء مميزا له عن المشاركات الجنسية فقط
بل اللازم اعم منه ومن الوجودية ومن لا يلزم من دليل المذكور كون
ذلك الجزء مميزا له عن المشاركات الجنسية فقط بل يلزم اعم منه
ومن الوجودية يقول له فى تقرير دليله فى جنس اوفى وجود اشارة الى
احتماليه (ج) المط او يقرر الثانى منهما من الفعلية حال كون المط مقررا
منها ايضا لكون الثانى دليله بالذات وقد عرفت تفصيله بتقرير الكبرى
الاخيرة (ه) ويقول فى تقرير دليله فى جنس اوفى وجود اشارة اليه من لا يلزم
من دليله المذكور له كون ذلك الجزء مميزا له عن المشاركات الجنسية فقط
(ج) قال المص فى جنس اوفى وجود والبواقى على حاله او يقرر الثانى
منها من غير متعارف اول الاستثنائى بضم الشرطية الى نتيجة الاول
كما ضم فى ما قبله كبرى اليها مثلا يقال بعد تصوير الاول منهما (ه) ولما
لم يكن اللازم منه كون ذلك الجزء مميزا له عن المشاركات الجنسية فقط بل
اعم قال المص فى جنس اوفى وجود (ج) عين التالى وهو المط المذكور
والباقى على حاله ايضا وح يكون مركبا من اقترانى واستثنائى كما يكون
ما قبله مركبا من اقترانيين ٩ او يقرر اولا من اول الاستثنائى بكون

هو المقول آه اثر حذف ذلك
منه وهو مؤثره فتأمل ودليل
صوابية ان يحذف منه ذلك
وان يقال النوع هو آه هو
ما قبله من الاعتراض المذكور
لوروده على ما وجد فيه
ذلك وهو تعريف المص
فكان فاسدا وعدم وروده
حين الحذف ولذا كان صوابا
وح يجوز ان يدعى صوابية
هذا التعريف للنوع
من تعريف المص له ويستدل
عليها بورود ذلك الاعتراض
وعدمه او بوجود ذلك القيد
وحذفه وهو ظ فيكون
التصوير المذكور انما هو
للايضاح والاثبات باثره والا
فدليله ما قبله لانه قررا اولا
المضرة الناشئة من ذلك
القيد ثم قال الصواب حذف
ذلك القيد كما عرفت وح
يكون تصويره (ه) تعريف
النوع بانه مقول على كثيرين
متفقين آه صواب من تعريف
المص اياه لان تعريفه بانه
مقول على كثيرين آه لا يرد
عليه الاعتراض وتعريف
المص اياه يرد عليه وما لا يرد

الدليل (قوله واما ان يكون اه) ويستدل بعده عليه بما قبله (ه) لما لم يلزم
كون الجزء مميزا عن المشاركات الجنسية من الدليل المذكور قال فى جنس
اوفى وجود لم يقل فى جنس فقط لكن كونه مميزا عنها الايلزم منه (ج)
عين التالى المط وبيان اثبات الاستثنائية بما قبلها (ه) كونه مميزا عن المشاركات
الجنسية لايلزم حتى يثبت انه اذا كان للماهية اه لايلزم من الدليل لان كونه
مميزا عنها ليس ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا فى الجملة واللازم
من الدليل هو ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا فى الجملة
من ثانى الثانى تلك المقدمة ويقرر من ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى
المذكورة نفسها وهو ظ (وقوله حتى اذا كان اه) قيل لما قبله من المنفى
الذى هو قوله واما ان يكون اه ولازم منه لان كونه مميزا عن المشاركات
الجنسية يستلزم هذه الملازمة اى يستلزم استلزام كون الفصل للماهية
كون الجنس لها فلا يوجد الفصل بدون الجنس ولكن كونه مميزا عن المشاركات
الجنسية لم يلزم من الدليل فلم يثبت هذه الملازمة الكلية بل يثبت نقيضها
اوقد يكون لماهية فصل ولايكون لها جنس كما تسمع بعده فكأن هذه
الملازمة تفصيل لقيده (قوله فالماهية اه) تفصيل فهم مما قبله الذى هو
الدليل المذكور انفا وبيان الواقع المفهوم من قول المص ذلك لان
مراده من ذلك القول هذا التفصيل وهو ظ وح يكون تقريره اما يكون
فصل الماهية مميزا لها عن المشاركات (ه) الجنسية واما يكون فصلها
مميزا لها عن المشاركات فى الوجود والشيئة لانه اما ان يكون للماهية جنس
واما لم يكن لها جنس ان كان لها جنس كان فصلها مميزا لها اى تلك
الماهية عن المشاركات الجنسية اى عما يشاركها فى الجنس وان لم يكن لها
جنس يكون لها مشاركات فى الوجود والشيئة اى يكون تلك الماهية
مايشاركها فى كونه موجودا اوشيئا (ج) اما ان يكون فصلها مميزا لها
عن المشاركات الجنسية واما ان يكون لها مشاركات فى الوجود والشيئة وح
اى ان كان لها مشاركات فى الوجود يكون فصلها مميزا لها عنها اى
عن تلك المشاركات فى الوجود (ج) عين التالين المذكورين وهى المط
لم رد فثبت ان للفصل وعين احدهما فصل مميز للماهية عما يشاركها

علية صواب مما يرد عليه
(ج) المط او يقال (ه) لان
تعريفه حذف عنه ذلك القيد
وتعريف المص وجد فيه
آه وفى كل منها يرتب الاقيسة
المشهورة فقس

وأما تصوير ذلك القائل
عبارته فظ لان مدعاه هو
القسمة اليهما ودليله ماقبله
من اعتباره (ه) المص قسمه
اليهما لانه اعتبر النوع بحسب
الخارج ومن اعتبر بحسبه
قسمه اليهما (ج) المط وهكذا
من الفعلية وعكسه كذلك

ويجوز ان يضم الى نتيجة
الدليل الاول ملازمة حتى
ينتج عين المط لامساويه
ويكون القياس مركب
من المشهور المذكور ومن
غير متعارف اول الاستثنائى
فيقال بعد تقرير المذكور
(ه) ولما كان اعتباره النوع
بحسب الخارج وقسمة اليهما
ينافى نظر الفن يكون
اعتباره وقسمة خروجا
عن هذا الفن لكنه كانه

فى الجنس وثانيهما فصل مميز لها عما يشاركها فى الوجود ويجوز تقريره
مركبا من اقترانيين شرطيين حال كون كبرى الاول منهما ملازمتين
وكبرى الثانى ملازمة فقط بايراد المقدم المقدر ويكون الملازمات
المذكورة كبرى كما كان المذكور مركبا من غير متعارف مركب اول
الاستثنائى ومن غير متعارف بسيطة وكانت الملازمات مقدمة شرطية
(ه) اذا كان الامر كذلك وهو ماذكر من الدليل الذى قبله فاما ان يكون
فصلها مميزا لها عن المشاركات الجنسية واما ان يكون مميزا لها عن المشاركات
فى الوجود لانه اذا كان الامر كذلك فاما ان يكون للماهية جنس واما لم يكن
لها جنس ان كان لها جنس كان فصلها مميزا لها عن المشاركات الجنسية
وان لم يكن لها جنس يكون لها مشاركات فى الوجود واذا كان لها
مشاركات فى الوجود يكون فصلها مميزا لها عنها (ج) تلك الملازمة
وهكذا موصوله ومفصوله ماقبله (قوله ويمكن اقتصار) يعنى تقرير
الدليل الدال على كون الجزء الذى لم يكن تمام المشترك فصلا
هو ماسبق من التفصيل الا انه يمكن ان يقرر مختصرا ايضا بحذف النسب
اعنى قوله فلذلك البعض اما ان يكون مباينا او اعم آه ويقال فى تقرير
(ه) بعض تمام المشترك ان لم يكن آه ويجوز ان يقرر هذه العبارة
من الفعلية (ه) يمكن اقتصار الدليل بحذف النسب او يمكن آه ان
يقال بعض تمام المشترك ان لم يكن آه وان يقال بعض تمام المشترك
ان لم يكن اه هو اقتصار الدليل بحذف النسب (ج) المط (قوله لايقال
حصر جزء ابطال لحصر الكلى الذى هو جزء الماهية فى الجنس والفصل
وقد عرفت ان مفهوم الحصر لكونه موجبة كلية يدعى فيه نقيضه
ويستدل عليه بمادة النقض المذكورة ولذا حكم ببطلان حصره فيهما
واستدل عليه بقول (لان الجوهر آه) اعنى مادة النقيض فيكون
قوله حصر جزءها باطل سالبته جزئية لان بطلان الحصر الذى هو
الموجبة الكلية سالبة جزئية والموجبة الكلية فى هذا الحصر هو قولنا
كل جزء الماهية اما جنس واما فصل ولايخلو عنها فيكون نقيضه
بعض جزء الماهية ليس بجنس ولا فصل وهو مدعى المعترض وقد سمعت

آه (ج) عين التالى الذى
هو المط لكنه لاحاجة الى
مثل هذا الضم فى نظائره
بل يكفى الاول فقط ويجوز
ان يقرر ذلك مركبا غير هذا
الترتيب مثل الدليل الثانى
بان يشار بقوله ينافى ذلك
الى نظر الفن لا الى لفظ
عام يشمل آه لاحتمالهما
(ه) لان اعتباره اياه وقسمة
اليهما تخصيص بالنوع
الخارجى ونظر الفن عام
والتخصيص به ينافى نظر
الفن (ج) اعتباره اياه وقسمة
اليهما ينافى العام الذى
يشمل ومنافاته خروج
عن الفن (ج) المط تأمل

فقد عرفت ان الجنس
والفصل مشتركان فى كونهما
جزء للماهية لكنهما يفترقان
بان يكون ذلك الجزء تمام
الجزء المشترك وهو الجنس
اولا وهو الفصل كما عرفت
وبيانهما ظ من هذا ومن سائر
الكتب فلا حاجة الى
زيادتنا على هذا لظهوره

امثاله مرارا وح يكون تصويره (ه) بعض جزء الماهية ليس بجنس
ولافصل لان بعض جزء الماهية هوالجوهر الناطق اوالجوهر الحساس
الكائن جزء ماهية الانسان مع انه اى الجوهر الناطق والجوهر الحساس
الذى هوجزء ماهية الانسان ليس بجنس ولافصل (ج) من رابع الاول تلك
الجزئية ويقرر من ثانى الثالث ايضا (ه) لان الجوهر الناطق والجوهر
الحساس هو جزء الماهية والجوهر الناطق والجوهر الحساس ليس بجنس
ولا فصل (ج) تلك الجزئية وح يكون المقدمة الاول المذكورة دليلا
للصغرى المفهومة لاصغرى (ه) الجوهر الناطق والجوهر الحساس
جزء الماهية لانهما جزء ماهية الانسان وماهية الانسان هى الماهية (ج)
المط اومن المتعارف بتقرير الكبرى (ه) وجزء ماهية الانسان هو جزء
الماهية وهكذا التقرير باحدهما (قوله لانا نقول الكلام آه) جواب
ببيان المق من المقسم الذى هو جزء الماهية يعنى ليس الكلام فى الجوهر
الناطق والجوهر الحساس ونظائرها بل الاجزاء المماثلة لهما التى هى
مادة النقض حتى يستدل بهما على نقض الحصر لان الكلام فى الاجزاء
المفردة والجوهر الناطق ونظائره ليس من الاجزاء المفردة (ج) من التالى
ليس الكلام فى الجوهر الناطق ونحوه حتى يكون سندا للنقض (وقوله
لافى مطلق آه) دليل الصغرى المذكورة (ه) الكلام فى الاجزاء المفردة
لانه اما فى الاجزاء المفردة واما فى مطلق الاجزاء المفردة والمركبة لكن
الكلام لافى مطلقها اى ليس اصلا فيه (ج) من رابع الاستثنائى عين
الجزء الاخر الذى هو الصغرى ومن اوليه معلوم (قوله وهذا) اى كون
الكلام فى الاجزاء المفردة هو ماوعدناه فى صدر البحث اى فى اول الفصل
بقوله والكلام ههنا فى المعانى المفردة كما ستعرف لان قوله كما ستعرف هو
الوعد فيكون البيان فى هذا المقام متضمنا لفائدة اكثر من ذلك على
مالايخفى (قوله رسموا) اى عرفوا التفصيل هذا ومثل له مثالين من قسميه
تطبيقا لهما لمثلها ليعلم تطبيق سائره به وقد علمت مامعنى التطبيق ويكون
تقريره (ه) الحساس فصل لانه كلى يحمل اى يقال على الشئ فى جواب
اى شئ هو وكل مايحمل على الشئ فى جوابه فهو فصل اى بذلك الشئ

(لكون)

والنفى فى قوله لايكون وراءه
آه ينفى تارة مدخوله اعنى
والمقيد بقوله خارجا وتارة
ينفى ذلك القيد وهو قوله
خارجا والمقيد به سالم عنه
فيكون المعنى ان تمام المشترك
هو الجزء المشترك الذى
لايكون غيره لاجزء مشترك
اصلا او كان غيره جزء
مشترك بينهما لكن ذلك
الجزء المشترك الذى هو
غيره ليس بخارج عن الجزء
المشترك الاول بينهما كما اشار
الى هذا الاحتمال الاول بقوله
بل كل جزء امايكون نفس
ذلك الجزء لاجزء غيره
والى الثانى بقوله اوجزء
منه اى يكون جزء مشترك
آخر ليس عنه المشترك
الاول لكن لاخارج عنه
بل جزؤه وهو ظ ويجوز
ان يقرر المذكور اولا مركبا
ثم يستدل على مقدمة من
مقدماته بذلك المثال (ه)
المراد بتمام المشترك الذى
هو الجنس الجزء المشترك
الذى لايكون وراءه جزء
مشترك آخر بينهما والجزء

لكون اطلاق كل من الكليات على افرادها نسبيا كما عرفت (ج) المط
(وقوله فانه اذا سئل) دليل الصغرى (ه) الحساس يحمل على الشئ
آه لان الحساس جواب عن السؤال عن الانسان اوعن زيد اى شئ هو
فى جوهره وذاته والجواب عن السؤال عن احدهما باى شئ هو فى
جوهره يحمل على الشئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره (ج) تلك
الصغرى او يقرر صغرى هذا (ه) لان الحساس جواب اذا سئل عن
الانسان اوعن زيد باى شئ هو فى جوهره او يقرر (ه) لان الحساس
اذا سئل عن الانسان اوعن زيد باى شئ هو فى جوهره يكون
هو جوابا وهكذا تقرير دليل الصغرى حال كونها صغرى الناطق
وعلى كل تقرير يكون (قوله لان السؤال آه) دليل ماقبله من الملازمة
المذكورة وهى الصغرى (ه) اذا سئل عن الانسان وعن زيد اى شئ
هو فى جوهره فالجواب انه حساس او ناطق لانه اذا سئل عن الانسان او
عن زيد باى شئ هو فى جوهره كان سؤالا عنه باى شئ هو والسؤال
اى شئ هو انما يطلب مايميز الشئ فى الجملة (ج) اذا سئل عن احدهما باى شئ
هو فى جوهره يطلب مايميز الشئ فى الجملة وكل مايميزه اى و كل مايميز
الشئ فى الجملة يصلح للجواب عنه (ج) اذا سئل عن احدهما باى
شئ هو فى جوهره يطلب ما يصلح للجواب عنه وما يصلح للجواب عنه
هو الحساس او الناطق (ج) تلك الملازمة والقضيتان المذكورتان اعنى
قوله لان السؤال وقوله وكل مايميزه آه كليتان شاملتان الفصل والخاصة
ولذا فصلهما (بقوله ثم ان طلب آه) اشارة الى كونهما محتملين
لهما لكنه تفصيل القضية الاولى فى الحقيقة كما ترى وح يكون المط
به احد الامرين كما اثبته (ه) اما لان يكون الجواب اى جواب السؤال
عن اى شئ هو بالفصل واما يكون جوابه بالخاصة لانه اما يطلب المميز
الجوهرى بالسؤال باى شئ هو ويضم اليه فى جوهره او فى ذاته واما
يطلب المميز العرضى به ويذكر معه فى عرضه ان طلب المميز الجوهرى
يذكر الجوهر فيه يكون الجواب بالفصل وان طلب المميز العرضى بذكر العرض
معه يكون الجواب بالخاصة (ج) ذلك المط المردد ويجوز ان يقرر هذا

المشترك الذى لايكون
وراءه جزء مشترك آخر
بينهما هو جزء مشترك لايكون
جزء مشترك آخر حال
كونه خارجا عن ذلك الجزء
المشترك (ج) المراد بتمام
المشترك هو الجزء المشترك
الذى لايكون جزء مشترك
خارجا عنه يكون كل جزء
مشترك امانفس ذلك الجزء
المشترك اوجزء منه (ج)
المراد بتمام المشترك هو ان
يكون كل جزء مشترك
بينهما امانفسه اى نفس
تمام المشترك اوجزء منه
وهو المط اويقرر بسيطا
اعنى القياس الاول منهما
فقط ويكون المط نتيجته
حتى يكون قوله بل كل
آه دليلا لمقدمته (ه)
المراد به الجزء المشترك
الذى لايكون وراءه جزء
مشترك آخر بينهما والجزء
المشترك الذى لايكون
وراءه جزء مشترك آخر
بينهما جزء مشترك لايكون
جزء مشترك خارجا عنه
(ج) المراد به هو الجزء

مركبا من المذكور الذى هو من غير متعارف مركب اول الاستثنائى ومن الاقترانى المردد بذكر القضية الاولى الكلية معه لكون تمتها ومحتملها كما عرفت وح يقرر (ه) السؤال باى شى هو اما يكون جوابه بالفصل واما يكون جوابه بالخاصة لان السؤال باى شئ هو انما يطلب به مايميز الشئ فى الجملة ومايطلب به مايميز الشئ فى الجملة فامايطلب به المميز الجوهرى واما يطلب به المميز العرضى (ج) السؤال باى شى هو امايطلب به المميز الجوهرى واما يطلب به المميز العرضى ان طلب به المميز الجوهرى يكون الجواب بالفصل وان طلب به المميز العرضى يكون الجواب بالخاصة (ج) ذلك المط او يقرر كبرى الاول منهما (ه) ومايميز الشئ فى الجملة اما المميز الجوهرى واما المميز العرضى وايا ماكان يكون الاول من الاول والثانى اعنى نتيجته المرددة المفروضة استثنائية مع الملازمتين المذكورتين هو الاستثنائى وهو ظ ويدل على هذا لفظة ثم لان معناه هنا وبعد تقرير كون السؤال باى شئ هو انما يطلب به مايميز الشئ فى الجملة فمايطلب به المميز الجوهرى او العرضى فيقيد السؤال به بالذاتى ان طلب المميز الذاتى وبالعرضى ان طلب العرضى كما بيناه فيكون الملازمة الاولى الكلية دليلا لكون افراد الفصل جوابا عن السؤال باى شى هو فى ذاته والثانية دليلا لكون افراد الخاصة جوابا عن السؤال باى شى هو فى عرضه كما كان قوله لان السؤال آه دليلا لهما على مالا يخفى قوله فالكلى آه اى لفظ الكلى فى حد الفصل كالجنس لازم كما سبق لعدم صلاحية قوله يحمل للجنسية وان لم يصلح للفصلية ايضا كما صلح لفظ المقول فيه للجنسية مغنيا عنه وقد عرفت (وقوله يشمل آه) دليله نذكره مختصرا فقس بواقى الترتيبات المحتملة عليه مما مر نظائره مرارا مغنيا (ه) الكلى جنس للفصل لانه يشمل سائر الكليات اى جميع الكليات الخمس وسائر الكليات افراده واغياره (ج) الكلى يشمل افراده واغياره وكل مايشملهما فهو جنس له (ح) المط وكذا تقريره مركبا من ثلثة او بسيطا والكل معلوم (قوله وبقولنا يحمل) اى قولنا يحمل آه فصل للفصل لانه يخرج النوع والجنس والعرض العام من تعريفه وهن اغياره (ج) قولنا يحمل آه يخرج عنه اغياره وكل

(مايخرجه)

المشترك الذى لايكون جزء مشترك خارجا عنه وهو المط على هذا وح يكون الاضراب دليلا لكبرا المذكورة (ه) الجزء المشترك الذى لايكون وراءه جزء مشترك آخر بينهما هو الجزء المشترك الذى لايكون جزء مشترك خارجا عنه لان الجزء المشترك الذى لايكون وراءه آه هو الجزء المشترك الذى لايكون الجزء المشترك نفسه اوجزء منه والجزء المشترك الذى يكون الجزء المشترك نفسه اوجزء منه هو الجزء المشترك الذى لايكون جزء مشترك خارجا عنه (ج) تلك الكبرى ويجوز ان يستدل به على صغراه ايضا (ه) المراد بتمام الجزء المشترك هو المشترك الذى يكون كل جزء مشترك غيره بينهما اما نفسه اوجزء منه والجزء المشترك الذى يكون كل جزء غيره بينهما اما يكون نفسه اوجزء منه هو الجزء المشترك الذى لايكون وراءه جزء مشترك آخر بينهما (ج) تلك

مايخرجه فهو فصل له (ج) المط وكذلك تقريره مركبا من ثلثة او بسيطا (وقوله لان النوع آه) دليل الصغرى المذكورة ولكونهما مقدمتين يجوز ان يقرر كل منها منفردا (ه) قولنا يحمل آه يخرج الجنس والنوع لانه يخرج مالا يقال فى جواب اى شئ هو ويقال فى جواب ما هو ومالا يقال فى جواب اى شئ هو ويقال فى جواب ماهو هو النوع والجنس (ج) تلك الصغرى وكذا قولنا يحمل آه يخرج العرض العام لانه يخرج مالا يقال فى الجواب اصلا ومالا يقال فى الجواب اصلا هو العرض العام (ج) تلك الصغرى او يقرران من الثانى حال كون كبراهما مقررين كما هو المسطور الا انه ينتفى هشرطه وان صدق المادة والنتيجة قوله (وبقولنا فى جوهره آه) مثل ماقرر آنفا فى الترتيب يعنى هو فصل ايضا لانه يخرج الخاصة وهى من اغياره ومايخرج بعض اغياره فصل (ح) المط وكذلك تقرير البواقى (وقوله لانها مع خبره المقدر) دليل ماقبله من الصغرى المذكورة ايضا قولنا فى جوهره يخرج الخاصة لانه يخرج الجواب عن اى شئ هو فى عرضه والجواب عن اى شئ هو فى عرضه هو الخاصة وان كانت مميزة للشئ (ج) تلك الصغرى وان قررت من الثانى يكون المذكور على حاله كبرى كما كان على حاله صغرى حين كونه دليلا للكبرى المطوية وهو ظ فقس وايا ماكان يكون المذكور دالا للمعارضة الواردة على ماقبله بان الخاصة ليست بخارجة لانها مميزة ايضا ويكون (قوله لكن لافى آه) دليل ماقبله من المقدمة (ه) الخاصة وان كانت مميزة للشئ فهو فى عرضه وليست لكنه لافى جوهره وذاته ج بفصل لانها انما لاتكون فى عرضه لو كان فى جوهره وذاته (ج) من غير مشهور ثانى الاستثنائى فى نقيض التالى وهو تلك المقدمة او يقال (ه) ماهو فى عرضه خاصة وان كانت آه لانه انما لايكون خاصة لو كانت الخاصة فى جوهره وذاته لكن لافى جوهره وذاته (ج) من ذلك ايضا تلك المقدمة او يقرر المجموع على الصغرى الاول مختصرا (ه) قولنا هذا يخرج الخاصة لانه يخرج ماكانت مميز اللشئ لافى جوهره والمميز للشئ لافى جوهره هو الخاصة (ج) تلك الصغرى (قوله فان قلت السائل) ابطال التعريف الحصل باحد الامرين وهو عدم جمع افراده على تقدير وعدم منع

الصغرى اويقرر بسيطا مثل ماقررت آنفا مع ضم الاضراب الى الدليل بدون اثبات مقدمة بعده (ه) المراد به الجزء المشترك الذى لايكون وراءه آه لان المراد به الجزء المشترك الذى لايكون جزء مشترك خارجا عنه بل كل جزء مشترك آه والجزء المشترك الذى لايكون جزء مشترك خارجا عنه بل كل جزء مشترك آه هو الجزء المشترك الذى لايكون وراءه آه (ج) المط اويقرر مجموع ماقررناه بترك لفظ المراد عن المدعى وعن المقدمات بحمل الجزء المشترك على تمام المشترك وهو ظ كما اشرنا اليه وعلى كل تقدير يكون المثال المذكور دليلا لبعض المقدمات كما عرفت فقس

هذا هو تقرير كلام ذلك البعض والتمثيل بالحيوان تمثيل بالمادة التى يوافق الجمهور فيها لانه لايظهر ثمرة الاختلاف فيه بينهما

الاغيار على تقدير اخرغا فلا عن التحقيقات السابقة من عدم كون الفصل تمام المشترك كما ستعرفه فى الجواب اما لايكون مثل الحساس الذى هو افراد الفصل فصلا له ولايكون تعريفه جامعا واما لايخرج عن الحد اى عن حد الفصل الجنس الذى هو اغياره لانه اما يطلب السائل باى شئ هو مميز الشئ عن جمع الاغيار واما يطلب المميز فى الجملة ان طلب مميز الشئ عن جميع الاغيار لايكون مثل الحساس فصلا له وان طلب المميز فى الجملة لايخرج الجنس عن الحد (ج) من غير متعارف مركب اول الاستثنائى ذلك المردد (وقوله لانه يميز آه) دليل الملازمة التى قبله بعد ادعاء تاليها وجعل المقدم قيدا لها (ه) الحساس لايكون فصلا له على تقدير المراد بطلب السائل باى شئ هو طلبه مميز الشئ عن جميع الاغيار لان الحساس لايميزه عن جميع اغياره ومالايميزه عن جميع اغياره لايكون فصلا له على ذلك التقدير (ج) تلك الملازمة وتقريره على حاله من الاقترانى الشرطى خفى تأمل ومابين مقدم الملازمة الثانية وتاليها اعنى (قوله فالجنس مميز آه) دليلها (ه) ان طلب السائل بالمميز فى الجملة لايخرج الجنس عن الحد لانه ان طلب السائل بالمميز فى الجملة كان الجنس مميزا للشئ عن بعضها فى الجملة واذا كان مميزا له عن بعضها يجب ان يكون صالحا للجواب عن السائل باى شئ هو واذا كان صالحا للجواب عنه لايخرج عن الحد بل يدخل (ج) تلك الملازمة وكذلك موصوله لكن الاحسن تصويره بسيطا لخطاء لزوم الصغرى الاولى (ه) ان طلب السائل بالمميز فى الجملة يجب ان يكون الجنس صالحا للجواب عنه لكونه مميزا للشئ عن بعضها وان كان صالحا له لايخرج عنه (ج) تلك الملازمة اويكون ذلك قيدا للصغرى (ه) ان طلب المميز فى الجملة يجب ان يكون الجنس الذى هو مميز الشئ عن بعضها صالحا للجواب عنه آه (قوله فنقول يكتفى آه) جواب باختيار الشق الثانى ورد للزوم دخول الجنس فى الحد ببيان منشاء غلط السائل بانه يقال السائل باى شئ هو يطلب المميز فى الجملة ولايلزم منه كون الجنس فصلا اذا المعهود هو انه يلزم فى جواب اى شئ هو عام كون ذلك الجواب تمام المشترك بين الشئ ونوع اخر مع التميز فى الجملة فيلزم

بهذه المادة لكونها تمام المشترك على الارادتين ولو كان جميع جزئيات الجنس مثل الحيوان مجموع الاجزاء المشتركة لايبقى بينهما مخالفة فى الحقيقة بل يكون النزاع لفظيا لوجود مع انه قد يكون الجنس بسيطا لاجزءله فلا يصدق عليه ح انه مجموع الاجزاء لعدم جزئه فلا يصدق ارادته كليا واما ارادة الجمهور فتصدق فى جميع افراد الجنس مركبا وبسيطا فثبت ان الجنس هو الجزء المشترك الذى لايكون وراءه جزء مشترك آخر على الاصح ومجموع الاجزاء المشتركة على رأى ذلك البعض لانه لماكان تمام المشترك ذلك كان الجنس ذلك بواسطة مثلا يقال الجنس هو تمام المشترك وتمام المشترك هو الجزء المشترك الذى لايكون آه على الاصح (ج) ان الجنس هو الجزء المشترك الذى لايكون آه على الاصح وكذا الجنس تمام المشترك وتمام المشترك مجموع الاجزاء المشتركة عند البعض (ج) ان الجنس مجموع الاجزاء المشتركة عنده فصغراهما

الامران معا فى جوابه احدهما هو التميز فى الجملة وثانيهما عدم كونه تمام المشترك لما عرفت من ان مقسم نوعى الفصل هو تمام المشترك لانه قسم عدم تمام المشترك فيما سبق الى مالايكون مشتركا اصلا والى بعض المشترك مفصلا فالجنس كما كان خارجا عن المقسم الذى هو الفصل كذلك خارج عن تعريفه لكونه مميزا فى الجملة مع عدم كون تمام المشترك والجنس وان كان مميزا فى الجملة لكنه ليس عدم تمام المشترك بل هو تمام المشترك فعلى هذا يكون تصويره على حاله من غير متعارف اول الاستثنائى (ه) الجنس خارج عن التعريف اى تعريف الفصل لانه لايكتفى فى جواب اى شئ هو بالتميز فى الجملة بل لانه معه اى مع التميز فى الجملة من ان يكون تمام المشترك واذا لم يكتف فى ذلك بل لابد معه منه فى الجنس خارج عن التعريف (ج) عين التالى المذكور وهو المط (قوله ولما كان محصله آه) بيان بقول المص فعلى هذا لو تركب آه مع دليل المذكور لانه قوله فعلى هذا اشارة الى هذا المقدم المفهوم مما سبق من قوله فى جنس او فى وجود (وقوله لو تركب آه) تاليها متصلة مفروضة بدلالة لو فيكون (قوله فلو فرضنا آه) هنا مفهومة منه على مالايخفى (وقوله لانه يميز آه) دليل هذه الملازمة التى مقدمها جملة وتاليها شرطية (ه) لماكان محصله ان الفصل اه فلو فرضنا اى فثبت انه لو فرضنا ماهية تتركب من امرين متساويين للماهية او من امور متساوية لها كان كل منهما اى من الامرين او الامور فصلا لها اى لتلك الماهية المركبة منها ولاجنس فيه لكونهما متساويين ولو كان احدهما جنسا لكان اعم ممن لم يكن جنسا لانه لماكان محصله ذلك فلو فرضنا ماهية تتركب من امرين متساويين او من امور متساوية يميز كل منهما الماهية تميزا جوهريا واذا ميز كل منهما تلك الماهية تميزا جوهريا كان كل منهما فصلا لها (ج) تلك الملازمة المذكورة ولما بين ذلك شرع فى بيان مايخالفه بقوله (فاعلم ان قدماء آه) اشعارا لمن يخالفه واظهارا لضعفه واولوية ماذهب اليه المص فيه بعده ولذا عبره بالزعم فيكون ازعمهم (ج) هذا اعن الكلية المذكورة بقوله (ان كل ماهية آه) دليلا لقوله ان الشيخ تبعهم آه مع ماعطف عليه من قوله واحد آه لمسببية ماقبل حتى لما بعده (ه) الشيخ

متحدة لاتفاقهم فيها وكبراهم مختلفة لاختلافهم فيها فعلى هذا يجوز ذكر لفظ الجنس موضع لفظ تمام المشترك عند الكل فى الترتيبات فى هذا البحث وذكر تمام المشترك موضع لفظ الجنس فيها ايضا وهو ظ وكذا يجوز ذكر لفظ الجزء المشترك الذى لايكون آه موضع لفظ تمام المشترك لكونه مدلوله بالذات وموضع لفظ الجنس لكونه مدلوله ايضا لكنه بواسطة تمام المشترك وقد عرفت ايضا هذا على الاصح واما على رأى البعض فيه فيجوز لفظ الجنس وتمام المشترك موضع لفظ مجموع الاجزاء المشتركة وبالعكس فيها لكون مجموع الاجزاء المشتركة مدلولهما عنده والكل ظ منه

فعلى هذا التقدير يكون النتيجة وبعض المقدمات مذكورة وعلى التقدير الاول فهى مع جميع المقدمات مذكورة وعلى كل حال يكون هذا القول نتيجة وهو ظ منه

حد الفصل بانه كلى مقول اه مقتصرا على التميز فى الجنس لان الشيخ تبعهم اى
تبع قدماء المنطقيين فى هذا البحث وقدماء المنطقيين فيه زعموا ان كل ماهية لها
فصل وجب ان يكون لها جنس (ج) الشيخ تبع من زعم ان كل ماهية لها فصل
وجب ان يكون لها جنس ومن تبع من زعم ذلك حد الفصل بانه كلى
مقول آ. (ج) المط ومن الفعلية (ه) حد الشيخ الفصل بانه اذ تبع الشيخ قدمائهم
و قدماؤهم زعموا ان كل آه (ج) تبع الشيخ من زعم ان كل آه وحد
الفصل بانه آه من تبع من زعم آه (ج) المط او يقرر بسيطا مختصرا (ه)
الشيخ حد الفصل بانه آه لان الشيخ تبعهم فيما زعموا ان كل آه ومن تبعهم
فيما زعموا ان كل آه حد الفصل بانه آه (ج) المط (قوله واذا لم يساعد
آه) هذا القول المعهود لبيان ضعف زعمهم واختيار مذهب المص
فيه يعنى لما لم يساعد ولم يوجد البرهان على ذلك اى على قصرهم
فى التميز فى الجنس نبه المص على ضعفه اى ضعف زعمهم بشيئين اعنى
بالمشاركة فى الوجود اولا بقوله فى جنس اوفى وجود بالتعميم وبايراد
هذا الاحتمال الذى هو تركب امرين متساويين اوامور متساوية ثانيا
بقوله فعلى هذا لو تركب ماهية من امرين آه فيكون هذا القول منه ردا لهم
بهما عليه وتقديره على ظاهره من اول الاستثنائى (ه) اذا لم يساعد البرهان
على ذلك نبه عليه بهما لكنه لم يساعد عليه (ج) عين التالى المذكور فثبت
ان الشارح اخذ رأى المص فيه وسيجيء الاشارة الى هذا ايضا بعد اسطر
بتقريره الدليل الدال على بطلان ماذكره المص بصيغة التمريض
(قوله الفصل اما مميز آه) شروع لتقسيم الفصل ايهما على رأى
المص الذى هو من تمة ماقبله من مذهبه هنا حتى يكون توطئة لبيان
ان احدهما اى ان احد نوعى الفصل وهو الفصل المميز فى الجنس
ينقسم الى قسمين دون النوع الآخر المتنازع فيه نكتة يذكرها بعد
تقرير دليل الحصر والا فيقول بعد هذا القول وايا ما كان فهو اما قريب
او بعيد يعنى الفصل اما مميز للماهية عن المشارك الجنسى اى عما يشاركها
فى الجنس واما مميز عن المشارك الوجودى اى عما يشاركها فى الوجود
فان كان مميزا عن المشارك الجنسى فهو اى الفصل اما قريب او بعيد (ج)

وقد ذكر هنالك المقدمتان
الاستثنائيتان وبقى ذكر
المقدمتين الشرطيتين
سبب توسط بيان تلك
الارادة بينهما لانه لما ذكر
الاستثنائية بقوله لانه اما
يكون تمام الجزء المشترك آه
فهم منه ان تميز الجنس من
الفصل انما هو فى كونه
تمام الجزء المشترك اوغيره
فلزم بيان ماهو المراد من تمام
الجزء المشترك فتصدى فى بيانه
قبل ذكر الملازمتين للقياس
فيكون ذلك البيان متوسطا
بين الاستثنائيتين المقدمتين
لذلك القياس وبين ملازمتيه
وهو ظ ولطول ذلك البيان
بينهما قال الشارح رحمه الله
تعالى هذا الكلام الاشارة
الى ان قوله جزء الماهية
ان كان آه من تتمة ماقبل
قوله والمراد آه من دليل
الحصر لئلا يذهل الى كونه
كلاما ابتدأ او من تتمة تلك
الارادة رعاية لامثالنا وان
كان ذلك معلوما لو لم يقله
على مالا يخفى وبعد ذلك
شرع فى بيان اثبات احدى

الفصل اما مميز عن المشارك الوجودى واما فصل قريب او بعيد وهو
المط (وقوله لانه ان مميز آه) دليل الملازمة التى قبله اعنى حصر المميز
عن المشارك الجنسى القريب والبعيد (ه) ان كان الفصل مميز عن المشارك
الجنس فهو اما قريب او بعيد لانه ان كان مميزا عن المشارك الجنس فاما
مميزه اى يميز الكلى المأخوذ عن مشاركاته فى الجنس القريب واما يميزه
عن مشاركاته فى الجنس البعيد ان ميزه من مشاركاته فى الجنس القريب
فهو فصل قريب وان مميزه عن مشاركاته فى الجنس البعيد فهو فصل بعيد
(ج) تلك الملازمة وهو اقترانى بسيط من الاول او مركبه وعلى التقديرين
فالكبريان المذكورتان اعنى الملازمتان نظريتان والمثالان دليلهما (ه)
ان مميزه عن مشاركاته فى الجنس القريب كان المق للانسان والناطق
له فصل قريب (ج) تلك الملازمة وقوله (فانه آه) دليل كبرى هذا
(ه) الناطق يميز الانسان من مشاركاته فى الحيوان والحيوان جنس
قريب له (ج) الناطق يميزه عن مشاركاته فى الجنس القريب وما يميزه
عن مشاركاته فى الجنس القريب فهو فصل له (ج) تلك الكبرى
وهكذا ٢ الترتيب فى المثال الاخر بعينه (قوله وانما اعتبر قرب آه) بيان
لنكتة اعتبار قرب الفصل وبعده فى الفصل المميز فى الجنس فقط وعدم
اعتبار فى الفصل المميز فى الوجود (بقوله لان الفصل آه) مع انه من
قسم ايضا فلا فرق بينهما فى كونهما قسما منه على رأيه فيكون بيان
هذه النكتة من جانب المص لانه القائل القسم الاخر لادخل لبيانها
وعدمه لقدمائهم اذ لا تصدى لهم به بل حصروا على احده ونفوا الآخر
كما يقرر دليل النفى بعد هذا بقوله ويمكن آه فصارت هذه النكتة نكتة
عدم اعتبار القرب والبعد فى الفصل المميز فى الوجود واعتبارهما
فى الفصل المميز فى الجنس فقط لا لاعتبارهما فى الفصل المميز فى الجنس
لانه لا يحتاج الى دليل ولا يمنع ايضا وهو ظ وح يكون تصويره
(ه) اعتبر المص قرب الفصل وبعده فى الفصل المميز فى الجنس فقط
ولم يعتبرهما فى الفصل الاخر لانه لو لم يعتبرهما فيه فقط بل اعتبرهما
فى الفصل المميز فى الوجود ايضا لكان الفصل المميز فى الوجود محقق

الملازمتين كما ذكره واما
بيان اخريهما فسيذكره
بعد الصحيفتين اللتين فى بيان
الجنس كما ترى

وتقريره من الاول والثالث
منهما فقط (ه) لانه اذا كان
تمام المشترك بينهما اسئل عنهما
وافردت به واذا سئل عنهما
كان المط تمام المشترك بينهما
الذى هو ذلك الجزء وان
افردت به لم يصلح ذلك
الجزء له واذا كان المط تمام
المشترك الذى ذلك الجزء
ولم يصلح للجواب عن واحد
يكون ذلك الجزء مقولا
فى جواب بحسبهما فقط
(ج) تلك الصغرى وكذلك
موصوله

وتقرير كونه مركبا منهما
على هذا (ه) لانه اذا كان
تمام الجزء المشترك بينهما
يكون المط تمام المشترك اذا
سئل عنهما معا ولم يصلح
للجواب اذا افردت بالسؤال
وتمام المشترك هو ذلك
الجزء الكلى (ج) اذا كان

الوجود فى الخارج لكنه ليس محقق الوجود (ج) نقيض المقدم المط
ومن الاقترانى ايضا (ه) المص لم يعتبر قرب الفصل وبعده فى الفصل المميز
فى الوجود لان المص اعتبرهما فيما هو محقق الوجود والفصل المميز
فى الوجود ليس محقق الوجود (ج) من غير متعارف الثانى المط ومن
فعلية ايضا (ه) لم يعتبرهما المص فيه اذا اعتبرهما فيما هو محقق الوجود
والفصل المميز فى الوجود ليس محقق الوجود (ج) المط او يقرر من كبا
من الاول والثانى بضم المقدمات المطوية وبعض المط المذكور للايضاح
(ه) المص لم يعتبرهما فيه لان المص اعتبرهما فى الفصل المميز فى الجنس
والفصل المميز فى الجنس هو محقق الوجود (ج) المص اعتبرهما فيما
هو محقق الوجود والفصل المميز فى الوجود ليس محقق الوجود (ج)
المط وهكذا من الفعلية ويقرر البسيط المذكور من الاول ايضا اسمية
وفعلية بتقريره (ه) المص لم يعتبرهما فيه لان المص اعتبرهما فى الفصل
المحقق الوجود والفصل المحقق الوجود ليس هو الفصل المميز فى
الوجود (ج) المط وكذا لم يعتبرهما فيه اذ اعتبرهما فى الفصل المحقق
الوجود وهو ليس الفصل المميز فى الوجود (ج) المط والترتيبات الكائنة
من الفعلية هنا كلها من غير متعارفه ويقرر من غير متعارف غيره ايضا فى
الكل (ه) لم يعتبرهما فيه اذا اعتبرهما فيما هو محقق الوجود ولم تعتبرهما
فيه من اعتبرهما فيما هو محقق الوجود (ج) من الثانى المط وكذلك
من الاول وعلى كل تقدير (فقوله بل هو مبنى آه) دليل ماقبله من
المقدمة السالبة (ه) الفصل المميز فى الوجود ليس محقق الوجود لان الفصل
المميز فى الوجود مبنى على احتمال يذكر وباق فى الامكان ولم يخرج
الى الفعل اى مفروض ولذا ذكره بقوله فلو فرضنا وقد عرفت وكل
ما هو مبنى على احتمال ليس محقق الوجود (ج) تلك المقدمة ومن الثانى
ايضا بعكس الكبرى وكذا من الثلاثة الاول للاستثنائى (قوله وربما
يمكن آه) يحتمل ان يكون من تتمة الاضراب المذكورة يكون المقدمة
المدللة آنفا ابلغ فى اثبات يعنى الفصل المميز فى الوجود مبنى على احتمال
وربما يمكن ان يستدل على بطلانه فلا يبقى امكانه ح فضلا عن ان يكون

تمام المشترك يكون المط ذلك
الجزء اذا سئل عنهما ولم يصلح
للجواب اذا افردت به
واذا كان المط ذلك الجزء
اذا سئل عنهما ولم يصلح له
اذا افردت به يكون ذلك
الجزء مقولا آه (ج) تلك
الصغرى وعلى كل تقدير
فقوله فذلك الجزء انما
يكون آه الكبرى الاخيرة لها
كما اشرنا اليه

كما يجوز ان يكون الاول
منهما من الاول بعكس
الكبرى المذكورة وح يجوز
ان يقررا من الاول معا
او من الثانى معا او الاول
من الاول والثانى من الثانى او
بالعكس والكل ظ فيعتبر
بعد المقدمات سالبة او
معدولة على مقتضاه وهو
معلوم مما قررناه

او يقرر بهذا المثال على تلك
الملازمة المدللة من الملازمتين
المذكورتين وهو قوله ان كان
تمام المشترك فهو الجنس
وما بعده دليل دليله والحاصل

محقق الوجود ويحتمل ان يكون كلاما ابتداء لبيان الاستدلال
على بطلان الفصل المميز فى الوجود حتى يبطل ما ذهب اليه المص
ويوافق مازعمه القدماء لكن لما كان هذه الدلائل الذى يذكر على
بطلانه ضعيفا يبقى فى الجواز والامكان كما هو مذهب المص ولذا شرع
فى بيانه بصيغة التمريض لاختياره مذهبه فيما قبل وقد اشرنا اليه
هناك فعلى هذا يكون كيفية تقريره (ه) لا يمكن ان يتركب ماهية حقيقة
من امرين متساويين حتى يمكن الفصل المميز فى الوجود لانه لو تركب
ماهية حقيقة من امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما اى احد
ذينك الامرين الى الاخر ان يحتاج وهو اى وعدم احتياج احدهما
الى الاخر محال فان احتاج احدهما الى الاخر فاما يحتاج كل منهما
الى الاخر اى يحتاج احدهما الى الاخر والاخر اليه واما يحتاج احدهما
الى الاخر دون الاخر اليه (ج) لو تركب ماهية من امرين متساويين
فاما يلزم المح واما يحتاج كل منهما الى الاخر واما يحتاج احدهما الى
الاخر دون الاخر اليه فان احتاج كل منهما الى الاخر يلزم الدور والا
اى وان لم يحتج كل منهما الى الاخر بل احتاج احدهما الى الاخر
دون الاخر اليه يلزم الترجيح بلا مرجح (ج) لو تركب من امرين
متساويين اما يلزم المح واما يلزم الدور واما يلزم الترجيح بلا مرجح اللذان هما
ايضا محالان لكن لزوم المح والدور والترجيح بلا مرجح بط (ج) نقيض
المقدم وهو المط او يقرر خلفيا غير هذا (ه) لو تركبت من امرين متساويين
فاما ان لا يحتاج احدهما الى الاخر او يحتاج كل منهما الى الاخر او يحتاج
احدهما الى الاخر دون الاخر اليه وعدم احتياج احدهما الى الاخر
محال فان احتاج كل منهما الى الاخر يلزم الدور وان لم يحتج كل منهما بل
احتاج احدهما الى الاخر فقط يلزم الترجيح بلا مرجح (ج) لو تركبت
منهما فاما يلزم المح او الدور ولا يخلو عنهما لكن التالى بط (ج) نقيض المقدم
المط (وقوله ضرورة وجواب آه) دليل الكبرى التى قبله (ه) عدم
احتياج احد الامرين المتساويين الى الاخر محال لان الامرين المتساويين
هما اجزاء الماهية الحقيقية واحتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض

يقرر هنا مثل الكلام الذى
يقرر فى التمثيلات بتمامه
وقد سمعت مرارا

ويجوز ان يقرر هذا على
المط بالذات للايجاز (ه)
الحيوان كمال المشترك بين
ماهية الانسان وبين نوع
اخر كالفرس وكمال المشترك
بينهما جنس (ج) المط لكن
المذكور اوضح منه لكون
كلية كبره هذا خفيا غير مسلم
ظاهرا اما لم يكن الماهية مطلقا
غير مقيد بالانسان وغيره كما
كان هنا فلا يكون كبراه طرد
تعريف الجنس وان كانت
سالمة فى الحقيقة لان تمام
المشترك بين الانسان والفرس
جنس بالضرورة فلا تفيد
حصر الجنسية على هذا
غاية الامر لا يكون الكبرى
طرد تعريفه بل جزئيا من
جزئياته الشخصية الكلية
فلا يضر تأمل

فعلى هذا يجوز ان يستدل
به على المذكور (ه) لفظ
الكلى هنا يستدرك ايضا

الاخر منها واجب (ج) من غير متعارف غيره احتياج بعض الامرين
المتساويين الى البعض الاخر وهى واجب وهى مساوية لتلك الكبرى
لانه اذا كان وجود الشئ واجبا كان عدمه محالا وبالعكس وهو ظاهر
او يقرر (ه) لان احد الامرين المتساويين هو بعض اجزاء الماهية
الحقيقية والاخر منهما هو البعض الاخر منهما واحتياج بعض اجزاء الماهية
الحقيقية الى البعض الاخر منهما واجب (ج) من ذلك ايضا احتياج احد
الامرين المتساويين الى الاخر منهما واجب وهى متساوية لتلك الكبرى
او ينتجان تلك الكبرى بعينها بتقرير كبريهما (ه) وهو عدم احتياج
بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض الاخر منهما مح ان يكون النتيجة
(ج) تلك الكبرى (وقوله لانهما ذاتيان) آه دليل ما قبله من الملازمة المذكورة
بقوله ولا يلزم آه عن احدى الكبريات (ه) ان لم يحتج كل منهما الى الاخر
بل احتاج احدهما الاخر دون الاخر اليه يلزم الترجيح بلا مرجح لانه
ان لم يحتج كل منهما الى الاخر بل احتاج احدهما اليه دون الاخر اليه
يلزم احتياج احد الذاتين المتساويين اللذين احتاج احدهما الى الاخر ليس
اولى من احتياج الاخر اليه الى الامر منهما واذا لزم احتياج احد الذاتين
المتساويين اللذين احتاج آه الى الاخر منهما يلزم الترجيح بلا مرجح وهو
ظ (ج) تلك الملازمة او يقرر كبراه (ه) واحتياج احد الذاتين المتساويين
اللذين احتياج احدهما الى الاخر ليس اولى من احتياج الاخر اليه الى
الاخر منهما هو ترجيح بلا مرجح (ج) تلك الملازمة (قوله او يقال لو تركب)
آه اى يمكن ان يستدل على بطلان بان يقال آه ايضا دليل اخر على بطلان
الفصل المميز فى الوجود (ه) لا يجوز تركب جنس عال اى لماهية من امرين
متساويين فلا يجوز الفصل المميز فى الوجود لانه لو تركب جنس عال وهو
الجوهر مثلا من امرين متساويين فاما يكون احدهما اى احد المتساويين
عرض واما يكون جوهر ان كان احدهما عرضا تقوم الجوهر المركب
منهمـا بالعرض وان كان احدهمـا جوهرا فاما ان يكون الجوهر اى
الجوهر المركب منهما وهو الكل نفسه اى نفس الجوهر الذى هو احدهما
على هـذا اعنى الجزء او يكون ذلك الخوهر الكل داخلا فى الجوهر

لانه يغنى عنه المقول لكونه
جنسا للتعريف وما يغنى عنه
فهو مستدرك (ج) ذلك
المط وكذا يستدل على هذا
المدعى بدليله المعلوم (ه)
المقول جنس له اى لتعريف
الجنس المعرف لانه يعم افراده
واغياره وما يعمهما فهو
جنس له (ج) المط او يقرر
مطلقا (ه) لانه يعم الافراد
والاغيار اى افراد المعرف
وكل ما يعم فهو جنس (ج)
المقول جنس وهكذا تقريره
مركبا ايضا وقد عرفت
تفصيله فلا تغفل منه

يعنى قوله فى جواب ما هو
يخرج به الكليات الباقية
التى هى الاغيار وكل ما يخرج
به الكليات الباقية التى هى
الاغيار فهو فصل (ج) المط
وكل ذلك اختصار وكذلك
تقريره مركبا من اثنين او من
ثلثة او بسيطا باثبات نظريته
والكل ظا وضح من المذكور
فقس كلها ولا تكتف سواء
قرئ يخرج من الافعال بدون
ذكر الباء المتعلقة به او من
الثلاثى مع الباء منه

الجزء واما يكون خارجا عنه (ج) لو تركب جنس عال وهو الجوهر مثلا
منهما فاما تقوم الجوهر بالعرض واما يكون الجوهر الكل نفسه واما
داخلا فيه واما خارجا عنه وهو اى وقيام الجوهر بالعرض مح بل الامر
بالعكس وان كان الجوهر الكل نفس ذلك الجزء يلزم ان يكون الكل
نفس جزئه وكون الجوهر داخلا فيه ايضا محال واذا كان الجوهر خارجا
عنه عارضا له (ج) لو تركب هو منهما فاما يلزم المح واما يلزم كون
الكل نفس جزئه واما يلزم كون الجوهر عارضا لجزئه وانه اى وكون
الكل نفس جزء ايضا مح ضرورة مغايرا اياه واذا كان عارضا له لا يكون
العارض بتمامه عارضا (ج) لو تركب منهما فاما يلزم احد المحالات الثلثة واما
لا يكون العارض بتمامه عارضا وانه مح اى وعدم كون العارض بتمامه عارضا
مح (ج) لو تركب منهما يلزم احد المحالات الاربعة لكن لزومه مط (ج) نقيض
المقدم وهو المط او يقرر خلفيا مختصرا آه منهما ويثبت بعده ملازمة النظرية (ه)
لو تركب منهما فاما يكون احدهما عرض واما يكون جوهر ان كان عرضا
تقوم الجوهر بالعرض وان كان جوهرا فاما ان يكون نفس او داخلا فيه
او خارجا عنه (ج) لو تركب منهما فاما تقوم الجوهر بالعرض واما يكون الجوهر
نفس الجوهر الجزء او داخلا فيه او خارجا عنه وقيام العرض بالجوهر مح
وان كان الجوهر نفسه يلزم المح ودخوله فيه مح وان كان خارجا عنه يلزم المحال
(ج) لو تركب منهما لزم المح قطعا لكن التالى بط والمقدم مثله ودلائل
المقدمات النظرية هى ما بعدها فتقرير قوله فيلزم آه على الاولى
معلوم واما تقريره (قوله لامتناع آه) على ما قبله من الكبرى فهو
كون الجوهر الكل داخلا فى الجـوهر الجزء مح لان كون جوهر الكل
داخلا فى الجزء هو تركب الشئ من نفسه من غيره وتركب الشئ من
نفسه وغيره ممتنع (ج) تلك الكبرى ومن الاستثنائى ظ (وقوله لكن
ذلك آه) دليل الملازمة التى توسـط بينها (ه) ان كان الجوهر الكل
عارضا للجوهر الجزء لا يكون العارض بتمامه عارضا لانه ان كان الجوهر
الكل عارضا للجوهر الجزء لا يكون ذلك الجزء عارضا لنفسه بل يكون
العارض بالحقيقة هو الجزء الاخر من الجوهر الكل الذى هو غير الجوهر

او يقرر الاول منهما من
المتعارف كثانيهما (ه)
الحيوان تمام المشترك بين
الانسان والفرس وتمام
المشترك بينهما هو تمام المشترك
بين الماهية ونوع اخر (ج)
الحيوان آه والباقى على حاله
وكذلك التقرير فى الدلائل
الآتية للابعاض الاخر
ولو كانت الماهية المأخوذة
هنا الفرس والنوع الاخر
الانسان لكان الحيوان جنسا
بالنسبة الى الفرس لان جنسية
الشئ انما يكون للماهية المأ
خوذة قريبا او بعيدا بالنظر
الى الانواع الاخر التى تشارك
تلك الماهية فى ذلك الجنس
لان ذلك الجنس يكون جنسا
قريبا للماهية المأخوذة
او بعيدا لها واما ذلك الجنس
بالنسبة الى نوع آخر او الانوع
الاخر المضمومة الى ذلك
الجنس فهو قريب لها على
كل حال سواء كان جنسا قريبا
للماهية المأخوذة او لا
وستعرفه فلا تغفل منه
ويمكن ان يقرر او لا (ه) الجسم

الجزء واذا لم يكن الجزء عارضا لنفسه بل العارض الجزء الاخر اى احد
هما فقط لايكون العارض بتمامه عارضا (ج) تلك الملازمة وهكذا اجراء
هذين الدليلين على ابطال تركب الماهية من امور متساوية فبطل به
الفصل المميز فى الوجود وصار الفصل الفصل المميز فى الجنس فقط
بناء على هذه الدلائل كما هو مذهب المقدماء فلا يمكن عندهم مع انه
ممكن عند المص كما اختاره فيكونان متفقين فى عدم الوقوع والنزاع
انما هو فى جوازه كما عرفت (قوله ولينظر آه) امره بالنظر للاهتمام
بشانه ولذا استدل عليه (بقوله فانه آه) يعنى هذا المقام ينبغى ان
ينظر فيه بنظر دقيق لان هذا المقام من مطارح الازكياء ومايكون من
مطارح الازكياء ينبغى ان ينظر فيه (ج) لمط او يقرر على حاله من
الفعلية (ه) لينظر فى هذا المقام فانه من مطارح الازكياء ولينظر فيما
هو من مطارح الازكياء (ج) المط فقد كان قوله هذا المقام الذى هو
متعلق موضوع المط لكونه متعلق المبنى للمفعول موضوعا فى الصغرى
والحد الاوسط الذى هو قوله من مطارح الازكياء محمولها وقوله
لينظر الذى هو محمول المط محمولا فى الكبرى والحد الاوسط متعلق الموضوع
فيها لكون من تمة المبنى للمفعول فيها على مالا يخفى (قوله الثالث آه)
شروع لبيان العرضى من الكليات بعد فراغه عن الذاتيات (ه) الثالث
من اقسام الكلى مايكون اى الكلى الذى يكون خارجا عن الماهية وهو
اى مايكون خارجا عن الماهية اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او يمكن
انفكاكه عنها والاول اى وما يمتنع انفكاكه عنها العرض اللازم والثانى
العرض المفارق (ج) الثالث من اقسام الكلى اما عرض لازم او عرض
مفارق والمثالان دليل ماقبله من الكبريين وهو ظ ولما كان احد
نوعى العرضى العرض اللازم وقد علم مفهومه فى ضمن تقسيم المذكور
آنفا لزم عليه ان يذكر احتمالاته واقسامه فقال (فاللازم آه) لبيان ذلك
(ه) اللازم اى الذى يمتنع انفكاكه عن الماهية اما لازم الوجود واما
لازم الماهية لان اللازم اما كالسواد اى كلزوم السواد للحبشى واما كالزوجية
اى كلزومها للاربعة والسواد للحبشى لازم الوجود له والزوجية للاربعة

المطلق تمام المشترك بين
ماهية ونوع اخر وتمام المشترك
بينهما ونوع اخر جنس له
(ج) تلك المقدمة واثبات
صغراه النظرية (ه) الجسم
المطلق تمام المشترك بين الانسان
والحجر والانسان والحجر
ماهية ونوع اخر (ج) تلك
المقدمة او يقرر كبراه (ه)
وتمام المشترك بين الانسان
والفرس هو تمام المشترك
بين ماهية ونوع اخر وكذلك
فى الثلثة الباقية لكن لكون
هذا تقريرا اولا بالمطوى
وبعده بالمذكور اشرنا الى
ضعفه بخلاف المذكور اعنى
عكس هذا على مالا يخفى
مد
فقد كان الجسم المطلق
جنسا بعيدا للانسان قريبا
للحجر وكذلك الجوهر جنس
بعيد لهما وقريب للعقل
وتمام اشتراكهما هو ذلك
مد
والحاصل ان الدلائل اربعة
هنا لتلك القيود الاربعة

لازم الماهية له (ج) المط (وقوله فانه لازم آه) دليل الكبرى الاولى
مشتملا على موضوعها (ه) السواد للحبشى لازم الوجود لان السواد
لازم لوجود الحبشى ولتشخصه واللازم لوجوده ولتشخصه لازم الوجود له
(ج) تلك الكبرى (وقوله لا لماهية) دليل ماقبله من الصغرى المذكورة
(ه) السواد اما لازم لوجوده ولتشخصه واما لازم لماهية لكنه ليس
بلازم لماهية (ج) من اربع الاستثنائى عين الجزء الاخر التى هى
الصغرى ومن اوليه معلوم (وقوله لان ماهية آه) دليل ماقبله من
الرافعة المذكورة مشتملا على محمولها فيكون كبرى والصغرى مطوية
(ه) السواد ليس بلازم لماهية الحبشى لان السواد ليس بلازم للانسان
وماهية الحبشى هو الانسان (ج) من ثانى الثانى تلك الرافعة ومن ثالث الرابع
بتبديل الصغرى (ه) لان الانسان لايلزمه السواد وماهية الحبشى الانسان
(ج) تلك الرافعة (وقوله ولو كان السواد آه) دليل الصغرى المطوية
المفهومة مشتملا على نقيضها (ه) السواد ليس بلازم للانسان لانه
لو كان السواد لازما للانسان لكان كل انسان اسود وليس كذلك اى
لم يكن ليس كل اسود بل بعضه اسود وبعضه ليس باسود كما ترى (ج)
نقيض المقدم وهو تلك الصغرى وقوله فانه متى تحققت آه مساو للكبرى
الثانية منهما وبسط لها الى الشرطية لان ماله هو مالها (قوله
لايقال هذا آه) ابطال تقسيم اللازم الى قسميه بانه يقال (ه) هذا التقسيم
بط لان هذا تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره وتقسيم الشئ الى نفسه
والى مباينه بط (ج) المط (وقوله لان اللازم آه) دليل الصغرى المذكورة
قبله (ه) هذا التقسيم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره لان هذا التقسيم
تقسيم اللازم الى لازم الوجود ولازم الماهية واللازم هو مايمتنع انفكاكه
عن الماهية ولازم الوجود هو مالايمتنع انفكاكه عن الماهية ولازم
الماهية هو مايمتنع انفكاكه عنها (ج) هذا التقسيم تقسيم مايمتنع انفكاكه
عنها الى مالايمتنع انفكاكه عنها والى مايمتنع انفكاكه عنها وتقسيم مايمتنع
انفكاكه عنها الى مالايمتنع انفكاكه عنها والى مايمتنع انفكاكه عنها هو تقسيم
الشئ الى نفسه والى غيره وهو ظ (ج) تلك الصغرى او يقرر بسيطا مختصرا

متساوية فى التصوير وفى كل
منها يقرر مركبا حال كون
الاول منهما متعارفا او غيره
بسيطا مع اثبات نظرية
بعده من الغير المتعارف الغير
المتعارف او بسيطا مختصرا
قررنا فى كل منها واحد
منها القياس عليه غيره
وهو ظ مد
وهكذا ادعاء المثال والاستد
لال عليها بماقبله من مفهوم
القريب او البعيد والاستدلال
على صغراه بعده بما بعده
المذكور (ه) الحيوان جنس
قريب لانه جواب عن الماهية
وعن بعض مشاركاتها فيه
وجواب عنها وعن جميعها
ايضا ومايكون كذلك فهو
جنس قريب (ج) واثبات
صغراه بما بعده (ه) الحيوان
جواب عن الماهية وعن
بعض مشاركاتها فيه
وجواب عنها وعن جميعها
ايضا لانه جواب عن الانسان
والفرس وجواب عن
الانسان وعن جميع الانواع
المشاركة للانسان فيها

بذكر مشار اليه هذا موضعه كما هو المناسب (ه) هذا اى تقسيم اللازم الى لازم الوجود ولازم الماهية تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره لان اللازم هو مايمتنع انفكاكه عنها ولازم الوجود مالايمتنع ولازم الماهية مايمتنع وتقسيم مايمتنع الى مالايمتنع والى مايمتنع تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره (ج) تلك الصغرى من غير متعارف غيره او يقرر من المتعارف (ه) لان تقسيم اللازم اليهما هو تقسيم مايمتنع انفكاكه عنهـا الى مايمتنع والى مالايمتنع وتقسيم اليهما تقسيم اللازم الى لازم الوجود ولازم الماهية (ج) تلك الصغرى او يقرر بسيطا غيرهذا على هذين التصويرين ثم يثبت مقدمة النظرية (ه) لان اللازم مايمتنع انفكاكه عنها وتقسيم مايمتنع انفكاكه عنها اليهما هو تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره (ج) تلك الصغرى واثبات كبراه مذكور فلاتغفل (قوله لانانقول لانم آه) منع مقدمة من مقدمات المعترض اى الكبرى وهى قوله لازم الوجـود هو مالايمتنع انفكاكه عنها اعنى عكس تعريف لازم الوجود كما جعل مقول لانم ذلك (وقوله غاية ماه) سنده يعنى لانم كون لازم الوجود مالا يمتنع انفكاكه عن الماهية مطلقا بل هو مايمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها موجودة لامن حيث هى هى كما ذكره بقوله غاية مافى الباب انه آه اى غاية الامر يكون لازم الوجود مالايمتنع انفكاكه عن المـاهية من حيث هى هى لكونه مالايمتنع انفكاكه عنها من حيث هى هى لازم المـاهية اعـنى القسم الاخر ولايلزم من كون لازم الوجود مالايمتنع انفكاكه عنها من حيث هى هى كونه ان لايمتنع انفكاكه عنها فى الجملة الذى هو مورد القسمة بل هو اى لازم الوجود يمتنع انفكاكه عنها فى الجملة كما ثبته (بقوله فانه آه) فيكون هو تنـويرا لذلك السند جاريا عليه بعد الترتيب الكائن على حاله (ه) لازم الوجود ممتنع الانفكاك عن الماهية الموجودة ومايمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة فهو ممتنع الانفكاك عن المـاهية فى الجملة (ج) لازم الوجود يمتنع انفكاكه عن المـاهية فى الجملة وهى تتمة ذلك السند المذكور بقوله لكن لايلزم منه ان لايمتنع بناء على ان نفى النفى اعنى لايلزم منه ان لا يمتنع آه يستلزم الاثبات ولذا

والجواب عن الانسان وعن الفرس وعنه وعن جميع الانواع آه هو الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فيه والجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه (ج) تلك الصغرى او يقرر هذا من الغير المتعارف بتقرير كبراه (ه) والانسان والفرس هو الماهية وبعض مشاركاتها والانسان وجميع الانواع المشـاركة فى الحيوانية هو الماهية وجميع مشاركاتها والباقى على حاله وكذا الجسم النامى جنس بعيد لانه جواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى ذلك الجنس وليس الجواب عنها وعن البعض الاخر وماهو كذلك فهو جنس بعيد (ج) ذلك المط واثبات صغراه بما بعده (ه) الجسم النامى جواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فى الجنس لاجواب عنها وعن البعض الاخر

كان هذه النتيجة عينه كما يفهم من الممنوع المذكور بعد قوله لانم اعـنى قوله ان لازم الوجود لايمتنع آه الاثبـات لان النفى الكائن فى قوله لانم وفى قوله لايمتنع يشعر الاثبات ولذا كان حاصل المنع ان لازم الوجود مايمتنع انفكاكه عنها لكنه لامطلقا بل عن الماهية باعتبار كونه موجودة لاعنها باعتبـار هى هى وهوظ (قوله فان مايمتنع آه) بيان ماهو المراد من التقسيم المذكور ومحصله بعد دفع الاعتراض عنه بيان الحق فيكون هو كأن من تتمة الجواب وملخصه لانه جئ لايضاح ذلك التقسيم ودفع الاعتراض عنه فيكونان واضحين بعد هذا البيان وان كان معلوما بدونه ايضـا فعلى هـذا يكون هو جواب شرط محذوف بدلالة الفاء ويقرر (ه) اذا عرفت ماذكرنا من هذا الجـواب كان محصـل ذلك التقسـيم ان مايمتنع انفكاكه عن الماهية فى الجملة اعنى مطلقـا اللازم اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها موجودة اى باعتبار كون المـاهية موجودة بالنظر اليـه اما ان يمتنع انفكاكه عنهما من حيث هى هى اى من حيث الماهية ماهية وبالنظر الى نفسه الماهية مع قطع النظر عن كونها موجودة اولا والثانى اى ومايمتنع انفكاكه عنها من حيث هى هى لازم الماهية والاول اعنى مايمتنع انفكاكه عنهما من حيث كونهاموجودة لازم الوجود (ج) اذاعرفت ماذكرناه من الجواب كان ذلك التقسيم ان مايمتنع انفكاكه عن الماهية فى الجملة امالازم الوجود ولازم الماهية ولما كان التقسيم كذلك فورد القسمة اى المقسم متناولا لقسميه (ج) اذا كان الامر كما ذكرنا يكون مورد القسم متناولا لقسميه لكن الامر كما ذكرنا (ج) عين التالى الى المط وهو قوله فورد القسم متناولا لقسمية او يقرر ايضا تقسيما كبا من اثنين فقط وهو الظ منهاه لما عرفت ماذكرناه كان التقسيم اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية فى الجملة الى قوله فورد ولمـا كان التقسيم ان مايمتنع آه كان مورد القسمة متناولا لقسميه (ج) لما عرفت ماذكرناه فورد القسمة متناول لهما لكن المقدم ثابت (ج) عين التالى المط (قوله ولوقال آه) يعنى دفع الاعتراض المذكور عن تقسيمه بهذا لكنه لوقال اللازم مايمتنع انفـكاكه عن الشئ فى بيان تعريف اللازم فيمـا سبق فى ضمن الحصر بذكر الشئ يدل قوله

الذى يشاركه فيه ايضا لانه جواب عن الانسان وعن النبـاتات المشاركة فيه لاجواب عن الانسان وعن الحيوانات المشاركة له فيه ايضـا وما يكون جوابا عـن الانسـان وعـن النباتات المشاركة له فيه وليس جوابا عنه والحيوانات المشاركة له فيه يكون جوابا عن المـاهية وعن بعض مشاركاتها فيه ولايكون جوابا عنها وعن البعض الاخر (ج تلك الكبرى او يقرر هذا من غير المتعارف بتقرير كبراه (ه) والانسان والنباتات هو الماهية وبعض مشاركاتها فيه والانسان والحيوانات هى الماهية ايضا والبعض الاخر المشارك لها فيه والباقى على حاله وكذا اثبات الجزء السلبى للصغرى بما بعده مثل المذكور اعنى من الثانى وهو ظ فتذكر

الماهية لم يرد السؤال على تقسيمه اصلا فلم يجب لكنه لم يقل عن الشئ بل
قال عن الماهية ورد السؤال ادعدم ورود السؤال اولى من وروده
ودفعه فعلى هذا يجوزان يقرر هذه الملازمة من غيرمشهور ثانى
الاستثنائى كما قررناه بعينه وح يكون المدعى (قوله ورد السؤال) ويمكن
ان يقرر من متعارفه ايضا باستثناء نقيض تاليهما (ه) لكنه ورد السؤال
عليه ويكون النتيجة لم يقل المص اللازم مايمتنع انفكاكه عن الشئ الذى
هو نقيض المقدم وهوظ وعلى التصويرين يكون الملازمة المذكورة
مقدمة شرطية ويجوزان لايصور فى مثله (قوله ثم لازم الماهية آه)
بيان لتقسيم قسمه الى قسمين بعد بيان تقسيم اللازم الى قسميه واستدلال
على حصره فيهما بالدليل المذكور اعنى تعريفهما كما هو الامر كذلك
فى اثبات الكائن فى التقسيمات (ه) لازم الماهية اما لازم بين او لازم غير
بين لان لازم الماهية اما اللازم الذى يكفى تصوره اى تصور ذلك اللازم
مع تصور لزومه فى جزم الذهن اى فى حكمه ومعرفته باللزوم بينهما اى
بين اللازم و الملزوم واما الذى يفتقر اى واما اللازم الذى لايكفى تصوره مع
تصور ملزومه فى جزم الذهن الذى باللزوم بينهما بل يفتقر ويحتاج
فى جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط واللازم الذى يكفى تصوره
مع تصور ملزومه فى جزم الذهن باللزوم بينهما لازم بين واللازم الذى
يفتقر فى جزمه باللزوم بينهما الى وسط لازم غير بين (ج) ذلك المط المردد
والمثالان دليل لاصل المدعى اولصغراه بالترديد مثل ما قررناه او كل منهما
الكبرى اللتين هما طرد تعريفى القسمين او لعكسهما اعنى المسطور على
الانفراد اويدعى المثالان اى يحمل عليهما التعريفان والمعرفان ويستدل
عليها بما قبلها من عكسه وطرده وكلها معلوم بالقياس الى انظائره التى
مرمرارا وعلى كل تقدير يكون مابعدهما اعنى (قوله فانه آه) فى الموضعين
دليلا لمقدمة منهما صغرى او كبرى على حسبه مثلا يقال (ه) لزوم الانقسام
بمتساويين للاربعة هو الذى يكفى تصوره مع تصور ملزومه فى جزمه باللزوم
بينهما لان الانقسام بمتساويين والاربعة يجزم بمجرد تصورهما بان
الاربعة منقسمة بمتساويين وماهو كذلك يكفى فى تصوره مع تصور ملزومه

او بسيطا غيرهذا المذكور
مجلا فى الجملة (ه) الجسم
النامى جواب عن الانسان
والمشاركات النباتية له
لاجواب عنه وعن المشاركات
الحيوانية له ومايكون جوابا
عنهما وليس جوابا عنهما
جنس بعيد له (ج) تلك
اومركبا على هذا الترتيب
فظهر ان قربية الجنس
وبعديته بالنسبة الى جزئياته
فقد يكون بالنسبة الى بعضها
قريبا والى البعض الاخر بعيدا
فلا يطلق على الكلى الذى
هو تمام المشترك قريبا وبعيدا
الا بالنسبة الى جزء من
جزئياته ولايكون فى نفسة
قريبا ولابعيدا بلانظر الى
جزئيه لانك قد عرفت ان
ذلك الكلى اذا نسب الى
جزئى من جزئياته فان كان
جوابا عن ذلك الجزئى
الذى هو الماهية المأخوذة
وعن جميع ما بمشاركة
فى ذلك الكلى من سائر
جزئياته يكون ذلك الكلى
بالنسبة الى ذلك الجزئى
المأخوذ فقط قريبا جنس

فى جزمه باللزوم بينهما (ج) تلك المقدمة وكذا فى الثانى (ه) تساوى الزوايا
الثلث للقائمتين للمثلث هو الذى يفتقر اه لان تساويهما اه هو الذى لايكفى
فيه مجرد تصور المثلث وتصور آه وماهو كذلك يفتقر فى جزم الذهن آه
(ج) تلك المقدمة و امثلة هذا القسم من اللازم كثير لان كل ما يحتاج
فى استلزامه لازمه الى دليل من هذا القبيل وهوظ (قوله وههنا نظر) اى وفى
حصر لازم الماهية فى ذينك القسمين نظر كما يصرحه فى نتيجة (ه) لو اعتبرنا
الافتقار الى وسط فى مفهوم غير البين لاينحصر لازم الماهية فى البين وغيره
لكنه اعتبر الافتقار الى وسط فى مفهومه كما عرفت (ج) ان لازم الماهية
ليس بمنحصر فى البين وغيره فيكون حصر المص ذلك باطلا وقوله وهو
ان الوسط الى قوله فلو اعتبرنا اه دليل الملازمة المذكورة اعنى لو اعتبرنا
مقدما عليها بدلالة الفاء كونها نتيجة (ه) لما كان الوسط مايقترن بقولنا
لانه حين يقال لانه كذا وليس من عدم افتقار اللزوم الى وسط انه يكفى
فيه مجرد تصورهما ثبت انه لو اعتبرنا الافتقار الى الوسط فى مفهوم
غير البين لم ينحصر لان الماهية فى البين وغيره لكن المقدم ثابت (ج) عين
التالى الذى هو تلك الملازمة و الاستثنائية المذكورة لكونها مقدمتين
دليل احديهما (قوله مثلا اذا قلنا آه) (ه) الوسط مايقترن بقولنا لانه
حين يقال لانه كذا لان الوسط هو المتغير مثلا فى قولنا العالم محدث لانه
متغير و المتغير فى قولنا هذا هو المقارن بقولنا لانه (ج) تلك المقدمة (وقوله
لجوازه آه) دليل ثانيتهما وهى لكونها رفع الايجاب الكلى يؤخذ السلب
الجزئى ويستدل عليه به (ه) قد لايكون اذا لم يفتقر اللزوم الى
وسط يكفى فيه مجرد تصور اللازم والملزوم اى قولا يفتقر الذهن فى الجزم
باللزوم الى وسط ولايكفى فيه مجرد تصورهما لانه اذا توقف اللزوم
على شئ اخر للوسط من حدس او تجربة لايفتقر الى وسط واذا توقف على
شئ اخر يكفى فيه مجرد تصورهما (ج) من ثانى الثالث تلك الجزئية
ومن رابع الاول ايضا (ه) قد لايكون اذا لم يفتقر اللزوم الى وسط يكفى
فيه مجرد تصورهما لانه قد يكون اذا لم يفتقر اللزوم الى وسط يتوقف على
شئ اخر واذا توقف على شئ اخر لايكفى فيه مجرد تصورهما (ج) تلك
الجزئية (وقوله لجود آه) دليل ملازمة المقررة آنفا من الاستثنائى

لامطلقا اذيجوزان يكون
فى البعض الآخر بعيدا
كالاجناس التى تحته جنس
اواجناس كالجسم النامى
والجسم المطلق والجوهر
فان الجسم النامى مثلا قريب
لافراد النباتات اذا نسب
الى واحد منها وضم اليه
جميع افراد الجسم النامى
مع انه بعيد بالنسبة الى افراد
الحيوان التى هى ايضا
من افراده ولذكان الاجوبة
فى الاجناس البعيدة زائدة
على مراتب البعد بواحد
اذا الجنس القريب جواب
وليس بمرتبة من التعد كما
ستعرفه واما اذا نسب ذلك
الكلى الى جزئى من جزئياته
ولايكون جوابا عن السؤال
بذلك الجزئى مع ضم سائر
الجزئيات معه بل كان ذلك
الكلى جوابا لذلك الجزئى
مع البعض المضمونه اليه
ولايكون جوابا عن البعض
الآخر يكون ذلك الكلى
بالنسبة الى ذلك الجزئى
المأخوذ فقط جنسا بعيدا
لامطلقا اذيجوزان يكون

(ه) لما كان الوسط مايقترن بقولنا آه فلو اعتبرنا الافتقار الى الوسط فى مفهوم غير البين لوجد قسم ثالث واذا وجد قسم ثالث لم ينحصر لازم الماهية فى البين وغيره (ج) تلك الملازمة تأمل (قوله وقد يقال آه) اى قد يقال لازم البين على لازم الذى يلزم من تصور ملزومه فقط تصوره لامن تصورهما معا اذ قد يقال البين على مثل كون الاثنين ضعفا للواحد ومثل كون الاثنين ضعفا للواحد هو اللازم الذى يلزم من تصور ملزومه تصوره (ج) المط هذا على حالها او يقرر على عكس التعريف المذكور كما هو الظ (ه) اللازم البين هو اللازم الذى يلزم آه لان اللازم البين هو مثل كون الاثنين صعفا للواحد وكونه ضعفا له الذى يلزم آه (ج) المط وكذلك تقريره على طرده اوادعاء المثال والاستدلال عليه باحدهما (وقوله فانه من تصوره آه) دليل ماقبله من المقدمة (ه) لما ثبت ان من تصور الاثنين ادرك انه ضعف الواحد ثبت كون الاثنين ضعفا للواحد هو الذى يلزم آه او يثبت كونه ضعفا للواحد لازما بينا بهذا المعنى لكن المقدم ثابت والتالى مثله ويمكن تقريره من الاقترانى ايضا كما عرفت (قوله المص الاول آه) بيان للنسبة بين معنى اللازم البين المذكورين اوردا شرطيتين المذكورتين لافادة قوله اعم اياهما او استلزامه وح يجوز ان يكون الملازمة الاولى دليلا للشرطية الكلية المأخوذة من طرف الاخص ويقرر (ه) كلما تحقق اللازم البين بالمعنى الثانى اى المعنى المذكور ثانيا تحقق هو بالمعنى الاول المذكور فيما قبل لانه كلما تحقق البين بهذا المعنى الثانى يكفى تصور الملزوم فى اللزوم ومتى يكفى تصور الملزوم فى اللزوم يكفى تصور اللازم مع تصور الملزوم ومايكفى مع تصور اللازم مع تصور الملزوم هو اللازم البين بالمعنى الاول (ج) تلك الملازمة وكذلك موصوله ويجوز ان يقرر ههنا السبعه العشرة المذكورة هناك فتذكر (وقوله وليس كلما آه) هى الشرطية السالبة الجزئية المأخوذة من جانب الاعم لكونه رفع الايجاب الكلى الذى هو مستلزم للساب الجزئى المق هنا (قوله والعرض المفارق آه) بيان تقسيم الى قسمه وحصره فيهما ودليله هو المثالان المذكوران له وتقريرهما والاحتمالات المذكورة فى التقسيمات معلوم بالقياس الى نظائره (قوله هذا

ان قرينه وبعديته انما هى بالنسبة الى جزئه لامن حيث كونه تمام المشترك فقط وهو ظ وهكذا الكلام فى جميع الكليات الخمس فلا يطلق لافرادها نوعا وفصلا وخاصة وعرضا مالا بالنسبة الى جزئيه لافى نفسه ولذا قيد المنقسم الكلى فيما سبق بقوله اذا نسب الى ماتحته من جزئياته وقد عرفت فقد ظهر ان الجنس اذا توسط بينه وبين جزئيه المنسوب اليه كلى اخر يكون بعيدا وان لم يتوسط الكلى الاخر بينهما اوليس بينهما مرتبة اصلا يكون قريبا كما ان الفصل ان بينه وبين الشئ المميز به كلى اخر ومميز الفصل ذلك الكلى الاخر ايضا يكون فصل بعيد للشئ المميز به وان لم يتوسط بينهما كلى اخر ولم يميز الفصل غير ذلك الشئ اصلا يكون فصله قريبا فلا تغفل هنا ايضا عما ذكرنا فى تعلقات من

(التقسيم)

التقسيم آه) ابطال لحصره فيهما (ه) هذا التقسيم (ه) اى تقسيم العرض المفارق اليها ليس بحاصر لاقسامه لان العرض المفارق هو مالا يمتنع انفكاكه عن الشئ ومالا يمتنع انفكاكه عن الشئ لايلزم ان يكون منفكا اى بالفعل (ج) العرض المفارق لايلزم ان يكون منفكا حتى ينحصر آه وتقسيم مالايلزم ان يكون منفكا الى سريع الزوال و بطيئه ليس بحاصر لاقسامه (ج) المط (وقوله لجوازه آه) دليل ماقبله من الكبرى الاولى (ه) مالا يمتنع انفكاكه عن الشئ لايلزم ان يكون منفكا عن الشئ لان مالا يمتنع انفكاكه عن الشئ يجوز ان يدوم له الذى لذلك الشئ وما يجوز ان يدوم له لايلزم يكون منفكا (ج) تلك الكبرى (قوله الكلى الخارج آه) بيان اثبات قول المص هذا الذى هو من تتمة قياسه ٣ الكائن فى قوله السابق بقوله لانه اختص آه (ه) الكلى الخارج عن الماهية اما يختص بافراد حقيقة واحدة اولم يختص بها ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة وان لم يختص بها فهو العرض العام (ج) المط المثالان ايضا دليلان للمقدمة المرددة او للمدعى بلا ترديد اولكل واحدة من الملازمتين تذكر احدهما فقس البواقى عليه (ه) الكلى الخارج عنها اما كالضاحك واما كالماشى والضاحك مختص بها والماشى لايختص بها (ج) تلك الصغرى (وقوله فانها مختص آه) دليل احدى كبريين هذا (ه) الضاحك مختص بحقيقة واحدة لانه مختص بحقيقة الانسان وحقيقة الانسان حقيقة واحدة (ج) تلك الكبرى وكذا (قوله فانه شامل آه) دليل الثانية منهما (ه) الماشى لايختص بحقيقة واحدة بل يعمها وغيرها لانه لايختص بها بل شامل للانسان وغيره والشامل الانسان وغيره يعم حقيقة واحدة وغيرها (ج) تلك الكبرى او يقرر كبرى هذا (ه) والانسان حقيقة واحدة وغير غيرها و باقى التصويرات هنا مثل ماقررنا فى نظائره (قوله وترسم آه) لم يقنع ايضا بالتعريف المفهوم فى ضمن التقسيم بل عرفه مستقلا وكذا العرض العام (قوله فالكلية آه) يعنى هذا اللفظ مستدرك لانه يغنى عنه لفظ مقوله ومايغنى عنه ذلك فهو مستدرك (ج) المط (قوله وقولنا فقط آه) قد سبق تصوير مثل هذه الاقيسة يعرفه

وضع ماهو لتمام الماهية المختصة اوالمشتركة فقط ولايكون الجواب عنه مايصح حمله عليه كما سبق فتذكر

والملازمات المذكورات التى تاليها مقدم على مقدمها فى العبارات مقدمات شرطيات على التقدير الاول وكبريات على التقدير الثانى ويجوز ان تقرر هذه الملازمات على حالها كما هو المسطور على التصورين ويقال فى تقرير تلك الملازمات بعد تقرير الاستثنائية اوالصغرى (ه) ويكون هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين واربعة اجوبة ان كان بعيدا ثالث مراتب آه والباقى على حاله وتكون هى على هذا ايضا شرطيات لاحمليات وهو ظ فلا تغفل فى نظائره

فعلم من هذا ان الكلى

من تذكره لكنا نقرره اجمالا (هـ) قولنا فقط فصل للخاصة لانه يخرج الجنس والعرض العام ومايخرجهما فصل لهما (ج) المط وهكذا تقريره مركبا من اثنين اومن ثلثة اللذين هما الاوضح فيكون (قوله لانهما آه) دليل ماقبله من الصغرى المذكورة (هـ) قولنا فقط يخرج ماهو مقولان على حقايق اى الجنس مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والعرض العام محمول على افراده لصدق الكلى على افراده والمقول على حقايق هو الجنس والعرض العام (ج) تلك الصغرى وكذلك وقولنا قولا عرضيا مثل ماقبله يقرر بسيطا ومركبا من اثنين او ثلثة وهو ظ ويكون (قوله لان قولهما آه) دليل صغراه ايضا (هـ) قولنا هذا يخرج مايكون قوله اى مقوليته على ماتحته ذاتى لاعرضى ومايكون قوله على ماتحته ذاتى لاعرضى هو النوع والفصل (ج) قولنا هذا يخرج النوع والفصل وهى الصغرى ويجوز ان يقرر على الكبرى وان يقررا من الثانى مع انتفاء شرط كما هو المسطور وقدسبق تفصيله فتذكر وكذلك التقرير فى فصول العرض العام اعنى قوله فبقولنا وغيرها وقوله وبقولنا قولا عرضيا مثل التقرير المذكور آنفا فقس ولاتغفل فى تقرير جميع احتمالاته او يقرر هو مثل ماقررناه فيما تقدم غير هذا الترتيب لتغير الاسلوب فيها (هـ) النوع والفصل والخاصة يخرج عن حد العرض العام بقولنا وغيرها لانها لايقال الاعلى حقيقة واحدة فقط ومايقال على حقيقة واحدة فقط خارج عنه بقولنا وغيرها (ج) المط او يقرر من الاقيسة الخمسة المشهورة (هـ) النوع والفصل والخاصة خارج عنه بقولنا وغيرها لان النوع والفصل والخاصة تقال على حقيقة واحدة والعرض العام مقول على حقيقة واحدة وغيرها والمقول على حقيقة واحدة يخرج عن حد مايقال على حقيقة واحدة وغيرها بقوله وغيرها (ج) المط وكذلك الاربعة الباقية والتقرير فى قوله وبقولنا قولا عرضيا آه بلا تفاوت (قوله وانما كان آه) شروع لاثبات كون هذه التعريفات المذكورة للكليات الخمس رسوما لاحدودا بقوله للجواز آه (هـ) هذه التعريفات رسوم للكليات لانه يجوز ان يكون لها اى لتلك الكليات ماهيات وراء تلك المفهومات اى غير التعريفات المذكورة لها ملزومات تلك الماهيات

(ومتساوية)

الكائن جنسا قريبا اغم مطلقا من الكلى الكائن جنسا بعيدا وان كان بالعكس بحسب الماده لانه كلما كان ذلك الكلى جنسا بعيدا بالنسبة الى جزئى يكون قريبا بالنسبة الى جزئى اخر كالاجناس البعيدة المذكورة وهو ظ ولايلزم من كونه قريبا بالنسبة الى جزئى بعيدا بالنسبة الى اخر لانه الجنس الذين لاجنس تحته بل نوعا قريب مع انه لايكون بعيدا بالنسبة الى جزئى اصلا وهو ظ وان كان بعض افراد القريب بعيدا ايضا كالاجناس المذكورة يصدق الايجاب الجزئى حين صدق السلبه الجزئى الكائن فى ظرف الاعم ولولم يصدق لكان بينهما مساواة لااعم واخص كما كان الامر كذلك فى سائر افراد الاعم مطلقا على مالايخفى

ومتساوية لها اى لتلك المفهومات وهى لازمة لها ولما جاز ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات ملزومات متساوية لها لم يتحقق ذلك اى لايتحقق (ج) كون تلك المفهومات حدودا لها وحيث لم يتحقق اى ولما لم يتحقق ذلك اطلق عليها اى على تلك التعريفات الرسوم واذا اطلق عليها تكون رسوما للكليات لاحدودا لكون التعريف باللازم رسما لاحدا (ج) عين التالى المط وهو مركب من اقيسة ثلثة كلها من غير تعارف اول الاستثنائى وكذلك موصوله وتقريره من اثنين باعتبار نتيجة الثانى منها متساوية للمط ولما كان هذه البيان قول المص فى غير هذا الكتاب رده بقوله وهو اى وجواز ان يكون آه بمعزل اى بعيد عنه لكونه غير مرضى له واستدل عليه (بقوله لان الكليات آه) فيكون هو اثباتا لنقيض ماقاله المص قبله واستدل عليه لان قوله وهو بمعزل منه يستلزم عدم كونها رسوما بل حدودا ولذا كان نتيجة ذلك كما ترى (هـ) لما كان الكليات الخمس امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اول ووضعت اسمائها بازائها بعده لايكون لها اى للكليات معان غير تلك المفهومات واذا لم يكن لها معان غيرها يكون هى اى التعريفات المذكورة حدودا لارسوما (ج) لما كان الكليات الخمس من الامور الاعتبارية التى حصلت مفهوماتها اولا ووضعت اسمائها بازائها يكون تلك المفهومات حدودا لها لارسوما لكن الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اولا ووضع بازائها اسمائها (ج) عين التالى المط وهو ان هذه المفهومات حدود لارسوم التى هى نقيض ماثبته قبل او يزاد اقترانى واحد بين هذين القياسين لهذا المركب بعد ذكر نتيجة الاول منهما حتى ينتج الرد المذكور بعينه لامساوية واياما كان يكون مستقيما (هـ) ولما كانت تلك المفهومات حدودا لارسوما يكون هو بمعزل من التحقيق (ج) لما كانت الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اه كان ذلك بمعزل منه لكن المقدم ثابت (ج) عين التالى الذى هو قوله هو بمعزل من التحقيق هذا لاذاك ح ولما رد ذلك الدليل هذا احتمل ان يورد عليه بناء على ضعفه اراد ان يسلمه ويرده بعده باقوى منه كما هو شان العلاوة (فقال على ان آه) يعنى

اويقرر هذا المط شرطية (هـ) اذا كان الجنس بعيدا يكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعيد بواحد لانه اذا كان الجنس بعيدا يكون الاجوبة الجنس القريب وكل مرتبة من البعد وعددهما زائد على عدد مراتب البعد (ج) تلك الملازمة اويقرر كبراه شرطية (هـ) واذا كان الاجوبة الجنس القريب وكل مرتبة من البعد يكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتبه بواحد (ج) المط المذكور اويضم الى صغراه مراتب العدد قيدا لها (هـ) اذا كان الجنس بعيدا يكون الاجوبة الجنس القريب وكل مرتبة من البعد ويكون مراتب البعد هى كل مرتبة فقط والكبرى على حالها

اويقرر هذا مركبا من المذكور ومن اقترانى شرطى اخر صغراه متصلة وكبراه حملية مذكورة مرددة كما

سلمنا دليلك الدال على مطلوبك اعنى لجواز ان يكون لها آه لكن
لايلزم من ذلك الدليل كونها رسوما غاية الامر يلزم من ذلك عدم العلم
بانها حدود مع ان عدم العلم بانها حدود لايوجب العلم بانها رسوم
حتى يثبت ذلك كونها رسوما اذ عدم العلم بنقيض الشئ لايوجب العلم به وهو
ظ فالمناسب ان يذكر لفظ التعريف بناء على دليل حتى يحتمل اياهما وعلى
كل اعتبار لايستلزم دليله المذكور لمدعاه اعنى كونها رسوما على مالايخفى
فعلى هذا يكون تصويره على حالها (ه) الدليل المذكور له بقوله لجواز آه
دليل على عدم العلم بانها اى بان تلك المفهومات حدود وعدم العلم بانها حدود
لايوجب العلم بانها رسوم (ج) من الاول ان الدليل المذكور له دليل لايوجب
العلم بانها رسوم واذا لم يوجب العلم بانها رسوم فالمناسب ذكر لفظ التعريف
اللذين هو اعم من الحد والرسم (ج) من غير متعارف اول الاستثنائى المناسب
ذكر التعريف الذى هو اعم لاتخصيصه بالرسم هو مط المعترض الذى
هو نقيض مط المص وان شئت ضممت اليها مقدمة شرطية مطوية
حتى ينتج عين المط (ه) ولما كان المناسب ذكر التعريف الذى هو اعم لايكون
هذه التعريفات رسوما للكليات (ج) عين التالى الذى هو مطلوبه (قوله
وفى تمثيل آه) اى فى تمثيل الكليات اى بعضها الذى مثالها الذى مشتق
لاجامد بالناطق اه اى بما يدل على الذات مع الصفة لابالنطق اه الذى هو
دال على الصفة فقط مع ذو لا بدونه لعدم صحة الحمل بدونه اصلا وهو ظ
فائدة وهى اى وتلك الفائدة كون المعتبر فى حمله عليها هو حمل المواطئة
اى حمل هو هو ومن هذا القبيل حمل الانسان والحيوان ونحوهما على
افرادهما وليس مختصا بمشتق لاى لا المعتبر فى حمله عليها حمل الاشتقاق
الذى هو حمل ذو هو وهو ايضا ليس بمختص بحمل المصدر على الذات بل
يوجد فى غيره ايضا مما يصح الحمل به ولايصح بدونه اصلا من الجوامد
مثل زيد ذو مال وجاه وكونهما وهو ظ وح يكون (قوله والنطق
والضحك آه) صغرى (وقوله هى ان المعتبر آه) كبرى تنتجان على حالها
من غير متعارف ثانى الثانى نتيجة تفرض مقدمة استثنائية وتضم اليها
شرطية مركبة منها ومن المط حتى ينتج المط (ه) فى تمثيل الكليات بالناطق

هو المسطور (ه) ان لم
يكن جزء الماهية تمام المشترك
بينهما وبين نوع اخر يلزم
احد الامرين واحد
الامرين هو اما لايكون
ذلك الجزء مشتركا اصلا بين
الماهية ونوع اخر او يكون
بعضا اى او يكون مشتركا
ولكن يكون بعضا من تمام
المشترك مساويا له ان لم يكن
مشتركا اصلا بينهما يكون
فصلا وان كان بعضا من تمام
المشترك مساويا له يكون فصلا
(ج) تلك الملازمة وكذلك
موصوله وقد اشرنا الى بيان
هذين الامرين فيما سبق
فعلى هذا يكون قوله اما
لزوم احداه بيانا لاثبات
الصغرى الاولى حال كونه
مقدمتيه مذكورتين
بسيطا (ه) ان لم يكن تمام
المشترك بينهما يلزم احد
الامرين لانه ان لم يكن تمام
المشترك بينهما فامايلزم ان
لايكون مشتركا اصلا
او يكون مشتركا ولايكون
تمام المشترك بل بعضه
وهو اى وما لايكون
مشتركا اصلا الامر الاول
وهو اى وما يكون مشتركا

آه فائدة لان النطق والضحك والمشى لايصدق على افراد الانسان بحمل
المواطأة والحمل المعتبر فى حمل الكلى على جزئياته هو حمل الموطأة لاحمل
الاشتقاق (ج) النطق والضحك والمشى لايصدق على افراد الانسان بالحمل
المعتبر فى حمل الكلى على جزئياته بل بحمل ذو ولما لم يصدق النطق والضحك
والمشى على افراد الانسان بالحمل المعتبر فى حمل الكلى على جزئياته بل بحمل
ذو يكون فى تمثيله الكليات بالناطق آه لابالنطق التى هى مباديها ومشتق
عنها فائدة (ج) عين التالى المط وقوله وهو حمل هو هو الذى هو عكس
تعريف حمل المواطأة دليل ماقبله من بعض كبرى الثانى اعنى جزئية
الايجابى (ه) المعتبر فى حمل الكلى على جزئياته حمل المواطأة لان المعتبر
فيه حمل هو هو للزوم اتحاد الموضوع والمحمول فى الخارج وحمل هو
هو هو المواطأة اى الحمل بحاله (ج) تلك المقدمة (قوله وهو حمل ذو)
هو الذى هو عكس تعريف حمل الاشتقاق دليل ماقبله من بعضه الاخر
اعنى جزئه السلبى (ه) ليس المعتبر فى حمل الكلى على جزئياته حمل الاشتقاق
لان المعتبر فى حمله عليها ليس حمل ذو هو وحمل الاشتقاق هو حمل ذو هو
(ج) من ثانى الثانى تلك المقدمة ومن ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى
(ه) حمل ذو هو ليس بمعتبر فى حمله عليها وحمل الاشتقاق هو حمل ذو هو
(ج) تلك المقدمة (وقوله فلا يقال آه) دليل ماقبله من الصغرى (ه) النطق
والضحك والمشى لايصدق على افراد الانسان بالمواطأة لانه لو صدقت هى
عليها بالمواطأة لقيل زيد نطق لكنه لايقال زيد نطق (ج) نقيض المقدم
وهى تلك الصغرى (وقوله بل ذو آه) دليل الرافعة المذكورة (ه) لايقال
زيد نطق اذ يقال زيد ذو نطق بحمل الاشتقاق او ناطق بحمل المواطأة الذى
هو المعتبر وذو نطق وناطق ليس نطق (ج) تلك الرافعة وكذا من الثانى
ومن الثلثة الاول للاستثنائى (قوله فاذ قد سمعت آه) بيان لاجمال المص
هنا حصر الكليات الى الخمس بعد بيانه مفصلا ببيان مقدمة المقدر مع
دليله الذى هو اجمال ما قرر لاغيره فكانه لم يقنع بذكره فيما سبق لخطائه
بسبب تفرق المقدمات هناك لتوسط الدلائل بينها وذكر هنا ليسهل
تصويره وحفظه يعنى اذ قد سمعت ما تلونا عليك ظهر لك ان الكليات

ولا يكون تمامه بل بعضه
هو الامر الثانى (ج) ان لم
يكن تمام المشترك فامايلزم
الامر الاول او الامر الثانى
وهى تلك الصغرى بعينها
اذ لا شك ان مآل الترديد
باما او وبين الامرين واحد
الامرين واحد ويكون
قوله فذلك البعض آه بيانا
لاثبات كون ذلك البعض
مساويا اعنى القيد برأسه
لامن تتمة ماقبله (ه) ذلك
البعض يلزم ان يكون مساويا
لتمام المشترك لانه اما يكون
ذلك البعض مباينا له او
اخص او اعم او مساويا له
لكنه لاجائز ان يكون مباينا له
ولا اخص ولا اعم للدلائل
المذكورة (ج) من رابع
الاستثنائى ذلك البعض
من تمام المشترك تعين ان يكون
مساويا له وهو المط وتقرير
دلائل الرافعات هو المذكور
بعينه ويجوز ان يضم هذا الى
ماقبله على هذا التقدير ايضا
ويكون من تتمته مثل ماقبله
بناء على عدم كون قوله
وهو الامر الثانى هنا بل

نوع جنس وفصل آه وهى خمسة (ج) اذ قد سمعت ماتلونا عليك ظهر لك ان الكليات خمسة (و قوله لان الكليات آه) دليل حصر الكليات فى الخمس اعنى الصغرى (ه) الكليات منحصرة فى نوع وجنس آه لانه اما ان يكون الكلى نفس ماهية ماتحته من الجزئيات اوداخلا فيه وخارجا عنه ان كان نفس ماهية ماتحته من الجزئيات فهو النوع وان كان داخلا فيه فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع اخر اولا ومايكون تمام المشترك بينهما جنس ومالايكون فصل وان كان خارجا عنه فامايختص بحقيقة واحدة اولا ان اختص بها فهو خاصة وان لم يختص بها فهو عرض عام (ج) المط المردد وكذلك موصول الذى هو الافصح باظهار النتايج وقد سمعته فى تفصيله مستغن عن البيان (قوله واعلم ان آه) اعتراض على حصر المص الكليات فى الخمس بقوله فالكليات اذن خمسة بعد تقريره على مرامه فيكون ابطالا لقوله ذلك كما اورد فى نتيجته (ه) المص قسم الكلى الخارج عن الماهية الى اللازم والمفارق ثم قسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام كما عرفت ولما قسمه الى اللازم والمفارق ثم قسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام يكون الكلى الخارج منقسما الى اربعة اقسام واذا كان الخارج منقسما الى اربعة اقسام يكون اقسام الكلى سبعة على مقتضى تقسيمه لاخمسة واذا كان اقسام الكلى سبعة لاخمسة على مقتضى تقسيمه لايصح بعد ذلك قوله فالكليات اذن خمسة (ج) عين التالى المط اعنى لايصح قول المص فالكليات اذن خمسة بعد ذلك اى كون الامر كذلك على مقتضى تقسيمه اويقرر من المستقيم (ه) لما قسم المص الكلى اليهما ثم قسم كلا منهما اليهما يكون الخارج منقسما الى اربعة ولما كان الخارج منقسما الى اربعة يكون اقسام الكلى سبعة ولما كانت سبعة لايصح قوله بعد ذلك فالكليات اذن خمسة لكن المص قسمه اليهما ثم قسم كلا منهما اليهما (ج) عين التالى المط وجوابه ايضا ظاهر من غيره كما لايخفى على من تتبعه (قوله قد عرفت آه) توطئة لبيان ماهو من تتمة الكلى اعنى كونه ممتنع الوجود فى الخارج اوممكن الوجود فيه مع جميع احتمالاته

فيما بعد فقط على مافى بعض النسخ مثلا يقال بعد تقرير صغرى الاول (ه) ومالا يكون مشتركا الامر الاول ومايكون مشتركا ولايكون تمام المشترك بل بعضه فاما يكون مباينا اواعم آه لكن الاقسام الثلثة بط (ج) عين الجزء الاخر وهو ظ منه

وهذا القياس مركب من اثنى عشر قياسا كما ترى من ان عدد الجسم اثنا عشر احد عشر منه من الاقترانى الشرطى للاول بعضه مقدمتاه معا شرطيتان وبعضه بعض مقدماته شرطية وبعضه حملية يظهر ذلك بتصويره مفصولا وواحد من رابع الاستثنائى وقد قررناه موصولا للايضاح وان كان مفصوله اخصر ويجوز ان يقرر واحد منها من رابعه ايضا حتى يكون اثنان منه والباقى من الاقترانى بجعل قوله وهو مع رافعة لا كبرى او يكون احدهما تمام آه مقدمة اخرى لا من تتمة

فعلى هذا يقرر اولا هذا الى قوله والى هذا لكونه تصريحه وتفصيله ثم يبدأ ببيان قوله هذا وح يكون التقرير على ظاهره بلا تبديل (ه) قد عرفت ان ماحصل فى العقل من حيث انه حاصل فى العقل ان لم يكن مانعا فهو الكلى وان كان مانعا فهو الجزئى ولما كان كذلك يكون مناط الكلية والجزئية انما هو الوجود العقلى ولما كان مناطهما هو الوجود العقلى فقط فيكون الكلى ممتنع الوجود فى الخارج اوممكن الوجود فامر خارج عن مفهوم الكلى (ج) كون الكلى ممتنع الوجود فيه اوممكن الوجود فامر خارج عن مفهومه وهى المطلوب من هذا الكلام (قوله والى هذا) اشارة الى هذا التفصيل يعنى قول المص والكلى قد يكون ممتنع الوجود فى الخارج لانفس مفهوم اللفظ اى مفهوم لفظ الكلى يشعر الى ذلك المط المصرح المدلل آنفا ويفيد ماله كما اوضح ذلك بالتفسير الذى هو قوله يعنى امتناع اى يعنى المص بقوله هذا ان امتناع وجود الكلى آه الذى المستفاد من التفصيل المذكور وهو ظ ويمكن ان يصور التفسير المذكور (ه) لما ثبت انه اذا جرد العقل النظر اليه اى الى الكلى احتمل آه ثبت ان امتناع وجود الكلى اوامكان وجوده شئ لايقتضيه نفس مفهوم الكلى لكن المقدم ثابت وكذا التالى ولما ذكر توطئة لبيان المراد من قوله هذا وفسره بعده شرع فى بيانه مع قوله الذى من تتمته (بقوله فالكلى اذا نسب آه) لاستلزام ماذكر قبله نسبة الكلى الى الوجود الخارج لا الى نفس مفهوم ولافادة قد التقليلية ماافاد اما الترديدية غالبا كما ترى من موادهما واكتفى فى ادعاء الحصر والترديد بالامثلة وقرر ما بعدها عليها مركبا محتملا للاقترانى والاستثنائى نذكره مركبا من الاقترانى المردد فقس الاخر عليه بتقرير الملازمات موضع الكبريات وهو معلوم من نظائره السابقة (ه) الكلى اذا نسب الى الوجود الخارجى امايكون كشريك البارى وامايكون كالعنقاء واما كالبارى تعالى واما كالشمس واما كالكواكب السيارة واما كالنفس لان الكلى اذا نسب الى الوجود الخارجى امايكون ذلك الكلى ممتنع الوجود فى الخارج اوممكن الوجود فيه والاول اى ومايكون ممتنع الوجود

ماقبله من قوله تماما المشترك وح يكون مركبا من ثلث عشر احد عشر اومنهما اقترانيات شرطيات واثنان اوواحد من الاستثنائى نقرره مفصولا حتى يعلم هذا ويتقرر فى الذهن وان كان مستغنيا عن البعض لكننا قد نذكر نتيجة ذلك فى اثنائه للتفهيم وان كان مفصولا (ه) لانه لو كان بعض تمام المشترك اعم من تمام المشترك لكان ذلك البعض موجودا فى نوع اخر بدونه واذا كان موجودا بدونه يكون مشتركا بين الماهية وذلك النوع واذا كان مشتركا بينهما فاما يكون تمام المشترك بينهما واما لايكون لكنه مح اى لكنه لايكون تمام المشترك بينهما (ج) لو كان ذلك اعم منه لايكون تمام المشترك بين الماهية وذلك الذى بازاء تمام المشترك بل يكون بعضا منه واذا لم يكن تمامه بل بعضا منه يكون للماهية تماما المشترك وتماما المشترك هما تمام المشترك بين الماهية

فى الخارج كشريك البارى عزاسمه والثانى اى ومايكون يمكن الوجود اماان يكون موجودا فى الخارج اولا يكون موجودافيه والثانى اى وما لايكون موجودافيه كالعنقاء والاول اى ومايكون موجودا فيه فاما ان يكون متعدد الافراد فى الخارج اولايكون متعددالافراد فيه بل يكون منحصرافى فردفان لم يكن اى وما لايكون متعددالافراد فيه بل يكون منحصرا فى فرد امايكون مع امتناع غيره اويكون مع امكانه والاول كالبارى تعالى والثانى كالشمس وما له افراد متعددة موجودة فيه فمايكون له افراد متناهية اوغيره والاول كالكواكب السيارة والثانى كالنفس الناطقة على مذهب بعض (ج) المط المردد وتقريره مركبا من غير متعارف الاستثنائى كما عرفت ويجوز ان يقرر بالعكس اى ان يدعى ماقبل الامثلة ويستدل عليه بها بهذا الترتيب بعينه موصولا ومفصولا اقترانيا واستثنائيا مثلا يقال (ه) الكلى اذا نسب اليه امايكون كليا ممتنع الوجود اوممكنا غيرموجود فى الخارج اوممكنا موجودا متعدد الافرادفيه حال كونها متناهية اويكون ممكنا موجودا منحصرا فى فردمع امتناع غيره اوممكنا موجودا منحصرا فيه مع امكان غيره لان الكلى المنسوب اليه اما كشريك البارى عزاسمه واما كالعنقاء واما كالبارى تعالى واما كالشمس واما كالكواكب السيارة واما كالنفس الناطقة وشريك البارى عزاسمه كلى ممتنع الوجود فيه والعنقاء ممكن غيرموجود فيه والبارى تعالى ممكن موجود منحصر فى فرد مع امتناع غيره والشمس ممكن موجود مع امكان غيره والكواكب السيارة ممكن له افراد متعدده متناهية والنفس الناطقة ممكن له افراد غيرمتناهية (ج) ذلك المط وكذلك موصولها الذى هو الاوضح وقد اطلق الامكان هنا على البارى تعالى الذى هو الواجب بالذات فيكون المراد به امكانا مقيدا لجانب الوجود وقد فصلنا تحقيق هذا هنالك فى بيان الامكان فارجع اليه حتى يدفع اختلاج وهمك و (قوله فانه كلى اه) دليل ماقبله من المقدمة (ه) الكواكب السيارة كلى له افراد متناهية لان الكواكب السيارة كلى

وبين النوع الذى بازائها وتمام المشترك بينهما وبين النوع الثانى واذا كان للماهية تمام المشترك بين الماهية وبين النوع الذى بازائها وتمام المشترك بينها وبين النوع الثانى فمايكون اخص آه ولوكان اعم منه لكان موجودا فى نوع اخر بدون تمام المشترك الثانى واذا كان موجودا فيه بدونه يكون مشتركا بينهما وذلك النوع الثالث واذا كان مشتركا بينهما فمايكون تمام المشترك بينهما او اما بعضه لكنه ليس تمام المشترك بينهما واذا كان بعضه يحصل تمام مشترك ثالث وهلم جرا واذا حصل هو فاما ان يوجد تمام المشتركات الى غير النهاية واما ينتهى الى بعض مساوله لكن التالى بط (ج) نقيض المقدم المط فعلى هذا لايذكر لفظ اما يلزم المح فى تاليات النتايج اذا قرر موصولا لسقوطه على هذا التقرير وهو ظ ويمكن ان يقرر هذا مركبا من اربعة عشر بزيادة قياس

منحصر فى الكواكب السبعة السيارة والكواكب السبعة السيارة افراد متناهية (ج) تلك المقدمة او يقرر من المتعارف بتقرير الكبرى (ه) والكلى المنحصر فى الكواكب السبعة السيارة كلى له افراد متناهية وكذا (قوله فان افراداه) دليل ماقبله من المقدمة مثله (ه) النفس الناطقة كلى له افراد غيرمتناهية على مذهب بعض ومايكون له افراد غير متناهية على مذهب بعض له افراد غيرمتناهية (ج) تلك المقدمة ولايتوهم المصادرة على المط اعنى تلك المقدمة فيه لتغاير الدليل ولو فى الجملة تأمل (قوله اذا عقلناه اه) بيان لوجود اشياء ثلثة فيما يحمل الكلى على افراده والمغايرة بينهما بعده (ه) اذا عقلنا الحيوان كلى مثلا يكون هناك ثلثة امور لانه اذا عقلناه يكون هناك الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلى من غير اشارة الى مادة من مواده ومع قطع النظر عنها والحيوان الكلى الذى هو المجموع المركب من الحيوان والكلى والحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلى من اشارة اليها والحيوان الكلى ثلثة امور (ج) من الغير المتعارف تلك الملازمة (قوله والتغاير بين اه) هو بيان المغايرة التى اشرنا اليه استدل عليه بقوله (فانه لوكان اه) بعد وضعه بالظهور اما لكونه ظاهرا به واما لكون المذكور بينها لا دليلا وايا ما كان يكون تصوره (ه) هذه المفهومات متغاير كل منها للاخر لانها لولم يتغايرا لكان المفهوم من احدهما عين المفهوم من الاخر ولوكان المفهوم من احدهما عين المفهوم من الاخر لزم من تعقل احدهما تعقل الاخر (ج) لولم يتغاير لزم من تعقل احدهما تعقل الاخر لكنه ليس كذلك اى لكنه لايلزم من تعقل احدهما اى احد الحيوان والكلى تعقل الاخر (ج) نقيض المقدم المط (وقوله فان مفهوم الكلى آه) دليل ماقبله من الرافعة المذكورة حال كونه احدى الصغريين (وقوله ومفهوم الحيوان آه) الاخرى منها و (قوله ومن البين جواز آه) كبراهما تنتجان من غير متعارف غير متعارف المشهور تلك الرافعة (ه) مفهوم الكلى والحيوان لايلزم من تعقل احدهما تعقل الاخر لان مفهوم الكلى مالا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة ومفهوم الحيوان

من رابع الاستثنائى ايضا فى قوله وح لوكان بعض آه مثلا يقال بعد تقرير ماقبله (ه) واذا كان للماهية تمام المشترك بينهما وبين النوع الذى بازائها وتمام المشترك بينهما او بين النوع الثانى فاما يكون ذلك البعض اعم منه او اخص اومباينا على نهج ماسبق لكنه لاجائز ان يكون اخص اومباينا له للدليل المذكور لهما (ج) اذا كان للماهية تمام المشترك بينهما وتمام المشترك بينهما لكان ذلك اعم منه ولوكان اعم منه لكان موجودا آه والبواقى على حاله موصولا ومفصولا لكن فيه مافيه اذ فى مآله خفاء ح والاوجه ماقررناه ولم يذكر الشارح الاخص والمباين اكتفاء بما سبق من دليلهما وقد ذكرناه فى اثناء التقرير للايضاح فتذكر
منه

ويجوز ان يكون قوله تحقيقا آه دليلا مستقلا لما قبله من الملازمة لامقررا معها (ه) اوكان اعم من تمام

الجسم النامى الحساس آه ومن البين جواز تعقل آه وتعقل احد مالايمنع
نفس تصور آه والجسم النامى آه مع الذهول عن الاخراى بدونه جائز
(ج) تعقل احد مفهوم الكلى والحيوان مع الذهول عن الاخرجائز
وهى مساوية لتلك الرافعة ومفيدة مافادته وهو ظ وكذلك الاربعة
الباقية بهذا الترتيب اويضم الى تلك النتيجة ملازمة مطوية حتى ينتج
عين الرافعة لامساويها (ه) ولما جاز تعقل احدهما مع الذهول عن الاخر
لايلزم من تعقل احدهما تعقل الاخر (ج) عين التالى لاحاجة اليه كما مر مرارا
(قوله فالاول آه) اى الاول من تلك الامور الثلثة ناسب ان يسمى كليا طبيعيا
لان الاول منها من الطبايع ومايكون كذلك يسمى طبيعيا لكونه منسوبا
الى الطبع (ج) المط وكذا الاستدلال على هذا المط بدليله الاخر الذى هو
قوله اولانه آه (ه) الاول منها موجود فى الطبيعة والموجود فيها يسمى
طبيعيا (ج) ذلك المط وكذا الثانى منها يبحث عنه المنطق ومايبحث عنه المنطق
يسمى منطقيا (قوله وما قال آه) رد لما قال فى بيان الكلى المنطقى بعد
بيان كونه ماهو يعنى الكلى المنطقى هو مالايمنع آه الذى يبحث عنه
المنطق وتسميته به لاجل بحثهم عنه لا ما قاله المص من ان الكلى المنطقى
هو كون الحيوان ونحوه من الافراد كليا اذ كونه كليا انما هو مبدأ
المنطقى ومايشتق منه فثبت ان الكلى المنطقى هو ذلك المفهوم اعنى
مالايمنع آه لاكون افراده كليا اى كونها مالايمنع الذى هو المعنى المصدرى
وح يكون (قوله اذ الكلية آه) دليل الحاصل من هذا الرد لان حاصله هو ان
الكلى المنطقى ليس كونه كليا وهذا القول دليله اى عكسه اذ عكسه لازمه فتى
ثبت العكس ثبت هو ويكون مشتملا على موضوعها بسبب الياء المصدرية
فيه فيكون صغرى والكبرى مطوية (ه) كونه كليا ليس كليا منطقيا
اذ الكلية اى اذ كونه كليا انما هى مبدأ الكلى المنطقى ومايكون مبدأه
ليس كليا منطقيا (ج) المط ومن الثانى ايضا بعكس الكبرى (ه) ومايكون
كليا منطقيا ليس مبدأه بل هو هو (ج) المط وكذا من الثلثة الاول الاستثنائى
(قوله والثالث آه) من تتمة ماقبل هذا الدخل الذى هو احدى الثلث (ه)
الثالث منها لم يتحقق الافى العقل ومالم يتحقق الافى العقل يسمى كليا عقليا

المشترك ينبغى ان يحقق
معنى العموم اى عموميته
منه ويظهر ولما لزم تحقيق
معنى العموم وظهوره
لزم ان يكون موجودا
فى نوع اخر بدونه
(ج) تلك الملازمة وامثلة
تمام المشتركات والنوع
الاخر الكائن بازائها وبازائه
اوغير ذلك مسطورة فى بعض
الشروح وفى اطراف بعض
النسخ وهو ظ ولو لم يكن
ذلك فقد تم دليل الشارح
على بطلان الاعمية مفصلا
لكنه يسنح فى بال الفقيران
اعمية ذلك البعض قد نفى
اولا قوله لا اعم واستدل
عليه بلزوم الفساد على تقدير
اعميته فيقتضى ان يلزم الفساد
على تقدير اعميته مطلقا
مع انه يلزم الفساد على تقدير
كون ذلك البعض تمام
المشترك بينها وبين النوع
الذى بازاء تمام المشترك
وعلى تقدير كونه بعضا
يستلزم وجود تمام المشتركات
الى غير النهاية ولا يلزم
الفساد على تقدير انتهاء
ذلك البعض الى بعض تمام
مشترك مساوله الذى هو

(ج) المط (قوله وانما قال آه). بيان لنكتة قول المص مثلا فى قوله اذا
قلنا الحيوان مثلا حتى يظهر كونه قيدا لازما بها وهى (قوله لان
اعتبار آه) (ه) قال الحيوان كلى مثلا لانه لو لم يقل مثلا لفهم ان اعتبار
هذه الامور الثلثة اعنى الطبيعية والعقلية مختص بالحيوان وبمفهوم
الكلى الذى هو ممنوع اولكن اعتبار هذه الامور مثلثة لايختص بالحيوان
ولا بمفهوم الكل (ج) نقيض المقدم المط (وقوله بل يتناول آه) دليل
الرافعة التى قبله (ه) اعتبار هذه الامور الثلثة ليس بمختص بالحيوان
ولا بمفهوم الكل لان اعتبارها يتناول سائر الماهيات من الانسان
والفرس وغيرهما وسائر مفهومات الكليات من الجنس والفصل وكل
مايتناول سائرها لايختص بالحيوان ولا بمفهوم الكلى (ج)
تلك الرافعة وكذا من الثانى ومن الثلثة الاول للاستثنائى وقوله (حتى
اذا قلنا آه) دليل ماقبله من المقدمة المذكورة (ه) اعتبار هذه الامور
الثلثة يتناول سائرها لانه اذا قلنا الانسان نوع حصل عندنا
نوع طبيعى هو مفهوم الانسان ونوع منطقى هو كلى مقول على كثيرين
متفقين ونوع عقلى هو المجموع ولما حصل ذلك يتناول اعتبار الامور
الثلثة سائرها (ج) اذا قلنا الانسان نوع يتناول اعتبارها سائرها
لكنا نقول الانسان نوع (ج) عين التالى المط وكذلك الكلام فى الجنس
والفصل لانه اذا قيل الحيوان جنس يكون هناك جنس طبيعى هو مفهوم
الحيوان وجنس منطقى وهو كلى مقول على كثرين وعقلى وهو مجموعها
وكذا فى الفصل وغيره (قوله والكلى الطبيعى آه) بيان لكونها
موجودة فيه ام لا بعد بيان مفهومهما ومايمتاز كل منهما به عن الاخر
(ه) الكلى الطبيعى موجود فى الخارج لان الكلى الطبيعى هو الحيوان
مثلا والحيوان جزء من هذا الحيوان الذى هو جزئيه وتشخصه (ج)
الكلى الطبيعى جزء من هذا الحيوان مثلا وهذا الحيوان موجود فى
الخارج (ج) الكلى الطبيعى جزء الموجود فيه وجزء الموجود فيه موجود
فيه (ج) المط وبعض مقدمات هذا القياس مذكور مقدما وبعضها
مؤخرا وقد قررناه على ماهو الحق تفطن (قوله واما الكليات آه)

المط والحاصل ان اللوازم
على تقدير كونه اعم ثلثة
اثنان منهما مح فلايكون كلام
فيه وواحد ليس بمح بل
مطلوبنا فلا يلزم الفساد
على تقدير اعميته مطلقا
وهو ظ فينبغى ان لايسلب
الاعمية مطلقا بل الاعم
الذى لاينتهى الى تمام
مشترك مساو بان يقال فى تلك
الرافعة ولا الاعم الذى
يكون تمام المشترك والبعض
الغير المنتهى الى بعض
تمام مشترك مساو ويجوز ان
يبقى على حاله ويقال انه
على تقدير اعميته لايخلو
عن استلزام احد هذه
الاحتمالات الثلثة وان كان
واحد غير مح مادام المح
قسمين منها ولعله اراد هذين
الامرين بقرينة قوله او
ينتهى آه تأمل مد

وهو مركب من الشكل
الاول الذى صورته صورة
الثانى لكنه ليس منه
اذ الفعل محموله ابدا وان ذكر
قبل الفاعل ومن غير

من تتمة ماقبله يعنى قد ثبت وجود الطبيعى فى الخارج فى ضمن افراده وبواسطته واما المنطق والعقلى ففى وجودهما خلاف فكان قائلا قال كيف الخلاف فقال دافعا لذلك (والنظر آه) اى البحث عن كونهما موجودا اولا خارج عن هذا الفن واستدل عليه بقوله (لانه من مسائل آه) (ه) النظر فى ذلك خارج عن الصناعة لان النظر فى ذلك من مسائل الحكمة الالهية الباحثة آه وما هو من مسائله خارج عن الصناعة (ج) المط او يقرر مركبا بجعل الصفة مقدمة اخرى (ه) لان النظر فى ذلك من مسائل الحكمة الالهية ومسائل الحكمة الالهية باحثة عن احوال الموجود من حيث انه موجود (ج) النظر فى ذلك مما هو باحث عن احوال الموجود من حيث انه موجود والكائن مما هو باحث عن احواله خارج عن الصناعة (ج) المط (قوله وهذا) اشارة الى كون النظر فى وجود خارجا عن الصناعة اعتراض على ماقبله بان هذا الدليل مشترك بينهما وبين الكلى الطبيعى فوجب عدم البحث عن وجود الكلى الطبيعى ايضا لعدم الفرق بينها فى كون البحث فيه خارجا عنها فاما يلزم ان لايتصدى بحث وجود الكلى الطبيعى وعدم وجوده واما يلزم الترجيح بلا مرجح فعلى هذا يكون هذا القول استثنائية ومابعده من الملازمة المذكورة بقوله (فلا وجه) شرطية لها نتيجتان على حالهما من غير متعارف اول الاستثنائى عين التالى المذكور اعنى الرد والاعتراض المط (ه) لاوجه ايراد الكلى الطبيعى واحالة المنطق والعقلى الى علم اخر لان هذا الدليل مشترك بينهما وبين الكلى الطبيعى ولما كان هذا مشتركا بينهما وبينه لاوجه لايراده واحالتهما الى علم اخر (ج) عين التالى المط وكذا من متعارفه الذى هو معلوم (قوله النسبة آه) اى النسبة بين الكليات منحصرة فى اربع وكلها موجود فيها بعضها فى بعض افرادها والبعض الاخر منها فى بعضها الاخر لان النسبة بينها منحصرة فى التساوى والعموم والخصوص المطلق آه وهن اربع (ج) المط (وقوله وذلك) اشارة الى الصغرى المذكورة وشروع لاثباتها بقوله (لان الكلى آه) (ه) النسبة بين الكليات

متعارف اول الاستثنائى ويجوز ان يقرر الاول من الثانى ثم يضم اليه ذلك الغير المتعارف (ه) لان التسلسل ترتيب امور غير متناهية ومايلزم من الدليل ليس ترتيب اجزاء الماهية الغير المتناهية التى هى امور غير متناهية (ج) التسلسل لم يلزم آه والباقى على حاله ويجوز ان يقرر اولا بسيطا من الاول او الثانى حال كونه كبراه مطوية ويضم اليه غير متعارف الاستثنائى ايضا ولكون الكبرى المذكورة دليلا لتلك الكبرى المطوية اقيمت مقامها وهو الاوضح (ه) لان التسلسل ترتيب امور غير متناهية ولم يلزم من الدليل ترتب امور غير متناهية (ج) من الاول لم يلزم منه من الدليل التسلسل ولما لم يلزم منه ذلك فقوله هذا ليس على ماينبغى (ج) المط او يقرر الاول من الثانى بتبديل الكبرى المذكورة (ه) ومايلزم من الدليل

منحصرة فى التساوى آه لان النسبة بينها اى لان الكلى المنسوب الى كلى اخر اما ان يصدقا على شئ اولم يصدقا عليه فان لم يصدقا على شى فهما متباينان وان صدقا على شئ فاما ان يصدق كل منهما على كل ماصدق عليه الاخر اولا يصدق فان صدق كل منهما على كل ماصدق عليه الاخر فهما متساويان وان لم يصدق كل منهما على كل ماصدق عليه الاخر فاما ان يصدق احدهما على كل مايصدق عليه الاخر من غير عكس اى لايصدق الاخر على كل ماصدق عليه احدهما بل قد يصدق وقد لايصدق اولا اى او لايصدق احدهما على كل ماصدق عليه الاخر من غير عكس بل قد لايصدق كل منهما على كل ماصدق عليه الاخر وقد يصدق فان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلق وان لم يصدق كان بينهما عموم من وجه (ج) من مركب غير متعارف اول الاستثنائى عين التاليات وهى تلك الصغرى المرددة وكل واحد من الامثلة دليل ماقبله من الملازمة (ه) ان لم يصدق على شئ اصلا فهما متباينان لانه ان لم يصدق على شئ اصلا كان كالانسان والفرس وهما متباينان (ج) تلك الملازمة (وقوله فانه لايصدق آه) دليل الكبرى (ه) الانسان متباينان لانهما لايصدق شئ من الانسان اى لايصدق شئ منهما على شئ من افراد الاخر والشيئان اللذان كذلك فهما متباينان (ج) تلك الكبرى اومن الاستثنائى على حاله (ه) لما لم يصدق شئ من الانسان على شئ من افراد الفرس ولم يصدق شئ من الفرس على شئ من افراد الانسان كانا متباينين لكن المقدم ثابت والثانى مثله وكذا ان صدق كل منهما على كل ما صدق عليه الاخر فهما متساويان لانه ان صدق عليه كان كالانسان والناطق وهما متساويان (ج) تلك الملازمة ومابعده دليل كبراه ايضا (ه) الانسان والناطق يصدق كل منهما على كل صدق عليه الاخر والشيئان اللذان شانهما كذلك متساويان (ج) الكبرى ومن الاستثنائى اوضح ايضا وكذا ان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلق والصادق على كل آه لانه ان صدق كان كالانسان والحيوان وهما قد كان بينهما عموم مطلق

ليس ترتب امور غير متناهية والباقى مثل ما قررناه وكيفية اثبات الكبرى المطوية للاول بالمذكور (ه) لم يلزم من الدليل ترتب امور غير متناهية لان ترتب امور غير متناهية هو يترتب اجزاء الماهية الغير المتناهية هنا ولم يلزم من الدليل ترتب اجزاء الماهية الغير المتناهية (ج) تلك الكبرى ويقرر من الثالث ايضا الا انه يكون النتيجة جزئيته والكبرى المطوية جزئية واما بيان اثبات الكبرى المطوية للثانى به فهو مايلزم من الدليل ليس ترتب امور غير متناهية لان مايلزم منه ليس ترتب الاجزاء الغير المتناهية للماهية والاجزاء الغير المتناهية لها هى امور غير متناهية (ج) تلك الكبرى اومن المتعارف بتقرير الكبرى (ه) وترتب الاجزاء الغير المتناهية لها هو ترتب امور غير متناهية

والصادق على كل اه (ج) تلك الملازمة واثبات كبراه (ه) لماثبت ان كل انسان حيوان وليس كل حيوان انسانا كان بينهما عموم مطلق لكن المقدم ثابت والثانى مثله (وقوله فانهما لما صدقا اه) دليـل ما قبله من الملازمة الرابعة (ه) فان صدق على شى ولم يصدق احدهما على كل ماصدق عليه الاخر كان بينهما عموم من وجه وكل واحد منهما اعم اه لانه ان صدقا على شئ ولم يصدق احدهما على كل ماصدق عليه الاخر كان هناك ثلث صور وثلث صور هو ما يجتمعان اى اجتماعهما على الصدق وصدق هذا دون ذلك وصدق ذلك دون هذا (ج) ان صدقا على شى ولم يصدق اه فهناك اجتماعهما وصدق هذا اه واذا كان هناك ذلك كان بينهما عموم من وجه وكل واحد منهما اعم اه (ج) تلك الملازمة والمثال دليل تلك الملازمة المدللة اوصغراه المذكورة وايا ماكان فتقريره معلوم ممـا مر ومابعده دليل كبراه (ه) الحيوان والابيض بينهما عموم من وجه لانهما يصدقان معا على الحيوان الابيض ويصدق الحيوان بدونه وبالعكس ولما صدق معا وصدق احدهمـا بدون الاخر يكون كل واحد منهما شاملا للاخر وغيره (ج) الحيوان شامل للابيض وغير الابيض والابيض شامل للحيوان وغيره واذا كان الحيوان شاملا له ولغيره والابيض شاملا له ولغيره يكون كل واحد منهما اعم من الاخر باعتبار انه اى ان كل واحد منهما شامل للاخر وغيره و يكون كل واحـد منهما اخص منه باعتبار انه اى ان كل واحد منهما مشمول للاخر (ج) كل واحد من الحيوان والابيض اعم من الاخر باعتبار انه شامل له او اخص منه باعتبـار انه مشمول له واذا كان كل واحد منهما اعم باعتبار واخص باعتبار اخر فبينهما عموم من وجه (ج) تلك المقدمة (قوله فرجـع اه) حاصل ما قبله من دلائل النسب الاربع التى فهم منهما تعريفهـا ومايلزم فيها ونتيجة المخلصة منه يعنى لما لم يصدق المتباينان على شئ اصلا وصدق المتساويان على شئ وصدق الاعم على كل ماصدق عليه لاخص بدون العكس فى الاعم مطلقا واجتمع الشيأن على صدق وصدق احدهما بدون الاخر فى الاعم من وجه كان مرجع التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين ومرجع التساوى

او يقرر مجموع المذكور عليه من اول الاستثنائى (ه) لما كان لازم من الدليل هو ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا اولا يكون اللازم منه كونه مميزا له عن المشاركات الجنسية فقط قال فى جنس اوفى وجود لكن المقدم ثابت و التالى مثله اومن ثانيه (ه) لم يقل فى جنس اوفى وجود بل قال فى جنس فقط لكان اللازم من الدليل كونه مميزا عن المشاركات الجنسية لكن مميزا عن المشاركات الجنسية لايلزم من الدليل (ج) نقيض المقدم المط ويكون ماقبله دليل الاستثنائية المذكورة مثل ما قررناه من الثانى ومن الرابع او يقرر المجموع عليه من هذا الطريق والكل ظ مـه

فيكون حاصل كونه قيدا لماقبله هو انه لو كان ذلك الجزء مميزا عن المشاركات

الى الموجبتين الكليتين ومرجع العموم آه لكن المقدم قد ثبت والتالى مثله (قوله وانما اعتبر آه) يعنى النسب الاربع اعتبر بين الكليتين وقد وجدت مجموعها فى افراد الكلى ولم تعتبر تلك النسب الاربع بين جزئيتين وبين جزئى وكلى بل وجد بعضها فيهما لانه اما يعتبر النسب الاربع جميعا بين الكليتين او بين الجزئيين او بين كلى و جزئى لكن النسب الاربع لايتحقق فى القسمين الاخرين اى لكنها لاتعتبر بين الجزئيين وبين كلى وجزئى لعدم تحققها فيهما بل بعضه (ج) من رابع الاستثنائى عين الجزء الاخر الذى هو المط والرافعتان المذكورتان منظور فيهما (وقوله اما الجزئيتان اما عدم تحققها فيهما (فلانهما آه) اشارة الى اثبات احديهما (ه) الجزئيان لايتحقق فيهمـا النسب الاربع بل بعضه لان الجزئيين لايكونان الامتنانين والشيئان اللذان لايكونان الامتنانين لايتحقق فيهما النسب الاربع بل احديهما فقط وكل التباين (ج) تلك الرافعة (وقوله واما الجزئى آه) شروع لاثبات ثانيتهما (ه) الكلى والجزئى لايتحقق فيه النسب النسبـة الاربع لانه اما يكون الجزئى جزئيـا لذلك الكلى المنسوب اليه اولم يكن جزئياله ولايخلو عنهما ان كان الجزئى جزئيا لذلك الكلى يكون الجزئى اخص من الكلى وان لم يكن جزئيـاله يكون مباينا له (ج) امايكون الجزئى اخص من الكلى وامايكون مباينـاله وايا ماكان لايتحقق فيهمـا النسب الاربع اى ان كان اخص منه لايتحقق فيهمـا النسب الاربع بل احديهما وان كان مباينـاله لايتحقق هى ايضـا بل احديهما (ج) تلك الرافعة وهو مركب من مركبى غير متعـارف اول الاستثنائى وكذلك مفصوله (قوله فنقيض آه) اى اذا كان بين الشيئين مسـاواة يكون بين نقيضيهمـا ايضـا مساواة لزوما مطردا وفسره لمفهـوم المسـاواة الذى تقدم فى ضمن دليل الحصر لكن هذه الكلية لكونها غير مسلمة استدل عليها (بقوله والا لكذب آه) حتى يكون بديهيا سواء اجرى هذا الدليل على تفسيرها الذى قبله اوعليها والمآل واحد لكن الظ منه سياق عبارته وسباقها اجراؤ على تفسيره (ه) يصدق كل واحد من نقيض المتساويين على كل مايصدق عليه نقيض الاخر

جنسية للزم الجنس لكل ماهية كان لها فصل فظهر كونه قيدا للمنفى لتفرعه عليه بدون النفى ولذا اورده بين الموضوع والمحمول قبل مجيئ النفى للاشارة اليه وان اورد بعد النفى كثيرا فعلى هذا يمكن ان يستدل به عليه (ه) كونه مميزا عنهـا لايلزم من الدليل لانه لو لزم منه ذلك لثبت انه اذا كان آه لكنه لم يثبت (ج) نقيض المقدم المط لكن الظ هو الاول وهو عدم تصويره برأسه بل كونه قيدا لماقبله ومذكورا معه على ما لا يخفى مـه

او يقرر (ه) يمكن اختصار الدليـل اذ يمكن حذف النسب بان يقال بعض آه هو اختصار الدليل (ه) المط والمآل واحـد لكن مثل هذا للتفهيم والافليس مقام الاستدلال على مالا يخفى مـه

لانه لو لم يصدق كل واحد من نقضيهما على كل ماصدق عليه نقيض الاخر لكذب احد النقيضين على بعض ماصدق عليه نقيض الاخر لكن مايكذب عليه آه ولما كذب احد نقيضيهما على بعض ماصدق عليه نقيض الآخر والحال ان مايكذب عليه آه يصدق عين احد المتساوين على بعض نقيض الاخر لوجود البعض حين رفع الكل (ج) لو لم يصدق كل واحد من نقيضيهما على كل ماصدق عليه نقيض الاخر يصدق عين احد المتساوين على بعض نقيض الاخر وهو اى وصدق عين احد المتساوين على بعض نقيض الاخر مستلزم صدق احد المتساوين بدون الاخر (ج) لو لم يصدق كل واحد من نقيضيهما على كل ماصدق عليه نقيض الاخر لزم صدق احد المتساوين بدون الاخر هذا خلف اى لكن لزوم صدق احدهما بدون الاخر بط (ج) نقيض المقدم وهو المط و (قوله والا لكذب آه) دليل ماقبله من الجملة الاستدراكية التى هى الحالية فى الحقيقة قبله ماقبله من الصغرى المذكورة (ه) مايكذب عليه احدا لنقيضين يصدق عليه عينه اى عين ذلك الاحد لان مايكذب عليه احدهما ولو لم يصدق عليه عينه لكذب النقيضان اى ارتفعا لكن كونها بط (ج) نقيض المقدم وهى ماقبله ولم يقنع فى الاستدلال عليه بهذا وفى الافادة بل اورد مادة من مواده بقوله (مثلا يجب آه) واستدل عليه مثل المذكور بيان النقيض والعين رعاية للمبتدى وللايضاح كما يورد بعد الكلى جزئيا من جزئياتهما وهو شايع لاستره الا ان فى مثل هذا الايراد زيادة توضيح واهتمام وبه يعلم اثبات سائر جزئياتهما صراحة كما علم اثباتها من المذكور اشارة وفى ضمنه ويتضح الدليل المذكور آنفا ايضا وح يكون تصويره (ه) يجب ان يصدق كل لاانسان لاناطق وكل لاناطق لاانسان لانه لو لم يصدق هو لكان بعض الانسان ليس بلاناطق لكونه نقيضه واذا صدق بعض الانسان ليس بلاناطق لصدق بعض الانسان ناطق بحذف حرف النفى واذا صدق بعض الانسان ناطق صدق بعض الناطق لاانسان لانعكاس الموجبة الجزئية كنفسها وهو مح اى لكن صدق بعض الناطق لاانسان مح فيثبت نقيض المقدم المط فظهر

او يقرر من الاول حال كون صغراه هو المادتان فقط او قيد هما دليلهما بعده مثل الثالث (ه) بعض جزء الماهية هو الجوهر الناطق والجوهر الناطق ليس بجنس ولا فصل (ج) تلك الجزئية واثبات صغراه (ه) بعض جزء الماهية هو الجوهر الناطق لان جزء ماهية الانسان هو بعض جزء الماهية والجوهر الناطق جزء ماهية الانسان (ج) من الاول الرابع تلك الجزئية وكل واحدة من المادتين المذكورتين يصلح ان يكون دليل لهذه الجزئية السالبة اذ واحد منهما يكفى فى النقض كما عرفت ولذا ذكرهما باو الترديدية وهو ظ سواء ذكر فى هذه الترتيبات احدهما فقط اوسط او كلاهما وقد عرفت ﷺ فقد كان الكبرى طرد تعريف لكونه اثباتا لحمل المعرف عليه واما اثبات

كون نقيض المتساوين متساوين كليا ونقيض الاعم اى ونقيض الاعم مطلقا اخص ونقيض الاخص مطلقا اه شروع لبيان النسبة فى نقيض الاعم والاخص مطلقا بعدبيانها بين نقيضى المتساوين وفسره ايضا بالقضيتين المفهومتين من الاعمية والاخصية مطلقا اعنى قوله اى يصدق اه فيكون الامر فى نقيضيه بعكس ما كان فى عينيه فكما صدق موجبة كلية من طرف عين الاخص وسالبة جزئية من طرف عين الاعم كذلك يصدق موجبة كلية من نقيض الاعم وسالبة جزئية من نقيض الاخص فيكون الاخص اعم والاعم اخص والقضية الاولى من التفسير اشارة الى الموجبة الكلية المأخوذة من جانب نقيض الاعم والثانية منهما الى الانسان الجزئية المفهومة من نقيض الاخص وهو ظ لكن كل منهما نظرية محتاج الى الدليل فقوله (اما الاول آه) شروع لاثبات اوليهما بالترتيب المذكور من الخلفى (ه) يصدق نقيض الاخص مطلقا على كل ماصدق عليه الاعم مطلقا اى كلما صدق نقيض الاعم صدق نقيض الاخص لانه لو لم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم لصدق عين الاخص على بعض ماصدق عليه نقيض الاعم لكونه نقيضه ولو صدق عين الاخص على بعض ما بعض عليه نقيض الاعم يصدق الاعم يصدق الاخص بدون الاعم وهو ظ وصدق الاخص بدون الاعم محال (ج) لو لم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم لزم المح لكن التالى بط والمقدم مثله بط فيصدق نقيضه المط (قوله كما تقول آه) اثبات تلك الكلية بالمثال وايضاح لها به مثل الترتيب المذكور انفا (قوله واما الثانى آه) شروع لاثبات السالبة الجزئية المفهومة من طرف الاعم الذى هو نقيض الاخص (ه) ليس كلما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم اى قد يصدق نقيض الاخص ولا يصدق عليه نقيض الاعم لانه لو لا صدق قولنا ليس كلما صدق عليه نقيض الاخص يصدق وعليه نقيض الاعم لصدق نقيض الاعم على كل ماصدق عليه نقيض الاخص اى لصدق كلما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم

حمل التعريف بكون عكس التعريف كبرى فهو الحساس كلى يحمل آه لانه فصل والفصل كلى يحمل آه (ج) المط وهكذا اثبات الممثل اعنى عكس التعريف المذكور به اى بهذا المثال بالكاف وذلك ظ مما مر مرارا والكلام فى الناطق وسائر افراد الفصل كالكلام الذى قررناه ﷺ وكيفية تقريرهما معا (ه) قولنا يحمل آه يخرج النوع والجنس والعرض العام لانه يخرج مالا يقال فى جواب اى شئ هو بل يقال فى جواب ماهو ويخرج مالا يقال فى الجواب اصلا ومالا يقال فى جواب اى شئ هو بل فى جواب ماهو النوع والجنس ومالا يقال فى الجواب اصلا هو العرض العام (ج) تلك الصغرى ويجوز ان يستدل بالمذكور على الكبرى المطوية مثلا يقال (ه) النوع والجنس العرض العام اغيار الفصل

وهو ظ ولما صدق نقيض الاعم على كل ماصدق عليه نقيض الاخص
يصدق الاخص على كل الاعم بعكس نقيض اى لكونه عكس نقيضه
لان عكس نقيض قولنا كل ماصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه
نقيض الاعم هو قولنا كلما صدق الاعم صدق لاخص ء عكس القضية لازمها
(ج) لولا صدق قولنا ليس كلما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه
نقيض الاعم يصدق الاخص على كل الاعم لكن صدقه على كل الاعم محال
(ج) نقيض المقدم وهو تلك الجزئية وكذلك تقريره مركبا من ثلثة
مثل ماقبله (قوله فليس كل آه) اثبات تلك الجزئية فى موادها ايضاح
الدليل المذكور انفا وتميز الاخص والاعم ونقيضاهما الكائنة فيه
وتقريره مثله ايضا (قوله او نقول ايضا آه) دليل ثان لاثبات تلك
الجزئية المدللة (وقوله قد ثبت آه) توطئة للدليل وتمهيد له (وقوله
فلو كان آه) هو الدليل مشتملا على نقيض تلك الجزئية مقدما فيها
كما هو الامر كذلك فى الخلف وح يذكر تلك التوطئة معه (ه) ليس
كل نقيض الاخص نقيض الاعم اى ليس كلما صدق عليه نقيض
الاخص يصدق عليه نقيض الاعم لانه لو كان كل نقيض الاخص نقيض
الاعم والحال انه قد ثبت قبل هذا ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص
الذى هو الموجبة الكلية الجارية من نقيض الاعم لكان النقيضان اى
نقيضا الاعم والاخص متساويين لصدق الموجبتين الكليتين من الطرفين (ج)
واذا كان النقيضان متساويين يكون العينان اى عينى الاعم والاخص
متساويين (ج) لو كان نقيض الاخص نقيض الاعم مع انه قد ثبت ان
كل نقيض آه يكون العينان متساويين لكن كون العينين متساويين خلف
لكونهما اعم واخص على ما هو المفروض (ج) نقيض المقدم وهو المط
وكذلك تقريره مركبا من ثلثة بجعل (قوله هذا خلف) كبرى لا رافعة
وتكون هى مطوية كما مر مرارا (قوله او نقول العام آه) دليل اخر
لاثبات تلك المقدمة الجزئية (ه) ليس كل نقيض الاخص نقيض الاعم
لان العام صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا لمعنى العموم واظهارا
لعموميته واذا كان العام صادقا على بعض نقيض الاخص تحقيقا له فليس

لان النوع والجنس يقالان
فى جواب ماهو لا فى جواب
اى شئ هو والعرض العام
لا يقال فيه اصلا وما يقال
فى جواب ماهو وما لا يقال
فيه اصلا هو اغياره (ج)
تلك الكبرى او يقرر ايضا
على الانفراد كما سمعت فى
امثاله او يستدل بالشق
السلبى فقط عليها المقدمة
الاولى ويستدل على مقدمة
بعده بالايجابى (ه) لان
النوع والفصل لا يقالان
فى جواب اى شئ وما لا يقال
فيه فهو اغياره (ج) تلك
الكبرى واثبات صغراه بما
قبله (ه) هما لا يقالان فى
جواب اى شئ هو لانهما
يقالان فى جواب ماهو و
ما يقال فى جواب ماهو لا يقال
فى جواب اى شئ هو (ج)
تلك الصغرى او من الغير
المتعارف بتقرير كبراه (ه)
وجواب ماهو ليس جواب
اى شئ هو ـ

بعض نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه وهو ظ واذا لم يكن بعض
نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه لا يكون كل نقيض الاخص نقيض
الاعم (ج) عين التالى المط (قوله وفى قوله آه) اعتراض على دليل
المص الدال على ان نقيض الاعم نقيض الاخص وابطال له بكون الدعوى
جزء منه (ه) قول المص لصدق نقيض الاخص على كل ماصدق
عليه نقيض الاعم من غير عكس فيه تسامح لان قوله هذا فيه جعل
الدعوى جزء من الدليل وجعل الدعوى جزء من الدليل مصادرة على
المط (ج) قوله هذا فيه مصادرة على المط والمصادرة على المط تسامح
(ج) المط ولذا جعل قوله هذا تفسيرا لبيان الاعمية والاخصية لا دليلا
ويمكن ان يكون قول المص هذا ايضا تفسيرا لقوله الذى قبله لا دليله
اذ كثيرا ما يورد التفسير على صورة الدليل فيقولون انه تفسير وتفصيل لما
قبله لا دليله لاجل ذلك المحذور فيجوز ان يكون هذا من ذلك فافهم
(قوله والامر ان اللذان آه) شروع لبيان النسبة بين نقيضى الاعم
والاخص من وجه قد نفى اولا الاعمية بين نقيضيهما واثبته ثم بين فيما
ما يكون النسبة بين نقيضيهما وهى لتباين الجزئى الذى سيذكر وح
يكون تقريره (ه) الامر ان اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين
نقيضهما عموم اصلا لا مطلقا ولا من وجه لان العموم من وجه الكائن
بين الامرين متحقق بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص وليس بين
نقيضيهما اى وعين الاعم مطلقا ونقيض الاخص ليس بين نقيضيهما
عموم لا مطلقا ولا من وجه (ج) ليس بين نقيض العموم من وجه عموم
اصلا وهو المط والمقدمتان المذكورتان مسلمتان مع ان انتفاء العموم بين
نقيضى عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص لا يوجب انتفاء العموم بين
نقيضى العموم من وجه مطلقا لان العموم من وجه كما يتحقق بين عين
الاعم مطلقا ونقيض الاخص كذلك يتحقق بين غيرهما من مواده فلم
ينحصر مادة العموم من وجه بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص
حتى يستدل به على انتفاء الاعمية فى نقيض العموم من وجه وان لم
يكن بين نقيضى عينه ونقيضه عموم اصلا فلا يفيد ذلك كما سيبطل

او يقرر كل واحد من هذه
الدلائل مختصرا كما ذكره
(ه) النوع والجنس يخرج
عن التعريف بقولنا يحمل آه
لانهما يقالان فى جواب ماهو
لا فى جواب اى شئ هو
وما يقال فى جواب ماهو
لا فى جواب اى شئ هو يخرج
عنه بقولنا يحمل آه (ج) المط
وكذا العرض العام
لا يقال فى الجواب اصلا
وكل ما لا يقال فيه اصلا يخرج
عنه به وكذا الخاصة يخرج
عنه بقولنا فى جوهره لانها
وان كانت مميزة له فى عرضه
وما يكون فى عرضه يخرج
عنه بقولنا فى جوهره (ج)
المط قوله لكن آه دليل ماقبله
من الصغرى ايضا من الغير
المشهور او المجموع دليلا
للمط مثل ما ذكرنا ـ
او يقرر مركبا منه ومن غير
متعارف بسيط كما سبق نظائره
(ه) اما يطلب السائل به
مميز الشئ عن جميع الاغيار
او المميز فى الجملة ان طلب
مميز الشئ عن جميع الاغيار
لا يكون مثل الحساس فصلا
له وان طلب المميز فى الجملة
فالجنس مميز للشئ عن بعضها

هذا المدعى المدلل بعد اسطر بقوله فان قلت فيصح كليا بعد جوابه
وبيان مراده منه بتقدير يلزم حتى ينفى السلب تارة ذلك وتارة قيده او
ارادة رفع الايجاب الكلى منه وستعرفه وقد قررناه على حاله وان كان
فاسدا لانا نقرر تصوير المذكور على حاله ولكون المقدمتين المذكورتين
لهذا القياس نظرية اشار الى بيان الصغرى بقوله (اما تحقق آه) لانه
هو تلك الصغرى (وقوله فلانهما آه) دليلها (ه) عين الاعم مطلقا
ونقيض الاخص بينهما عموم من وجه لان عين الاعم مطلقا
ونقيض الاخص قد يصدقان فى اخص اخر وقد يصدق اعمهما بدون
نقيض اخصهما فى ذلك الاخص وبالعكس اى وقد يصدق نقيض
اخصهما بدون اعمهما فى نقيض الاعم وماهوشانه كذلك اى والشيئان
اللذان قد يصدقان وقد يصدق احدهما بدون الاخر فبينهما عموم
من وجه (ج) تلك الصغرى وقوله (كالحيوان آه) دليل الصغرى
المذكورة لهذا ايضا (ه) عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص قد يصدقان
فى اخص اخر ويصدق الاعم بدون نقيض الاخص فى ذلك الاخص
الذى اخذ النسبة بين نقيضه وبالعكس فى نقيض الاعم لانهما كالحيوان
والانسان والحيوان والانسان يصدقان فى اخص اخر وقد يصدق
الحيوان ولايصدق الانسان فى ذلك الاخص وبالعكس فى نقيض الاعم
(ج) تلك ٩ الصغرى (وقوله فانهما آه) دليل كبرى هذا (ه)
الحيوان والانسان يصدقان فى اخص اخر وقد يصدق آه لانهما
يصدقان اى يجتمعان فى الفرس ويصدق الحيوان بدون الانسان
فى الانسان ويصدق الانسان بدون الحيوان فى الجماد والفرس هو
اخص اخر والانسان هو ذلك الاخص والجماد هو نقيض الاعم (ج)
من الغير المتعارف تلك (وقوله واما انه لايكون آه) شروع لاثبات كبرى
اصل المط وهى هذا القول (بقوله فلتباين آه) مشتملا على طرف
موضوعها فيكون صغرى (وقوله فلايكون بينهما آه) كبرى تنتجان
تلك الكبرى (ه) نقيض الاعم مطلقا وعين الاخص ليس بينهما عموم
اصلا لان نقيض الاعم وعين الاخص بينهما تباين كلى واللذان بينهما

(ج) امالايكون مثله فصلا
له واما الجنس مميزله عن
بعضها ايضا واذا كان
الجنس مميزاله عن بعضها
يجب ان يكون صالحا
للجواب (ح) امالايكون
مثله فصلاله واما يكون
الجنس صالحا للجواب ان
لم يكن صالحا لايخرج عن
الحد (ح) ذلك المردد
وكذلك مفصوله وتقريره
مركبا من المذكور ومن
واحد منه مثلا يقال بعد
تقرير المردد الاول واحدى
الملازمتين (ه) وان طلب
التميز فى الجملة يجب ان يكون
الجنس صالحاله واذا كان
صالحاله لايخرج عن الحد
(ح) ذلك المردد ايضا

ويمكن ان يقرر المقدم اولا
من الاقترانى وينتج نتيجة
تفرض هى استثنائية
وتضم اليه الشرطية المذكورة
حتى يكون القياس مركبا
منه ومن المذكور (ه)
التميز فى الجملة لابد معه

تباين كلى ليس بينهما عموم اصلا (ج) تلك الكبرى او يقرر الكبرى (ه)
والتباين الكلى ليس العموم من وجه بل غيره وهوظ ويقرر من الثانى ايضا
بعكس الكبرى على الوجهين (ه) واللذان بينهما عموم لايكون بينهما تباين
كلى او يقال (ه) والعموم من وجه ليس الكلى او يقرر من غير متعارف اول
الاستثنائى باعتبار المقدمة الاولى استثنائية والثانية شرطية كما هوالظ (ه)
نقيض الاعم وعين الاخص بينهما تباين كلى واذا كان بينهما تباين كلى
لايكون بينهما عموم اصلا (ج) عين التالى المط ومن متعارفه معلوم (لـ)
(وقوله لامتناع آه) دليل ماقبله من المقدمة استثنائية او صغرى مشتملا على
موضوعها فيكون صغرى والكبرى مطوية (ه) نقيض الاعم
وعين الاخص يمتنع صدقهما على شئ اى لايصدقان معا على شئ
اصلا والشيئان اللذان يمتنع صدقهما على شئ بينهما تباين كلى (ج)
تلك المقدمة (قوله وانما قيدآه) بيان لنكتة تقييد التباين المذكور
فى الدليل الدال على انتفاء العموم بين نقيض الاعم وعين الاخص
بالكلى وعدم اطلاقه (وقوله لان التباين آه) توطئة لدليله لا دليله
بالذات وان دخل عليه اللام بل دليله (قوله الاتى لايلزم من تحقق آه)
اى المفهوم منه لاهو بعينه فيكون تقريره (ه) المص قيد التباين بالكلى
فى الاستدلال على انتفاء العموم بينهما اعنى الكبرى المدللة آنفا لانه لولم
يقيد التباين بالكلى فيه بل اطلق للزم من تحقق التباين مطلقا بينهما
ان لايكون بينهما عموم اصلا لكنه لايلزم من تحقق التباين مطلقا
بينهما ان لايكون بينهما عموم اصلا (ج) نقيض المقدم وهو المط
فيكون هو قيدا لازما والملازمة المطوية بديهية واما الرافعة المفهومة
التى هى سالبة جزئية فى الحقيقة لكونها رفع الايجاب الكلى فنظرية
يستدل عليها بهذا القول المذكور (ه) بعض التباين لايلزم من تحققه
ان لايكون بينهما عموم اصلا لان بعض التباين هو التباين الجزئى والتباين
الجزئى لايلزم من تحققه ان لايكون بينهما عموم اصلا (ج) من رابع
الاول تلك الرافعة الجزئية ومن ثانى الثالث ايضا (ه) التباين الجزئى
تباين اى من افراده والتباين الجزئى لايلزم من تحققه ان لايكون بينهما

من ان لايكون تمام المشترك
بينهما فى جواب اى شئ هو
فى جوهره ومالابد معه
من ان لايكون تمام المشترك
بينهما فى جوابه لايكتفى
هو اى التميز فى الجملة فى
جوابه (ج) التميز فى الجملة
لايكتفى فى جوابه ولما لم يكتف
ذلك فى جوابه فالجنس
خارج عن التعريف (ج)
عين التالى المذكور وكذلك
مفصوله

او يقرر ملازمة المذكورة
اولا من اول الاستثنائى
باستثناء عين مقدمها وانتاج
عين تاليها المذكور الذى
هو المتصلة وبعد ذلك
تثبت هى بما بعده من الدليل
المذكور على الترتيب المذكور
لكنه غير ملايم لانه هو
الدليل المذكور دليل لتالى
الملازمة المذكورة فى الحقيقة
اعنى قوله فلو فرضنا ولو
قرر كذلك لكانت تلك
التالى المتصلة ثابتة بمقدمها
فلايجوز الاثبات بالدليل
المذكور لكونه اثبات
الثابت وان قرر صورة
وكذلك فى نظائره

عموم اصلا (ج) تلك الجزئية ويمكن ان يقرر من فعليتهما (ه) ايضا لايلزم من تحقق بعض التباين ان لايكون بينهما عموم اصلا لان بعض التبـاين التباين الجزئى ولايلزم من تحقق التبـاين الجزئى ان لا يكون بينهما عموم اصلا (ج) تلك الرافعة ويقرر من رابع الرابع ايضا فعلية كما هو المسطور (ه) لان التباين الجزئى تباين ولايلزم من تحقق التباين الجزئى ان لايكون بينهما عموم اصلا (ج) تلك الجزئية (وقوله فلما صدق آه) دليل مابعده اعنى تاليه من الكبرى المذكورة على كل تقدير (ه) التبـاين الجزئى لايلزم من تحققه ان لايكون بينهمـا عموم اصلا لان التبـاين الجزئى صادق على العموم من وجه والصـادق على العموم من وجه لايلزم من تحققـه ان لايكـون بينهمـا عموم اصـلا بل يلزم من تحققه ان يكون بينهما عموم وهو ظ (ج) تلك الكبرى السالبة الكلية وماقبل هذا من تعريفه وتقسيمه دليل الصغرى هذا (ه) التباين الجزئى صادق على العموم من وجه لان التباين الجزئى هو صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر فى الجملة ولما كان التباين الجزئى صدق كل واحد آه لم يصدق المفهومان فى بعض الصور واذا لم يصدقا فى بعض الصور فاما لم يصدقا فى الصورة اصلا واما يصدقان فى بعض الصورة دون البعض ان لم يصدقا فى الصورة اصلا فهو التباين الكلى والا اى وان صدقا فى بعضها فهو العموم من وجه ومايكون تارة تباينا كليـا وتارة عموما من وجه صادق على العموم من وجه (ج) تلك الصغرى اويقرر اولا بسيطا بالحصر ثم يثبت مقدمته النظرية بدليله بلا اختلاط تعريفه فى القياس وهو المناسب (ه) التباين الجزئى صادق على العموم من وجه لانه اما عموم من وجه واما تباين كلى اى مردد بينهما ومحتمل لهما ومايكون كذلك صادق على العموم من وجه كما هو صادق على التباين الكلى (ج) تلك الصغرى وح يكون (قوله لان المفهومين آه) وهو دليل الحصر دليلا لصغراه (ه) التباين الجزئى اما عموم من وجه او تبـاين كلى لان التباين الجزئى هو عدم صدق المفهومين فى بعض الصور واذا لم يصدق المفهومان فى بعض الصور فاما لم يصدقا فى صورة

(اصلا)

فيكون بين افرادا الجنس الواقعة فى الماهيات وبين افراد الفصل الواقعة فيها مساوات بحسب التحقق على زعم القدماء لان كل ماهية لها فصل وجب ان يكون لها جنس عندهم وكذا كل ماهية لها جنس وجب ان يكـون لها فصل وهو ظ عند الكل فيصدق الموجبتان الكليتان من الطرفين فيتساويان واما النسبة بينهما على راى المـص فعمـوم مطلقا لان الماهية التى لها جنس يكون لها فصل كما عرفت دون العكس اذ قد يكون لها فصل ولا يكون لها جنس كما فى الاحتمال المذكور اعنى الماهية المركبة من امرين المتساويين امور متساوية على مالايخفى منه

اويقرر (ه) لان الشيخ تبع من زعم ان كل آه ومن زعم هو قدمائهم (ج) الشيخ تبع قدمائهم ومن تبع قدمائهم حد الفصل بانه آه (ج) المط وكذلك عن فعليتهما منه

اصلا او يصدقان فيه ان لم يصدقا فيها اصلا فهو تباين كلى والا فهو تباين جزئى (ج) تلك الصغرى وهو مركب من بسيط غير متعارف اول الاستثنائى ومن مركبه وهذا التقرير هو المناسب لهذا المقام وان جاز غيره ويجوز ان يقرر المجموع مختصرا على المط من الاستثنائى (ه) لما ثبت ان التبـاين قد يكون جزئيا وهو صدق الى، قوله فان قلت قيده بالكلى لكن المقدم ثابت والتالى مثله (قوله فان قلت الحكم آه) اعتراض على المدعى المدلل قبل اسطر للمص وهو قوله الامر ان اللذان بينهما آه وابطال له وهو لكونه سالبة كلية يكون نقيضه موجبة جزئية اذ ابطـاله يوجب ثبوت نقيضه وهو هذا القول لان حاصله هو ان بعض الاعم من شئ من وجه بين نقيضيهما عموم وقد اثبته (بقوله لان الحيوان آه) مشتـمل على موضوعها فيكون صغرى وما بعده من قوله (وبين نقيضهما آه) كبرى تنتجان ذلك المدعى المذكور للسائل (ه) بعض الاعم من وجه بين نقيضيهما عموم من وجه ايضـا لان بعضه هو الحيوان والابيـض والحيوان والابيـض بين نقيضهما عموم من وجه (ج) من ثالث الاول تلك الموجبة الجزئية ومن اول الثالث ايضا (ه) الحيوان والابيـض بينهما عموم من وجه والحيوان والابيـض بين نقيضهما عموم من وجه (ج) بعض ما بينهما عموم من وجه يكون بين نقيضهما عموم من وجه او يقرر من اول الرابع كما هو المسطور بحاله (ه) الحيوان اعم من الابيـض من وجه وبين نقيض الحيوان والابيـض عموم من وجه (ج) من غير متعارفه تلك الجزئية اذا الاوسط قد كان موضوعا فى صغرى ومتعلق محمول الكبرى وان كان مقدما فيهـا فى الذكر وهو ظ (قوله فنقول المراد آه) جواب تحرير المراد من المدعى المذكور للمص اى بتقدير يلزم فيه فيكون تقديره الامر ان اللذان بينهما عموم من وجه لايلزم ان يكون بين نقيضهما عموم كما لايلزم ان لايكون بينهما عموم وح يكون اعم من ان يكون بين نقيضهما عموم اولا فيشمل كلتا المادتين معا اعنى المادة التى مثل الحيوان والابيـض والتى عين الاعم ونقيـض الاخص فيندفع الاشكال الكائن بعدم شموله احد نوعى نقيض الاعم من وجه بل يشمل جميـع انواعه

ويمكن ان يقرر من الاقترانى (ه) اذا لم يساعد البرهان على ذلك نبه المص على ضعفه بوجهين لانه اذا لم يساعد البرهـان على ذلك نبه المص على ضعفه بالمشاركة فى الوجود وبايراد هذا الاحتمال والمشاركة فى الوجود وايراد هذا الاحتمـال وجهان (ج) من الغير المتعارف المط فيكون الكبرى مذكورة صراحة والبواقى اشارة وهو ظ او يقرر من الفعلية (ه) نبه المص ضعف زعمهم اذا لم يساعد برهان على زعمهم وينبه على ضعف مالا يساعد البرهان علية (ج) المط او يقال (ه) نبه عليه بوجهين حيث نبه عليه بالمشاركة آه وهما وجهان (ج) المط تأمل منه

ويجوز ان لايقرر هـذا القيـاس بل يكون قوله الفصل اما آه بيانا للواقع المفهوم مما قبل وتصريحا بحاله ويدعى الملازمة المذكورة ابتداء حتى يستدل عليهما بما بعده مثل المذكورة من الاقترانى الشرطى منه

فعلى هذا يكون مدعى المجيب (قوله فيندفع) الذى هو جواب الشرط المحذوف وماقبله من المقدمة المذكورة استثنائية له (ه) المراد منه اى من قوله ليس بين تقيضهما آه انه ليس يلزم آه واذا كان المراد به انه ليس يلزم آه يندفع الاشكال (ج) عين التالى المط ومن متعارف فه ظ (قوله اونقول آه) جواب آخر عنه الذى يشير الى مافصلناه من ان مدعى المص السلب الجزئى لا الكلى فلا يناقضه ماأثبته المعترض وهو للموجبة الجزئية وقد عرفت ذلك وقوله (لوقال بين آه) توطئة للدليل الذى بعده وما يتوقف عليه لا دليل بالذات وقوله (لان الاحكام آه) دليل هذا القول (وقوله (واذا قال آه) هو دليل المعترض بالذات فيكون هو صغرى و(قوله وتحقيق آه) اعنى الحالية كبرى لهما تنتجان على حالهما من اول الثانى مطلوب المص ويندفع الاعتراض (ه) اذا قال اى لما قال المص ليس بين نقيضهما عموم كان ذلك القول رفعا للايجاب الكلى وتحقق العموم فى بعض الصور لاينافيه اى لا ينافى رفع الايجاب الكلى (ج) اذا قال ليس بين نقضهما عموم لاينافيه تحقق العموم فى بعض الصور بل يجوز تحققه فيه فلا يبطل بواسطة ذلك البعض مدعى المص ان مدعاه متضمن اياه ويجوز ان يقرر توطئة الجواب على هذه الملازمة المذكورة اعنى الصغرى دليلا لها حتى يتضح (ه) اذا قال ليس بين نقيضهما عموم كان رفعا للايجاب الكلى لانه اذا قال ليس بين نقيضهما عموم ادخل ليس اى حرف السلب على قوله بين نقيضهما عموم وهو ظ ولو قال بين نقيضهما عموم لافاد العموم فى جميع الصور (ج) من الغير المتعارف اذا قال ليس بين نقيضهما عموم ادخل ليس على ما افاد العموم فى جميع الصور واذا ادخل ليس على ما افاد العموم فى جميع الصور كان رفعا للايجاب الكلى (ج) تلك الملازمة وعلى التقديرين اى سواء كانت قضية بلا ترتيب اوكانت مقدمة يكون (قوله لان الاحكام آه) دليل الملازمة التى قبله اعنى التوطئة كما ذكرنا (ه) لوقال بين نقيضهما عموم لافاد العموم فى جميع الصور لانه اوقال بين نقيضهما عموم كان ذلك القول من الاحكام الموردة هذا الفن

يعنى يقرر او لا بسيطا ثم يثبت كبراه بمركب من الغير المتعارف ومن المتعارف وكذلك يستدل بالمثالين على الصغرى وعلى الملازمة المط بالترديد اويدعى المثال ويستدل عليه بما قبله مثلا يقال (ه) الناطق فصل قريب لانه يميز الانسان الذى هو الماهية عن مشاركاته فى الجنس القريب ومايميزه عنها فهو قريب (.ح) المط ومابعده دليل صغرى آه (ه) الناطق يميزه عن مشاركته فى الحيوان وهو جنس قريب له (.ح) تلك الصغرى اويقرر هو مع الاول مركبا اويقرر اولا مركبا (ه) لانه يميز الانسان عن مشاركته فى الجنس القريب والانسان هو الماهية (ج) الناطق يميز الماهية عنها ومايميزها عنها فهو قريب (.ح) المط لم يثبت بمابعده صغراه اويقرر مركبا من اثنين (ه) لانه يميز الانسان عن مشاركته فى الحيوان

والاحكام الموردة فى هذا الفن انما هى كليات (ج) لوقال بين نقيضهما عموم لكان ذلك من الكليات واذا كان من الكليات افاد العموم فى جميع الصور (ج) تلك الملازمة وهو مثل ماقرر آنفا من الاقترانى الشرطى وكذلك مفصولهما وبسيطهما (قوله نعم لم يتبين آه) يعنى قد صدق قول المص والاعم من شئ ليس بين نقيضهما عموم اصلا اى مدعاه وسلمنا ذلك بناء على هذين الجوابين لكنه لم يظهر مما ذكره اى من ثبوت ذلك المدعى المذكور له النسبة بين نقيض امرين بينهما عموم من وجه ماهو الذى هو الحق والحال ان المص بصدد بيان ذلك بل ظهر عدم النسبة بالعموم الذى هو ليس بحق ولم يكن بصدده وان فهم عنه التزاما على احدى الارادتين من الجوابين فيكون هذا القول مقررا لما سبق وابطالا لمدعاه من جهة اخرى بعدم ظهور ماهو بصدده عنه وح يكون هو كبرى لاشتماله على محموله وقوله (وهو بصدد ذلك) اى الحالية صغرى لاشتماله على موضوعه تنتجان على حالهما ماهو مطلوب الشارح من هذا القول (ه) المص بصدد بيان النسبة بين نقيض امرين بينهما عموم من وجه ولم يتبين مما ذكره النسبة بين نقيض امرين آه (ج) من الشكل الاول لم تتبين مما ذكر المص ماهو بصدده وهو المط الذى يشعر ببطلان قول المص وقوله (بل تبين آه) دليل ماقبله من الكبرى المذكورة حال كونه كبرى (ه) لم يتبين مما ذكره المص بيان النسبة بين نقيض امرين آه اذ بيان عدم النسبة بين نقيضهما بالعموم ليس بيان النسبة بين نقيضهما بل غيره وتبين مما ذكره بيان عدم النسبة بين نقيضهما بالعموم (ج) من الثالث تلك الكبرى تأمل وان غيرت العبارة فى الجملة يقرر من ثانى الثانى ومن ثالث الرابع ايضا (ه) النسبة بين نقيضى امرين آه لم يتبين مما ذكره لان النسبة بينها ليس عدم النسبة بينهما بالعموم وما يتبين مما ذكره هو عدم النسبة بينهما بالعموم (ج) تلك الكبرى وكذا من الرابع بعكس الصغرى السالبة كنفسها (قوله فاعلم ان النسبة آه) يعنى لما لم يظهر مما ذكره كون النسبة بين نقيض امرين بينهما عموم من وجه ماهو ولم يتضح ذلك لزم علينا ان نذكره فنقول النسبة بين نقيضى امرين بينهما عموم

والانسان ماهية والحيوان جنس قريب له ولا يميزه فى جنسه القريب فصل قريب (.ح) المط وكذلك الكلام فى المثال الاخر والحاصل يجرى هنا الترتيبات الكائنة فى الامثلة فتدبر

مهـ

اويقرر من الثانى الثانى (ه) لان المص لم يعتبرهما فيما ليس محقق الوجود والفصل والمميز فى الوجود ليس محقق الوجود (.ح) ذلك المط ويقرر على هذا من الرابع ايضا (ه) لان ماليس محقق الوجود لم يعتبرهما المص فيه الفصل المميز فى الوجود ليس محقق الوجود (.ح) المط وقد كان بعض المقدمات معدولة الموضوع وبعضها معدولة المحمول اويقرر (ه) المص اعتبرهما فى الفصل المميز فى الجنس ولم يعتبرهما فى الفصل المميز فى الوجود لانه اعتبرهما فى الفصل المحقق الوجود ولم يعتبرهما فى الفصل ليس محقق

من وجه هو التباين الجزئى فقد يكون النسبة بين نقيضيهما تباينا كليا وقد يكون
عموما من وجه فلا يخلو عنهما وقد ذكر مادة لكل منهما فيما سبق احديهما
فى دليل المص الدال على انتفاء العموم بين نقيضيهما وثانيهما فى الاعتراض
المذكور وقد عرفت ولكون هذا المدعى نظريا اثبته (بقوله لان العينين
آه) (ه) اذا كان بين الامرين عموم من وجه يكون بين نقيضيهما تباين
جزئى لانه اذا كان بينهما عموم من وجه يكون كل واحد من العينين
اى ذينك الامرين بحيث يصدق بدون الاخر فى الجملة وهو ظ وان لم
يكف ذلك فيه اذا كان كل واحد من العينين بحيث يصدق بدون الاخر
كان النقيضان ايضا كذلك اى كان النقيضان بحيث يصدق كل منهما
بدون الاخر فى الجملة كما لا يخفى هذا اللزوم على من لاحظ طرفيه (ج) اذا
كان بين الامرين عموم من وجه يكون نقيضاهما بحيث يصدق كل واحد
منهما بدون الاخر سواء صدق كل واحد منهما بدون الآخر دائما او بعضا
ولا نعنى بالمباينة الجزئية الا هذا القدر اى وصدق كل واحد من الامرين
بدون الاخر هو المباينة الجزئية (ج) تلك الملازمة المط او يقرر الكبرى
الاخيرة ايضا شرطية (ه) واذا كان نقيضاهما بحيث يصدق كل واحد
منهما بدون الاخر يكون بينهما تباين جزئى (قوله ويقيضا آه) شروع
لبيانه النسبة بين نقيض الامرين المتباينين مثل ماقبله مقرر من الاقترانى
الشرطى (ه) اذا كان بين الامرين تباين كلى يكون بين نقيضيهما تباين
جزئى لانه اذا كان بين الامرين تباين كلى فاما ان يصدق نقيضاهما معا على
شئ واحدا ولا يصدقان معا عليه اى لا يصدق كل منهما على ما صدق عليه
الاخر وايا ما كان اى ان صدقا معا على شئ يتحقق التباين الجزئى بينهما وان لم
يصدقا معا عليه يتحقق التباين الجزئى بينهما ايضا (ج) تلك الملازمة
والمقدمتان لهذا القياس منظور فيهما والمثالان دليل الصغرى (ه) اذا كان
بين الامرين تباين كلى اما يصدق نقيضاهما معا على شئ او لا يصدقان
معا عليه لانه اذا كان بينهما تباين كلى اما يكون نقيضاهما كاللاانسان
واللافرس اللذين هما نقيضا الانسان والفرس المتباينين واما ان يكون
نقيضاهما كاللاوجود واللاعدم للذين هما نقيضا الوجود

الوجود والفصل للمحقق
الوجود هو الفصل المميز
فى الجنس والفصل الذى
ليس محقق الوجود هو
الفصل المميز فى الوجود
(ج) من الاول المط او
من الثانى بتبديل الكبرى
وهكذا من الفعلية فى الجميع
والكل معلوم مقصود
منه عدم اعتبارهما فى
المميز الوجود لا اعتباره
فى المميز فى الجنس بل
هو توطئة له كما عرفت

وهذا الاستدلال استدلال
على بطلان تركب ماهية
من امرين متساويين
وبطلان هو بطلان
الفصل المميز فى الوجود
لانه لو وجد لوجد فى ذلك
المفروض ويجوز ان يدعى
بطلان امر نقيضه بعينه
ويستدل عليه بهذا (ه)
الفصل المميز فى الوجود
بط لانه لو كان ممكنا التركبت
ماهية من امرين متساويين
ولو تركبت منهما فاما ان
لا يحتاج آه مثل المذكور

(والعدم)

والعدم المتباينين واللاانسان واللافرس صادقان معا على شئ واحد
ولا شئ مما يصدق اللاوجود يصدق عليه اللاعدم وبالعكس اى
واللاوجود واللاعدم لا يصدقان معا على شئ واحد اصلا (ج) تلك
الصغرى (وقوله الصادقين على الحمار) دليل احدى الكبريين
لهذا ايضا (ه) اللاانسان واللافرس صادقان معا على شئ واحد لانهما
صادقان على الجماد والجماد شئ واحد (ج) تلك الكبرى (وقوله اما اذا
لم يصدق آه) شروع لاثبات الكبرى المذكورة بقوله وايا ما كان آه
لمط المذكور آنفا بعد اثبات صغراه وهى لكونها مقدمتين بين دليل
كل من شقيها على حدة وهذا القول بيان اثبات احديهما (ه) اذا
لم يصدق نقيضا المتباينين على شئ اصلا يتحقق التباين الجزئى
بينهما اى بين ذينك النقيضين لانه اذا لم يصدقا على شئ اصلا كان
بينهما تباين كلى واذا كان بينهما تباين كلى يتحقق التباين الجزئى
بينهما قطعا (ج) تلك الملازمة (وقوله واما صدقا آه) اشارة الى اثبات
الثانية من شقيهما و(قوله لان كل آه) توطئة له لا دليل لانه صادق
لا يتوقف صدقه على شئ اخر بل دليله (قوله فيصدق آه) حال
كون تلك التوطئة قيد له (ه) اذا صدق نقيضا المتباينين على شئ كان
بينهما تباين جزئى لانه اذا صدقا على شئ يصدق كل واحد منهما
اى من نقيضيهما بدون نقيض الاخر لصدق كل واحد من العينين
المتباينين بدون نقيض الاخر واذا صدق كل واحد منهما بدون
نقيض الاخر لصدق آه كان بينهما تباين جزئى جزما (ج) تلك الملازمة
او يقرر الصغرى (ه) لانه اذا صدقا على شئ والحال ان كل واحد
من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر يصدق كل واحد منهما مع نقيض
الاخر والباقى على حاله (قوله وقد ذكر آه) اعتراض على المص ايضا بذكر
ما لا يلزم ذكره وبترك ما لا بد منه فالاول يستلزم الحشو والاستدراك والثانى
يستلزم النقص فى العبارة والافادة وكلاهما فاسد عندهم
ولكون كل من هذين المدعين نظرية تصدى فى اثبات احدهما بقوله
(اما الاول فلان) آه (ه) المص ذكر فى المتن ههنا ما لا يحتاج اليه لانه

على التصويرين بزيادة اقترانى
شرطى فى الاول وهو
ما قررته آنفا وكذا يضم
فى التقرير الثانى وهو ظ
لا حاجة الى ذكره

(ه) لو تركبت منهما فاما
ان يحتاج او يحتاج بعدم
احتياجه اليه مح وان احتاج
يلزم الدور او ترجيح بلا
مرجح (ج) لو تركبت
منهما اما يلزم المح او الدور
او الترجيح بلا مرجح لكن
التالى بط والمقدم مثله
بط فيثبت نقيضه ثم يثبت
الملازمة اعنى احدى
الكبريين بالترديد (ه)
ان احتاج احدهما الاخر
يلزم الدور او الترجيح
بلا مرجح لانه ان احتاج
الى الاخر فاما يحتاج
كل منهما الى الاخر واما
يحتاج احدهما الى الاخر
دون الاخر اليه ان احتاج
كل منهما الى الاخر يلزم
الدور وان احتاج احد
هما الى الاخر دون الاخر
اليه يلزم الترجيح بلا مرجح

ذكر فى المتن فيه فقط بعد قوله ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض
الاخر وقيد فقط بعد قوله ضرورة صدق آه زائد لاطائل تحته (ج) المص
ذكر فى المتن ههنا ماهو زائد لاطائل تحته والزائد لاطائل تحته لايحتاج
اليه (ج) لمط او يقرر الاول منهما فقط بسيطا لكون نتيجة مساوية للمط
وهكذا تقريره فعلية او يقرر الثانى بتقرير الكبرى الاخيرة (ه) ومايحتاج
اليه ليس بزائد والباقى على حاله (قوله واما الثانى فلانه اه) شروع
لاثبات ثانيتهما (ه) المص ترك ههنا مايحتاج اليه لانه ترك ههنا ما وجب
عليه ان يقول فى الاستدلال على لزوم التباين الجزئى وما وجب ان يقول
هو ضرورة صدق كل واحد من المتباينين مع نقيض الاخر اى وما
وجب ان يقول هو لفظة كل (ج) المص ترك ههنا لفظ كل لابد منه (ج)
المص ترك ههنا مالابد منه ومالابد منه مايحتاج اليه (ج) المط او يقرر
من القياسين الاولين فقط لكون نتيجة الثانى مساوية للمط اذ مأل مالابد منه
ومايحتاج اليه متحد (وقوله لان التباين اه) دليل ماقبله من المقدمة
المذكورة (ه) المص وجب عليه ان يقول ضرورة صدق آه
فى الاستدلال على وقوع التباين الجزئى بين النقيضين لانه لو لم يجب
عليه ان يقول ضرورة صدق اه فيه بل بلا ذكر لفظ كل لم يكن التباين
الجزئى بين نقيضيهما صدق كل واحد منهما بدون الاخر بل كان صدق
واحد منهما بدون الاخر بلا لفظة كل لكن التباين الجزئى بينهما
هو صدق كل واحد منهما بدون الاخر لا صدق واحد منهما بدونه (ج)
نقيض المقدم وهو تلك المقدمة وحاصل هذا انه لو قال فى هذا الاستدلال
ضرورة صدق اه بلفظة كل لفهم منه صدق كل واحد من النقيضين بدون
الاخر الذى هو مفهوم التباين الجزئى فيصدق التباين الجزئى واما على قول
المص صدق واحد من التباينين مع نقيض الاخر بدون لفظة كل فيستلزم صدق
واحد من النقيضين بدون الاخر وهو التباين الجزئى فلا يستلزم صدق
التباين الجزئى وانما يستلزمه قوله هذا لو كان التباين الجزئى صدق واحد
من النقيضين بدون الاخر مع انه ليس كذلك فظهر ترك المص مايحتاج
اليه ولما توهم انه يجوز ان يستلزم صدق احد الشيئين مع نقيض الاخر

(ج) تلك الملازمة وهكذا
فى نظائره ✤
ف او يقرر فى مثله اولا
ذلك القياس حتى ينتج
المساوى وبعده تفرض
تلك النتيجة المساوية
استثنائية وتضم اليها
شرطية مطوية مركبا
من تلك النتيجة ومن عين
المط فينتج عينه كما مر
نظائره مرارا مثلا يقال بعد
تقرير الاول (ه) ولما وجب
احتياج بعض اجزائهما
الى البعض يكون عدم
احتياج احدهما الى
الاخر مح وهو ظ
✤
او يقرر خلفيا مختصرا من
هذا (ه) او تركبت منهما فاما
يكون احدهما عرضا
او جوهرا ان كان عرضا
لزم المح وان كان جوهرا لزم
المح (ج) او تركب منهما لزم
المح لكن التالى بط والمقدم
مثله وح يكون الملازمتان
نظريتين ثباتهما (ه) ان كان
عرضا لزم المح لانه ان كان
عرضا تقوم الجوهر بالعرض

(الذى)

الذى هو دليل المص صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر الذى
يستلزم تحقق التباين الجزئى بينهما كما يستلزم صدق كل واحد
من الشيئين مع نقيض الاخر صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر
فلا يلزم عليه شئ بترك لفظة كل فيستلزم قول المص ذلك ايضا فاجاب
عنه بقوله وليس يلزم اه اى لا يلزم آه من صدق احد الشيئين مع نقيض
الاخر بدون لفظة كل صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر حتى
يلزم منه المط فيكون لفظة كل مالابد منه فلا يفيد بدونه فيبقى الاعتراض
عليه على حاله ايضا (قوله وانت تعلم اه) اعتراض اخر على المص بطريق
الترقى يعنى قد عرفت آنفا من الاعتراض الاول ان بعض قوله زائد مع
ان ماعدا مقدمة واحدة زائدة وهى قوله وكل واحد من المتباينين
يصدق مع نقيض الاخر بذكر لفظة كل فيه لان هذا القول يستلزم
صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر الذى هو المباينة الجزئية وح
يكون باقى المقدمات وهى قوله لانهما ان لم يصدقا معا اه مستدركة اذا
المط ثابت بدونها بتلك المقدمة فقط لو قالها مع انه لم يقل تلك المقدمة
بلفظة كل وذكر باقى المقدمات المستدركة ففساده ظاهر فلم يجب عنه
بل بقى على حاله مثل ماقبله هذا مأله واما تصويره (ف ه) لو قال المص
فى اثبات المباينة الجزئية بينهما اعنى المدعى ان كل واحد من المتباينين
يصدق مع نقيض الاخر ثبت الدعوى بمجرد تلك المقدمة ولا يحتاج الى
باقى المقدمات والتطويل لانه لو قال المص ان كل واحد من المتباينين
يصدق مع نقيض الاخر يصدق بمجرد ذلك كل واحد من النقيضين
المتباينين يصدق مع نقيض الاخر يصدق بمجرد ذلك كل واحد من
النقيضين اى من نقيض المتباينين بدون الاخر اى يستلزم صدق كل واحد
منهما بدون الاخر وصدق كل واحد منهما بدون الاخر هو المباينة الجزئية
(ج) لو قال ان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر يثبت بمجرد
ذلك المباينة الجزئية بينهما والمباينة الجزئية بينهما هى الدعوى اى دعواه
(ج) لو قال ان كل واحد آه ثبت بمجرد ذلك الدعوى ويكون باقى
المقدمات مستدركة (قوله الجزئى مقول آه) شروع لبيان الجزئى

وقيام الجوهر بالعرض مح
(ج) تلك الملازمة وكذا
ان كان جوهرا لزم المح
لانه ان كان جوهرا فاما يكون
نفسه او داخلا فيه او خارجا
عنه ان كان نفسه لزم المح
وكونه داخلا فيه مح وان
كان خارجا عنه لزم المح
تلك الملازمة وح يكون قوله
فيلزم آه دليل الملازمة الاولى
اى احدى الكبريات الثلث
(ه) ان كان نفسه
يلزم كون الكل نفس
جزئه وكون الكل نفس
جزئه مح (ج) تلك الملازمة
وقوله فيكون آه دليل الثالثة
منها (ه) ان كان خارجا
عنه يكون عارضا له واذا
كان عارضا له لا يكون
العارض بتمامه عارضا له
وعدم كون العارض بتمامه
عارضا له مح (ج) تلك
الملازمة او يقرره وايضا
بسيطا ثم يثبت مقدمته
النظرية (ه) ان كان خارجا
عنه لا يكون العارض
بتمامه عارضا له وانه مح (ج)
تلك الملازمة واثبات صغراه

الاضـافى وتقسيم الجزئى الى قسميه والفرق بينهما بعد بيـان الجزئى الحقيقى و بحث الكلى وان ذكر ذلك فيه ايضا لتوقف احدهمـا على الاخر الان المذكورفيه هو بحث الجزئى بالذات والكلى بواسطة ولكونه مايتـوقف عليـه كماذكر الجزئى فى الكلى كذلك يعنى الجزئى مقول بالاشـتراك على المعنى اى هولفظ مشترك بين المعنى المذكور وهو الذى يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة ومقول الاشتراك على كل اخص تحت الاعم والمعنى المذكور جزئى حقيقى وكل اخص تحت الاعم جزئى اضـافى (ج) الجزئى مقول بالاشتراك على الجزئى الحقيقى وعلى الجزئى الاضـافى (وقوله لان جزئيته بالنظر آه) دليل ماقبله من وجه التسمية اعنى الكبرى (ه) المعنى المذكور فيماسبق للجزئى انمايكون جزئيته اى كونه جزئيا بالنظر الى حقيقة المانعة من الشركة وماهو كذلك ناسب ان يسمى جزئيا حقيقيا (ج) تلك المقدمة وهكذا تقرير (قوله لان جزئيته بالاضافة آه) على ماقبله من المقدمة مثل ماقررناه بتقرير مثل ناسب كما مر اراوالمثال المذكور دليل ماقبله من احد شق الصغرى اعنى عكس التعريف (ه) الجزئى مقول بالاشتراك على كل اخص آه لانه مقول على مثل الانسان والانسان اخص تحت الاعم (ج) تلك المقدمة واثبات كبراه (ه) الانسان اخص تحت الاعم منـه لانه اخص تحت الحيـوان والحيـوان اعم منـه (ج) تلك الكبرى (قوله و بازائه الكلى الحقيقى) وكذا (قوله وبازائه الجزئى الاضافى) يحتمل ان يكونا كلاما ابتداء بيانا للواقع بان الكلى الحقيقى بازاء الجزئى الحقيقى وكذلك الاضـافى و يحتمل ان يكونا من تتمة ماقبلهمامن بيان وجه التسمية اى تسمية به لكون جزئيته بالنظر الى حقيقته ولكون الكلى الحقيقى بازائه وكذلك فى الاخروح يقرر ان مع ماقبلهما فيكونان قيد الصغرى ومن تتمته فيكون الجزئى والكلى الحقيقين متضايفين وكـذا الجزئى والكلى الاضـافيين لكون جزئية الجزئى انمـاهو بالنسبة الى الكلى وبالعكس على مالايخفى (قوله وهو الاعم من الشئ) تعريف الكلى الاضافى واما تعريف الكلى الحقيقى فهو ماسبق من قوله مالايمنع آه وهما متساويان بحسب التحقق (قوله وفى تعريف آه) ابطال لتعريفه بذكر الكلى فيه (وقوله لانه والكلى آه) صـغرى (وقوله

(ه) ان كان خارجا عنه يكون عارضا له واذا كان عارضا له لايكون العارض بتمامه عارضـا (ج) تلك الصغرى اويقرر مر كما حال كون قوله لكن ذلك آه مقدمة اخرى نذكر مفصولها فقس موصولها عليه (ه) ان كان خارجا عنه يكون عارضا له واذا كان عارضـا له لايكون ذلك الجزء عارضـا لنفسه بل يكون اه واذا لم يكن عارضا له بل يكون اه لا يكون العارضا بتمامه عارضا له وعدم كـونه بتمامه عارضا له مح (ج) تلك الملازمة اويقرر مر كما من اثنين كاقررناه حال كون قوله لكن مذكورا مع صغراه الاولى قيدالها وهوظ وكل ماقرر فى هذا المقام اقـترانى شرطى بعض كبرياته حمليه وبعضه شرطية كما ترى غير الحلقى فان بعضه استثنائى

منه

واحد المتضايفين) كبرى تنتجان بطلان التعريف (ه) الجزئى الاضافى والكلى الاضافى متضايفان واحد لمتضايفين لايجوزان يذكر فى تعريف المتضايف الاخر (ج) من الغير المتعارف الغير المتعـارف احدى الجزئى الاضافى والكلى الاضـافى لايجوزان يذكر فى تعريف الاخر وهو مط السائل والمقدمتان المذكورتان نظريتان دليل كل منها مذكور عقيبه (فقوله لان معنى آه) دليل الصغرى التى قبله حال كونه صغرى (وقوله ومعنى آه) صغرى اخرى (وقوله وكان آه) كبرى لها تنتجان مايستلزم تلك الصغرى و بعده تضم اليها مقدمة مطوية حتى ينتج عينها (ه) الجزئى والكلى الاضافيان متضايفان لان الجزئى الاضافى معناه خاص والكلى الاضافى فى معناه عام والخاص خاص بالنسبة الى العام والعـام عام بالنسبة الى الخاص (ج) الجزئى الاضافى خاص بالنسبة الى الكلى الاضافى الذى هو عامه والكلى الاضافى عام بالنسبة الى الجزئى الاضافى الذى هو خاصه وماهو شانه كذلك فمتضـايفان وهو ظ (ج) المص (وقوله والا لكان آه) دليل الكبرى (ه) احد المتضايفين لايجوزان يذكر فى تعريف الاخر لانه لوجاز ذكر احدهما فى تعريف الاخر لكان تعقله قبل تعقله لكن تعقل الشئ قبل تعقله بط (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى (قوله وايضـا لفظة آه) ابطـال لذلك التعريف من جهة اخرى (ه) هذا التعريف للجزئى الاضافى ليس بجائز اى بط لان هذا التعريف تعريف بلفظ كل اى مشتمل لها ولفظة كل انماهى للافراد (ج) هذا التعريف تعريف بالافراد والتعريف بالافرا دليس بجائز (ج) مط السائل ولم يجب عن هذين الاعتراضين الكائنين على المص ايضا بل ترك تعريفه وانتقل الى تعريف اولى منه (بقوله والاولى آه) فلا يرد عليه الاعتراض الاول لعدم وجود لفظ الاعم الذى هو متضايفه فيه ولا الاعتراض الثانى لعدم ذكر لفظة كل وح يجوز ان يدعى اولوية هذا من ذلك ويستدل عليه بماذكرنا من انتفا ئهمـا (ه) تعريف الجزئى الاضـافى بالاخص من شئ اولى من تعريف المص لانه لا يرد عليه شئ من الاعتراضين وتعريفه يرد ان معـا عليـه وما لايرد

٤ او يكون القضية الاولى المذكورة بيـانا للواقع وقوله وهو اما اه حال كونه راجعا الى الثـالث كما هو الظ ابتداء القياس وح يقرر مختصرا (ه) الثالث منها اما ان يمتنع انفكاكه عنهـا او يمكن والاول العرض اللازم الثانى المفارق (ج) المط

منه

اويقرر قوله لاماهيته مع دليل الكبرى لامقدمة برأسـه (ه) لان السواد لازم لوجود الحبشى وتشخصه لاماهيته واللازم له لاماهيته لازم الوجود له (ج) تلك الكبرى وح يكون (قوله لانه ماهية اه) دليـل ماقبله من قيـد الصغرى او المدعى المأخوذ منه على التقرير المذكور بعينـه او بعد (قوله فانه لازم آه) عـين الكبرى الاولى لادليلهـا و يكون قوله لاماهيته دليلا لهـا من رابع الاستثنـائى مثـل المذكور والكل معلوم

منه

عليه اولى مما يرد عليه (ج) المط اويقرر (ه) لانه لم يذكر فيه لفظا الاعم
وكل وتعريفه ذكرا فيه معا ومالم يذكرا فيه اولى مما ذكرا فيه (ج)
المط ٤ المذكور اويقرر واحد من هذين الدليلين ويستدل على مقدمة
بالاخر مثلا يستدل على الصغريين المقررتين اولا بهذا (ه) هذا التعريف
لايرد عليه شئ منهما لانه لم يذكر فيه لفظ الاعم وكل ومالم يذكرا
فيه لايرد عليه (ج) تلك الصغرى ومن الثانى بتقدير الكبرى (ه) وما
يرد عليـه ذكرا فيه وكذا تعريف المص يرد عليه لانه ذكرا فيه وكل
تعريف ذكرا فيه يرد عليه ذلك (ج) تلك الصغرى وهكذا الاستدلال
بهذا على كبرى الاول وانما قلنا تسقط الاعم لانه يكـون بعض اجزاء
التعريف اعم من معرفه دائما فيلزم ان يكون كل التعريفات غير صحيح
فثبت ان المراد بذكر الاعم والاخص فى التعريف لفظهما الدال على
تنبيها لافرادها نائل (قوله وهو آه) بيان النسبة بين قسمى الجزئى
ولكون الاعمية مطلقا متضمنا لقضيتين فسره بهما بقوله (يعنى كل آه)
فيكون هو تصريحا بما علم وتفصيلا له وقد عرفت ذلك لكن كل منهما
نظرى يحتاج الى الاثبات فقوله (اما الاول فلان آه) شروع لاثبات
الاول منهما اعنى الموجبة الكلية المفهومة من جانب الاخص (ه) كل
جزئى حقيقى جزئى اضافى لان كل جزئى حقيقى مندرج تحت ماهية
المعرات عن المشخصات وهى اعم منه اى والماهية المعرات عنها اعم من
ذلك الجزئى المندرج (ج) كل جزئى حقيقى مندرج تحت الاعم منه وما
يكون مندرجا تحت الاعم فهو جزئى اضافى كما عرفت (ج) تلك الكلية
المط وقوله (كما اذا آه) تمثيل ماقبله من الصغرى المذكورة وايضاح
له (ه) كل جزئى حقيقى مندرج تحت ماهية المعرات عنها لان الجزئى
الحقيقى كزيد وزيد مندرج تحت الماهية الانسـانية التى هى اعم منه
(ج) الجزئى مندرج تحت الماهية الانسانية التى هى اعم مثلا والماهية
الانسانية ماهية معرات عنها (ج) تلك الصغرى (قوله وهذا) اشارة
الى الدليل المذكور لاثبات الكلية وابطاله باثبات نقيض قوله فلان
كل جزئى آه اعنى الصـغرى فيكون (قوله فان آه) صغرى (وقوله

ولازم الماهية تقسيم الشئ
الى نفسه والى غيره لانه
لازم الوجود ما لا يمتنع
ولازم الماهيـة ما يمتنع
وتقسيم ما يمتنع انفكاكه
عنها الى مالا يمتنع والى
مايمتنع هو تقسيم الشئ
الى نفسه والى غيره (ح)
من غير متعارف غير تلك
الكبرى اويقرر اوبسيطا
(ه) لانه تقسيم اللازم الى
لازم الوجود ولازم الماهية
وتقسيم الشئ اليهما هو
تقسيم الشئ الى نفسه
والى غيره (ج) تلك الصغرى
ثم يثبت كبراه (ه) تقسيم
اليهما هو تقسيم الشئ الى
نفسه والى غيره لان اللازم
مايمتنـع ولازم الوجود
امالا يمتنع ولازم الماهية
يمتنع وتقسيم ما يمتنع الى
مالا يمتنع والى مايمتنع هو
تقسيم الشئ الى نفسه
والى عيره (ج) من ذلك
ايضا تلك الكبرى وتقرير
هذا مركبا بالقياس الى ما
قبله اويقرر اولا مختصرا

ويمتنع آه) كبرى تنتجان من اول الثالث موجبة جزئية هى المساوى
لنقيض تلك الكلية لكونها سالبة جزئية فى المعنى كما ستعرف ويكون
مادة النقض المذكورة اوسط تقريره (ه) بعض الجزئى الحقيقى ليس
مندرجا تحت ماهيـة لان واجب الوجود اى ذاته شخص اى جزئى
حقيقى وواجب الوجود يمتنع ان يكون له ماهية كلية اى ماهية معرات
عن المشخصات (ج) بعض الجزئى الحقيقى يمتـنع ان يكون له ماهية
معرات عنها اى لايكون له ماهية فلا يندرج تحتـه ومن ثالث الاول
ايضا (ه) بعض الجزئى الحقيقى هو واجب الوجود وواجب الوجود
يمتنع ان يكون له ماهية (ج) تلك الجزئية والصغرى المذكورة (بقوله
فانه شخص معلوم) لادليل له وان كان نظريا نظرا الى مفهومه الاانا
فسرنا بذاته وذاته شخص وجزئى حقيقى قطعا ولهذا لم يستدل عليه ومن
هذا علم ان جميع تفسيراتنا وتقديراتنا لايخلوا عن فائدة على مالا يخفى
واما الكبرى المذكورة فلكونها نظرية يستدل عليها (بقوله والا آه)
باستلزام نقيضها المح (ه) واجب الوجود يمتنع ان يكون له ماهية كلية
وان كان له صفة كلية عامة وكذا حقيقة مساوية لذاته عزوجل لانه
لوكان له ماهية فاما يكون شخص واجب الوجود مجرد تلك الماهيـة
فقط واما يكون هو تلك الماهية مع شئ اى شخص اخر فان كان هو
مجرد تلك الماهية يلزم ان يكون امر واحد وهو الواجب تعالى كليا وجزئيا
فى حالة واحدة وان كان هو تلك الماهيـة مع شئ اخر اعنى التشخص
منه يلزم ان يكون واجب الوجود معروضا للتشخص (ج) لوكان له
ماهية فاما يلزم ان يكون امر واحد كليا وجزئيا واما يلزم ان يكون واجب
الوجود معروضا للتشخص وكون الامر الواحد كليا وجزئيا مح وهو ظ لامتناع
اجتماع النقيضين وكون واجب الوجود معروضا للتشخص ايضا مح
(ج) لوكان له ماهية يلزم المح لكن التالى بط والمقدم مثله بط فيثبت
نقيضه وهو تلك الكبرى (وقوله لما تقرر آه) دليل ماقبله من المقدمة (ه)
كون واجب الوجود معروضا للتشخص محال لان واجب الوجود عين
تشخصه لكون تشخصه عينه وكون مايكون عين تشخصه معروضا

بسيطا من الغير المتعارف
(ه) لان تقسيم اللازم اليهما
هو تقسيم مايمتنع انفكاكه
عنها الى مايمتنع ومالايمتنع
ومايمتنع هو الشئ ومالايمتنع
غيره ومايمتنع نفسه (ج) تلك
الصغرى وهكذا فى تقريره
مركبا مفصلا فقس منه

ويمكـن ان يقرر السند
الـذى هو المقدمتـان
المذكورتان اعـنى قوله
غاية مافى البـاب انه آه
وقوله لكن لايلزم آه على
حاله من الاول ويجـرى
نتيجته على المنع ثم يجرى
الدليـل المذكور بقوله
فانه آه على كبراه المذكورة
قبله مثل المذكور (ه)
لازم الوجود لايمتنـع
انفكاكه عن الماهية من
حيث هى هى ولا يلزم
منـه اى من كونه عدم
امتناع الانفكاك من حيث
هى هى ان لايمتنع انفكاكه
عنها فى الجملة (ج) لايلزم
من لازم الوجـود كونه
ان لايمتنع انفكاكه عنها

للشخص وغيره مع (ج) تلك الكبرى (قوله واما الثانى فلجواز آه)
بيان لاثبات القضية الثانية من القضيتين المأخوذتين من دعوى الاعمية
مطلقا اعنى السالبة الجزئية المذكورة بقوله بدون العكس وهذا القول
صغرى (فانه يمتنع آه) كبرى لها تنتجان من ثالث الثانى تلك الجزئيـة
التى دل عليها قوله (بخلاف آه) وان فهمت من القول المذكور بدونه
فعلى هذا يكون تصويره (ه) بعض الجزئى الاضافى ليس جزئيـا
حقيقا لان بعض الجزئى الاضافى كلى والجزئى الحقيقى يمتنع ان يكون
كليا اى هو ليس بكلى (ج) تلك الجزئية ويقرر من المشهور ايضا
بجعل المقدمتين صغرى مع الكبرى المفهومة (ه) لان بعض الجزئى الاضافى
كلى والجزئى الحقيقى يمتنع ان يكون كليـا ليس مايمتنع ان يكون كليا
(ج) تلك الجزء وكذلك الاربعة الباقية وقوله لانه الاخص آه) دليل ما قبله
من الصغرى (ه) بعض الجزئى الاضافى كلى لان الجزئى الاضافى الاخص
من شئ كما عرفت والاخص من شئ يجوز ان يكون كليا (ج) تلك الصغرى
تأمل (قوله النوع له يطلق آه) بيان لكون النوع منقسمة لى قسمين كما قبله
(ه) النوع يطلق بالاشتراك على النوع الحقيقى وعلى النوع الاضافى
لان النوع يطلق بالاشتراك على المقول على كثيرين آه وعلى كل
ماهيـة يقال عليها آه والمقول على كثيرين نوع حقيقى وكـل
ماهية يقال عليها آه نوع اضافى (ج) ذلك المط واحد شق الصغريين
قد ثبتت فيما سبق كما ذكره وباقى المقدمات نظرية (فقوله لان نوعيته آه)
دليل احديهما اى الكبرى التى قبله (ه) المقول على كثيرين آه
انما يكون نوعيته بالنظر الى حقيقته آه وما يكون كذلك نوع حقيقى
اى ناسب ان يقال له ذلك (ج) تلك المقدمة والمثال دليل احد شـق
الصغرى (ه) النوع يطلق على كل ماهية يقال آه لانه يطلق على
الانسان مثلا والانسان ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس (ج) تلك
المقدمة (وقوله فهو الحيوان) دليل ما قبله من كبرى هذا (ه) الانسان
ماهية يقـال عليها وعلى غيرها الجنس لانه ماهية يقال عليها وعلى
غيرها الحيوان والحيوان جنس (ج) تلك الكبرى او يقرر هو مع قبله

فى الجملة بل هو ممتنع الانفكاك
عنها فى الجملة الذى هو
المقسم لصدقه عليه كما
عرفت فيكون هذه النتيجة
جارية على منعه تأمل منه
٤ ويجوز ان يقرر الاولان
فقط على الاول والاول
فقط على الثانى اى بلاضم
الاستثنائى اليهما وح يكون
المطية شرط وهو قوله اذا
عرفت ما ذكرنا فورد القسم
متناول لهما وح يكون مركبا
على الاول بسيطا على
الثانى وهو ظ فظهر ان ذلك
الاعتراض ناش من جعل
المقسم ما يمتنع انفكاكه عنها
واحد قسميه اعنى لازم
الماهية ايضا كذلك وجعل
القسم مالا يمتنع انفكاكه
عنها مطلقا حتى يلزم تقسيم
الشئ الى نفسه والى غيره مع
ان المقسم هو مالا يمتنع
انفكاكه عنهما فى الجملة اى
مطلقا واحد قسميه هو
ما يمتنع انفكاكه عنها من حيث
كونها موجودة لا مطلقا
والاخر منها هو ما يمتنع
انفكاكه عنها من حيث هى
هى لا مطلقا ايضا فيشمل

مركبا والاوجه فى التقرير ان يورد مثال الشق الاخر المذكور فيما سبق
المختص به كالحيوان ويستدل بهما على مجموع الصغرى حتى يظهر كون
النسبة بينهما عموما مطلقا (وقوله حتى اذا قيل آه) دليل ما قبله من المقدمة
المذكورة صغرى او كبرى (ه) الانسان ماهية يطلق عليها وعلى غيرها
الحيوان لانه يكون الجواب عنه وعن غيره الحيوان اذا قيل ما الانسان
والفرس وما هو كذلك ماهية يطلق عليها وعلى غيرها الحيوان (ج)
تلك المقدمة او يقرر هو على عكسها كما هو المناسب (ه) الحيوان يطلق
على ماهية الانسان وعلى غيرها لانه هو الجواب اذا قيل ما الانسـان
والفرس وما يكون جواب عنهما اذا قيل ما الانسـان والفرس يطلق
على هيئة الانسان وعلى غيرها (ج) تلك المقدمة اولا يقرر هو عليهـا
بل يكون هو تفصيلها لا دليلا لها لافادته ما افادته (وقوله لان نوعيته آه)
دليل ما قبله من الكبرى الباقية (ه) كل ماهية يقال آه نوع اضافى
لانه كان نوعيته بالاضـافة الى ما فوقه وما هو شـانه كذلك ناسب
ان يسمى نوعا اضافيا (ج) تلك الكبرى (قوله فالماهية آه) تقريره
معلوم من نظـائره (قوله فلانه آه) هو مع ما عطف عليه اعتراضـان
على تعريف النوع الاضافى للمص وابطال له بكل منهما بانه ترك ما يلزم ذكره
وذكر ما يلزم تركه فجعل الامر بالعكس ولكن هذا الدعويان نظريتان
دليل احديهما هو ما سمعت فى تعريف الجزئى الاضـافى من التعريف
للماهية ولفظة كل الافراد فلامناسبة بينهما فيلزم تركه من التعريفات
واما دليل الاخرى منهما (فقوله لانه جنس آه) (ه) الكلى لابد من ذكره
فى هذا التعريف لان الكلى جنس الكليات والكليات لا يتم حدودها
بدون ذكره اى بدون ذكر الكلى ما لم يغن عنه غيره كما سبق (ج) الكلى جنس
لما لا يتم حدودها بدون ذكره والنوع الاضافى هو ما لا يتم حدودها بدون
ذكره (ج) الكلى جنس للنوع الاضافى وما يكون جنسا له لابد من ذكره
فى تعريفه (ج) المط او يقرر الثانى منه من الاول ايضا لعدم وجود شرط
الثانى وان كان صادقا بتقرير الكبرى (ه) وما لا يتم حدوده بدون ذكره
هو النوع الاضافى ونحوه او يقال (ه) وما لا يتم حدوده بدونه قد كان

المقسم لهما معا ويكونان
قسمين على ما لا يخفى منه
٩ لكن الاوضح فى مثله
ان يقرر من الاستثنائى بلا
تعب (ه) لما ثبت ان من تصور
الاربعة وتصور الانقسام
بمتساويين جزم آه يكفى
تصور الانقسام بمتساويين
مع تصور الاربعة التى هى
ملزومه لكن المقدم ثابت
والتالى مثله وهكذا اجزاء
هذا الدليل على حمل المعرف
الذى هو البين على هذا المثال
وكذا لم يكف مجرد تصور
الثلث وتصور الزوايا القائمتين
فى جزم الذهن به بل تحتاج
الى وسط كان التساوى
الزوايا للقائمتين هو الذى
يفتقر فى جزم الـذهن
باللزوم بينهما الى وسط لكن
المقدم ثابت (ج) عين التالى
المط وهكذا من ثانيه وغير
هذا الترتيب منه

النوع الاضافى منه نائل او يقرر مركبا من اثنين على هذا الاسلوب مختصرا (ه) لانه جنس الكليات التى لايتم حدودها بدون ذكره والنوع هو من الكليات التى لايتم حدودها بدونه (ج) الكلى جنس للنوع وماهو جنس له لابد من ذكره فى تعريفه (ج) المط وكذلك يقرر الاول منهما من اول مثل ماذكرته آنفا (قوله فان قلت الماهية آه) جواب من قبل المص للاعتراض الثانى بان لفظ الكلى لابد من ذكره فى تعريفات الكلى اذا لم يوجد مايغنى عنه كما اشرنا اليه وفى هذا التعريف وجد فيه مايغنى عنه وهو لفظ الماهية فلايلزم ذكره كما وجد فى تعريف بعض ماسبق مايغنى عنه من لفظ المقول ونحوه فلزم تركه فيكون دعوى السائل هذا نقيض ماادعاه المعترض بالاعتراض الثانى ولكون ماادعاه قوله لابد من ذكره يكون نقيضه لايلزم ذكره ولايحتاج اليه ولذا كان نتيجته قوله يغنى عن ذكر الكلى اعنى نقيضه فيكون المقدمات المذكورة بين السؤال والجواب دليلا له (ه) الماهية هى الصورة المعقولة من الشئ والصور والعقلية كليات اى والصورة المعقولة من الشئ كلى (ج) الماهية كلى فذكرها اى وذكر الكلى يغنى عن ذكر الكلى (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف ذكر الماهية يغنى ذكر الكلى فلا حاجة الى ذكره بعد ذكره فاندفع الاعتراض الثانى عنه فاجاب (بقوله فنقول الماهية آه) بمنع قوله والصور العقلية التى هى مفهوم الماهية كليا مستندا بقوله غاية الامر بيان منشأ غلطه فلما كان مفهومها مغايرا لمفهوم الكلى لايغنى ذكرها عن ذكره بل لابد من ذكره فيبقى الاعتراض الثانى ايضا بلاجواب (وقوله لكن دلالته آه) يحتمل ان يكون من السند المذكور اوتنويره ويحتمل ان يكون جواب دخل مقدر وارد من جانب قائل فان قلت لدفع ذلك الاعتراض الثانى ايضا كانه قال لايضر كون مفهومه لازما لمفهومها اذ يدل مفهومها على مفهومه (ج) بالالتزام فيغنى ذكرها عن ذكره فاجاب به بان هذه الدلالة دلالة فى التعريف والحال ان دلالة الالتزام مهجورة فى الحدود فليس بمعتد به فلا يغنى ذكرها عن ذكره فعلى هذا يجوز ان يكون هذا القول بحاله كبرى ويضم اليها صغرى مطوية (ه) هذه

يعنى اذا قسم الشئ الى قسمين وحصر فيه يستلزم عدم احدهما وجود الاخر كما استلزم وجود احدهما عدم الاخر للتباين الكلى بينهما لاجل التقسيم ولو بالاعتبار ولذا ذكره بعد استلزام عدم احدهما وجود الاخر فى نقيضه للزومه استلزام عدم احدهما وجود الاخر وبالعكس لصدق عكس نقيضه ايضا فلما وجد القسم الثالث لايصدق ذلك اللزوم الكلى فيبطل الحصر وهكذا الكلام فى سائر التقسيمات التى اريد فيها الحصر وهو ظ منه

او يقرر الملازمة المذكورة من اول الاستثنائى مثل ماذكرنا حال كونه ماقبله قيد المقدمة يكون توطئة لها (ه) اواعتبرنا الافتقار الى الوسط فى مفهوم غير البين والحال ان الوسط مايقترن بقولنا لانه وليس يلزم من عدم آه لم ينحصر

(الدلالة)

الدلالة دلالة الالتزام دلالة الالتزام مهجورة فى الحدود (ج) هذه الدلالة مهجورة فيها قوله (وقوله فى جواب آه) شروع لبيان فصول تعريف النوع الاضافى بعد بيان جنسه (ه) قوله فى جواب ماهو يخرج الفصل آه ومايخرجهما فصل له (ج) قوله هذا فصل له واثبات كبراه بالمطوى المعلوم اوتقريره مركبا بلا اثباتها بعده معلوم مما سبق مرارا واما اثبات صغراه المذكورة (بقوله فان الجنس آه) وان كان معلوما منه ايضا لكنا نقرره اجمالا (ه) قوله فى جواب ماهو يخرجها عنه لانه يخرج مالايقال الجنس عليه وعلى غيره الذى هو خلاف تعريف النوع الاضافى ومالايقال الجنس عليه وعلى غيره هو الفصل والخاصة والعرض العام (ج) تلك الصغرى اومن الثانى وان لم يوجد شرطه بتقرير الكبرى المذكورة بحالها (ه) والفصل والخاصة والعرض العام لايقال الجنس عليها وعلى غيرها ويجوز ان يقرر كل من هذه الثلث على حدة فى التقرير على المدعى وفى اثبات صغراه (قوله واماتفيد آه) بيان للفصل الاخر لهذا التعريف لكن قوله فاعلم الى قوله واذا حمل آه توطئة لاثباته وبيان الاصطلاح والواقع وهوظ وقوله واذا حمل الى قوله فقوله آه من تلك التوطئة لكونه بيانا للواقع ايضا وليس دليلا لذلك المط بالذات بل هو مثل ماقبله مايتوقف عليه الدليل الاتى لبيان كون هذا القيد فصلا قوله فقوله آه فيكون المق بالذات هو بيانه لكنا نقرر منه اولا مايصلح الاستدلال عليه اعنى الملازمة المذكورة الكلية بما بعده من (قوله فان الحيوان آه) ثم نشرع مانحن بصدده (ه) اذا حمل كليات مترتبة على شئ واحد يكون حمل العالى عليه بواسطة حمل السافل عليه لانه اذا حمل كليات مترتبة عليه كان ذلك الحمل كصدق الحيوان الذى هو العالى بالنسبة الى الانسان على زيد بواسطة حمل الانسان الذى هو السافل بالنسبة الى الحيوان عليه وحمل الحيوان على الانسان وصدق الحيوان على زيد بواسطة حمل الانسان عليه (ج) تلك الملازمة وكذلك تقريره مركبا اويكون ماقبل هذا الملازمة استثنائية وهى مع الشرط المحذوف شرطية ثم توضح هى بالمثال والكل معلوم فلنصور دليل

لازم الماهية فى البين وغيره لكن المقدم حق والتالى مثله وح يكون قوله مثلا اذا قلناه وقوله لجواز آه دليلين لما قبلهما من قيد المقدم مثل المذكور بعينه ويكون قوله لوجود آه دليل للملازمة التى قبله (ه) او اعتبرنا الافتقار الى الوسط فى مفهومه والحال ان الوسط آه لوجد قسم ثالث واذا وجد لم ينحصر لازمها فى البين وغيره (ج) تلك الملازمة منه

ويجوز ان يكون الشرطيتان المذكورتان بسط لتلك الحملية الى الشرطية وتفصيلا لها لكونه متضمنا لهما وح لايقرر القياس بل يكون بيانا لما علم منهما كما هو الظ على مالايخفى منه

فانه مايكفى فيه شئ واحد يكفى فيه شيئان بالاولوية وقد يكفى شيئان ولايكفى واحد كما ترى

اصل المط (ه) قوله قولا اوليا فصل لانه يحترز به عن الصنف والصنف
كلى يقال عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ماهو لكن مقوليته عليه
اى لكن قول الجنس على الصنف ليس باولى اى يصدق عليه تعريف
النوع الا الاضافى الى القيد الاخير ولا يصدق هو عليه (ج) قوله
قولا اوليا يحترز به عن الكلى الذى يقال عليه وعلى غيره الجنس
ولا يكون مقوليته عليه باولى والكلى الذى شانه كذلك من اغيار النوع
الاضافى الذى هو المعرف (ج) قوله اوليا يحترز به عن بعض اغياره
وما يحترز به عن بعضها فهو فصله (ج) المط وهكذا التقرير مفصلا من
هذا او مختصرا والكل ذا (وقوله بل بواسطة اه) يجوز ان يقرر مع ماقبله قيدا له
فى القياس المذكور ويجوز ان يكون دليلا له اى دليلا للاستدراك فقط
(ه) قول الجنس على الصنف ليس باولى لان مقوليته عليه بواسطة حمل
النوع عليه ومايكون بواسطته ليس باولى (ج) تلك المقدمة وكذلك
تقريره من الثانى والاستثنائى (وقوله فاعتبار آه) حاصل ماقبله ومفهوم
منه لانه يفيد خروج الصنف عن الحد لعدم كونه من افراد المحدود
الذى هو النوع الاضافى وهو المفهوم مما قبل على مالا يخفى (قوله
اراد آه) بيان نكتة تخصيص المراتب بالنوع الاضافى دون الحقيقى
يجوز ان يدعى قوله هذا ويستدل عليه بارادته اه وبالعكس اسمية
فعلية وغيرها لان ارادته مؤثر لقوله وهو اثره واما تقرير المذكور
(فهـ) الانواع الحقيقية لامراتب لها لانها يستحيل ان تترتب حتى
يكون آه وكل مايستحيل ان يترتب لامراتب له (ج) المط (وقوله حتى
يكون آه) قيد لان تترتب وتفصيل له كما اشرنا اليه لان ترتب الانواع
الحقيقية هو كون نوع حقيقى فوقه نوع حقيقى آخر ولما كان ترتبها
محالا يكون كون نوع حقيقى اخر محالا وهو ظ (وقوله والا لكان آه)
دليل الصغرى المذكورة (ه) لولم يستحل ان تترتب بل كان نوع حقيقى
فوق نوع حقيقى اخر كان النوع الحقيقى جنسا لكن كون النوع
الحقيقى جنسا مح (ج) ٩ نقيض المقدم وهو تلك الصغرى (قوله واما
الانواع آه) جواب دخل مقدر كانه قيل فكما كان ترتب الانواع الحقيقية

ولذا كان ماكان فيه تصوران
اعم ومافيه تصور واحد
اخص مع ان الواحد اعم
من اثنين ظاهرا فالكلام
على الكفاية تأمل

او يقرر اولا هذا تقسيم
بط لانه غير حاصر لها
والتقسيم الغير الحاصر لها
بط (ج) المط وح يقرر
الدليل المذكور على
المدعى المذكور اعنى
قوله هذا التقسيم ليس
آه حال كونه مقدمة
لامدعى فالذات متحدة
وللصفات مختلفة كما مثله
وعلى الاعتبارين فيجوز
يقرر دليله مركبا من ثلاثة
ايضا للايضاح (ه) هذا
التقسيم ليس بحاصر لان
هذا التقسيم تقسيم العرض
المفارق والعرض المفارق
هو مالا يمتنع انفكاكه
عن الشىء ومالا يمتنع انفكاكه
عن الشىء لا يلزم ان يكون
منفكا حتى ينحصر آه وتقسيم
مالا يلزم ان يكون منفكا
الى سريع الزوال وبطيئه
غير حاصر لاقسامه
لكون مالا يلزم اعم منها

محالا يجوز ان يكون ترتب الانواع الاضافية محالا فما الفرق بينهما
فاجاب بان الانواع الاضافية لها مراتب لانها قد ترتب وكل ماهو قد
يترتب له مراتب (ج) الانواع الاضافية لها مراتب (وقوله الجواز آه)
دليل الصغرى وتفصيلها كما عرفت (ه) الانواع الاضافية يجوز
ان يكون بعضها فوق بعض آخر ولا يستحيل وما هو كذلك فهو
مترتب (ج) الصغرى والمثال دليل ماقبله من صغرى هذا (ه) الانواع
الاضافية قد يكون بعضها فوق بعض اخر لانها كالانسان والحيوان
والجسم النامى والجسم المطلق والانسان نوع اضافى للحيوان والحيوان
للجسم النامى وهو للجسم المطلق وهو للجوهر (ه) الانواع الاضافية
نوع للحيوان الذى هو نوع للجسم النامى الذى هو نوع للجسم المطلق
الذى هو نوع للجوهر والحيوان والجسم النامى والجسم المطلق بعضها
فوق بعض (ج) تلك الصغرى او يقرر الكبرى الاخيرة (ه) وماهو
كذلك يكون بعضه فوق بعض (قوله فباعتبار آه) هو بيان قول
المص هذا بعد بيان نكتة مايختص بها الترتب بالاضافى والفرق بينهما
سواء قرر الحصر دليله حملية كما ذكر المص اوشرطية وهو الملايم لعبارة
الشارح كما ترى (ه) لما اعتبر فى النوع الاضافى ان يكون بعضها فوق
بعض صار مراتبه اربعا لانه لما اعتبر فيه ذلك فاما يكون هو اى النوع
الاضافى اعم الانواع المترتبة او اخصها او اعم من بعضها واخص من
البعض الاخر او مباينا لكل الانواع والاول اى مايكون اعم الانواع
هو النوع العالى واخص الانواع وهو النوع السافل والاعم من بعضها
والاخص من البعض هو النوع المتوسط وما يكون مباينا لها هو النوع
المفرد (ج) لما اعتبر ذلك فيه فاما يكون هو نوعا عاليا او سافلا او متوسطا
او مفردا واذا كان كذلك صار مراتبه اربعا (ج) تلك الملازمة او
يقرر الكبرى الاخيرة حملية (ه) وهو مراتب اربع او يقال (ه) وما
هو كذلك تقريره من الاقترانى الحملى والامثلة الثلثة دليل للكبريات الثلث
المذكورة او بالعكس (س) كما مر من الامثلة (ه) اعم النوع نوع عال
لانه كالجسم وهو نوع عال (ج) تلك الكبرى وما بعده دليل الكبرى

(ج) تلك المقدمة وهكذا
موصوله الذى هو الاوضح
وقوله حتى ينحصر قيد
للمنفى اعنى يلزم ان يكون
منفكا من تتمته كما اشرنا اليه
وجواب هذين الاعتراضين
مسطور فى بعض الحاشية
وفى اطراف بعض النسخ

وتصور قياسه الكائن
فى قوله السابق مع هذا
(ه) الثالث من اقسام
الكلى الذى هو الخارج
عن الماهية فاما يمتنع اولا
ومايمتنع ومالا يمتنع هو
العرض اللازم والعرض
المفارق (ج) الثالث
منهما اما لازم او مفارق
وكل واحد منهما امايختص
او يعم ومايختص خاصة
ويعم عرض عام (ج)
مطلوب فيكون مطلوبه
من ذلك هو تقسيم الثالث
الى الخاصة والعرض العام
فعلى هذا يكون قول
الشارح هنا يقرر مع قوله
هناك على هذا الاسلوب
على مالا يخفى

(ه) الجسم نوع عال لانه اعم من الجسم النامى والحيوان والانسان والجسم النامى والحيوان والانسان انواع (ج) الجسم اعم الانواع واعم الانواع نوع عال (ج) تلك الكبرى وكذا اخصها نوع سافل لانه كالانسان وهو نوع سافل (ج) تلك الكبرى واثبات كبراه ايضا (ه) الانسان نوع سافل لانه اخص من سائر الانواع التى هى الحيوان والجسم النامى والجسم واخصها نوع سافل (.ح) تلك الكبرى وكذا الاعم من بعضها والاخص من البعض نوع متوسط لانه كالحيوان وهو نوع متوسط (.ح) تلك الكبرى واثبات كبراه (ه) الحيوان نوع متوسط لانه اخص من الجسم النامى واعم من الانسان والجسم النامى والانسان بعض الانواع (.ح) الحيوان اخص من بعض الانواع واعم من بعضها وما هو كذلك نوع متوسط (.ح) تلك الكبرى وكذا اثباته بمثاله الاخر (قوله ولم يوجد آه) بيان نكتة عدم ذكر المثال له (ه) النوع المفرد لم يذكر له مثال لانه لم يوجد له مثال ومالا يوجد له مثال لم يذكر له (.ح) المط ومن الفعلية (ه) لم يذكر له مثال اذلم يوجد له مثال ولم يذكر مثال لمالا يوجد له مثال (.ح) المط فيكون ذلك على هذا احتمالا عقليا لا وقوع له فى الخارج وهو الاصح ولذا ورد قول من ذهب الى وجود مثاله بقوله (وقد يقال آه) فيكون العقل على هذا نوعا مفردا لكن لامطلقا بل اذا كان الجوهر جنساله فيكون (قوله ان قلنا آه) قيد للمثال وقوله فان العقل آه) دليل اى دليل كون العقل نوعا على تقرير كون الجوهر جنسه و (قوله فهو لايكون آه) دليل لكونه نوعا مفردا على ذلك التقدير ايضا اثبت اولا نوعيته حتى يدخل فى القسم الذى هو مطلق النوع ثم كونه نوعا مفردا فعلى هذا يجوز ان يقرر اولا دليل (س) نوعيته وثانيا دليل كونه مفردا سواء قرر من الاقترانى الشرطى او الحملى (ه) العقل نوع اذا قلنا ان الجوهر جنس له لان العقل ح تحته العقول العشرة والعقول العشرة افراد متفقة فى حقيقته اى فى حقيقة العقل (.ح) العقل تحته افراد متفقة فى حقيقته ح وما يكون تحته افراد متفقة فى حقيقته فهو نوع على زعمه (.ح) المط واثبات كونه مفردا (ه) العقل

ه فعلى هذا يجرى هو ايضا على جزئيه (ه) الضاحك فصل لانه كلى مقول على افراد حقيقة واحدة قولا عرضيا والكلى المقول كذلك فصل (ج) المط او بالعكس (ه) الضاحك كلى مقول كذلك (ج) المط او يستدل بالمثال عليه (ه) الفصل كلى مقول كذلك لانه كالضاحك والضاحك كلى كذلك (ج) المط وكذلك التقرير فى تعريف العرض العام بانه كلى مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا بجزئيه الذى هو المثال وفى سائر جزئياتهما ✽

تقرر فيه واحدا من المشهور ايضا (ه) الجنس خارج عن حده بقولنا قولا عرضيا لان الجنس مقول قولا ذاتيا والمقول قولا ذاتيا خارج عن حد ما يكون عن واحدة وغيرها قولا عرضيا بقولنا قولا عرضيا

(نوع)

نوع مفرد ح لانه نوع لا يكون اعم من نوع ولا اخص منه ح وكل نوع ليس اعم ولا اخص منه نوع مفرد (ج) المط (وقوله اذ ليس آه) دليل احد شقى الصغرى (ه) العقل لايكون اعم من نوع ح لانه ليس تحته نوع بل اشخاص ح ومالايكون تحته نوع بل اشخاص لا يكون اعم من نوع (ج) تلك المقدمة او يكون الدليل ماقبل بل فقط ومابعده دليل الصغرى من الاقترانى والاستثنائى كما مر مرارا ومثل ذلك (قوله بل جنس) الذى هو دليل ماقبله فقس (قوله وربما تقرر آه) بيان لتقسيم النوع الاضافى الى الاربع بتقرير اخر (ه) النوع الاضافى اما عال واما سافل واما متوسط واما مفرد لانه اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع اى يكون اعم من بعض الانواع واخص من البعض واما لايكون فوقه ولا تحته نوع اى يكون مباينا للكل واما يكون فوقه نوع ولا يكون تحته نوع اى اخص الانواع واما يكون تحته نوع ولايكون فوقه نوع اى اعمها والنوع الذى فوقه وتحته نوع نوع متوسط والذى لايكون فوقه ولاتحته نوع نوع مفرد والذى يكون فوقه نوع ولايكون تحته نوع نوع سافل وما يكون تحته نوع ولايكون فوقه نوع نوع عال (.ح) المط (قوله كما ان آه) يعنى قد اعتبر ترتب الانواع الاضافية من العلو الى السفل فبعكس ذلك ترتب الاجناس فيكون ترتبه من السفل الى العلو ومراتبه ايضا تلك الاربع وتقرير دليله مثل التقرير السابق (ه) مراتب الاجناس اربع لان الجنس اما اعم الاجناس او اخصها او اعم من بعض واخص من بعض اومباينا للكل ان كان اعمها فهو اى فذلك الجنس الجنس العالى وان كان اخصها فهو الجنس السافل وان كان اعم واخص فهو الجنس المتوسط وان كان مباينا له فهو الجنس المفرد (.ح) اما ان يكون الجنس جنسا عاليا او سافلا او متوسطا او مفردا او مراتب ما يكون جنسا عاليا او سافلا آه اربعة (.ح) المط وكل واحد من الامثلة الثلثة دليل لما قبله من الملازمة او الكبرى او يحمل الممثل على مثاله ويستدل عليه بتعريفه المفهوم من التقسيم والكل معلوم من نظائره (قوله الا ان آه) بيان لاصطلاحهم فى التسمية بناء على مفهومه

ومايكون مقولا عن واحدة وغيرها قولا عرضيا هو العرض العام (ج) المط وهو مركبا مفصول وكذلك الاربعة الباقية وبسيط فقس ولاتكتف ✽

او يقرر من المستقيم (ه) لما جاز ان يكون لها ماهيات وراءها لم يتحقق ذلك ولما لم يتحقق ذلك اطلق عليها الرسوم واذا اطلق عليها الرسوم كان هذه التعريفات رسوما لاحدودا لكنه يجوز ان يكون لها ماهيات وراءها (ج) عين التالى المط وهو مركب من اقترانيين شرطيين ومن استثنائى وموصوله اوضح وكذلك تقريره اولا من الاستثنائى واثبات الملازمة بعده ✽

ويقرر ايضا مركبا من غير متعارفات اول الاستثنائى (ه) لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اولا ووضع اسماء ها بازائها ولما كانت الكليات كذلك

ولذا استدل على كل واحد من الدعويين بماهو حال موضوعهما كما هو الامر كذلك في سائر الاستدلالات على التسمية (فقوله وذلك) اشارة الى كلتا الدعويين معا بل الى الدعاوى الاربع (وقوله لان جنسيته آه) شروع لاثبات احديهما لكنه توطئة له و دليله هو (قوله فهو انما آه) (ه) الجنس العالى يسمى جنس الاجناس لانه فوق جميع الاجناس واذا كان فوق جميع الاجناس يكون جنس الاجناس (.ح) الجنس العالى جنس الاجناس وماهو جنس الاجناس ناسب ان يسمى بذلك (.ح) المط او الاول فقط لكونه نتيجة مساوية للمط و كذلك (قوله ونوعية آه) توطئة للدليل الثانى وما بعده دليله على الترتيب المذكور (ه) النوع السافل يسمى نوع الانواع لانه تحت جميع الانواع واذا كان تحت جميع الانواع يكون نوع والانواع (.ح) المساوى للمط وكذلك مركبه مثل ماقبله او يقرر الدليلان مع تلك التوطئة من المستقيم (ه) لما كان جنسية الشئ بالقياس الى ماتحته كان الجنس العالى فوق جميع الاجناس واذا كان فوق جميعها يكون جنس الاجناس (.ح) لما كان جنسية الشئ بالقياس الى ماتحته يكون الجنس العالى جنس الاجناس ولما كان جنس الاجناس يسمى به (.ح) لما كان جنسيته بالقياس الى ماتحته ناسب ان يسمى الجنس العالى جنس الاجناس لكن المقدمة ثابت والتالى مثله ويجوز ان يقرر من الاول والثالث فقط لعدم الاحتياج الى ضم الثانى وكذا لما كان نوعيته الشئ بالقياس الى مافوقه يكون النوع السافل تحت جميع الانواع واذا كان تحته يكون نوع الانواع (.ح) لما كان توعيته بالقياس الى مافوقه يكون نوع الانواع لكن المقدم ثابت والتالى مثله وكذلك تقريره مركبا من ثلثة مثل ماقبله ومثل هذا تعليل بعد الوقوع فناسب مفهوم الدليل المذكور لتسمية ذلك الاسم فسمى به ولم يناسب ذلك لتسمية الجنس السافل جنس الاجناس والنوع العالى نوع الانواع فلم يسم به (قوله والجنس آه) اى لم يوجد مثال ايضا الا ان العقل يكون مثالا له ان لم يكن الجوهر جنسا بل عرضا عاما وكانت العقول العشرة التى تحته انواع لااشخاص ولا اجناس كما كان

ليس لها معان غير تلك المفهومات واما لم يكن لها معان غيرها يكون هى حدودا لارسوما واذا كان حدودا لارسوما يكون قوله ذلك بعيدا من التحقيق (ج) عين التالى المط ويجوز تقرير من اثنين لكون نتيجة الثانى منهما متساوية للمط كما عرفت وترتيب مثل هذا القياس مفصولا اظهر كما يكون تقرير بعض المركبات موصولا اظهر فالمقدمة الشرطية فى اول الاستثنائى يحكم بصدق تاليها على تقدر صدق مقدمها وهو ظ فلا يحكم بصدق تاليها مالم يحكم بصدق مقدمها فيبقى الحكم متعلقا فلما استثنى عين مقدمها يعلم صدق المقدم ويجزم به فيحكم بصدق التالى الذى هو النتيجة ح ولما حكم بصدق المقدم اولا وجزم به نعم اتى المقدمة الشرطية التى قد كان

مثالا للنوع المفرد على تقدير كون الجوهر الذى فوقه جنساله وكون العقول التى تحته اشخاصا وهو على حاله يقرر (ه) ان لم يكن الجوهر جنساله كان العقل مثالا للجنس المفرد اى كان العقل جنساله مفردا لانه ان لم يكن الجوهر جنساله لايكون اعم من جنس ولا اخص منه واذا لم يكن اعم من جنس ولا اخص يكون جنسا مفردا (ج) تلك الملازمة المذكورة (قوله اذليس تحته آه) دليل ماقبله من احد شقى الصغرى (ه) ان لم يكن الجوهر جنساله يكون تحته العقول العشرة فقط والعقول العشرة لااجناس على هذا (ج) ان لم يكن الجوهر جنساله يكون تحته انواع لااجنساس لايكون اعم من جنس وهو ظ (ج) تلك المقدمة (وقوله اذليس فوقه آه) دليل ماقبله من ثانى شقيها مشتملا على مقدمها (بقوله وقد فرض آه) لانه هو مآل مقدمها (ه) ان لم يكن الجوهر جنساله لايكون فوقه جنس واذا لم يكن فوقه جنس لايكون اخص من جنس (ج) تلك المقدمة (قوله لايقال احد آه) ابطال لاحد التمثيلين اى للتمثيل الاول على تقدير و الثانى على تقدير اخر بدليله المذكور (ه) اما تمثيل النوع المفرد بالعقل على تقدير جنسية الجوهر فاسد واما تمثيل الجنس المفرد بالعقل على تقدير عدم فرضية الجوهر جنسا فاسد اى اما التمثيل الاول فاسد واما التمثيل الثانى فاسد وهو مآل قوله احد التمثيلين فاسد لكونه تفصيلا له لانه اما ان يكون العقل جنسا واما لم يكن العقل جنسا ولا يخلو الواقع عن احدهما ان كان العقل جنسا لايصح التمثيل الاول وان لم يكن جنسا لم يصح التمثيل الثانى (ج) من غير متعارف مركب اول الاستثنائى اما لايصح التمثيل الاول واما لايصح التمثيل الثانى وهى مساوية لذلك المط المردد لان عدم الصحة مساو للفساد وبالعكس والملازمتان المذكورتان نظريتان دليل كل منهما مذكور تقريرهما (ه) ان كان العقل جنسا لايصح التمثيل الاول به لانه ان كان جنسا يكون تحته انواع واذا كان تحته انواع لايكون نوعا مفردا واذا لم يكن نوعا مفردا لايصح التمثيل الاول به اى لا يصح تمثيل النوع المفرد بالعقل وهو ظ (ج) تلك الملازمة وكذلك موصوله (وقوله بل عاليا) دليل ماقبله من الملازمة اعنى الكبرى الاولى (ه) اذا كان تحته

صدق تاليها مربوطا لصدق مقدمها الذى قد ثبت قبل الحكم بصدق التالى الذى هو النتيجة بالضرورة ولا ينظر الى شئ اخر من استثناء وغيره بعد ذكر الشرطية (ج) مادام حكم قبله بصدق المقدم كما ترى فى مواده مثلا وجود النهار مربوط الطلوع الشمس واضاءة العالم بالاضاءة الشمسية مربوط لوجود النهار وان كان مربوطا لطلوع الشمس ايضا بواسطة فاذا حكمت ابتداء بطلوع الشمس واردت الشرطية بعده يحكم لوجود النهار الذى هو التالى النتيجة ولا يحتاج الى شئ اخر ولما حكم بوجود النهار وحيث بعده شرطية حكمت تاليها ايضا بلا احتياج الى شئ مثلا تقول (ه) الشمس طالعة وان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ج النهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضئ (ج) العالم مضئ الذى هو

انواع يكون نوعا عاليـا واذا كان نوعا عاليا لايكون نوعا مفردا (ج) تلك الملازمة او يقرر كبرى هذا حملية (هـ) والنوع العالى ليس النوع المفرد او يقرر هو مع ماقبله لادليلاله وقدعرفت فى نظـائره وكذا ان لم يكن العقل جنسالم يصح التمثيل الثانى به لانه ان لم يكن جنسا لايكون جنسامفردا واذالم يكن جنسامفردالايصح التمثيل الثانى وهو تمثيل الجنس المفرد به (ج) تلك الملازمة فيثبت بطلان واحد منهمـا لاعلى التعيين فاجاب عنه بانهما تمثيلان مبنيان على الفرض والحال ان التمثيل يحصل بمجرد الفرض والايلزم مطـابقته للواقع ويجوزان يكون القضيتـان المذكورتان فى الجواب صغرى والجملة الحالية التى بعدهما كبرى لهـا تنتجان مط المجيب (هـ) التمثيل الاول تمثيل على تقدير ان العقول متفقة بالنوع والحقيقة والثانى تمثيل على تقدير انهـا مختلفة اى هما تمثيلان مبنيـان على الفرض وان كان احدهما صادقا والتمثيل بمجرد الفرض حاصـل وصحيح (ج) التمثيلان المذكوران صحيح فليس احدهمـا ولاكلاهمـا فاسدا (قوله لمانبه آه) يعنى قوله المص هذا بيان النسبة بين معنى النوع بعد بيانهمـا لكن كماكان فيه خلاف اذذهب القدماء الى كون النسبة بينهمـا عموما مطلقا والحـال انه خلاف الواقع رده المص اولا بدعوى اعم التى هى نقيض ذلك شـامل للنسبة الذى غير الاعم مطلقـا ولم يبين كون النسبة بينهما ماهو واثبت تلك الدعوى الاعم بالدليل المذكور الذى يحتمل الاعمية من وجه والتباين لان وجود كل منهمـا بدون الآخر هوحالهما وان كان الظ حال الاعمية من وجه اذالاصطلاح فى التباس هو عدم صدقهما على شئ واحد الاان هذا الدليل صادق عليه ايضـا مالم يورد الموجبة الجزئية التى هى مادة تصادقهما فاذا اورد لايحتمله بل يجزم كونه اعم من وجه كماستعرفه فى بيـان النسبة بينهما بعده فعلى هذا يكون (قوله فان كلا آه) دليل ماقبله من الدعوى (هـ) النوع الاضافى والحقيقى ليس بينهمـا عموم مطلقا لانهمـا شيئان يوجد كل منهما بدون الاخر والشيئـان اللذان وجد كل منهما بدون الاخر فليس بينهما عموم مطلقـا (ج)

المط وهذا فل تركب وهلم جرا الى مافوقه بهذا الترتيب وهكذا الكلام فى نظائره كما صورناه كثيرا فلا تغفل فى موارده اذسيجيء كثيرا اولا تجادل منه

ص او يقرر (هـ) مثـل الكليات بالنـاطق آه لا بالنطق اه لفائدة اذ مثله بالناطق اه لا بالنطق اه لكون المعتبر فى حمله عليها حمل المواطئة لاحمل ذو وكون المعتبر فى حمله عليها حمل المواطئة لاحمل ذو فائدة (ج) من الغير المتعارف المط وح يكون (قوله) والنطق والضحـك او جواب دخل مقدر كائن متوهما قال يجوزان يكون حمل النطق ونحوه حمل المواطئة فاجاب به بان حملها ليس المواطئة وكذلك يقرره من الاسمية مثلا يقـال (هـ) الكليات ممثله به لفائدة لانها ممثلة به لكون المعتبر اه وهو فائدة (ج) المط او يقرر بالعكس فعلية واسمية (هـ) مثل الكليات به لكون المعتبر اه اذ مثلها به لفائدة والفائدة كون المعتبر اه (ج) المط وكذا

المط والصغرى المذكورة منظور فيها وهى لكونها سالبتين جزئتين فى الحقيقة شرع فى اثبات احديهما (بقوله اماوجود النوع الاضافى آه) الذى هى تلك الجزئية بالمادة المذكورة بعده (هـ) بعض النوع الاضافى ليس نوعا حقيقيا لان الانواع المتوسطة انواع اضافية وليست الانواع المتوسطة انواعا حقيقية (ج) من ثانى الثالث تلك السالبة الجزئية فقد كان المقدمتان المذكورتان على حالهما مقدمتين له ويقرر من رابع الاول ايضا بتغير الصغرى المذكـورة والكبرى على حالهـا (هـ) لان بعض النوع الاضافى هو الانواع المتوسطة وليست هى انواعا حقيقية (ج) تلك الجزئيـة (وقوله لانها اجناس دليل ماقبله من الكبرى (هـ) الانواع المتوسطة ليست انواعا حقيقية لان الانواع المتوسطة اجناس والانواع الحقيقية ليست اجناسـا (ج) من اول الشـانى تلك الكبرى ويمكن ان يقرر من الاول بعكس الكبرى ومن الثلثة الاول للاستثنائى (وقوله واماوجود آه) شروع لاثبـات السالبة الجزئية الاخرى بمابعده من المادة ايضـا (هـ) بعض النوع الحقيقى ليس نوعا اضافيا لان الحقـايق البسيطة انواع حقيقية والحقايق البسيطة ليست انواعا اضافية (ج) من ثانى الثـالث تلك الجزئيـة وهو مثل مامر انفـا مقدمتـاه مذكـورتان ويقرر بكل واحد من العقـل والنفس والوحدة والنقطة عـلى تلك الجزئيـة بالترتيب المذكـور بعينه لرجوع الضميرين فى المقدمتين اليهما كلاهما راجعين الى الحقايق لانهاهى الحقايق البسيطة مثلا يقـال بالعقل (هـ) العقل نوع حقيقى والعقل ليس نوعا اضافيا (ج) من ذلك تلك السالبة الجزئية وكذلك البواقى وعلى كل تقدير يكون (قوله والالكانت آه) دليل ماقبله من الكبرى المذكورة (هـ) الحقايق البسيطة لوكانت انواعا اضافية لكانت مركبة واذاكانت مركبة تكون مركبا من الجنس والفصل (ج) لوكانت هى انواعا اضـافية لكانت مركبـة من الجنس والفصل لكن تركبه منهما بط لكونها بسيطة (ج) نقيض المقدم وهو تلك الكبرى واماتقريره على الكبرى الاخرى (فهـ) العقل والنفس اه ليست انواعا اضـافية لانها لوكانت انواعا اضافية لكانت

من الاسمية ولا تتـوهم من هذا الترتيب من الفعلية مغايرته القاعدة بسبب وجود محمول المط الذى هو الفعل فى الصـغرى لانه من متعارفها وقدعرفت انه يذكر الموضوع مع بعض محموله فى الصغرى فيه كما حققناه فتذكر منه

يعنى ان حمل الكلى على جزئياته امايكون بالمواطئة واما بالاشـتقاق ولا يمكن غيرهما الاان المعتبر هو حمل المواطئة لاحمل ذو وان جاز الحمل بحمل ذو ايضا كما ترى واما حمل المصدر الكلى على جزئيـاته بدون ارادة الفاعل او المفعول معه وبدون ارادذو عليه فلا يمكن اصلا كما ذكره بقوله فلا يقـال اه لكن فى هذه العبـارة نوع ركاكة وان فهم المق منه على مالا يخفى تأمل منه

وكذا يقرر اولا مختصرا ثم ثبت ملازمة النظرية بما بعده كمامر مثله (هـ) لانه امايكون الكلى نفس ماهية اوداخلا فيـه

مركبة واذا كانت مركبة يكون كل منهما مركبا من الجنس والفصل لكن تركبه منهما بط (ج) نقيض المقدم وقوله لوجوب آه) دليل الملازمة التى قبله توسط بين المقدمتين (ه) لو كانت انواعا اضافية لكانت مندرجة تحت الجنس واذا كانت مندرجة تحته تكون مركبة (ج) تلك الملازمة والى هنا قد ثبت رده ولم يعلم كون النسبة ما هو وقوله ثم بين اه) عطف على رده شروع لبيان النسبة بينهما على ما هو الحق عنده من كون النسبة بينهما عموما من وجه واستدل عليه بقوله (لانه قد ثبت الى قوله على السافل بمثل التقرير فى نظائره (ه) النوع الاضافى والحقيقى بينهما عموم من وجه لانهما قد يوجد كل منهما بدون الاخر اى قد يصدق احدهما بدون الاخر وقد يتصادقان والشيئان اللذان شانهما كذلك فبينهما عموم من وجه (ج) المط والصغرى التى هى فى الحقيقة ثلث مقدمات ثنتان منها قد ثبت فيما قبل من بيان رده ولذا قال (لانه قد ثبت وجود آه) اى قد ثبت السالبتان الجزئيتان اللتان هما بعض تلك الصغرى واما الباقية منهما اعنى الموجبة الجزئية المذكورة بقوله (وهما يتصادقان) فدليله هى المادة المذكورة بعده وهو (قوله على السافل لانه آه) حال كون مقدمتيه ايضا مذكورتين تنتجان على حالهما من اول الثالث (ه) بعض النوع الحقيقى نوع اضافى لان النوع السافل نوع حقيقى والنوع السافل نوع اضافى (ج) تلك الجزئية ومن ثالث الاول (ه) لان بعض النوع الحقيقى هو النوع السافل والنوع السافل نوع اضافى (ج) تلك الجزئية (وقوله من حيث) فى الموضعين دليل لما قبلهما من المقدمتين (ه) النوع السافل نوع حقيقى لان النوع السافل مقول على افراد متفقة الحقيقة والمقول على الافراد المتفقة بالحقيقة نوع حقيقى (ج) تلك المقدمة وكذا النوع السافل نوع اضافى لانه مقول عليه وعلى غيره الجنس والذى يقال عليه وعلى اغياره الجنس نوع اضافى (ج) تلك المقدمة فقد ثبت كون النسبة بينهما بالعموم من وجه (قوله المقول آه) توطئة لقول المص هذا يعنى المقول فى جواب

وخارجا عنه ان كان نفس ماهية فهو النوع وان كان داخلا فيه فهو الجنس والفصل وان كان خارجا عنه فهو الخاصة والعرض العام (ج) ذلك المط وح يكون بنفى الملازمتان نظريتان دليلهما معهما (ه) ان كان داخلا فيه فهو الجنس والفصل لانه ان كان داخلا فيه فاما ان يكون تمام المشترك اولا يكون وما يكون تمام الجنس وما يكون تمام الفصل (ج) تلك الملازمة وكذا ان كان خارجا عنه فاما ان يختص بحقيقة واحدة اولا ان اختص بها فهو الخاصة والا فهو العارض العام (ج) تلك الملازمة ويجوز ان يقرر كبراه حملية كما يجوز تقرير كبرى ما قبله شرطية وايا ما كان يكون من الاقترانى الشرطى

وكل منهما مركب من اقيسة ثلثة كلها من غير متعارف اول الاستثنائى

ماهو انما هو دال على الماهية المسؤل عنها بالمطابقة لان المقول فى جواب ماهو هو الحيوان الناطق مثلا والحيوان الناطق يدل على ماهية الانسانية مطابقة (ج) المقول فى جواب ماهو دال على ماهية الانسانية مطابقة مثلا وماهية الانسانية هى الماهية المسؤل عنها (ج) المط (قوله واما جزؤه آه) هو بيان قوله (ه) جزء المقول فى جواب ما هو اما واقع فى طريق ماهو واما داخل فى جواب ماهو لانه اما ان يكون ذلك الجزء مذكورا فى جواب ماهو بلفظ يدل ذلك الفظ على جزء المقول بالمطابقة واما ان يكون مذكورا فى جواب ماهو بلفظ يدل عليه بالتضمن ان كان مذكورا فى جواب ماهو بلفظ يدل عليه بالمطابقة يسمى ذلك الجزء واقعا فى طريق ماهو وان كان مذكورا فى جواب ماهو بلفظ يدل عليه بالتضمن يسمى ذلك داخلا فى جواب ما هو (ج) عين التاليين المذكورين وهى ذلك المط المردد والمثالان المذكوران يجوزان يستدل بهما على الاستثنائية المرددة (ه) جزء المقول فى جوابه اما جزء مذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالمطابقة واما جزء مذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالتضمن لان جزء المقول فى جوابه اما كمعنى الحيوان واما كمفهوم الجسم ومعنى الحيوان جزء مذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالمطابقة ومفهوم الجسم جزء مذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالتضمن (ج) ذلك المردد وبعض مقدماته نظرية اثباتها (ه) معنى الحيوان جزء مذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالمطابقة لانه جزء مذكور فيه بلفظ الحيوان ولفظ الحيوان لفظ يدل عليه اى على معنى الحيوان بالمطابقة (ج) تلك المقدمة وكذا مفهوم الجسم جزء مذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالتضمن لانه جزء مذكور فى جوابه بلفظ الحيوان ولفظ الحيوان لفظ دال عليه اى على مفهوم الجسم بالتضمن (ج) تلك المقدمة او يستدل بكل منهما على الملازمة التى قبله او يدعى الامثلة ويستدل عليه بما قبله والكل ظ مما مر من نظائره (قوله وانما سمى آه) بيان وجه التسمية وهو (قوله لان المقول آه) حال كونه كبرى مع الصغرى المطوية تنتجان المساوى للمط وهو (قوله وهو واقع فيه (ه) جزء المقول فى جواب

فى الاول واثنان من الشكل الاول وواحد من اول الاستثنائى فى الثانى ومثل هذه العبارة صالحة لهما وان كان ظاهره هو الاول على حالها كما مر ارا وكذلك موصولها الذى هو الاوضح فى الثانى منهما او يقرر بسيطا اولا من اول الاستثنائى متعارف او غيره ثم يثبت ملازمته بمركب من اثنين او بسيط فثبت نظرية بسيط مثلا يقال (ه) لما قسم اليها ثم قسم كلا منهما اليها لا يصح قوله بعد ذلك لكنه قسم اليها ثم قسم كلا منهما اليهما (ج) عين التالى المط وكذلك غير متعارفة وايا ما كان فاثبات ملازمته (ه) لما قسم اليهما ثم قسم كلا منهما اليهما يكون الخارج منقسما لما كان منقسما يكون اقسام الكلى سبعة ولما كانت سبعة لا يصح آه (ج) تلك الملازمة وكذا موصوله او يفرز هذا ايضا بسيطا ثم يثبت نظرية

ماهو يسمى واقعا فى طريق ماهو اى موقعه لان جزء المقول فى جوابه واقع فى المقول فى جواب ماهو اى واقع موقع جواب ماهو والمقول فى جواب ماهو هو طريق ماهو (ج) المساوى المط اويضم الى هذه النتيجة مقدمة اخرى حتى ينتج عين المط (ه) ومايكون واقعا فى طريق ماهو يسمى واقعا فى طريق ماهو (ج) المط لكن لاحاجة اليه (قوله وانما انحصر آه) اى انما انحصر كون جزء المقول فى جواب ماهو فى دلالة اللفظ على الماهية المسؤل عنها بالمطابقة والتضمن لانه اولم ينحصر فيهما لدل بالالتزام ايضا لكنه لايذكر فى جواب ماهو لفظ يدل بالالتزام (ج) نقيض المقدم او من اوله (قوله الفصل له نسبة آه) هو ايضا توطئة لقوله هذا وهو على حاله مع مابعده من القضيتين المصدرتين باما ننتجان مبنى قوله هذا (ه) الفصل له نسبة اى ينسب الى النوع و ينسب الى الجنس واما نسبته الى النوع اى اذا نسب الى النوع يكون هو مقدماله واذا نسب الى الجنس يكون مقسماله (ج) الفصل مقوم للنوع و مقسم للجنس وهو غير متعارف بسيط اول الاستثنائى لان الملازمتان المذكورتان بمنزلة ملازمة واحدة فكانه قيل واذا نسب اليهما يكون مقوما للنوع ومقسما للجنس لكنا فصلناه للايضاح والحال ان الاستثنائية ايضا قضية واحدة لامرددة وهو ظ فلا يتوهم كونه من مركبه بناء على تعدد الملازمة ظاهرا حتى يرد بانه من مركبه والحال ان النتيجة والاستثنائية ليستا بمرددتين و(قوله فانه اذا انضم آه) دليل الملازمة الثانية (ه) اذا نسب الفصل الى الجنس يكون الفصل مقسماله لانه اذا نسب هو الى الجنس انضم الى الجنس واذا انضم الى الجنس صار المجموع اى مجموع الجنس والفصل قسما من الجنس ونوعاله (ج) اذا نسب الى الجنس صار المجموع قسما من الجنس ونوعاله واذا صار المجموع قسما منه ونوعاله يكون مقسماله (ج) تلك الكبرى (وقوله مثلا اذا نسب آه) تمثيلان لايضاح لزوم الملازمتين المذكورتين الاول للاولى والثانى للثانية (ه) اذا نسب الفصل الى النوع يكون مقوماله لانه اذا نسب اليه نسب الناطق الى الانسان مثلا واذا نسب الناطق الى الانسان فهو اى فالناطق

بسيط (ه) لما قسم آه يكون الخارج منقسما ولما كان منقسما لايصح (ح) تلك الملازمة واثبات كبراه (ه) لما كان منقسما يكون اقسامه سبعة ولما كانت سبعة لايصح (ح) تلك الكبرى وكذلك بالعكس اى اثبات الملازمة الاولى بهذا واثبات كبراه بعده بالاول وهو ظ فلا تغفل فى نظائرها عن هذه الترتيبات ✻ او يقرر من المستقيم مركبا من قياسين ايضا وان كان الاولى هو المذكور لذكر الحملية التى هى استثنائية قبل ذكر الشرطية التى يدل عليه الفاء فى قوله فمناط لكونه جواب الشرط المحذوف الذى هو ماقبله من تلك الحملية فتكون الاستثنائية متقدمة عليه فى العبارة لكنه اصلاحية التصوير من المستقيم قررناه منه كما كان الامر كذلك فى نظائره السابقة والآتية وهو ظ ويقرر ماذكر فى اخر القياس المركب اعنى

داخل فى قوام الانسان ومقدم له (ج) اذا نسب اليه يكون الناطق فى قوام الانسان مثلا والناطق فصل والانسان نوع (ج) تلك الملازمة او يقرر الكبرى الثانية ايضا شرطية (ه) واذا كان الناطق مقوما الانسان يكون الفصل مقوما للنوع وكذا اذا نسب الى الجنس نسب الناطق الى الحيوان مثلا واذا نسب الناطق الى الحيوان صار المجموع حيوانا ناطقا (ج) اذا نسب الفصل الى الجنس صار حيوانا ناطقا مثلا وهو اى والحيوان الناطق قسم من الحيوان (ج) اذا نسب الى الجنس صار قسما من الحيوان مثلا واذا صار قسما منه يكون مقسماله (ج) اذا نسب اليه يكون مقسما للحيوان والحيوان جنس (ج) اذا نسب اليه يكون مقسماله وهى الملازمة الثانية او يقرر مختصرا من هذا (قوله واذا تصور) اى اذا علمت ماذكرته من بيان مفهوم المقوم والمقسم فنشرع بيان قول المص هذا اعنى الدعاوى المتعددة له مع دلائله (ه) الجنس العالى جاز ان يكون له فصل يقومه لان الجنس العالى يجوز تركبه من امرين يساويانه ويميزانه عن مشاركاته فى الوجود ومايجوز تركبه منهما يجوز ان يكون له فصل يقومه (ج) المط او من غير متعارف الاستثنائى بتقرير الشرطية موضع الكبرى الحملية وهو ظ (ه) واذا جاز تركبه منهما جاز ان يكون له فصل يقومه (قوله وقد امتنع آه) رد لهذه الدعوى مع دليله بان تركبه منهما كما لم يتحقق فى الخارج بالاتفاق لم يكن ايضا بل ممتنع بناء على قضية كلية ثابتة هى ان كل ماهية لها فصل لا بد لها جنس فيمتنع ان يكون للجنس العالى فصل يقومه ولايجوز كما لم يتحقق وقد سلف بحث ذلك (قوله ويجب آه) بيان اثبات الدعوى الاخرى منها (ه) الجنس العالى يجب ان يكون له فصل يقسمه لان الجنس العالى يجب ان يكون تحته انواع وفصول الانواع بالقياس الى الجنس مقسمات اى والجنس الذى يكون تحته انواع يجب ان يكون له فصل يقسمه (ج) المط (قوله والنوع السافل آه) بيان للاخريين منها (وقوله اما الاول فلوجوب آه) اثبات الاولى منهما (ه) النوع السافل يجوز ان يكون له فصل مقوم لان النوع السافل يجب ان يكون فوقه جنس وماله جنس اى

الاستثنائية فى آخره مقدمة برأسه وان ذكر فى الاول ايضا جزء منهما (ه) لما عرفت فى اول الفصل ان ماحصل اه فمناط الكلية والجزئية انما هو الوجود العقلى ولما كان مناطه الوجود العقلى فكون الكلى ممتنع الوجود اوممكنه امر خارج عن مفهومه (ج) لما عرفت فى اول الفصل ان ماحصل اه فكون الكلى ممتنع الوجود اوممكنه امر خارج عنه لكنك عرفت (ج) عين التالى المط وكذلك مفصوله وموصول المذكور وبيان كون مناطهما الوجود العقلى مفصلا قد ذكر فى بحثها فتذكر ✻

(ص) او يقرر اولا مختصرا ثم يثبت نظريته (ه) لانه اما يكون ممتنع الوجود فيه او ممكن الوجود والاول كشريك البارى والثانى كالعنقاء وكالبارى تعالى وكالشمس اه (ج) المط واثبات كبراه الثانية النظرية بمابعد (ه) الثانى

ومايكون فوقه جنس لابد ان يكون له فصل مميز عن مشاركاته فى ذلك الجنس (ج) النوع السافل يجب ان يكون له فصل مميز عن مشاركاته فى ذلك الجنس والفصل المميز عن مشاركاته فى ذلك الجنس فصل مقوم (ج) ذلك المط (وقوله واما الثانى فلامتناع آه) اثبات الثانية منهما (ه) النوع السافل يمتنع ان يكون له فصل مقسم لان النوع السافل يمتنع ان يكون تحته انواع ومايمتنع ان يكون تحته انواع يمتنع ان يكون له فصل مقسم (ج) المط (وقوله والا آه) دليل ما قبله من الصغرى (ه) النوع السافل لولم يمتنع ان يكون تحته انواع لم يكن سافلا لكنه سافل (ج) نقيض المقدم وهو تلك الصغرى (قوله والمتوسطات آه) شروع لاثبات الاخرى منها (ه) المتوسطات يجب ان يكون لها فصول مقومات وفصول مقسمات لان المتوسطات فوقها اجناس وتحتها انواع ومايكون فوقه اجناس وتحته انواع يكون له فصل مقوم وفصل مقسم (ج) (قوله وكل فصل آه) بيان الاخرى منها (ه) كل فصل يقوم النوع العالى او يقوم الجنس العالى فهو اى فذلك الفصل يقوم السافل ايضا اى النوع السافل والجنس السافل لان العالى مقوم السافل اى لان النوع العالى والجنس العالى مقوم مقوم السافل ومقوم المقوم مقوم اى والفصل المقوم للمقوم للسافل مقوم للسافل (ج) من الغير المتعارف الغير المتعارف كل فصل يقوم النوع العالى او الجنس العالى فهو مقوم للسافل وهى المط (قوله من غير عكس كلى) بيان للاخرى منها وقد فسره بقوله اى ليس كل آه لان المدعى المثبت آنفا هو الايجاب الكلى فلو كان له عكس بالعكس اللغوى لكان الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع كونه ايجابا كليا فلما قال من غير عكس كلى علم انه لايصدق عكسه ايجابا كليا فيكون هذا المدعى سلبا جزئيا وايجابا جزئيا فى الحقيقة لكون النفى الذى هو لفظ غير واردا على القيد اعنى لفظ كلى وستعرفه قريبا فعلى هذا يكون اثبات ذلك الرفع الايجاب الكلى بدليله (ه) ليس كل مقوم للسافل فهو مقوم العالى لانه لوكان جميع مقومات السافل مقومات العالى والحال ان جميع مقومات العالى مقومات

كالعنقاء وكالبارى تعالى اه لان الثانى اما ان يكون موجودا اولا والثانى كالعنقاء والاول كالبارى تعالى وكالشمس اه (ج) تلك الكبرى واثبات احدى كبرى هذا ايضا (ه) الاول كالبارى تعالى وكالشمس اه لان اول مايكون متعدد الافراد فيه اولا يكون ومالا يكون متعدد الافراد فيه كالبارى تعالى وكالشمس ومايكون متعدد الافراد فيه كالكواكب السيارة وكالنفس (ج) تلك الكبرى والكبريان معالهذا ايضا نظر يتان اثباتهما (ه) مالا يكون متعدد الافرادا مايكون مع امتناع غيره اومع امكان غيره والاول كالبارى تعالى والثانى كالشمس (ج) احدى الكبريين وكذا اما يكون متعدد الافراد فيه فامايكون له افراد متناهية او غير متناهية ومايكون له افراد متناهية كالكواكب السيارة ومايكون له افراد غير متناهية كالنفس الناطقة (ج) الاخرى منهما وكذلك تقرير

السافل كما ثبت آنفا لم يكن بين العالى والسافل فرق لكن بينهما فرق (ج) نقيض المقدم وهو المط (قوله وانما قال من غير آه) بيان نكتة تقييد قوله هذا بالكلى واشعار كون النفى مسلطا على القيد والمقيد سالم عنه (ه) انما قال من غير عكس كلى لانه لولم يقل من غير عكس كلى بل قال من غير عكس فقط لم يكن شئ من مقومات السافل مقومات العالى اصلا لكون عكسه (ج) سلبا كليا لكن بعض مقوم السافل مقوم العالى (ه) نقيض المقدم المط والملازمة المطوية لهذا القياس مع الرافعة المذكورة ظاهرة ويجوز ان يكون (قوله وهو مقوم العالى) دليلا للرافعة الموجبة الجزئية لانها نقيض تالى الملازمة الذى هو سالبة كلية بعض الفصل المقوم للسافل فهو مقوم العالى لان بعض الفصل المقوم للسافل هو الفصل المقوم للعالى والفصل المقوم للعالى مقوم للعالى (ج) تلك الجزئية ومن الثالث ايضا تأمل (قوله وكل فصل آه) بيان الاخرى منها (ه) كل فصل يقسم الجنس السافل فهو مقسم للجنس العالى لان كل فصل مقسم للجنس السافل يحصل الجنس السافل فى نوع وكل مايحصل الجنس السافل فى نوع يحصل الجنس العالى فى نوع (ج) كل فصل يقسم الجنس السافل يحصل الجنس العالى فى نوع وكل مايحصل الجنس العالى فى نوع فهو مقسم للجنس العالى (ج) المط (وقوله ولا ينعكس كليا) مثل قوله من غير عكس كلى لازم مساويه ولكون احد احتمالى تفسيره سلبا جزئيا اثبت اولا السالبة الجزئية (بقوله لان فصل آه) حال كونه صغرى (وقوله وهو لايقسم آه) كبرى تنتجان على حالهما من ثانى الثالث تلك السالبة الجزئية (ه) ليس كل مقسم للعالى مقسم للسافل اى بعض الفصل المقسم للجنس العالى ليس فصلا مقسما للجنس السافل لان فصل السافل فصل مقسم للجنس العالى وفصل السافل لايقسم الجنس السافل (ج) تلك الجزئية ومن رابع الاول ايضا (ه) بعض المقسم للعالى هو فصل السافل وفصل السافل لايقسم العالى (ج) تلك الجزئية (وقوله بل يقومه دليل ماقبله من الكبرى المذكورة (ه) فصل السافل لايقسم السافل لان فصل السافل فصل يقوم السافل والفصل المقوم للسافل لايقسمه (ج)

دليل المط اولا مركبا من اثنين اومن ثلثة اومن اربعة ويثبت بعده مقدمة النظرية وكذا اثبات الملازمات حال كون المذكور مركبا من استثنائيات مثل اثبات الكبريات بلافرق وقد اكتفينا على هذا القدر لمخالفة التطويل ولكون الكل ظاهرا على من تذكر فتذكر وقس جميع احتمالاته ولا نكتف سهل الله عليك

اويقرر بالعكس (ه) اذا قلناه فهناك الحيوان ومفهوم الكلى والحيوان الكلى لانه اذا قلناه فهناك امور ثلثة والامور الثلثة الحيوان ومفهوم الكلى والحيوان الكلى (ج) المط

والمفهوم من قوله هذا على ظاهره هو بيان مغايرة كل من هذه الثلثة مع ان الدليل الاتى يثبت مغايرة مفهوم الكلى والحيوان فيكون المراد من قوله هذا ايضا بيان مغايرتهما

تلك الكبرى وكذا من الثانى بعكس الكبرى ومن الثلثة الاول للاستثنائى (قوله ولكن ينعكس جزئيا) اضراب عن قوله لاينعكس كليا وايضاح لنفى ذلك النفى قيده وهو الكلى لا المقيد مثل مامر (ه) تلك الموجبة الكلية ينعكس جزئيا اى يصدق عكسها المنطق لانه لولم ينعكس جزئيا كما لاينعكس كليا لم يكن بعض مقسم العالى مقسم السافل الذى هو عكسها جزئيا لكن بعض مقسم العالى مقسم للسافل (ج) نقيض المقدمة المط ويجوز ان يستدل ايضا (بقوله وهو مقسم السافل اعنى الحالية ماقبله من الرافعة التى هى الموجبة الجزئية (ه) بعض مقسم العالى مقسم السافل لان بعض مقسم العالى هو الفصل المقسم للسافل والفصل المقسم للسافل مقسم للسافل (ج) تلك الجزئية (قوله قدسلف لك آه) يعنى قدعرفت فيما سبق ان نظره اما فى القول الشارح او الحجة اللذين هما الموصلان بالذات الى المطالب ولكل منهما مقدمات يتوقف هو عليها وقد وقع الفراغ من بيان ابحاث الكليات الخمس التى هى مقدمات القول الشارح فقرب الشروع فيه فعرفه اولا بقوله (وهو مايستلزمه آه) والترديد الواقع فيه لبيان نوعى المعرف لا لتشكيك تعريفه وسيذكره فلما عرفه بدأ ببيان اجزائه ومايكون المراد منها بقوله وليس المراد آه يعنى اما المراد بتصور الشئ اعنى التصور الثانى فى هذا التعريف هو تصوره بوجه ما واما المراد به هو تصوره بكنه الحقيقة لكن ليس المراد به تصوره بوجه ما (ج) من رابع الاستثنائى المراد بتصور الشئ التصور بكنه الحقيقة الذى هو الحد التام (وقوله والا لكان آه) دليل الرافعة المذكورة مشتملا على نقيضهما (ه) ليس المراد بتصور الشئ الذى هو المعرف تصوره بوجه ما لانه لوكان المراد به تصوره بوجه ما لكان الاعم من شئ او الاخص منه معرفا له اى تعريفا لذلك الشئ ولكان (قوله او امتيازه عن كل ماعداه) مستدركا لكن الاعم من شئ او الاخص منه ليس تعريفا له بل الشرط مساواته ومعرفه وقوله او امتيازه عن كل ماعداه ليس بمستدرك (ج) نقيض المقدم وهو تلك الرافعة والملازمتان تلثان لتعدد

بلا قصد الى مغايرتهما بمجموع وبالعكس لان مغايرة المجموع لكل واحد من الكلى والحيوان اللذين هما جزؤه معلوم لمغايرة الكل الجزء او بالعكس فيكون المدعى بقرينة مابعده هو ماذكرته

❊

س او يقرر من ثانى الاستثنائى فقط باعتبار مقدم الملازمة المذكورة نقيض المط لا لازم نقيضه (ه) هذه المفهومات متغايرة لا لوكان المفهوم من احدهما عين الاخر لزم آه لكن التالى بط والمقدم مثله بط ❊

وبيان تقرير معى كبا (ه) لان مفهوم الكلى هو ما يمنع آه وتعقل كل واحد مما لايمنع ومن الجسم النامى مع الذهول عن الاخر جائز (ج) تعقل كل واحد من مفهوم الكلى ومن الجسم النامى بدون الاول للاخر جائز والجسم النامى هو مفهوم الحيوان (ج)

تاليها (وقوله لانه قديستلزم آه) دليل الملازمة التى قبله لكن الاولى ان يستدل عليها بالمفهوم منه ويكون المذكور قيدا (ه) لوكان المراد به تصوره بوجه ما لكان الاعم من شئ او الاخص منه معرفا له لانه لوكان المراد به تصوره بوجه ما والحال انه قديستلزم تصور كل من الاعم من الشئ والاخص منه تصوره لصدق تعريف المعرف عليهما اى على الاعم والاخص واذا صدق عليهما لاستلزامهما تصور كل منهما تصوره لكانا اى الاعم او الاخص منه معرفا له (ج) تلك الملازمة والاحسن فى امثاله ان يدعى تاليهما ويكون المقدم قيدا له ثم يستدل عليها حملية وقد سمعته (ه) الاعم او الاخص من الشئ معرف له على تقدير كون المراد بتصور الشئ تصوره بوجه ما لانهما قديستلزم تصور كل منهما تصور ذلك الشئ بوجه ما والذى يستلزم تصوره تصور ذلك الشئ بوجه ما معرف لذلك الشئ على تقدير كون المراد به تصوره بوجه ما (ج) تلك الملازمة (وقوله لان كل معرف آه) دليل الملازمة الثانية التى قبله (ه) لوكان المراد به تصوره بوجه ما لصدق هذا القول على كل معرف لكون كله بتصور الشئ به بوجه ما ولا يحتاج الى قيد اخر الذى هو قوله او امتياز بل يتم التعريف واذا صدق هذا القول فقط على كل معرف يكون قوله او امتياز آه مستدركا (ج) تلك الملازمة (قوله وانما قال آه) بيان نكتة قوله او امتياز آه كانه بيان دليل احدى الرافعتين السابقتين اعنى قوله لكن امتيازه ليس بمستدرك لانه بيان لزوم ذلك القيد ويجوز تقريره من الاقترانى (ه) المص قال او امتيازه بعد قوله تصور الشئ آه لانه اراد تناول تعريف المعرف الحد الناقص والرسوم والحد الناقص والرسوم من افراد المعرف ولم يدخل بقوله تصور الشئ بل بقوله او امتياز آه (ج) المص اراد تناول تعريفه ماهو من افراد المعرف ولم يدخل بقوله تصور الشئ بل بقوله هذا ومن اراد تناوله ذلك قال او امتيازه بعده (ج) المط هذا هو الاوضح وان شئت قررته بسيطا (ه) المص اراد تناوله الحد الناقص والرسوم التى هى من افراد المعرف ولم تدخل بقوله تصور الشئ بل بقوله او امتيازه ومن اراد تناوله اياها

تلك الرافعة وكذا مفصوله بترك النتيجة الاولى عن اللفظ واما ببسط (فهو) لان مفهوم الكلى مالا يمنع آه وتعقل كل واحد مما يمنع ومن مفهوم الحيوان بدون الاخر جائز (ج) تلك الرافعة واثبات كبراه نظرية (ه) تعقل كل واحد من لايمنع ومن مفهوم الحيوان بدون الاخر جائز لان مفهوم الحيوان هو الجسم النامى وتعقل كل واحد من الجسم النامى ومن مالا يمنع جائز (ج) تلك الكبرى كل ذلك من غير متعارف غير متعارفه كما ترى

❊

ويجوز ان يرتب هذه الثلث مع قوله اذا قلنا فهناك آه كما ان من تمته فى المعنى توسط بينه وبين ذلك بيان مغايرتهما وح يكون تصويره (ه) اذا قلنا الحيوان كلى مثلا فهناك امور ثلثة والامور

قال او امتيازه اه (ج) المط اومن الفعلية بهذا الترتيب او من الاستثنائى
(ه) لولم يقل او امتيازه اه لم يتناولها الحد لكن التالى بطل للزوم تناوله
اياها (ج) نقيض المقدم المط (وقوله فان تصوراتها آه) دليل الكبرى
المفهومة او الاستثنائية قبله مشتملا على موضوعها (ه) الحد الناقص
والرسوم من افراده التى لم يدخل بقوله تصور الشئ بل بقوله اوامتياز
لانها لا يستلزم تصوراتها حقيقة الشئ بل يستلزم تصوراتها امتياز
الشئ عن جميع اغياره والذى لايستلزم تصوره تصور الشئ بل يستلزم
امتيازه عن جميع اغياره لم يدخل بقوله تصور الشئ بل بقوله اوامتيازه
(ج) تلك المقدمة (قوله ثم المعرف آه) شروع لبيان النسبة بين التعريف
ومعرفه والنتيجة هو قوله الاتى بعداسطر (فوجب ان يكون آه) وهذا
القول اليه دليله ودليل دليله فعلى هذا يكون تصويره (ه) المعرف بكسر
الراء وهو التعريف وجب ان يكون مساويا للمعرف فى العموم والخصوص
لانه اما ان يكون المعرف نفس المعرف اوغيره لكنه لاجائز ان يكون
نفس المعرف (ج) من رابع الاستثنائى المعرف تعين ان يكون غير المعرف
واذا كان المعرف غير المعرف فاما ان يكون المعرف مساوياله اى للمعرف
اواعم منه اواخص منه اومباينا له (ج) من غير متعارف اوله اما ان
يكون المعرف مساوياله اعم منه اواخص منه اومباينا له لكنه لا سبيل
الى انه اعم منه ولا الى انه اخص منه ولا الى انه مباين له (ج) من رابعه
ايضا عين الجزء الاخر وهى المط وهو مركب من اقيسة ثلثة مقدماتها
ونتايجها مذكورات كما ترى لكن مقدماتها اى الرافعات نظرية دليل
كل منها عقيبها فقوله (لوجوب ان يكون آه) دليل ماقبله من الرفعة
الا انه توطئة له ودليله (قوله والشئ آه) (ه) لاجائز ان يكون المعرف
نفس المعرف لانه لوكان نفس المعرف لكان الشئ معلوما قبله نفسه
لوجوب كون المعرف معلوما قبل المعرف لكن الشئ لا يعلم قبل نفسه
(ج) نقيض المقدم وهو تلك الرافعة وقوله (لانه قاصر آه) دليل ماقبله
من الرافعة الاخرى (ه) التعريف الاعم من المعرف لاسبيل اليه اى لا
يجوز لان التعريف الاعم من المعرف قاصر عن افادة التعريف والقاصر

الثلثة هو الحيوان ومفهوم
الكلى والحيوان الكلى
(ج) اذا قلنا فهناك الحيوان
ومفهوم الكلى الحيوان
الكلى والاول اى الحيوان
يسمى كليا طبيعيا ومفهوم
الكلى كليا منطقيا والحيوان
الكلى كليا عقليا (ج)
اذا قلناه فهناك كلى
طبيعى ومنطق وعقلى وهو
المط اوبالعكس (ه) اذا
قلناه فهناك الحيوان ومفهوم
الكلى والحيوان الكلى
والحيوان الطبيعى ومفهوم
الكلى المنطق والحيوان
الكلى عقلى (ج) اذا
قلناه فهناك كلى طبيعى
ومنطق وعقلى وهن
امور ثلثة (ج) اذا قلناه فهناك
امور ثلثة وكذلك مفصولهما
وبسيطهما مع الاثبات
بعده وح يكون دلائل
هذه القضايا الثلث اعنى
فالاول يسمى آه دليلا
لهما حال كونها مقدمة
للمدعى برأسه مثل الترتيب
المذكور منه

(عن)

عن افادة التعريف لاسبيل اليه (ج) تلك الرافعة وقوله (فان المقصود آه)
دليل ماقبله من الصغرى المذكور حال كونه كبرى (وقوله والاعم من
الشئ آه) صغرى لهما تنتجان المساوى لتلك الصغرى (ه) التعريف
الاعم من المعرف قاصر عن افادة التعريف لان التعريف الا الاعم من
المعرف لايفيد شيئا من تصور حقيقة المعرف امتيازه عن جميع ماعداه
والمقصود من التعريف هو اما تصور حقيقة المعرف او امتيازه
عن جميع ماعداه (ج) من ثانى الثانى التعريف الاعم من المعرف
لايفيد ماهو المق من التعريف وهى مساوية لتلك الصغرى لان
مآل قولنا التعريف الاعم منه قاصر عن افادة التعريف وقولنا التعريف
الاعم لايفيد المقصود من التعريف واحد على مالا يخفى (وقوله لكونه
اخفى) دليل ماقبله من الرافعة الاخرى حال كونه صغرى وقوله
والمعرف لابد ان يكون اه كبرى لهما تنتجان المساوى لتلك الرافعة بل عينها
(ه) المعرف الاخص من المعرف لاسبيل اليه لان المعرف الاخص
منه اخفى والمعرف لابد ان يكون اجلى من المعرف اى والتعريف لايكون
اخفى من المعرف (ج) من اول الثانى التعريف الاخص منه ليس بتعريف
وهى مساوية لتلك الرافعة اوهى هى (وقوله لانه اقل اه) دليل
ماقبله من الصغرى المذكورة صغرى لها (وقوله وماهو اقل اه) كبرى
لها تنتجانها (ه) التعريف الاخص منه اخفى من المعرف لان التعريف
الاخص منه اقل وجودا فى العقل وما هو اقل وجودا فى العقل فهو
اخفى عند العقل (ج) تلك الصغرى (وقوله فان الوجود اه) دليل ماقبله
من الصغرى المذكورة ايضا (ه) لما كان وجود الخاص فى العقل
مستلزما لوجود العام وربما يوجد العام فى العقل بدون الخاص كان
الاخص اقل وجودا فى العقل لكن وجود الخاص فيه مستلزم لوجود
العام وقد يوجد العام ولايوجد الخاص وهو ظ (ج) عين التالى
التى هى تلك الصغرى (وقوله وايضا شروطه اه) دليل اخر لتلك الصغرى
حال كونه صغرى (وقوله ومايكون شروطه اه) كبرى لها (ه) التعريف
الاخص منه اقل وجودا فى العقل لان التعريف الاخص منه شروط

ف او يقرر مركبا من الاقترا
نيات الصرفة وهو الملايم
(ه) اعتبار هذا لامور
يتناول سائرها لان هذه الامور
هى نوع طبيعى ونوع
منطقى ونوع عقلى مثلا وهن
حصلت فى قولنا الانسان
نوع (ج) هذه الامور حصلت
فى قولنا الانسان سائر
الماهيات ومفهوم الكليات
(ج) هذه الامور حاصلة
فى سائر الماهيات ومفهوم
الكليات وهى مساوية لتلك
المقدمة ويجوز ان يقرر
ماقبل بل مع مابعده على المط
ثم يقرر هذا عليهما معا بالترتيب
المذكور باحتماله وهو ظ
منه

٦ و يجوز ان يكون الاولى
من هاتين القضيتين صغرى
والثانى كبرى تنتجان على
حالهما نتيجة هى المط هنا
(ه) الكليات الاخر ان
فى وجودهما خلاف والنظر
فى ذلك اى فى كونهما موجودا
اولا خارج عن الصناعة
(ج) من غير متعارف غير
متعارف النظر الثابت

تحققه ومعاندته اكثر من شروط تحقق العام ومعاندته ومايكون شروطه
ومعاندته اكثر يكون وقوعه ووجوده فى العقل اقل (ج) تلك الصغرى
وقوله (فان كل شرط اه) دليل ماقبله من الصغرى ايضا (ه) لماثبت ان كل
شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص ولا ينعكس اى وقد يكون
شرط ومعاند للخاص ولا يكون شرطا ومعاندا للعام كان شروط تحقق
الخاص ومعاندته اكثر لكن المقدم ثابت كما ترى والتالى مثله ثابت وهو تلك
الصغرى و (قوله لان الاعم والاخص اه) دليل ماقبله من الرافعة الاخرى
(ه) لما لم يصلح الاعم والاخص للتعريف مع قربهما الى الشئ لصدقهما
عليه لايصلح المباين للتعريف بطريق الاولى لكنهما لم يصلحا للتعريف
كما عرفت انفا (ج) عين التالى وهو تلك الوافعة وابلغها لافادة دليلها
ابلغيتها لكونه اقوى فى الاثبات وقوله (لانه فى غاية اه) دليل الملازمة
التى توسط هو بين مقدمها وتالبها (ه) لما لم يصلحا للتعريف مع قربهما
اليه لايصلح المباين له بطريق الاولى لانه لما لم يصلحاله مع قربهما اليه
لايصلح له ماهو فى غاية البعداليه بطريق الاولى والمباين هو فى غاية
البعداليه (ج) تلك الملازمة او يقرر الكبرى (ه) وماهو فى غاية البعداليه
هو التباين وقوله فوجب ان يكون اه) بالفاء هو المط من هذا المقام
الذى ثبت بالمركب فيما سبق كما عرفت فثبت المساواة بين المعرف والمعرف
بحسب الصدق اذ المعرف اجلى من المعرف بحسب المفهوم فلا منافاة
بين اشتراط المساواة وبين اشتراط كونه اجلى منه (وقوله فكلما صدق اه)
شرطيتان موجبتان كليتان تفصل لمساواة المعرف المعرف وبيان له
اذهما مفهوم من قوله فوجب ان يكون مساوياه لما عرفت
من انه مرجع المساواة الى موجبتين كليتين (قوله وماقد وقع اه) بيان
الاصطلاح والتعبير عن المساواة بالفاظ اخر راجعة الى ما افادته يعنى
عبارة القوم لابد ان يكون التعريف جامعا ومانعا اومطردا ومنعكسا
راجع الى ذلك اى الى تينك الموجبتين الكليتين بين المعرف
والمعرف (لان معنى الجمع) اى لان قولهم ان يكون جامعا هو كون المعرف
متناولا لكل واحد واحد من افراد المعرف بحيث لايشذ منهما اى لايخرج

فى الخلاف الكائن فى وجود
هما وعدمه خارج عن
الصناعة وهو المط ويمكن
تقريره من غير متعارف غير
متعارف الاول على تقرير
الاشارة بذلك الى الخلاف
(ه) الكليات الاخران
فى وجودهما خلاف
والنظر فى ذلك الخلاف
خارج عنها (ح) النظر
فى كونهما موجودا خارج عنها
وهو المط على هذا تأمل

٠٦ وهذا الاعتراض يجوز
ان يكون نقضا اجماليا بالتخلف
كما يشعره عبارته بانه يقرر
هكذا دليلك الدال على عدم
البحث عن وجودهما وعدمه
اعنى كونه خارجا
عن الصناعة جار فى عدم
البحث عن وجود الكلى
الطبيعى وعدمه ايضا مع
انه حكم مدعاك متخالف اذ
بحث عنه ولم يبحث عنهما
فيكون الدليل المذكور له بط
فلا يثبت مطلوبه وهو عدم
البحث عنهما على ما لايخفى

من تلك الافراد فرد ومعنى المنع اى وقولهم لابد ان يكون مانعا هو
ان يكون بحيث لايدخل فيه شئ من اغياره والاطراد اى وقولهم لابد
ان يكون مطردا هو التلازم فى الثبوت والانعكاس اى وقولهم اى لابد
ان يكون منعكسا هو التلازم فى الانتفاء وهذا المعنى اى وكون للمعرف
متناولا لكل واحد واحد من افراد المعرف بحيث لايشذ منها فرد
ملازم للكلية للثانية وهو اى وكونه بحيث لايدخل فيه شئ من اغيار
المعرف ملازم للكلية الاولى والتلازم فى الثبوت عين الكلية الاولى والتلازم
فى الانتفاء ملازم للكلية الثانية (ج) عبارة القوم لابد ان يكون جامعا
ومانعا اومطردا ومنعكسا ملازم للكلية الثانية والاولى وعين الاولى اى
بعضه ملازم للثانية وبعضه للاول وبعضه عين الاولى وهى مساوية
للمط وان شئت ضممت الى هذه النتيجة مقدمة اخرى (ه) وما هو ملازم
لهما اوعينهما فهو راجع اليها وح تتبح عين المط او يفصل الدعوى
والدليل (ه) قولهم لابد ان يكون جامعا ومانعا راجع الى هاتين الموجبتين
الكلتين لان قولهم ان يكون جامعا كون المعرف متناولا لكل واحد واحد
من افراد المعرف بحيث آه وقوله ان يكون مانعا بحيث لايدخل فيه شئ
من افراده وكونه متناولا لكل واحد واحد آه ملازم للثانية وكونه بحيث
لايدخل آه ملازم الاولى (ج) المط وكذا قولهم لابد ان يكون مطردا
ومنعكسا راجع الى ذلك لان الاطراد التلازم فى الثبوت والانعكاس التلازم
فى الانتفاء والتلازم فى الثبوت عين الاولى والتلازم فى الانتفاء ملازم
للكلية الثانية (ج) المط او يضم اليها ايضا مقدمة اخرى وقد عرفت
وعلى كل تصويز بكون الصغرى والكبرى مذكورات الان كلا منهما
قضايا متعددة (وقوله القائلة كلما آه) دليل ماقبله من الكبرى وان لم يحتج
اليه (ه) هذا المعنى ملازم للكلية الثانية لان هذا المعنى ملازم لقولنا كلما
صدق آه وقولنا كلما صدق آه هو الكلية الثانية (ج) تلك الكبرى (وقوله
اى متى وجد آه) بيان لما يفهم من قوله التلازم فى الثبوت وايضاح له وكذا
(قوله اى متى انتفى آه تفسير لماقبله من التلازم فى الانتفاء وايضاحه (وقوله
فانه اذا صدق آه بيان لماقبله من الكبرى المذكورة اى الملازمة اودليل لها

او يقرر دليل هذه الصغرى
(ه) لانه اما ان يصدق
على شئ اولم يصدق عليه
فانه لم يصدق على شئ
اصلا هما متباينان وانه
صدقا على شئ فهما متباينان
او عموم مطلقا او عموم من
وجه (ج) من مركبه ايضا
تلك الصغرى وح يكون
يبقى احدى الملازمتين
نظرية اثباتها (ه) انه صدقا
فهما متساويان او عموم آه
لانه ان صدقا فاما ان
يصدقا كل منهما على كل
اولا يصدقه فان صدقه
كل منهما عليها فهما متساويان
وان لم يصدقه فهما عموم
مطلق اومن وجه (ج)
تلك الملازمة ويبقى احدى
الملازمتين ايضا نظرية
اثباتها (ه) ان لم يصدق
فهو عموم مطلقا اومن وجه
لانه لم يصدقه فاما ان
يصدقه احدهما على كل
ماصدقه عليه الاخر من
غير عكس اولا فانه صدقه
كانه بينهما عموم مطلق وان
لم يصدقه كانه بينهما عموم

(ه) التلازم فى الانتفاء ملازم للكلية الثانية لان التلازم فى الانتفاء هو قوله كلما لم يصدق عليه المعرف لم يصدق عليه المعرف اى متى انتفى المعرف انتفى المعرف والكلية الثانية هى قوله كلما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرف واذا صدق قولنا كل ماصدق عليه المعرف صدق عليه المعرف صدق قولنا كلما لم يصدق عليه المعرف لم يصدق عليه المعرف و بالعكس اى واذا صدق كلما لم يصدق عليه المعرف لم يصدق عليه المعرف صدق كل ماصدق عليه المعرف صدق عليه المعرف اى وقولنا كل ما لم يصدق عليه المعرف لم يصدق عليه المعرف ملازم لقولنا كل ماصدق عليه المعرف صدق عليه المعرف (ج) تلك الكبرى (قوله المعرف اما آه) بيان الاقسام الاربعة للمعرف مع تعريفات كل منها وامثلتها و دليل الحصر فيها سيذكر بعد اسطر وهذا القول على حاله صغرى (وقوله وكل منهما آه) كبرى (وقوله فهذه آه) كبرى اخرى (ه) المعرف اما حد واما رسم وكل منهما اى والحد اما حد تام واما حد ناقص والرسم اما رسم تام اورسم ناقص (ج) المعرف اما حد تام او حد ناقص اورسم تام اورسم ناقص وهن اقسام اربعة (ج) المعرف اقسام اربعة اوالاول فقط والمثال دليل لعكس التعريف اوطرده اويدعى ويستدل عليه باحدهما (ه) الحيوان الناطق هو الذى يتركب آه والذى يتركب حد تام (ج) هو حد تام اويقال (ه) هو حد تام والحد التام هو الذى يتركب آه (ج) هو ما يتركب آه وعلى كل تقدير فبعض مقدماته نظرية اثباتها (ه) الحيوان الناطق يتركب من الجنس والفصل القريبين لانه مركب من الحيوان والناطق والحيوان جنس قريب والناطق فصله القريب (ج) المطو مغايرة الدليل نتيجة فى مثل هذا مبين هناك (قوله اما تسمية آه) يعنى المعرف المركب من الجنس والفصل القريبين ناسب ان يسمى حدا لانه مشتمل على الذاتيات والمشتمل على الذاتيات مانع عن دخول الاغيار الاجنبية فيه (ج) هو مانع عن دخول الاغيار فيه وماهو مانع عنه ناسب ان يسمى حد التراد فهما (ج) المطاو يقرر مركبا من ثلثة اوبسيطا مع الاثبات بعده اوبلا اثبات (قوله واما تسمية آه معلوم بتقدير ناسب ونحوه

من وجه (ج) تلك الملازمة وكذلك اثباته الملازمة النظرية الاولى به لمركبين منه واثباته نظرية بعده اومركبه ثلث منه بلا اثباته والكل معلوم و بجوازه يستدل بجميع الامثلة على الاستثنائية المرددة اويدعى لكل واحد منها و يستدل عليها لمفهوم لمثله الذى استفيد فى ضمنه التقسيم والترديد والكل معلوم من نظائره فلا تغفل

قوله والصادقة على كل الى المثال لازم ماقبله ومفهوم منه وكذلك (قوله وكل واحد منهما اعم آه) من تتمة ما قبله ومفهوم منه فيكون اتصريحا بما علم فى ضمنه ماقبله وهوظ

وهو مركب من ثلث كلها من غير متعارف اوالاستثنائى موصول الاظهار النتيجة مع التى هى عين التاليات وكذلك مفصوله وتقرير مستقيما واجزاءوه على

(قوله والحد الناقص آه) اثباته بمثاله المذكور وعكسه مثل ماقبله من الحد التام وكذلك (قوله واما انه آه) (وقوله والرسم التام آه) معلوم (قوله اما انه رسم آه) بيان تسميته بذلك (ه) المعرف الذى يتركب من الجنس القريب والخاصة ناسب ان يسمى رسما لانه تعريف بالخارج اللازم والخارج اللازم من آثار الشئ (ج) هو تعريف بالاثر والتعريف بالاثر ناسب ان يسمى رسما لكونه بمعناه (ج) المط وكذا هذا التعريف يسمى تاما لانه مشابه للحد والتعريف المشابه للحد ناسب ان يسمى تاما بسبب المشابهة (ج) المط (وقوله من حيث انه آه) دليل الصغرى المذكوره (ه) هذا مشابه للحد لانه وضع فيه الجنس القريب وقيد ذلك الجنس بامر يختص بالشئ المعرف وما وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر يختص بالشئ مشابه للحد (ج) تلك الصغرى (قوله والرسم الناقص الى الاعتراض معلوم (قوله لا يقال ههنا آه) ابطال لحصر المعرف الذى هو مورد القسمة الى الاقسام الاربعة المذكورة بخروج بعض اقسامه عنها فيكون تلك الاقسام الخارجة عنه دليلا له والمدعى فى الحقيقة موجبة جزئية وهى نقيض السالبة الكلية المأخوذة من الحصر وهى ان المعرف ليس بخارج عن الاقسام المذكورة وقد سمعت فى نظائره فعلى هذا يكون تصويره (ه) بعض المعرف خارج عن الاقسام المذكورة لان بعض المعرف هو التعريف بالعرض العام مع الفصل والتعريف بالعرض العام مع الخاصة والتعريف بالفصل مع الخاصة والتعريف بالعرض العام مع الفصل آه خارج عن الاقسام المذكورة ولم تذكر فيها اى اقسام اخرى (ج) المط ومن الثالث ايضا (ه) التعريف بالعرض العام مع الفصل آه معرف والتعريف بالعرض العام مع الفصل آه خارج عن الاقسام المذكورة (ج) تلك الجزئية فكانه صار (قوله وهى التعريف آه) صغرى (وقوله ههنا اقسام اخر كبرى فكما يستدل على تلك الجزئية بمجموع هذه الثلث التى هى اقسام اخر يستدل بكل منها عليها بالترتيب المذكور فلا فرق بينه وبين الاول فى الاثبات اصلا لتساوى المادة الواحدة والمواد المتعددة فى النقض

صغرى الملازمة ومحصل هذا المقام بيان النسبة الاربع ومرجع كل منها وكذا ماسيأتى بعده من بيان النسب بين النقيضين فيهما قررناه هناك فارجع اليه حتى يتضح لك ولهذا لم نفصله هنا وقلنا النسبة بين الشيئين سواء كانا كليين اوجزئيين اوكلى وجزئى فلا يخلوان عن احديها الا ان كل واحدة منها يتحقق فى افراد الكليات ولا يتحقق كل منها فى القسمين الاخريين بل بعضها وستعرف ان ماذكر هنا مذكور مع دليله

لكن العينية والنقيضتين امر اعتبارى فقد يكون الشيئان عينين بالنسبة الى شخص فى نقيضين بالنسبة الى اخرى مثلا اذا قلنا ان النسبة بين الانسان والناطق كذا يكونان عينين ويكون نقيضاهما اللاانسان واللاناطق واذا قال الاخر ابتدأ النسبة بين لاانسان ولاناطق كذا يكونان عينين ويكون نقيضاهما انسان وناطق وهوظ وكذا كان

(قوله لانا نقول انما لم آه) ههنا دعاو ثلث لكون المادة اثبت ثنتين منها (بقوله لان العرض آه) (ه) التعريف بالعرض العام مع الفصل اومع الخاصة لم يعتبر وهما الان العرض العام لايفيد شيئا من التميز اواطلاع على الذاتيات اى تميز افراد المعرف عن الاغيار او الاطلاع على ذاتيات المعرف والغرض من التعريف هو اما التميز اوالاطلاع على الذاتيات (ج) من ثانى الثانى العرض العام لايفيد الغرض من التعريف واذا لم يفد العرض العام ماهو الغرض من التعريف لافائدة فى ضم العرض العام مع الفصل والخاصة (ج) لافائدة فى ضم العرض العام مع الفصل اوالخاصة ولما لم يكن فائدة فى ضمه مع الفصل اوالخاصة لايعتبر التعريف بالعرض العام مع الفصل اوالخاصة (ج) المط وهو مركب من الثانى ومن غيره متعارفى اول الاستثنائى ويجوز ان يكون مركبا منه ومن غير متعارفه فقط بلا ضم الملازمة الاخيرة لكون نتيجة القياس الثانى مقيدة لما افاده المط لان نفى الافادة نفى الاعتبار لكن المذكور اوضح (قوله واما المركب من الفصل آه) بيان اثبات الدعوى الباقية (يقوله فالفصل آه ه) التعريف المركب من الفصل والخاصة لم يعتبر لان الفصل يفيد التميز و الاطلاع على الذاتى ولما افاد الفصل فيه التميز والاطلاع على الذاتى لاحاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت الخاصة مفيدة للتميز (ج) من غير متعارف اوله ايضا لاحاجة الى ضم الخاصة الى الفصل ولما لم يكن حاجة الى ضم الخاصة اليه لم يعتبر التعريف المركب من الفصل والخاصة (ج) من ذلك ايضا عين التالى المط او يقرر بسيطا وهو الاول منهما فقط لما عرفت انفا وان الوصلية من تتمة الملازمة التى قبله كما اشرنا اليه ورد للمعارضة الواردة عليها بان الخاصة وان كانت مفيدة للتميز ايضا فلاحاجة الى ضمها الى الفصل للدليل المذكور لهما (بقوله لان الفصل آه ه) لما افاد الفصل فيه التميز والاطلاع على الذاتى لاحاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت مفيدة للتميز لانه لما افاد الفصل فيه التميز والاطلاع على الذاتى افاد الفصل فيه التميز مع شئ اخر وهو الاطلاع على الذاتى وهوظ ولما افاده مع شئ اخر لاحاجة الى ضمها اليه وان كانت مفيدة للتميز (ج) تلك الملازمة (قوله وطريق الحصر

نقيض الموجبة السالبة وبالعكس اذ نقيض كل شئ رفع ذلك الشئ المقول سواء كان ايجابا اوسلبا فيجرى هذه القواعد الاربع التى يذكرها بقوله فنقيضا آه فى جميع النقيضين على ما لايخفى

وهكذا اجراؤه على المفسر مثلا يقال (ه) لولم يكن نقيض المتساويين متساويان لكذب احد النقيضين آه والباقى على حاله او يقرر هذا بزيادة قياس واحد فى اوله للايضاح (ه) نقيض المتساويين متساويان لانه لولم يكن نقيض المتساويين متساويان لم يصدق كل واحد من نقيضهما على كل ماصدق عليه نقيض الاخر ولولم يصدق نقيض كل واحد من نقيضهما على كل ماصدق عليه نقيض الاخر لكذب احد النقيضين على بعض آه (ج) لولم يكن نقيض المتساويين متساويين لكذب احد النقيضين على بعض الى اخر القياس الخلفى المذكور وكذلك مفصولها

آه) اى تقرير دليل حصر التعريف فى الاقسام الاربعة المذكورة هو (ه) التعريف اما حد تام او حد ناقص اورسم تام اورسم ناقص لان التعريف اما تعريف بمجرد الذاتيات اولايكون تعريفا بمجرد الذاتيات سواء كان بمجرد العرضيات اوبها وبالذاتيات ان كان تعريفا بمجرد الذاتيات فهو اما يكون بالجنس القريب والخاصة واما يكون بغير ذلك (ج) التعريف اما تعريف بجميع الذاتيات او ببعضها اوتعريف بالجنس القريب والخاصة اوتعريف بغير ذلك ومايكون تعريفا بمجرد الذاتيات حد تام ومايكون ببعضها حد ناقص ومايكون بالجنس القريب والخاصة رسم تام ومايكون بغير ذلك رسم ناقص (ج) المط او يقرر الحملية الاخيرة المذكوره شرطية وح يكون مركبا من مركبى غير متعارف اول الاستثنائى كما كان المذكور مركبا منه ومن الاقترانى (قوله اخذ ان يبين آه) يعنى المص اراد ان يبين بقوله هذا مايخل التعريف ويحترز عنها وقد بين بعضهما فيما سبق من كونه اجلى من المعرف وكونه مساويا له فى الصدق بنفى الاعمية والاخصية والمباينة بين هنا باقية وذلك الشئ المخل له اما معنوى اولفظى والمانع المعنوى هو تعريف الشئ بتعريف يساويه اى يساوى المعرف بان يكون علم المخاطب بالمعرف علمه بالتعريف وكذلك جهله به كالمثال المذكور فانه يعلم الحركة حين علم ماليس بسكون وبالعكس ولايعلم احدهما حيث لايعلم الاخر وح يكون مخالفا لقاعدتهم الكلية وهى قولهم المعرف يجب ان يكون اقدم معرفة من المعرف حتى يلزم من العلم به العلم بالمعرف كما هو المفهوم من تعريفه وكذا تعريف الشئ بما يتوقف معرفته عليه للزوم الدور حينئذ واما المانع اللفظى فهو استعمال الالفاظ القريبة بالنسبة الى المخاطب واستعمال الالفاظ المجازية والالفاظ المشتركة لكونهما مخلا للمعنى الحق واما اذا كان تلك الالفاظ الغريبة معلومة للسامع وكان قرينة دالة على بيان المراد من المعنى المجازى والالفاظ المشتركة جاز لانتفاء العلة المخلة للفهم ح هذا ماله واما تصويره (فه) تعريف الحركة بماليس بسكون فاسد لان تعريفه به هو تعريف الشئ بما يساويه فى المعرفة والجهالة وتعريف الشئ بما يساويه

وان كان والاثبات المذكور اثباتاله فى جميع جزئياته لانه لما قال نقيض المتساويين متساويان فكانه قال فى نقيض ان نقيض الانسان والناطق هو اللاانسان واللاناطق ونقيض كل ماهو من افراد المتساويين متساويان كما هوشان سائر القواعد الكلية اذ كلها متضمنة لاجراهما على افرادهما وقد بيناه مفصلا فتذكر

ى لانه اذا كان بعض الناطق لاانسان محالا يكون بعض اللاانسان ناطق محالا لكونه لازمة وكذب اللازم يستلزم كذب الملزوم واذا كان هو محالا يكون بعض الانسان ليس بلاناطق محالا وهوظ واذا كان هو محالا يكون نقيضه حقا اعنى المط كما كان الامر كذلك فى سائر القياس الخلفى وهكذا موصوله وتقريره مركبا منه اربعة بجعل قوله وهو مح كبرى اخرى لارافعة ويكون الرافعة مطوية وهو معلوم مما مر نظائره

ع وهو ايضا مركبا منه

فيهما فاسد (ج) المطوقوله (وهوان يكون) اه دليل ماقبله من الصغرى لكونه بيانا له وتفصيله (ه) تعريف به تعريف الشئ بمايساويه فيهما لان تعريفه به قد كان العلم باحدهما مع العلم بالاخر والجهل باحدهما مع الجهل بالاخر وماهو كذلك هو تعريف الشئ بمايساويه (ج) تلك الصغرى او يقرر هومع الاول مركبا او يستدل بهذا القول على المط بالذات لا على صغراه لكون التفصيل عين الاجمال تأمل وقوله (فانهما اه) دليل صغراه ايضا (ه) تعريفه به قد كان العلم باحدهما اه لان الحركة وليس بسكون المرتبة الواحدة من العلم والجهل وتعريف الشئ بما هو فى المرتبة الواحدة من العلم والجهل يكون العلم باحدهما اه (ج) تلك الصغرى او يقرر هو على الصغرى المثبتة انفا وقوله (لان معرفة اه) دليل ما قبله من الكلية (ه) المعرف يجب ان يكون اقدم معرفة على المعرف اى معرفة المعرف يجب ان يكون اقدم على معرفة المعرف لان معرفة المعرف علة ومعرفة المعرف معلول والعلة متقدم على المعلول (.ح) تلك الكلية وكذلك الاستدلال بالمثال المذكور فى المتن على كون تعريف الشئ بمايتوقف معرفته عليه فاسدا وبالعكس (وقوله اما بمرتبة آه) تعميم للتوقف اى يكون توقف معرفته عليه بمرتبة ويسمى ذلك التوقف الكائن بمرتبة دورا مصرحا او يكون توقفها بمراتب ويسمى ذلك التوقف بمراتب دورا مضمرا اذا الدور هو هذان التوقفان قوله (واما الاغلاط اه) يعنى الاغلاط المعنوية المخلة للتعريف وهى المذكورات يكون فى التعريف مطلقا يفسده سواء اريد به التعريف لغيره اولا فافسادها اياه غير نسبى واما الاغلاط اللفظية فانما يتصور فيها اذا حاول التعريف لغيره اذا الخلل ناش من عدم فهم المخاطب المعنى المق ولذا لو علم لكان صحيحا كما ستعرفه وح يكون الامثلة دليلها (ه) الاغلاط اللفظية التى يحترز بها فى التعريفات هى استعمال لفظ غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى الغير لان الاغلاط اللفظية هى استعمال الالفاظ الغريبة الوحشية واستعمال الالفاظ المجازية واستعمال الالفاظ المشتركة مثلا واستعمالها هو استعمال لفظ غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى الغير (ج) المطوقوله

اقيسة ثلثة وهكذا موصوله وتقريره مركبا منه اثنين بجعل قوله فانه مح رافعة لاكبرى يتضح ذلك وعدده فى الموصول فقس ولاتغفل

اواثباته (ه) لولم يصدق كل لاحيوان للاانسان لصدق بعض الحيوان انسان واذا صدق هو صدق بعض الانسان لاحيوان لكن هذا اى صدق بطج نقيض المقدم وكذلك تقريره مركب منه ثلثة فلافرق بينه وبين ماقبله ايضا فى الترتيب فكانه قرر جميع افراد الموجبة الكلية المفهومة منه نقيض الاعم حين قرر ماقبله لكونه كليا لها ويدخل الجزئيات فى الحكم على كليها وقد عرفت ذلك فافهم

يقال (ه) ليس كل لاانسان لاحيوان اى بعض للاانسان حيوان لانه لولم يكن ليس كل لاانسان لاحيوان لكان لكل لاانسان لاحيوان وكل للاانسان لاحيوان ينعكس بعكس النقيض الى كل حيوان انسان (ج) اولم يكن ليس كل لاانسان لاحيوان يصدق ماينعكس الى كل

(مثل ان يقال اه) دليل اى مقدمات الكبرى لكونها مقدمات ثلث (ه) استعمال الالفاظ الغريبة استعمال لفظ غير ظاهرة الدلالة لان استعمالها كاستعمال لفظ الاسطقس فى تعريف النار بانه اسطقس فوق الاسطقسات واستعمال لفظ الاسطقس فى تعريفه هو استعمال لفظ غير ظاهرة الدلالة (ج) تلك المقدمة او يقرر من الغير المتعارف الغير المتعارف (ه) لان الالفاظ الغريبة هو لفظ الاسطقس فيه مثلا واستعمال لفظ الاسطقس فيه استعمال غير ظاهرة الدلالة تلك المقدمة (وقوله فان الغالب آه) دليل ثانيتها (ه) لما كان الغالب مبادرة المعانى الحقيقية الى الفهم كان استعمال الالفاظ المجازية استعمال لفظ غير ظاهرة الدلالة لكن المقدم ثابت والثانى مثله (وقوله فان الاشتراك آه) دليل ثالثتها (ه) استعمال الالفاظ المشتركة استعمال الفاظ غير ظاهرة الدلالة لان الالفاظ المشتركة يخل اشتراكها الفهم المعنى واستعمال مايخل اشتراكها الفهم المعنى هو استعمال الفاظ غير ظاهرة الدلالة (ج) تلك المقدمة (وقوله نعم لوكان آه) كانه استثناء ماقبله كما عرفت ويجوز ان يستدل على هذه الملازمة بما يفهم مما قبله (ه) لوكان للسامع علم اه جاز استعمالها لانه لوكان له علم اه لم تكن هى مخلة لفهم المعنى واذا لم تكن مخلة له جاز استعمالها (ج) تلك الملازمة فتذكر جميع ما كتبنا عليك بالتأمل والانصاف ولاتجادل فيما يتوهم ذهنك ويغلطه اذ الانسان لايخلو عن النسيان الحمد لله على اتمامها مع اوانى هذا رحمنا الله بها ومن دعانا بالخير امين وسلام على المرسلين

تمت

م

حيوان انسان لكون التالى بط (ج) نقيض المقدم المط

ى وهو مركب من غير متعارفى اول الاستثنائى ويجوز تقريره من المستقيم كما عرفت (ه) لما كان العام صادقا على بعض نقيض الاخص فليس بعض نقيض الاعم بل عينه واذا لم يكن بعض نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه لايكون كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكن المقدم ثابت والتالى مثله وهكذا موصولهما ويجوز ان يقرر فى مثل هذا حال كون الاول من متعارف اول الاستثنائى والبواقى من غير متعارفه (ه) لما كان العام صادقا على بعض نقيض الاخص فليس بعض نقيض الاخص نقيض الاعم لكن العام صادقة على بعض نقيض الاخص (ج) ليس بعض نقيض الاخص نقيض الاعم واذا لم يكن بعض نقيض الاخص نقيض الاعم لايكون كل نقيض الاخص نقيض

الاعم (ح) عين التالى المط وهكذا الكلام فيما اقرمركبا من غير متعارفاته بكون الاول من متعارفه فقط والبواقى من غيره ويمكن ان يقر ركلها فى مثله من متعارفه بعدم فرض موصولا ومفصولا النتايج اعنى عين التاليات استثنائية وان كان خلاف الظاهر مثلا يقال هنا (ه) لما كان العام صادقا اوفليس بعض اه لكن العام صادق (ح) ليس بعض اه واذالم يكن بعض اه لايكون كل نقيض اه لكن لم يكن بعض اه (ح) عين التالى المط وقد حققنا بيان كون هذا ضعفاهناك لكنك لا تغفل وقس فى مواضعه ويجوز ان لايكون قوله بل عينه من تمة ماقبله من الملازمة ولايذكر معه فى التصور بل يكون دليلا لها (ه) اذالم يكن العام صادقا على بعض نقيض الاخص ليس بعض نقيض الاخص نقيض الاعم لانه اذالم يكن العام صادقا على بعض نقيض الاخص يكون بعض نقيض الاخص عين الاعم واذاكان عين الاعم لايكون نقيضه (ح) تلك الملازمة او يقرر الكبرى حملية (ه) وعين الاعم ليس نقيضه (ح) تلك الملازمة وكذلك يجوزان يستدل بقوله تحقيقا اه على ماقبله من المقدمة الاستثنائية المذكورة لاقيدامذكورامعها (ه) لولم يكن العام صادقا على بعض نقيض الاخص لم يتحقق معنى العموم ولم يظهر لكنه يلزم ان يحقق عمومية (ح) نقيض المقدم وهو تلك المقدمة وكذا من اوله والكلام فى نظائر مه او يقرر على حاله من الثانى (ه) لان العموم من وجه متحقق بين عين الاعم ونقيض الاخص وليس بين نقيضهما عموم اصلا (ح) المط او يقرر من الرابع (ه) الامران اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضهما عموم اصلا لان عين الاعم ونقيض الاخص بينهما عموم من وجه وليس بين نقيضهما عموم اصلا (ح) تلك السالبة الا انه يكون من رابع طرفه وح يكون النتيجة جزئية ويمكن تقريره من ثانى الثالث ايضا حتى ينتج سالبة جزئية (ه) عين الاعم ونقيض الاخص قد تحقق بينهما العموم من وجه وعين الاعم ونقيض الاخص ليس بين نقيضيهما عموم اصلا (ح) قد يتحقق العموم من وجه ولايكون بين نقيضهما عموم اصلا وح لايتجه الاعتراض الاتى اذالاعتراض وارد على تقدير كون المط هنا سالبة كلية كما قررناه من الاول والثالث حتى يكون نقيضه موجبة جزئية هى مط المعترض فلما كان المط هنا سالبة جزئية لايكون نتيجة المعترض نقيضاله لان الموجبة الجزئية لايكون نقيض السالبة الجزئية اذيجوزان يصدقا كما فيما نحن فيه فانه يصدق المط الذى هو السالبة الجزئية على هذا فى نقيض عين الاعم ونقيض الاخص ويصدق نتيجة المعترض اعنى الموجبة الجزئية فى نقيض الحيوان والابيض فلامتيانان فلايرد عليه الاعتراض كما يشير الى هذا التحقيق الجواب الثانى للاعتراض لكن على هذا يلزم ان لايوجد لفظه اصلا فيه لان كونه سلبا كليا وان يكون ايراد الاعتراض وبعد هذا عبثا الان يقال ان ايراده مع قطع النظر عن هذا الاحتمال وغافلا عنه ولكونه احتمالا بعيدا كما اشرنا اليه وان كان ملايما للفهم على مالايخفى مه

او يقرر هذا مع دليله مركبا (ه) لانهما كالحيوان والانسان وهما يصدقان فى الفرس ويصدق الحيوان بدون الانسان فى الانسان والانسان بدون الحيوان فى الجماد والفرس اخص اخر والانسان ذلك الاخص والجماد نقيض الاعم (ح) تلك الصغرى مه لك او يقرر (ه) ليس بينهما عموم اصلا اذالعموم ليس التباين الكلى ونقيض الاعم وعين الاخص بينهما تباين كلى (ح) تلك الكبرى ويمكن ان يقرر على حاله (ه) ليس بين نقيض الاعم وعين الاخص عموم اصلا اذ بينهما تباين كلى وليس بين الشيئين الذين بينهما تباين كل عموم اصلا (ح) تلك الكبرى او يقرر كبراه (ه) وليس بين الشيئين اللذين بينهما عموم تباين تأمل مه ولوكان وجود التباين مطلقا بينهما دليلا على انتفاء العموم بينهما للزم من تحقق مطلق التباين بينهما الذى هو الدليل على هذا التقدير ان لايكون بينهما عموم اصلا الذى هو الكبرى المط ولمالم يلزم منه ذلك النتيجة فلايكون التباين المطلق دليلا على انتفاء العموم بينهما الذى هو الكبرى ولذاقيد به حتى يصلح الاستدلال به عليها ويلزم من تحقق التباين الجزئى انتفاء العموم بينهما الذى هو الكبرى فيصح بلا كلام وهذا مأل قوله لايلزم من تحقق التباين الجزئى الذى هو الدليل حين لم يقيد ان لايكون بينهما عموم اصلا الذى هو الكبرى فيكون حاصله لولم يقيد به لم يصلح ان يكون دليلا على المدلل به اعنى الكبرى وهوظ مه اومن الثانى تقرير الكبرى (ه) وان لايكون بينهما عموم اصلا لايلزم من تحقق التصادق على العموم من وجه (ح) تلك الكبرى او يقرر من غير متعارف اول الاستثنائى بجعل الملازمة المذكورة على حالها شرطية (ه) لان التباين الجزئى صادق على العموم من وجه ولماصدق على العموم من وجه لايلزم من تحققه ان لايكون بينهما عموم (ح) عين التالى التى هى الكبرى اومن متعارفه وهو معلوم مه وهومركب من اربعة الاول منه من غير متعارف بسيط او الاستثنائى والثالث من مركب والرابع من الشكل الاول فثبت ان التباين اذا اطلق يكون اعم من الكلى والجزئى واذاقيد بالكلى يختص فعلى هذا يلزم انه اذاقيد بالجزئى لايشمل التباين الكلى لكونهما قسمامن مطلقه ومن المعلوم ان القسمين يكونان متغايرين مع ان التباين الجزئى يصدق على التباين الجزئى وعلى التباين الكلى وهو خلاف رأيهم الاان يقال ان التباين الجزئى كمطلق التباين صادق على الكلى والعموم من وجه واذاقيد بالكلية يختص بالكلى وان كان المتبادر من اطلاق التباين التباين الكلى لكون فرد المتعارف لاالعموم من وجه ولذايقيد بالجزئى حين اريد به التعميم اليهما فكأن اللفظ العام اليهما هو التباين الجزئى لامطلق على مالايخفى مه ويجوزان يقرر من غير متعارف غير متعارف الاول والثالث (ه) لان بعض الاعم من وجه هو النسبة الكائنة بين الحيوان والابيض ونقيض الحيوان والابيض بينهما عموم من وجه (ح) من ثالثة تلك الجزئية وكذا لان الحيوان والابيض بينهما عموم

من وجه او بين نقيض الحيوان والابيض عموم من وجه (ح) من اوله تلك الجزئية مه
ح وهذا الجواب قوى لولم يقيد مدعى المص يقيد اصلا فادام قيد به يقطع كونه سلبا
عرفا كليا ويكون هذا الاحتمال خفيا كما اشرنا اليه تأمل ولذا بين هنا بعدم ايراد ذلك
اللفظ لعدم صلاحية الجواب به وقال اذا قال والحال انه لم يقل هكذا بل قال يقيد اصلا
ان مع بعض القيود فى الاعتراض او الجواب خروج عن القانون على مالايخفى مه او يقرر
مستقيما باستثناء عين مقدم تلك الملازمة النتيجة حتى ينتج عين تاليهما وح يكون النتيجة
حملية لاشرطية والمآل واحد (ه) لكنه قال ليس بين نقيضيهما عموم (ج) تحقق
العموم فى بعض الصور الذى ذكره المعترض لاينافى قوله هذا حتى يعارض ويبطل
وح لايبقى الاشكال على رأيه مه او يقرر من الاسمية (ه) ماهو اى المص بصدده لم يتبين
مما ذكره لان ماهو بصدده هو النسبة بين نقيض امرين اه والنسبة بينهما لم يتبين مما ذكره
(ج) المط وان قررت على حاله قلت (ه) لم يتبين مما ذكره النسبة آه اذ تبين منه عدم
النسبة بالعموم وعدم النسبة ليس النسبة (ج) تلك الكبرى لكنه خلاف القاعدة فلا يقرر
مثله اصلا وكذا فى نظائره مه ويمكن ان يقرر مركبا حال كون التوطئة مقدمة
برأسه (ه) لانه اذا صدقا على شئ يصدق كل واحد من المتباينين مع نقيض الاخر
واذا صدق كل واحد منهما مع نقيض الاخر يصدق كل واحد من نقيضيهما بدون نقيض
الاخر واذا صدق هو بدون نقيض الاخر فالتباين الجزئى لازم جزما (ج) تلك الملازمة
لكن فى لزوم الصغرى الاولى كلام كما عرفت فتذكر مه
(ه) ذكر المص مالايحتاج اليه اذ ذكر قيد فقط بعد قوله وقيد فقط بعد قوله زائد (ج)
ذكر المص هنا زائدا والزائد لايحتاج اليه (ج) المط والثانى من الثانى بتقرير كبراه
(ه) ولايحتاج الى الزائد مه اذ المق قوله وجب ان يقول ضرورة آه هو قوله كل
فقط لانه قال ماعداه كما ترى فى المتن هنا فيكون المق منه تفسيرنا المذكور ويقرر هذا ايضا
من الفعلية (ه) ترك المص مايحتاج اليه اذ ترك ماوجب عليه ان يقول وماوجب عليه ان
يقول هو لفظ كل (ج) ترك لفظ كل ولفظ كل لابد منه (ج) ترك مالابد منه وهى مساوية
للمط او يقرر هذا مركبا من ثلثة للايضاح بضم الكبرى اليها مه او يقرر على تلك
المقدمة الشق السلبى فقط ويكون ماقبله من الايجابى دليلا لرافعته لانه لولم يجب عليه
ان يقول ضرورة آه لكان التباين الجزئى صدق واحد منهما بدون الاخر لكن التباين الجزئى
ليس صدق واحد منهما بدون الاخر (ج) تلك المقدم وكيفية اثبات رافعة بماقبل (ه)
التباين الجزئى ليس صدق واحد آه لانه هو صدق كل واحد اه وصدق كل واحد اه
ليس صدق واحد آه (ج) تلك الصغرى وكذا من الثانى ومن الثلثة الاول للاستثنائى او يقرر
الشق الايجابى فقط على ماقبله من المقدمة بالترتيب المذكور ثم يستدل على رافعته من رابع

الاستثنائى اومن اوليه وهو معلوم مه ويجوز ان يقرر هذا حال كونه كبرى على حاله
(ه) لايلزم من الدليل المذكور للمص مايستلزم التباين الجزئى الذى هو المط لان دليل المص
هو صدق احد الشيئين مع نقيض الاخر ومايستلزم التباين الجزئى هو صدق اى المتباينين
كل واحد من النقيضين بدون الاخر وليس يلزم من صدق احد الشيئين مع نقيض الاخر
صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر (ج) المط وكذلك الاربعة الباقية المشهورة والتقرير
من الاسمية على هذا الترتيب وهذه الكبرى المذكورة بديهية كما كان الصغريان معلومة لان احد
الشيئين هو واحد منهما فقط لكن لاعلى التعيين واما كل واحد منهما فهو شامل للشيئين
معا لكنه على حدة لامجموعا فيجوز ان يصدق واحد من الشيئين مع نقيض الاخر ولايصدق
كل واحد من النقيضين بدون الاخر بل يصدق واحد منهما بدونه فظهر الفرق بين كل واحد
بين واحد الذى هو مبنى هذا البحث ومنشأه فظهر ترك المص مالابد منه الذى هو كل مه
فقد كان الملازمة المذكورة صغرى فيه ومابعده من الحملية المذكورة كبرى لها تنتجان نتيجة
فرضت صغرى وضم اليها الكبرى المطوية حتى انتج الملازمة المط كما ترى وكذلك مفصوله
وبسيطه مع الاثبات مه او يقرر بالعكس (ه) الجزئى مقول بالاشتراك على المعنى
المذكور وعلى كل اخص اه لانه مقول بالاشتراك على الجزئى الحقيقى وعلى الجزئى الاضافى
والجزئى الحقيقى هو المعنى المذكور والجزئى الاضافى هو كل اخص اه (ج) المط مه
ويجوز ان يضم الى هذه النتيجة ملازمة مطوية حتى ينتج البطلان ويتضح وان كانت النتيجة
المذكورة باطلة مثلا يقال بعد التقرير المذكور (ه) واذا لم يجز ان يذكر احدهما فى تعريف
الاخر يكون تعريف الجزئى الاضافى باطلا (ج) ان تعريفه بط او يضم اليها كبرى حتى
يكون من الاقترانى (ه) وقد ذكر فى تعريف الجزئى الاضافى متضايفه (ح) لايجوز تعريف
الجزئى الاضافى به فعلى الاول يكون مركبا من اقترانيين وعلى الثانى من اقترانى واستثنائى
لكن لاحاجة الى هذا بل البسيط المذكور اوجه فافهم مه وان شئت اكتفيت
بالقياس الاول فقط لكون نتيجة مساوية تلك الصغرى غاية الامر انها تفصيل الصغرى
للتعبير فى الصغرى بلفظ التضايف وفى النتيجة بمعناه وتفصيله ولذا كان ذلك الضم للايضاح
كما عرفت او يقرر مركبا من ثلثة لزيادة الايضاح (ه) لان الجزئى الاضافى خاص والكلى
الاضافى عام والخاص خاص بالنسبة الى العام والعام عام بالنسبة الى الخاص (ج) الجزئى
الاضافى خاص بالنسبة الى العام والكلى الاضافى عام بالنسبة الى الخاص والعام اى وعامه
هو الكلى الاضافى والخاص هو الجزئى الاضافى (ج) الجزئى الاضافى خاص بالنسبة الى
الكلى الاضافى والكلى الاضافى عام بالنسبة الى الجزئى الاضافى وماهو كذلك تضايفان
(ج) المط او يقرر الاخير استثنائيا بضم الملازمة المطوية الى نتيجة الثانى (ه) ولما كان
الجزئى الاضافى خاصا بالنسبة الى الكلى الاضافى آه فهما متضايفان (ج) عين التالى المط

وكذلك تقريره على هذه الوجوه بذكر الصغرى الثانية اولا والاولى ثانيا وبذكر الكلى
الاضافى قبل الجزئى الاضافى فى الصغرى المدللة به وهو ظ وهكذا الاربعة الباقية
فى الاولى منهما فى الكل فقس

٤ او يقرر لكل واحد من ذكر القيدين عدمه (ﻫ) لانه لم يوجد فيه لفظ الاعم وتعريفه
وجد فيه او يقال (ﻫ) لانه لم يوجد فيه لفظة كل وهو وجد فيه والكبرى على حالها
فى الوجهين وهكذا الاربعة الباقية فى الكل ص فيقرر (ﻫ) مالم يذكر فيه
اولى مما ذكر فيه لان مالم يذكر فيه لا يرد عليه وما ذكر فيه يرد عليه ومالا يرد عليه اولى
مما يرد عليه (ج) تلك الكبرى ويجوز ان يقرر الاول منهما مثل المذكور
والثانى من غير متعارف اول الاستثنائى بتقرير (قوله) فيكون جزئيا اضافيا شرطية
كما هو الظ لاحملية كبرى ويفرض نتيجة الاول استثنائية لاصغرى على مالا يخفى
س او يقرر مركبا بضم الكبرى الى هذه النتيجة حتى ينتج النقيض عينه لامساويه (ﻫ)
وما يمتنع ان يكون له ماهية لايندرج تحت ماهية (ج) تلك الجزئية فثبت بطلان ذلك
الدليل وبطلانه تبطل الموجبة الكلية المدللة به ويجوز ان يقرر هذا على نقيض تلك
الكلية بالذات لا على نقيض صغراه بالترتيب المذكور (ﻫ) بعض الجزئى الحقيقى ليس
جزئيا اضافيا لان واجب الوجود جزئى حقيقى وهو يمتنع ان يكون له ماهية اى يمتنع
ان يكون جزئيا اضافيا (ج) بعض الجزئى الحقيقى يمتنع ان يكون جزئيا اضافيا وهو مساوية
لتلك الجزئية ومن الاول ايضا (ﻫ) لان بعضه واجب الوجود وهو يمتنع آه (ج) تلك
الجزئية اوانضم الى النتيجة على الاعتبارين مقدمة مطوية حتى ينتج عين الجزئية (ﻫ)
وما يمتنع ان يكون له ماهية لايكون جزئيا اضافيا لعدم صدق تعريفه عليه ح (ج) تلك
الجزئية

ط ويجوز تقريره مركبا من الاول والثالث فقط باعتبار قوله وهو مح فى الموضعين رافعة
لاكبرى (ﻫ) لكنهما مح وايا ما كان يكون خلفيا وكذلك موصولهما او بسيطهما مع الاثبات
لكن على تقدير تقريره من الثانى يلزم ان يكون احدى المقدمتين سالبة كما اعتبرنا كبراه المذكورة
سالبة ليوجد شرطه وانما قرر ناشل من الثانى بالتأويل لكونه اخصر واصلاحية ذلك
واما من الاول اى من المشهور فهو اظهر فقس هما معا فى موارده والاحسن ان يقرر
من ثانى الرابع بتبديل الصغرى المذكورة لعدم خلو المذكور على حاله من الركاكة (ﻫ)
الاخص من شئ هو الجزئى الاضافى وبعض الاخص من شئ وقد يكون كليا (ج)
بعض الجزئى الاضافى قد يكون كليا وهو تلك الصغرى فقد كان الصغرى موجبة كلية
والكبرى موجبة جزئية وانتج موجبة جزئية واما التقرير على حاله كما قررناه يكون
من الاول مع ان الكبرى جزئية اذ كليتها كاذبة لان الاخص من شئ ليس كليا تحت كلى

اخر مطلقا بل بعضه فان زيدا اخص من شئ مع انه ليس كليا وهو ظ الا ان يقال يمكن
ان يكون قوله يجوز سور الامكان لامور الجزئية ويكون المقدمتان كليا وتنتجان كليا
ايضا فيثبت فى ضمها تلك الصغرى الجزئية وان كان خلاف الظ لكونه سور الجزئى كما كان
سور الجزئى فى الصغرى المدللة به على مالا يخفى مثلا يقال فى مركبه (ﻫ) لان
النوع يطلق على الانسان والانسان ماهية يقال عليهما وعلى غيرها الحيوان والحيوان
جنس (ج) تلك المقدمة وكذلك موصوله وكل من هذين الدليلين للتسمية
دليل لتسمية الاضافية والحقيقية فقط لادخل له للنوعية كما ترى ص مثلا يقرر
مختصرا الماهية جنس للنوع الاضافى يشمل افراده واغياره وكل ما يشملهما فهو جنس له
(ج) المط وكذلك تقريره مركبا وتعبير بمنزلة الجنس لما قررنا مفصلا ولورود الكلام
الذى بعده عليه فلا تغفل وله يتبين ذلك الدليل بل اشار اليه بقوله لما سمعت فيجوز
ان يقرر ذلك عليها (ﻫ) لفظة كل لابد من تركه من هذا التعريف لان لفظة كل للافراد والتعريف
للماهية وليس للافراد وما يكون للافراد لابد من تركه مما لا يكون له (ج) المط او يقرر
مثل ما سبق (ﻫ) هذا التعريف تعريف مشتمل على لفظة كل ولفظة كل للافراد والتعريف
بالافراد ليس بجائز (ج) هذا التعريف ليس بجائز والكل واحد ويمكن ان يقرر على
حاصله سنده المذكور (ﻫ) مفهوم الكلى ليس مفهوم الماهية لان مفهومه لازم من لوازمها
وخارج عنه واللازم الخارج عنه ليس مفهومها (ج) ذلك الحاصل او يقرر عليه (ﻫ)
بالمطوى الذى هو مفهومها من الاقيسة المشهورة لان مفهومه هو الذى لايمنع آه ومفهومها
هو ما به الشئ هو هو والذى لايمنع غير ما به الشئ هو هو (ج) المط او يقرر
مركبا (ﻫ) هذه الدلالة دلالة على لازم من لوازمها والدلالة على لازم من لوازمها
دلالة الالتزام (ج) هذه الدلالة دلالة الالتزام ودلالة الالتزام مهجورة فى الحدود
(ج) هذه الدلالة متروكة فيها فلا يعتبر او يضم الى هذه النتيجة مقدمة اخرى للايضاح
وان فهم من المذكور (ﻫ) وهذا التعريف من الحدود وهذه الدلالة مهجورة فى هذا التعريف
فلا تدل الماهية على الكلية فلا يستغنى عنه بل يلزم ذكره على مالا يخفى تدبر
اثبات كبراه (ﻫ) ما يخرجهما فصل لانها اغياره وما يخرج اغياره فهو فصل (ج) تلك
الكبرى اومن المتعارف بتقرير الصغرى (ﻫ) لان ما يخرجها يخرج الاغيار آه وكذلك
اثباتها بالمركب فتذكر نظائره السابقة واجر الاحتمالات الكائنة فيها هنا
وان شئت قررته مع الشرط المحذوف (ﻫ) لما كان الامر كذلك فاعتبار الاولية آه لكن
الامر كذلك (ج) عين التالى المذكورة ح يكون قوله لانه لايسمى آه دليل الملازمة
المذكورة (ﻫ) اذا كان الامر كذلك لايسمى الصنف نوعا اضافيا واذا لم يسم يخرج
عن حده (ج) تلك الملازمة او يقرر هذا خلفيا باعتبار قوله وانه مح كبرى

لارافعة مثلا يقال بعد تقرير الملازمة المذكورة اعنى الصغرى (ه) وكون النوع الحقيقى
جنسا مح (ج) اولم يستحل لزم المح لكن التالى بط والمقدم مثله ويجوز ان يكون (قوله
حتى يكون آه) دليلا لتلك الصغرى (ه) الانواع الحقيقية يستحيل ان يكون نوعا
حقيقيا منها فوق نوع حقيقى اخر ومايستحيل ان يكون كذلك يستحيل ان يترتب (ج)
تلك الصغرى اويقرر الكبرى (ه) وكونه نوع حقيقى فوقه نوع حقيقى اخر هو ترتيبهما
(ج) تلك الصغرى وح يكون من الغير المتعارف ويكون قوله (والا آه) دليلا لقوله حتى
يكون آه بالترتيب المذكور بسيطا اومركبا خلفيا وكما يقرر هذه العبارة هكذا يجوز ان
يدعى اولا مغايرتهما فيه ويستدل بما بعدهما (ه) الانواع الاضافية مغايرة للانواع
الحقيقية فى الترتب لانها قد تترتب وهى يستحيل ان تترتب وماهو قد يترتب مغايرة لما
هو يستحيل ان يترتب (ج) المط وكذلك الباقى المشهورة وح يكون المذكور بعد الصغريين
دليلهما على الترتيب المذكور بلا تفاوت ويقرر عكسه (ه) الجسم نوع عال
لانه اعم الانواع واعم الانواع نوع عال (ج) المط ويكون مابعده دليل صغراه (ه)
الجسم اعم الانواع لانه اعم الجسم النامى آه وهو انواع (ج) تلك الصغرى وكذلك
فى الاخرين والاولى ان يقرر هذه العبارة (ه) العقل نوع مفرد على تقدير
كون الجوهر جنساله لان العقول تحته العقول العشرة وهى فى حقيقة العقل متفقة (ج)
العقل تحته افراد متفقة فى حقيقته على ذلك التقدير ولما كان كذلك فهو اى العقل لا
يكون اعم من نوع ولا اخص (ج) العقل ليس اعم من نوع ولا اخص على ذلك التقدير
واذا لم يكن اعم من نوع ولا اخص فهو نوع مفرد (ج) المط اويقرر (ه) ان قلنا
الجوهر جنس للعقل يكون العقل نوعا مفردا لانه ان قلنا الجوهر جنس له لايكون العقل
اعم من نوع ولا اخص واذا لم يكن اعم منه ولا اخص فهو نوع مفرد (ج) تلك الملازمة
اويقرر مع ماقبله مركبا (ه) لانه ان قلنا الجوهر جنس له كان العقل تحته العقول العشرة
وهى فى حقيقة العقل متفقة واذا كان كذلك فهو لايكون اعم منه ولا اخص منه واذا
لم يكن اعم ولا اخص منه فهو نوع مفرد (ج) تلك الملازمة وعلى كل تقدير فقوله اذ
ليس آه وقوله بل جنس دليل ماقبله من المقدمة على التقرير المذكور واما تقرير دليل
مطلق نوعية من الشرطى (فه) ان قلناه يكون العقل نوعا لانه ان قلناه يكون تحت
العقل العقول العشرة وهى متفقة فى حقيقة (ج) ان قلناه يكون تحته افراد متفقة الحقيقة
ومايكون تحته اشخاص متفقة الحقيقة فهو نوع (ج) تلك الملازمة وان شئت
ضممت الى هذه النتيجة مقدمة اخرى حتى يكون القياس مركبا وينتج نتيجة المص (ه)
ومراتب مايكون شانه كذلك اربعة (ج) من الغير المتعارف (ه) الغير المتعارف مراتب
النوع الاضافى اربعة اويقرر من المتعارف ومايكون شانه كذلك فمراتبه اربعة (ج) النوع

الاضافى مراتبه اربع وهو مركب من مركب غير متعارف اول الاستثنائى
ومن غير متعارف غير متعارف الاول ويجوز تقريره من الاقترانى مثل ما قبله بتقرير
الكبريات الحمليات موضع الملازمات الشرطيات وهو ظ وعلى التقديرين يجوز تقرير الثانى
منهما من متعارف الاول ايضا كما عرفت وكذلك تقرير كل منهما مركبا من
اقترانيين كما كان المذكور مركبا من استثنائى واقترانى بتقرير الحملية موضع الملازمتين
المذكورتين (ه) ومايكون فوق جميع الاجناس فهو جنس الاجناس وكذا وما يكون
تحت جميع الانواع يكون نوع الانواع والباقى على حاله اويقرر من المستقيم (ه) لما كان
جنسيته بالقياس الى ماتحته يكون الجنس العالى جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس
واذا كان جنس الاجناس حتى كونه فوقه يسمى جنس الاجناس لكن المقدم حق
والتالى مثله وكذلك موصوله ويقرر الاخر اويقرر ان مركبا غير هذا (ه) الجنس العالى
يسمى جنس الاجناس لانه انما يكون بالقياس الى ماتحته ومايكون بالقياس اليه انمايكون
جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس (ج) الجنس العالى انمايكون جنس الاجناس
اذا كان فوقه وماهو كذلك يسمى جنس الاجناس (ج) المط وكذلك الاخر تأمل
وكيفية اجراء الدليلين المذكورين على هذين الدعوين السلبيين (ه) الجنس السافل
لايسمى جنس الاجناس لانه لما كان جنسية الشئ بالقياس الى ماتحته ولم يكن الجنس
السافل فوق جميع الاجناس لايسمى الجنس السافل جنس الاجناس اى لايناسب لكن
المقدم ثابت (ج) عين التالى المط ويقرر مركبا مستقيما (ه) لما كان جنسية الشئ بالقياس
الى ماتحته يكون الجنس جنس الاجناس حين كونه فوق جميعه ولما كان جنس الاجناس
حينئذ لايسمى الجنس السافل جنس الاجناس (ج) لما كان جنسية بالقياس الى ماتحته
لايسمى السافل جنس الاجناس لكن المقدم ثابت والتالى مثله وكذا النوع العالى
لايسمى نوع الانواع لانه لما كان نوعية بالقياس الى مافوقه ولم يكن النوع العالى تحت
جميع الانواع لايسمى العالى نوع الانواع لكن المقدم ثابت وكذا التالى وهكذا تصويره
مستقيما مثل ماقبله اوان يقرر من اول الاستثنائى فقط حال كون مجموع المذكور مقدما
للشرطية اويقرر غير ذلك كله يعلم بالتذكر فتذكر وقس ويمكن ان
يقرر اولا (ه) احد التمثيلين فاسد لان احدهما هو اما تمثيل النوع المفرد بالعقل واما تمثيل
الجنس المفرد به وتمثيل النوع المفرد به اوتمثيل الجنس المفرد به فاسد (ح) المط ويكون
الدليل المذكور دليلا لكبرى هذا التى هى المطالمرد دالمذكور لكنه لاحاجة اليه بل الاوجه
ماذكرته وقد سبق مثل هذا

وهو اسلوب لطيف فى مقام رد الشئ وبيان ماهو الحق ولو بين كون النسبة بينهما عموما
من وجه يرد ذلك وظهر النسبة بينهما الا ان الرد اولا بدعوى اعم بلا قصد الى النسبة بينهما

وبعد الرد بيان نسبتهما احسن كما ترى اذ يتضح الرد ح بدليل والنسبة ايضا وان كان
فى بعض المقام مثل ماذكرته انفا مفروض على مالا يخفى منه وكذا يقرر من ثالث الثانى
بعكس الكبرى (ه) لان بعضها هى الانواع المتوسطة والانواع الحقيقية ليست الانواع
المتوسطة (ح) تلك الجزئية و يكون تقرير دليل كبراه ح (ه) الانواع الحقيقية ليست
انواعا متوسطة لان الانواع الحقيقية ليست اجناسا والانواع المتوسطة اجناس (ح)
من ثانى الثالث تلك الكبرى ومن ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى وهو ظ منه
ى وتقريره من رابع الاول (ه) بعض النوع الحقيقى هى حقايق بسيطة وهى ليست
انواعا اضافية (ح) تلك الجزئية ويجوز تقريره من ثالث الثانى ايضا (ه) بعض النوع
بسيطة (ح) تلك الجزئية واما التقرير بالعقل من هذين الشكلين (فهو) بعض النوع
الحقيقى هو العقل والعقل ليس نوعا اضافيا (ح) تلك الجزئية وكذا بعض هو العقل
والنوع الاضافى ليس العقل (ح) تلك الجزئية وكذا التقرير بكل واحد من الثلثة الباقية
بهذا الترتيب بعينه اى من الاشكال الثلثة الاول ونقرير دليل الكبرى على تقدير دليل
الكبرى على تقدير كونه من الثانى بالخلف معلوم منه

ق او يدعى عكس و يكون الصغرى كبرى والكبرى صغرى اذ لا فرق بينهما (ه) بعض النوع
الاضافى نوع حقيقى لان النوع السافل نوع اضافى وهو نوع حقيقى (ح) من اوله تلك
الجزئية ويقرر من ثالث الاول ايضا مثل المذكور منه ويقرر بالعكس (ه)
الحيوان الناطق يدل على ماهية الانسانية مطابقة لان الحيوان الناطق مقول فى جواب
ماهو والمقول فى جواب ماهو دال على الماهية المسؤل عنها بالمطابقة (ح) الحيوان الناطق
دال على الماهية المسؤل عنها بالمطابقة والماهية المسؤل عنها هى ماهية الانسان (ح)
المط وكذلك مفصولهما او بسيطهما مع الاثبات بعده منه

س مثلا يقرر (ه) معنى الحيوان جزء المقول فى جواب ماهو ومذكور فى جوابه بلفظ يدل
عليه بالمطابقة لانه جزء مجموع معنى الحيوان الناطق ومذكور بلفظ الحيوان ومجموع معنى
الحيوان الناطق هو المقول فى جواب ماهو ولفظ الحيوان لفظ يدل عليه بالمطابقة (ح)
المط وكذا مفهوم الجسم جزء المقول فيه ومذكور فى جوابه بلفظ يدل عليه بالتضمن لانه
جزء معنى الحيوان الناطق ومذكور فيه بلفظ الحيوان الناطق المقول فى جوابه ولفظ الحيوان
يدل عليه بالتضمن (ح) المط او يقرر ان اولا (ه) معنى الحيوان الذى هو جزء مجموعه
المقول فى جواب ماهو واقع فى طريق ماهو لان معناه جزء المقول فى جوابه ومذكور
فى جواب ماهو بلفظ يدل عليه بالمطابقة والجزء الذى شانه كذلك واقع فى طريق ماهو
(ح) المط وكذلك الاخر ثم يستدل على صغراهما بما بعدهما مثل ما قررناه انفا بلا فرق وذلك ظ
والدليل المذكور عام ينفى دلالة المقول وجزء المقول بالالتزام والمدعى هو انحصار جزء

المقول فلا يضر بل يحصل الحق بالمبالغة لافادة الدليل زيادة على ذلك وكذلك تقريره
ه عسر الدليل عليه و بجمله من اوليه (ه) لما كانت الدلالة الالتزامية مهجورة فى جواب
ماهو انحصر اه لكنها مهجورة فيه (ح) عين التالى وهكذا من اوله وكذا يقرر هو والمذكور
من رابعه (ه) اما ينحصر فى القسمين واما لا ينحصر فيه بل يشمل الاقسام الثلثة لكنه
لا يشمل القسم الثالث اعنى الالتزام (ح) عين الجزء الاخر المط منه س هذا هو الظ
من العبارة ويمكن تقريره من الاقترانى ايضا (ه) الفصل له نسبة اليها ونسبته اليهما
انما هو بكونه مقوما ومقسما لهما (ح) الفصل مقوم للنوع ومقسم للجنس او مفصلا
بايضاح ترتيب اللف والنشر وهو معلوم تأمل منه ص او يقرر بالعكس (ه)
اذا نسب الناطق الى الانسان كان مقوما له لانه اذا نسب اليه نسب الفصل الى النوع
واذا نسب الفصل الى النوع كان مقوما له (ح) تلك الملازمة وكذا اذا نسب الناطق الى
الحيوان كان مقسما له لانه اذا نسب اليه نسب الفصل الى الجنس واذا نسب الفصل الى
الجنس يكون مقسما له (ح) تلك الملازمة او يقرر ان من المشهور (ه) اذا نسب الناطق الى
الانسان يكون مقوما له لان الناطق فصل والانسان نوع واذا نسب الفصل الى النوع
يكون مقوما له اى ونسبة الفصل الى النوع يستلزم كونه مقوما له (ح) تلك الملازمة وكذا
اذا نسب الى الحيوان يكون مقسما له لان الناطق فصل والحيوان جنس واذا نسب الفصل
الى الجنس يكون مقسما له (ح) تلك الملازمة وكذلك الاربعة الباقية فى كل منهما تأمل منه
ف وكيفية تصوير بناء على هذا الامتناع على تلك القضية الكلية (ه) امتنع القدماء
عن ذلك اذ بنى القدماء على ان كل ماهية لها اه ويمتنع عن ذلك من بنى على ان كل
ماهية لها اه (ح) المط ومن الاسمية معلوم وقد سبق ذلك منه ى او يقرر على
حدة (ه) المتوسطات فوقها اجناس وما يكون فوقه اجناس يجب ان يكون له فصل مقوم
(ح) المط وكذلك الثانى او بفصل كل واحد من الدعاوى الاربع ويقرر كل منها منفرد
للايضاح مثلا يقال (ه) الانواع المتوسطة يجب ان يكون لها فصول مقوم لانها فوقها
اجناس وما يكون فوقه اجناس له فصل مقوم (ح) المط وكذلك اثبات الثلث الاخر
بدلائله اعنى الاجناس المتوسطة يجب ان يكون لها مقوم ويجب ان يكون لها مقسم
والانواع المتوسطة يجب ان يكون لها فصول مقسم بالترتيب المذكور والكل ظ منه
ع وهو ايضا دعويان يقرر كل منهما منفردا (ه) كل فصل يقوم النوع العالى فهو
مقوم السافل بواسطة العالى لان النوع العالى مقوم للسافل وكل فصل يقوم المقوم
للسافل فهو مقوم السافل بواسطة العالى (ح) المط وكذلك اثبات قوله كل فصل يقوم
الجنس العالى فهو مقوم السافل بهذا الدليل والترتيب منه س بل يكون بين
الفصل المقوم للعالى و بين الفصل المقوم للسافل مساواة لكن بينهما عموم مطلقا

انّ الفصل المقوم للعالى اخص والفصل المقوم للسافل اعم كما ترى فقد كان الدليل (قوله
فلو كان جميع اه) مشتملا على نقيضه وكان (قوله لان جميع اه) توطئة للدليل لكونه معلوما
قبل ولذا جعلناه قيد المقدمها وقررناه من بسيط ثانى الاستثنائى كما هو الظ منه
ص فقد كان (قوله لان معنى تقسيم اه) صغرى (وقوله وكل ما يحصل اه) كبرى انتجتا نتيجة
هى (قوله فيكون العالى اه) ثم فرضت هى صغرى لما بعده من (قوله وهو معنى تقسيم)
كبرى لها فحصل المط وكذلك مفصوله وبسيطه مع اثبات نظرية بعده او بلا اثبات
باعتبار نتيجة الاول منهما مساوية للمط والاكتفاء به منه
فقد كان تصور القول الشارح مستلزما لتصور المعرف اولا امتيازه عن جميع اغياره وكافيا فيه
كما استلزم لتصديق بالقياس ومعرفته بكماله معرفة نتيجته وكفى فيها ولذا لم يذكر بحث
المطالب فى الكتب مع انها المقاصد الاصلية على ما لا يخفى منه
واما اذا قررته (ه) لو كان المراد به ذلك لكان تصور كل منهما قد يستلزم تصوره واذا
استلزم لكان معرفا له فلا يصح لزوم الصغرى لان تاليها واقع سواء وقع مقدمها ولا الا على
تقدير مقدمها كما مر مرارا منه وقوله فان تصوراه دليل حمل المثال على ممثله (ه)
الحيوان الناطق يستلزم تصوره تصور حقيقة الانسان وكنه حقيقته والانسان هو الشئ
المعرف (ج) الحيوان الناطق يستلزم تصوره تصور الشئ وما يستلزم تصوره تصوره وكنه
حقيقته حد تامه (ج) هو حد تام وكذلك التقرير غير هذا منه او يقرر اولا (ه)
قوله او امتيازه قيد لازم لان قوله او امتيازه قيد يتناول به الحد الناقص والرسوم التى هى لم
يدخل بقوله تصور الشئ والقيد الذى شانه كذلك فهو قيد لازم (ج) المط او مر كما
مثل المذكور او غير ذلك منه او يقرر على حاله من الثانى (ه) لا سبيل الى ان التعريف
اعم من المعرف اذ لا سبيل الى القاصر عن افادة التعريف والتعريف الاعم من المعرف قاصر
عن افادة التعريف (ج) تلك المقدمة او بالعكس (ه) لان التعريف الاعم منه قاصر
عن افادته ولا سبيل الى القاصر عن افادته (ج) تلك المقدمة تأمل منه
وان شئت ضممت الى هذه النتيجة ملازمة مطوية مركبة منها ومن عين تلك الصغرى حتى
ينتج من غير متعارف اول الاستثنائى عين تلك الصغرى لامساويها كما مر مرارا او يقرر من
ثالث الرابع ايضا بعكس الصغرى المذكورة (ه) لان تصور حقيقة المعرف وامتيازه عن
جميع ما عداه لا يفيدهما التعريف الاعم والمقصود من التعريف هو اما تصور حقيقة المعرف
او امتيازه عن جميع ما عداه (ج) ذلك المساوى لها منه ومن الاقترانى (ه) الاخص
منه اقل وجودا فى العقل لان الاخص منه يستلزم وجوده فى العقل لوجود العام وقد
يوجد العام فى العقل بدونه وما يستلزم وجوده فيه لوجود العام وقد يوجد العام بدونه
اقل وجودا فى العقل من العام (ج) تلك الصغرى منه ويمكن تقريره من الاقترانى
ايضا (ه) الخاص شروط تحققه ومعانداته اكثر لان الخاص قد يكون له شرط ومعاند

ولا يكونان شرطا ومعاندا للعام وكل شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند له وما هو كذلك
فشروط تحققه ومعانداته اكثر (ج) تلك الصغرى مثلا الناطق شرط للانسان لا للحيوان
والناطق معاند له لا له وذلك ظ منه او يدعى تاليها ويكون المقدم قيدا له ثم يستدل
به عليها (ه) المباين لا يصلح له بعد ان لم يصلح الاعم والاخص له لان المباين فى غاية
البعد عنه اى عن الشئ لعدم صدق عليه اصلا وما هو فى غاية البعد عنه لا يصلح له بعد
ان لم يصلحاله (ج) تلك الملازمة منه او يقرر مختصر مع رعاية ترتيب اللف والنشر
(ه) قولهم هذا راجع الى ذلك لان قولهم هذا هو كون المعرف متناولا لكل واحد
واحد آه وكون بحيث لا يدخل آه والتلازم فى الثبوت والتلازم فى الانتفاء وكون المعرف
متناولا آه ملازم للكلية الثانية وكونه بحيث لا يدخل آه ملازم للاولى والتلازم فى الثبوت
عين الاولى والتلازم فى الانتفاء ملازم للثانية ايضا (ج) المط او يقرر كبراه ايضا مختصرا
مع تلك الرعاية (ه) وكون المعرف متناولا آه وكون بحيث لا يدخل آه والتلازم فى الثبوت
والانتفاء هو ملازم للكلية الثانية والاولى وعين (ج) اولى المط وكذلك التقرير فى تفصيل
المدعى والدليل وحاصل هذا انه قد يقال يلزم ان يكون التعريف جامعا ومانعا وقد يقال
يلزم ان يكون مطردا ومنعكسا وهما راجعان الى تينك الموجبتين الكليتين المفيدتين للمساواة
بينهما لانه اذا قيل لا بد من كونه جامعا او منعكسا فكان قيل الكلية الثانية واذا قيل لا بد
من كونه مانعا او مطردا فكأنه قيل الكلية الاولى وقد بيناه مفصلا منه او يستدل
على الحصر بالتعريفات الاربع لها (ه) المعرف اما حد تام او ناقص او رسم تام او ناقص
لان المعرف اما يتركب من الجنس والفصل القريبين واما يكون بالفصل القريب وحده او به
وبالجنس البعيد واما يتركب من الجنس القريب والخاصة واما يتركب بالخاصة وحدها
او بها وبالجنس البعيد وما يتركب من الجنس والفصل القريبين حد تام وما يكون بالفصل
القريب وحده او به وبالجنس البعيد حد ناقص وما يتركب من الجنس القريب والخاصة
رسم تام وما يتركب بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد رسم ناقص (ج) المط والامثلة
دليل الصغرى والمط بالترديد او كل منها للكبرى والكل معلوم منه ويقال (ه)
هذا التعريف قد ذكر فيه الذاتيات بتمامها وكل تعريف ذكر فيه الذاتيات بتمامها ناسب
ان يسمى تاما (ج) المط وكذا هذا قد حذف عنه بعض الذاتيات وما حذف عنه بعضها
يسمى ناقصا (ج) المط منه او يقرر على ظاهره (ه) هذا الحصر باطل لانه يخرج عنه
التعريف بالعرض العام مع الفصل آه وهن اقسام اخر للمعرف المقسم (ج) هذا الحصر
يخرج عنه بعض اقسام المقسم وما يخرج عنه بعض اقسام المقسم باطل (ج) المط او بسيطا
مع الاثبات وقد تقدم الكلام على مثل هذا فتذكر منه اذ قد كان (قوله لان
الفرض آه كبرى (وقوله والعرض العام) صغرى وانتجتا نتيجة فرضت هى استثنائية وضم

اليها الملازمة المذكورة (قوله فلافائدة) آه ثم فرض هو استثنائية وضم اليها ملازمة مطوية حتى ينتج عين تاليها المط اويكون قوله لان العرض آه صغرى وقوله والعرض العام آه كبرى تنتجان من اول الثانى ثم على العمل المذكور بلافرق (ﻫ) لان الغرض من التعريف اما التميز اوالاطلاع عليه والعرض العام لايفيد شيئا منهما (ح) الغرض من التعريف لايفيده العرض العام واذالم يفيده العرض العام لافائدة فى ضم الى اخر القياس المذكور مهـ وتقرير المعارضة وردها معلوم مما مر من النظائره ومما ذكرته هنا مهـ اويقررمركبا واحدا ثم يثبت ملازمة النظرية بالاقترانى الشرطى (ﻫ) ان التعريف اما بمجرد الذاتيات اولا ان كان بمجرد الذاتيات فهو اما حد تام اوناقص وان لم يكن بمجرد الذاتيات فهو اما رسم تام اوناقص (ح) المطو اثبات الملازمتان (ﻫ) ان كان بمجرد الذاتيات فهو اما حد تام اوناقص لانه ان كان بمجردها فمايكون بجميعها او ببعضها ومايكون بجميعها حد تام ومايكون ببعضها حد ناقص (ح) تلك الملازمة وكذا ان لم يكن بمجرد الذاتيات فمايكون بالجنس القريب والخاصة او بغيرذلك ومايكون بالجنس القريب والخاصة رسم تام ومايكون بغيرذلك رسم ناقص (ح) تلك الملازمة او يقرر كبراهما شرطية وهرظ مهـ

مشاهير علمادن كلبنوی عبداله افندینك ترتيب ايلديكی اقيسهٔ تصورات بالامتياز اورفه وی الحاج خليل افندی معرفتيله بيك ايكيوز سكسان طقوز سنه سی ربيع الاولك اون بشنجی كونی دفعهٔ اولی اوله رق طبع وتمثيل اولنمشدر

بو مهر بولنمديغی تقديرجه سرقت اولنمش ديمك اولمغله ضبط اولنه جغی اعلانی